

حَاشِيَةٌ مُسْنَدِ
الإمامِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ

تأليف
العلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السّدي
المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١١٣٨ هـ

المجلد السادس

إعتنى به
تحقيقاً وضبطاً وتصحيحاً
نور الدين ظالم

إصدار
مؤسسة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية - دولة قطر

طبع بتحويل
المكتب القطري للأوقاف



حاشية مُسند
الإمام محمد بن حنبل

حقوق الطبع محفوظة
لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الشؤون الإسلامية
دولة قطر
الطبعة الأولى / ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م

قامت بملكية النشر والتوزيع: المفرد والإخراج الفني والطباعة

دار الإقوال
إمامها وزيرها العالم
نور الدين بن عبد الجبار

سوريا - دمشق - ص ٠ ب : ٢٤٢٠٦
لبنان - بيروت - ص ب : ١٤/٥١٨٠
مخاف : (١ ٢٢٢٧.. ٩٦٢ ١١ ٢٢٢٧.. ١١ ٩٦٢ ..)
www.darahawader.com

تتمة مسند أبي هريرة

- رضي الله تعالى عنه -

٤١١٩- (٨٣٢٩) - (٣٢٦/٢) قال رسولُ الله ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَاوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثْتُ يَوْسُفُ، لِأَجَبْتُ الدَّاعِيَ».

* «لأجبت الداعي»: أي: لأن تحقيق القضية يتحقق بعد الخروج من السجن أيضاً، وهذا ثناء على يوسف بجميل صبره، والمبالغة، ولا يلزم منه ترجيحه على نفسه، ولو فرض، لكان في أمر جزئي، وهو جائز، والله تعالى أعلم.

٤١٢٠- (٨٣٣١) - (٣٢٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ».

* قوله: «أكثر عذاب القبر من البول»: أي: لأجله؛ بسبب قلة الاحتراز عنه، والمراد: أن السبب الغالب لعذاب القبر في حق المسلم هو قلة الاحتراز عن البول، واستدل بإطلاق البول على نجاسة بول غير الآدمي أيضاً.

٤١٢١- (٨٣٣٣) - (٣٢٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَاوَاتِ فِي الْعِشَاءِ.

* قوله: «أمر أن يُقرأ بالسموات»: أي: بالسور المصدرة بذكر السماء؛ كالسورتين السابقتين، وسورة: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، وظاهر الحديث: أن قراءة هذه السور في العشاء مندوبة، وذلك لأن الأمر ليس للوجوب، ولا للإباحة؛ إذ الوجوب مرفوع بالضرورة، ولا فائدة في التخصيص عند الحمل على الإباحة، فالظاهر: أن الأمر للندب، ولعل ذلك لأن الليل محل لظهور آيات السماء، فقراءة هذه السور يعين على النظر فيها، والله تعالى أعلم.

٤١٢٢- (٨٣٣٤) - (٣٢٧/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا، وَرَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا: رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَنْصَحُوا لِوَلَاةِ الْأَمْرِ، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ».

* قوله: «كره لكم»: هذه الكراهة تعم الحرمة أيضاً؛ كما أن الرضا يعم الإيجاب.

* «أن تعبدوه»: أي: توخّده؛ كما جاء أن العبادة في القرآن توحيد، فقوله: «لا تشركوا... إلخ» تأكيد له، أو تطيعوه في أوامره ونواهيه، فقوله: «ولا تشركوا... إلخ» لبيان الإخلاص وصلاح النية.

* «وأن تعتصموا»: تتمسكوا.

* «بحبل الله»: أي: بشرعه وأحكامه، أو بكتابه عملاً واعتقاداً.

* «لولاة الأمر»: خُصّوا؛ لأن النصح لهم يعم الكل.

* «قيل وقال»: قيل: هما بالتنوين: مصدران، ويفتحهما: فعْلان، ويؤيد الأول إدخال حرف التعريف عليهما في قولهم: القيل والقال، لكن يرد عليه أنه يؤدي إلى التكرار.

قيل: والمراد: النهي عن فضول ما يتحدث به المتجالسون من قولهم: قيل كذا، وقال كذا.

وقيل: القال: الابتداء، والقليل: الجواب، والمراد: النهي عن كثرة الكلام مبتدئاً ومجيباً.

وقيل: أراد حكاية كلام الناس، والبحث عما لا يجدي عليه خيراً، ولا يعنيه أمره، وبنائهما على كونهما فعلين ماضيين متضمنين للضمير، والإعراب على إجرائهما مجرى الأسماء خُلُويين من الضمير، وكذا إدخال حرف التعريف عليهما.

* «إضاعة المال»: أي: صرفه في غير مصارفه، وقيل: هو إنفاقه في مكروه، أو حرام، وفي المباح إشكال، فيظن مباحاً وليس به؛ كتشديد^(١) الأبنية، وتزيينها، والتوسع في الثياب الناعمة والأطعمة الشهية.

* «وكثرة السؤال»: قيل: هو سؤال الأموال من غير حاجة، أو المشكلات كذلك، أو عن أحوال الناس كذلك.

٤١٢٣- (٨٣٣٩) - (٣٢٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

* قوله: «إذا قاتل»: أي: ضاربه، أو قتله صبراً بقصاص ونحوه، أو في قتال البغاة مع التمكن من محل آخر، وهو قتال الكفرة مع التمكن، وإطلاق الأخ بمعنى: المثل في النوع.

(١) في الأصل: «كتشديد».

٤١٢٤- (٨٣٤١) - (٣٢٧/٢) عن أبي هريرة، قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بيدي، فقال: «خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ فِيهَا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ الثُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، آخِرَ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ».

* قوله: «وخلق المكروه يوم الثلاثاء»: قال النووي: هكذا هو في مسلم، وروى غيره: «وخلق التقن يوم الثلاثاء»، كذا رواه ثابت بن قاسم، وهو ما يقوم به المعاش، ويصلح به التدبير؛ كالحديد وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء، فهو تقنه، ومنه إتقان الشيء، وهو إحكامه.

قلت: ولا منافاة بين الروایتين، فكلاهما خلق يوم الثلاثاء^(١).

* «وخلق النور»: وفي رواية - بالنون في آخره -، وهو الحوت، ولا منافاة أيضاً، فكلاهما خلق يوم الأربعاء، وهو - بفتح الهمزة، وكسر الباء وفتحها وضمها، لغات -، انتهى كلام النووي^(٢).

٤١٢٥- (٨٣٤٢) - (٣٢٧/٢) عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دار، فشق ذلك عليهم، فقالوا: يا رسول الله! سبحان الله! تأتي دار فلان، ولا تأتي دارنا؟! فقال النبي ﷺ: «لِأَنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْبًا»، قالوا: فإن في دارهم ستورا، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ السُّتُورَ سَبْعٌ».

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧ / ١٣٣).

(٢) المرجع السابق، (١٧ / ١٣٤).

* قوله: «إِنَّ السَّنَوْرَ»^(١) سبع: قيل: هو في معنى الاستفهام الإنكاري، أو هو إخبار بأنه سبع، وليس بشيطان؛ كالكلب النجس.

٤١٢٦- (٨٣٤٣) - (٣٢٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُعْدي شيءٌ شيئاً، لا يُعْدي شيءٌ شيئاً»، ثلاثاً. قال: فقام أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله! إِنَّ الثُّقْبَةَ تكونُ بِمِشْفَرِ البعيرِ أو بعَجْبِهِ، فَتَشْتَمِلُ الإِبِلَ جَرَباً! قال: فَسَكَتَ ساعةً، ثم قال: «ما أَعْدَى الأَوَّلُ؟ لا عَدَوَى، ولا صَفَرَ، ولا هامةً، خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتِهَا، وَمَوْتَهَا، وَمُصِيبَاتِهَا، وَرِزْقَهَا».

* قوله: «لا يعدي شيء شيئاً»: من الإعداء؛ أي: لا يوصل شيء علة إلى غيره.

* «إِنَّ الثُّقْبَةَ»: - بضم نون فسكون قاف - : هي أول شيء يظهر من الجرب.

* «ولا هامة»: - بتخفيف ميم على المشهور، وقيل: بتشديدها -، قيل: هو طائر كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هو البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لم يُدْرِكْ ثأره يصير هامة، فيقول: اسقوني، فإذا أدرك ثأره، طارت، فنفاه الإسلام، ونهاهم عنه.

٤١٢٧- (٨٣٤٤) - (٣٢٧/٢ - ٣٢٨) عن أبي هريرة، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله! أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قال: «أُمَّكَ»، قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ أُمَّكَ»، قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أَبُوكَ».

* قوله: «قال: ثم من»: مرادُه؛ أي: بعد الأم من أحق بحسن الصحبة؟

(١) في الأصل: «السنون».

فقوله ﷺ في جوابه: «ثم أمك» من أسلوب الحكيم، والله تعالى أعلم.

٤١٢٨- (٨٣٤٥) - (٣٢٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ضرسُ الكافر يوم القيامة مثلُ أُحُدٍ، وعَرَضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً، وَفَخِذُهُ مِثْلُ وَرِقَانٍ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مِثْلُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الرَّبْدَةِ».

* قوله: «مثل وِرْقَانٍ»: في «المجمع»: هو بوزن قَطْرَانٍ: جبل.

وفي «القاموس»: - بكسر الراء -: جبل أسود بين العرج والرويثة بيمين المصعد من المدينة إلى مكة - حرسها الله تعالى -^(١).

* «وبين الرَّبْدَةِ»: - براء وباء موحدة مفتوحتين وذال معجمة -: قرية قرب المدينة.

في «المجمع»: موضع بثلاث مراحل منها.

٤١٢٩- (٨٣٤٦) - (٣٢٨/٢) عن أبي هريرة، قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، فَلَمْ يُشَمِّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّمْتَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ: الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا عِنْدَكَ فَشَمَّمْتَهُ! فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ، وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسَيْتُكَ».

* قوله: «فلم يشمته»: - بتشديد الميم مع إعجام الشين أو إهمالها -؛ أي: لم يدع له بالرحمة.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيلسوف أبي عبيد (ص: ١١٩٨).

قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: الذي لم يحمد عامر بن الطفيل، مات كافرًا.

٤١٣٠ - (٨٣٤٨) - (٣٢٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس! إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر «الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، ثم يمد يده إلى السماء: يا رب! يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فإني يستجاب لذلك؟!».

* قوله: «طيب»: أي: منزه عما لا يليق بعليّ جنابه.

* «إلا طيبًا»: أي: حلالاً من المال، وخالصاً من الأعمال والأدعية.

* «يطيل السفر»: أي: اجتمع فيه أسباب استجابة الدعاء ما عدا مراعاة

الحلال، فيمنع ذلك عن قبول الدعاء واستجابته عند الله تعالى.

٤١٣١ - (٨٣٥٠) - (٣٢٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤطن» - قال ابن أبي بكير: لا يؤطن - «رجلٌ مسلمٌ المساجد للصلاة والذكر، إلا تبشش الله به حتى يخرج، كما يتبشش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم».

* قوله: «لا يؤطن»: ضبط الأول من الإيطان، والثاني من التوطين.

* «إلا تبشش»: في «المجمع»: البش: فرح الصديق بالصديق، واللفظ في

المسألة، والإقبال عليه، وهو مثل عن التلقي.

٤١٣٢- (٨٣٥٢) - (٣٢٨/٢) عن أبي هريرة: أنه كان ينعثُ النبي ﷺ، قال: كان شَبَحَ الذُّرَاعَيْنِ، أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، يُقْبَلُ جَمِيعاً، وَيُدْبِرُ جَمِيعاً، بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي! لَمْ يَكُنْ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً، وَلَا صَخَّاباً فِي الْأَسْوَاقِ.

* قوله: «شَبَحَ الذُّرَاعَيْنِ»: - بفتح معجمة وسكون موحدة وإهمال حاء -؛ أي: طويلهما، وقيل: عريضهما.

* «أهدب أشفار»: أي: طويل شعر الأجنان.

* «بعيد ما بين المنكبين»: البعيد - بفتح الباء - هو المشهور، وروي - بضم الباء - على التصغير، وقد أنكره بعضهم، والمراد ببعد ما بينهما: سعته، وعلى تقدير التصغير يكون إشارة إلى أن ما بين المنكبين لم يكن متناهيًا في العرض، منافياً للاعتدال.

وقيل: عِظْمُ ما بين المنكبين كناية عن سَعَةِ الصدر؛ لينتقل عنه إلى الجود والوقار؛ إذ كثيراً ما يعبر عنهما بها، ولا يخفى أن الظاهر في بيان سعة ما بين المنكبين أن يقال: بعيد المنكبين، لا بعيد ما بينهما.

وأجيب عنه: بأن حقيقة البعد هو الامتداد الزائد، وهو حقيقة صفة للوسط، لا الطرفين، وإن تعارف وصف الطرفين به تجوزاً، والله تعالى أعلم.

* «يقبل»: من الإقبال؛ أي: لم يكن إقباله إقبال المتكبرين.

* «فاحشاً»: طبعاً.

* «ولا متفحشاً»: بتكلف.

* «ولا صخَّاباً»: أي: صيَّاحاً.

٤١٣٣- (٨٣٥٣) - (٣٢٨/٢) عن أبي هريرة - أراه ذكره، عن النبي ﷺ - : «أَنَّ العبدَ المملوكَ ليُحاسبَ بِصَلَاتِهِ، فإذا نَقَصَ منها شيئاً، قيلَ: لِمَ نَقَصْتَ منها؟ فيقولُ: يا رَبِّ! سَلَطْتَ عَلَيَّ مَلِيكاً شَغَلَنِي عن صَلَاتِي. فيقولُ: قَدْ رَأَيْتَكَ تَسْرِقُ مِن مالِهِ لِتَنفِسِكَ، فَهَلَّا سَرَقْتَ لِتَنفِسِكَ من عَمَلِكَ أو عَمَلِهِ؟ قالَ: فَيَتَّخِذُ اللهُ عَلَيْهِ الحُجَّةَ».

* قوله: «لِيُحاسبَ بِصَلَاتِهِ»: على بناء المفعول.

* «شغَلَنِي»: أي: بِخدمته.

٤١٣٤- (٨٣٥٥) - (٣٢٩/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ في الدُّنيا مَنْ لا يَرْجُو أن يَلْبَسَهُ في الآخِرَةِ، إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ».

قال الحسنُ: فما بالُ أقوامٍ يَبْلُغُهُم هذا عن نبيِّهم، فيَجْعَلونَ حَريراً في ثيابِهِم وفي بيوتِهِم؟!.

* قوله: «من لا خلاقَ لَهُ»: أي: من لا حظَّ لَهُ ولا نصيبَ في لبسِهِ.

٤١٣٥- (٨٣٦١) - (٣٢٩/٢) عن أبي هريرة: أن رسولَ اللهِ ﷺ كان أكثرَ ما يَصُومُ الاثنيَ والخميسَ، ف قيلَ لَهُ: فقال: «إِنَّ الأَعْمالَ تُعَرَضُ كُلَّ اثنينِ وخميسٍ - أو: كُلَّ يومِ اثنينِ وخميسٍ -، فيَغْفِرُ اللهُ - عزَّ وجلَّ - لِكُلِّ مُسْلِمٍ - أو: لِكُلِّ مُؤْمِنٍ -، إلا المْتَهَجِرِينَ، فيقولُ: أَخْرَهُما».

* قوله: «يقول»: أي: اللهُ تعالى للملِكِ الذي يعرضُ:

* «أَخْرَهُمَا»: أمرٌ من التأخير؛ أي: أخر أمرهما، ولا تمح ذنوبهما من صحائف أعمالهما إلى أن يصطلحا.

٤١٣٦ - (٨٣٦٢) - (٣٢٩/٢) سمعتُ أبا سَلَمَةَ يقول: سمعتُ أبا هريرةَ يقول: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ يَخْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ عَلَى يَمِينِ أُمَّةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكِ رَطْبٍ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ النَّازُ».

* قوله: «عند هذا المنبر»: فيه تغليظ الإيمان بالمكان.

* «أئمة»: - بالمد -: اسم فاعل من الإثم، وتوصيف الحلف به؛ لكونه موقعاً في الإثم، أو بوصف صاحبه.

* «رطب»: قيدٌ جرى مجرى العادة؛ فإن الحلف على غيره بعيد عادة.

* «وجبت له»: أي: استحقتها، وله تعالى أن يغفر ما شاء مما دون الشرك.

٤١٣٧ - (٨٣٦٣) - (٣٢٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا، رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ».

* قوله: «لَا يَفْرَكُ»: - بفتح ياء وراء وسكون فاء؛ أي: لا يُبغضها، يقال: فركت المرأة زوجها - بالكسر -؛ كأنه حث له على حسن العشرة.

وقال القاضي: هو خبر لا نهي^(١)؛ أي: لا يقع منه بغض تام لها، بل إن كره منها خلقاً، رضي منها آخر.

وَضَعَّفَ بَأْنَ الرَّوَايَةِ - بِسُكُونِ الْكَافِ -، وَلَأَنَّهُ لَوْ كَانَ خَبْرًا، لَمْ يَقَعْ خِلَافُهُ،

(١) انظر: «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (١٥١ / ٢).

وقد يبغض الرجل زوجته بغضاً شديداً، فهو نهى أن يبغضها كل البغض؛ لأنه إن وجد فيها خلقاً يكرهه، وجد آخر يُرضيه، كذا في «المجمع».

٤١٣٨- (٨٣٦٥) - (٣٢٩/٢) عن سليمان بن يسار: أَنَّ صِكَكَ التُّجَّارِ خَرَجَتْ، فاستأذن التجار مروان في بيعها، فأذن لهم، فدخل أبو هريرة عليه، فقال له: أذنت في بيع الربا، وقد نهى رسول الله ﷺ أن يشتري الطعام ثم يباع حتى يستوفى! قال سليمان: فرأيت مروان بعث الحرس فجعلوا ينتزعون الصكك من أيدي من لا يتحرج منهم.

* «إن صكك... إلخ»: ضبط - بكسر الصاد -: جمع صك، وهو الكتاب، وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كتاباً، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها؛ تعجلاً، ويعطون المشتري الصك، فنهوا عنه؛ لأنه بيع ما لم يقبض. قيل: والأصح عند الفقهاء جواز بيع الصك المذكور، وأولوا حديث المنع على منع من اشترى تلك ممن خرجت له أن يبيعها لثالث قبل أن يقبضه، لا على منع من خرجت له؛ لأنه مالك لذلك، وليس بمشتر حتى يمتنع بيعه قبل قبضه؛ كما لا يمتنع بيع ما ورثه قبل قبضه، انتهى.

* «الحرس»: - بفتح الحين -.

٤١٣٩- (٨٣٦٧) - (٣٣٠/٢) حدثني عمي سعيد أبو الحباب، قال: سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ - عزَّ وجلَّ - لَمَّا خَلَقَ الخَلْقَ، قَامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ العَائِدِ مِنَ القَطِيعَةِ. قال: أما تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ اقرؤوا إن شئتم: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى

أَبْصَرَهُمْ ﴿٣٧﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿﴾ [محمد: ٢٢-٢٤].

* قوله: «يَحِقُّو الرِّحْمَنُ»: هو - بفتح وقد تكسر، فقفاف -: هو معقد الإزار، قيل: لما جعل الرِّحْمَنُ شَجْنَةً من الرِّحْمَنِ، استعار لها الاستمساك به؛ كما يستمسك القريب بقريبه، والنسيب بنسيبه، والحقو مجاز، والمراد: أن الرِّحْمَنُ استعاضت به تعالى من القطيعة، وهذا إما مبني على وجود المعاني في عالم آخر، وإما على أن المَلِكُ الموكَّلُ بالرِّحْمَنِ هو الذي قام بهذا الأمر، فنسب ذلك إلى الرِّحْمَنِ مجازاً، والله تعالى أعلم.

٤١٤٠ - (٨٣٦٨) - (٣٣٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ! مَا أَتَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَا أَتَى عَلَى الْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْ رَمَضَانَ، وَذَلِكَ لِمَا يُعَدُّ الْمُؤْمِنُونَ فِيهِ مِنَ الْقُوَّةِ لِلْعِبَادَةِ، وَمَا يُعَدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُونَ مِنْ غَفَلَاتِ النَّاسِ وَعَوْرَاتِهِمْ، هُوَ غُنْمُ الْمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ».

* قوله «لَمَحْلُوفٍ»: - بفتح اللام -: مبتدأ، خبره مقدر؛ أي: قسمي^(١)؛ كما في لَعْمَرُكُ، والمحلوف: مصدر حلف بمعنى: أقسم.

في «الصحاح»: هو أحد ما جاء من المصادر على مفعول؛ مثل: المجلود، والمعقول والمعسور^(٢)، وهذا الحلف ظاهر أنه من كلامه ﷺ، ويحتمل أنه من كلام أبي هريرة لتحقيق أن هذا قاله النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

* «لِمَا يُعَدُّ»: ضبطه بعضهم من الإعداد.

(١) في الأصل: «قسمين».

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري (١٣٤٦/٤)، (مادة: حلف).

* «المؤمنين»: هذا - بالنصب - في بعض النسخ، وكذا «المنافقين»، والظاهر أن نصبهما على نزع الخافض؛ أي: لما أعد الله للمؤمنين، ويحتمل أن يكون قوله: «يُعدُّ» من الوعد؛ أي: لما وعد الله المؤمنين من جهة قوتهم على العبادة، وجاء في بعض النسخ: «المؤمنون» - بالرفع - مع - نصب - المنافقين.

وفي «المجمع»: «المؤمنين» - بالنصب - مع - رفع - «المنافقون»، والظاهر أنهما بالرفع على أنهما فاعل الإعداد، والفرق بينهما سهو من الناسخ، والله تعالى أعلم.

* «يغتنبه»: هكذا في نسخ «المسند»، فقليل: هو من اغتتم الأمر؛ أي: حرصَ عليه كما يحرص على الغنيمة.

قلت: في «المجمع»: يغتنبه؛ من الغبن، وهو واضح، والله تعالى أعلم.
وفي «المجمع» بعد ذكر هذا الحديث: وفي رواية: «إن الله - عز وجل - ليكتب أجره ونوافله من قبل أن يدخله، ويكتب إصره وشقاءه من قبل أن يدخله» رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» من تميم مولى ابن رمانة، ولم أجد من ترجمه^(١)، انتهى.

قلت: ما ذكره من الرواية يقتضي نصب المؤمنين والمنافقين، على أن يكون «يُعدُّ» من الإعداد والوعد كما سبق، فليتأمل.

وأما تميم، ففي «الإكمال»: إنه مجهول^(٢)، وفي «التعجيل»: قلت: أخرج له ابن خزيمة في «صحيحه» في فضل رمضان، وصرح ابن المبارك بسماعه عن أبي هريرة^(٣).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١٤٠ - ١٤١).

(٢) انظر: «الإكمال لرجال أحمد» للحسيني (ص: ٥٤).

(٣) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٣٠٥).

٤١٤١ - (٨٣٦٩) - (٣٣٠ / ٢) قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، جَاءَ الشَّيْطَانُ، فَأَبَسَ بِهِ كَمَا يُبْسُ الرَّجُلُ بِدَابَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ، أَضْرَطَ بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ لِيَفْتِنَهُ عَنْ صَلَاتِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً لَا يَشُكُّ فِيهِ».

* قوله: «فأبسَّ به»: - بتشديد السين -؛ من الإبساس، وهو التلطف بالدابة بأن يقال لها: بسُّ بسُّ؛ تسكيناً لها.

* «بين أليتيه»: في «مشارك» عياض: - بفتح الهمزة - الألية: لحمة المؤخر من الحيوان، معلومة، وهي من ابن آدم: المقعدة^(١)، و- بالفتح - صرَّح في «الصحاح»^(٢)، وهو مقتضى «القاموس»^(٣)، لكن في «النهاية»^(٤): وهمزتها مكسورة، وتبعه صاحب «المجمع».

* «ليفتنه»: - بفتح الياء -؛ من الفتنة.

* «حتى يسمع صوتاً»: المراد: حتى يتيقن بخروج شيء منه، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وهو عند أبي داود باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح^(٥)، والحديث الثاني بهذا السند أيضاً.

-
- (١) انظر: «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (٣٢ / ١).
(٢) انظر: «الصحاح للجوهري» (٢٢٧١ / ٦)، (مادة: أ.أ).
(٣) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٦٢٧).
(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١ / ٦٤).
(٥) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١ / ٢٤٢).

٤١٤٢ - (٨٣٧٠) - (٢/٣٣٠) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، جَاءَ الشَّيْطَانُ، فَأَبَسَ بِهِ كَمَا يُبْسُ الرَّجُلُ بِدَائِيَّتِهِ، فَإِذَا سَكَنَ لَهُ، زَنَقَهُ أَوْ أَلْجَمَهُ».

قال أبو هريرة: فَأَنْتُمْ تَرَوْنَ ذَلِكَ، أَمَا الْمَزْنُوقُ، فَتَرَاهُ مَائِلاً كَذَا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ، وَأَمَا الْمَلْجُومُ، فَفَاتِحُ فَاةٍ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ.

* قوله: «زنفه أو أجمه»: - بزاي ونون وقاف بلا تشديد -.

وفي «النهاية»، وفي «المجمع»: المزنونق: المربوط بالزناق، وهو حلقة توضع تحت حنك الدابة، ثم يجعل فيها خيط يشد برأسه يمنع به جماحه، وفي حديث أبي هريرة ذكر المزنونق، فقال: المائل شقه لا يذكر الله، قيل: أصله من الزنفقة، وهو ميل في جدار في سكة^(١).

٤١٤٣ - (٨٣٧٣) - (٢/٢٣٠ - ٣٣١) حدثنا أبو عبد الله القَرَظُ: أنه سمع سعد بن مالك وأبا هريرة يقولان: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ سَأَلَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ كَمَا سَأَلَكَ إِبْرَاهِيمَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ، إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشَبَّهَةٌ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكٌ يَحْرُسَانَهَا، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَالُ، مَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

* قوله: «ومثله معه»: - يحتمل - الرفع - على الابتداء، والجملة حال، أو -

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/٣١٥).

النصب - على العطف على: «كما سألك»، وحينئذ فالظرف حال.

* «على كل نقب»: - بفتح فسكون -.

٤١٤٤ - (٨٣٧٧) - (٣٣١/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحبُّ الدُّرَاعَ.

* قوله: «يحب الذراع»: لنضجها، وسرعة استمرائها، مع لذة وحلاوة مذاقها، وبعدها عن مواضع الأذى.

٤١٤٥ - (٨٣٧٩) - (٣٣١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صلاةَ بعدَ الإِقامةِ إلَّا المَكْتُوبَةُ».

* قوله: «لا صلاة بعد الإقامة»: نفي بمعنى النهي؛ مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ أي: لا ينبغي الاشتغال لمن حضر الإقامة إلا بالمكتوبة، ثم النهي متوجه إلى الشروع في غير تلك المكتوبة لمن عليه تلك المكتوبة، وأما إتمام المشروع قبل الإقامة، فضروري لا اختياري، فلا يشمل النهي، وكذا الشروع خلف الإمام في النافلة لمن أدى المكتوبة قبل ذلك، فلا ينافي الحديث ما جاء من الشروع في النافلة خلف الإمام لمن أدى الفرض، والله تعالى أعلم.

٤١٤٦ - (٨٣٨٠) - (٣٣١/٢) عن أبي هريرة، قال: كنتُ مع النبي ﷺ في سوقٍ من أسواقِ المدينة، فانصرفَ وانصرفتُ معه، فجاء إلى فناءِ فاطمة، فنادى الحسن، فقال: «أَيُّ لُكْعٍ! أَيُّ لُكْعٍ! أَيُّ لُكْعٍ!» قاله ثلاثَ مراتٍ، فلم يُجِبْهُ أَحَدٌ،

قال: فانصرفَ، وانصرفتُ معه، فجاء إلى فناء عائشةَ، فقعدَ، قال: فجاء الحسنُ بن عليٍّ، قال أبو هريرة: ظننتُ أن أمه حبستَه لتجعلَ في عُقْبِهِ السَّخَابَ، فلمَّا جاء، التزمه رسولُ الله ﷺ، والتزمَ هو رسولُ الله ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَجِبْهُ، وَأَجِبْ مَنْ يُحِبُّهُ» ثلاثَ مراتٍ.

* قوله: «إلى فناء فاطمة»: أي: فناء بيته، وفناء الدار - بكسر فاء ومد -: ما امتدَّ من جوانب الدار.

* «أي لكع!»: - بضم لام وحذف التنوين - لكونه منادى، أو لكونه غير منصرف للعدل والصفة، فإنه على وزن زُفَرٍ، والمراد هاهنا: الصغير، وهو لغةٌ: العبد، ثم استعمل في الأحمق والصغير.

* «السَّخَابُ»: - بكسر مهملة -: خيط ينظم فيه خرز يلبسه الصبيان، أو قلادة تتخذ من قرنفل ومسك ونحوه.

٤١٤٧ - (٨٣٨١) - (٣٣١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تصدَّقَ بعَدْلٍ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا طَيِّبٌ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ».

* قوله: «بعَدْلٍ تَمْرَةٍ»: - بفتح عين أو كسرهما -؛ أي: بمثلها.

* «طَيِّبٌ»: حلال.

* «ولا يصعدُ»: أي: لا يرتفع إلى محل القبول، جملة معترضة لبيان أنه لا ثواب في غير الحلال، لا أن ثوابه دون هذا الثواب.

* «يقبلها»: من القبول، والمراد بهذا: الرضا به، وقد سبق تحقيقه.

* «فَلَوْهُ»: - بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو -: المهر.

٤١٤٨ - (٨٣٨٢) - (٣٣١/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتِدَةِ الطَّيْرِ».

* قوله: «أفدتهم مثل أفئدة الطير»: أي: في الرقة والضعف.

٤١٤٩ - (٨٣٨٦) - (٣٣٢/٢) عن أبي هريرة: أنه كان يقول: كيف أنتم إذا لم
تَجْتَبُوا ديناراً ولا درهماً؟ ف قيل له: وهل تَرَى ذلك كائناً يا أبا هريرة؟ فقال: إي
والذي نفسُ أبي هريرة بيده! عن قول الصادقِ المصدوقِ. قالوا: وعمَّ ذلك؟ قال:
«تُنْتَهَكُ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، فَيَشُدُّ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ
مَا بِأَيْدِيهِمْ»، والذي نفسُ أبي هريرة بيده! لِيَكُونَنَّ، مَرَّتَيْنِ.

* قوله: «إذا لم تجتنبوا»^(١): من الاجتباء؛ افتعال من الجباية، وهو
استخراج الأموال من مظانها.

* «تنتهك»: من الانتهاك.

٤١٥٠ - (٨٣٩٠) - (٣٣٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنزِلَ
الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ: عَلِيماً حَكِيماً، غَفُوراً رَحِيماً».

* قوله: «عليماً حكيماً، غفوراً رحيماً»: تفسير للأحرف؛ أي: كانت
الأحرف هي رؤوس الآي، فكان من الجائز أن يقول في موضع «عليماً حكيماً»:
«غفوراً رحيماً»، وبالعكس، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «تجتنبوا».

٤١٥١ - (٨٣٩٢) - (٣٣٢/٢) وقال رسول الله ﷺ: «لو لبثت في السجن ما لبث يوسف، ثم جاءني الداعي، لأجبتُه، إذ جاءه الرسول، فقال: ارجع إلى ربك فاسأله: ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن، إن ربي بكيدهن عليم. ورحمة الله على لوط، إن كان ليأوي إلى ركن شديد، إذ قال لقومه: لو أن لي بكم قوة، أو آوي إلى ركن شديد. وما بعث الله من بعده من نبي إلا في ثروة من قومه».

* قوله: «إلا في ثروة»: هي العدد الكثير.

٤١٥٢ - (٨٣٩٤) - (٣٣٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قطع له من حق أخيه قطعة، فإنما أقطع له قطعة من النار».

* قوله: «إنما أنا بشر»: أي: لا أعلم من الغيب إلا ما أطلعني^(١) الله تعالى عليه؛ كما هو شأن البشر.

* «أن يكون»: «أن» زائدة دخلت في خبر «لعل» تشبيهاً لها بعسى.

* «ألحن»: أي: أفطن لها، وأعرف بها.

* «أقطع له قطعة»: أي: أقطع له ما هو حرام عليه يفضيه إلى النار.

قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هذا في أول الأمر لما أمر رسول الله ﷺ أن يحكم بالظاهر، ويكل سرائر الخلق إلى الله تعالى؛ كسائر الأنبياء - عليهم السلام -، ثم خص ﷺ بأن أذن له أن يحكم بالباطن أيضاً، وأن يقتل بعلمه، خصوصية انفرد بها عن سائر الخلق بالإجماع.

(١) في الأصل: «اطلع».

قال القرطبي: اجتمعت الأمة على أنه ليس لأحد أن يقتل بعلمه إلا النبي ﷺ^(١)، انتهى.

قلت: كلام القرطبي محمول على هذه الأمة، وإلا، يشكل الأمر بقتل خضر، فتأمل.

فإن قيل: هذا يدل على أنه ﷺ قد يقرر على الخطأ، وقد أطبق الأصوليون على أنه لا يقرر عليه.

أجيب: بأنه فيما حكم بالاجتهاد، وهذا في فصل الخصومات بالبينة والإقرار والنكول.

٤١٥٣ - (٨٣٩٥) - (٣٣٢/٢) عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «أَخَذْتَكُ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟»، قال: وما أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قال: «حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ»، قال: ما وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قال: «فَهَلْ أَخَذَكَ الصُّدَاعُ قَطُّ؟»، قال: وما الصُّدَاعُ؟ قال: «عُرُوقٌ تَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ»، قال: ما وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قال: فَلَمَّا وَلَّى، قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

* قوله: «أُمُّ مِلْدَمٍ»: هي كنية للحمى، وملمد كمنبر.

* «الصُّدَاعُ»: كغراب: وجع الرأس.

* «من أحب أن ينظر»: فيه: أن دوام الصحة من علامات الشقاوة، والظاهر

أن جزمه بذلك كان بوحى، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والبخاري، وفي رواية: «مر برسول الله ﷺ

أعرابي، فأعجبه صحته وجلده، فدعاها»، فذكر نحوه، وإسناده حسن^(٢).

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١٥٧/٥).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢٩٤/٢).

٤١٥٤ - (٨٣٩٦) - (٣٣٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفَرَّقَتِ اليهودُ على إِحْدَى أو اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَ أُمَّتِي على ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً».

* قوله: «وتفرقت أمتي»: قالوا: المراد: أمة الإجابة، وهم أهل القبلة؛ فإن اسم الأمة مضافاً إليه ﷺ ينصرف إلى أمة الإجابة عرفاً، والمراد: تفرقتهم في الأصول والعقائد، لا في الفروع والعمليات.

قال الإمام أبو منصور: قد علم أصحاب المقالات أنه ﷺ لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام، وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق في أصول التوحيد، وفي تقدير الخير والشر في موالاة الصحابة، وما جرى مجرى هذه الأبواب؛ لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضاً؛ بخلاف النوع الأول؛ فإنهم اختلفوا فيه من غير تفسيق وتكفير للمخالف فيه، فرجع تأويل الحديث في افتراق الأمة إلى هذا النوع من الاختلاف، وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدريّة من معبد الجهني وأتباعه، وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة؛ كعبد الله بن عمر، وجابر، وأنس، ونحوهم، ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئاً فشيئاً، إلى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين^(١) وسبعين فرقة، والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة، وهي الفرقة الناجية، ثم سرد أسماءهم وعقائدهم، انتهى^(٢).

٤١٥٥ - (٨٣٩٨) - (٣٣٢/٢ - ٣٣٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، أَرْسَلَ جِبْرِيلَ، قَالَ: انظُرْ إِلَيْهَا وإلى ما أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا. فَجَاءَ فَتَنَظَرَ إِلَيْهَا وإلى ما أَعَدَّ اللهُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ:

(١) في الأصل: «اثنتين».

(٢) انظر: «الفرق بين الفرق» له (ص: ٦).

وَعَزَّتْكَ! لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا. فَأَمَرَ بِهَا فَحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَانظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا». قَالَ: «فَرَجَعَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ قَدْ حُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعَزَّتْكَ! قَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ. قَالَ: اذْهَبْ إِلَى النَّارِ، فَانظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا. فَبَجَاءَهَا، فَانظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَارْجِعْ فَقَالَ: وَعَزَّتْكَ! لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا. فَأَمَرَ بِهَا، فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ، قَالَ: وَعَزَّتْكَ! لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا.

* قوله: «أرسل جبريل»: أي: إلى الجنة كما في رواية النسائي^(١).

* «وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها»: يريد أن مقتضى ما فيها من اللذة والخير والنعمة ألا يتركها أحد سمع بها في أي نعمة كان، ولا يمنع عنها شيء من النعم، ولا يستغني عنها أحد بغيرها أي شيء كان، والمطلوب: مدحها، ومدح ما أعد فيها، وتعظيمها، وتعظيم ما فيها، وأنها دار لا تساويها دار، وليس المراد الحقيقة حتى يقال: يلزم أن يكون جبريل بهذا الحلف حائثاً، ويكون في هذا الخبر كاذباً، وهذا ظاهر، ويحتمل أن المراد: لا يسمع بها أحد إلا دخلها إن بقيت على هذه الحال.

* «فحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ»: أي: جعلت سبل الوصول إليها المكاره والشدائد على الأنفس؛ كالصوم والزكاة والحج والجهاد، ولعل لهذه الأعمال وجوداً مثالياً ظهر بها في ذلك العالم، وأحاطت الجنة من كل جانب، وقد جاء الكتاب والسنة بمثله، ومن جملة ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ [البقرة: ٣١]؛ أي: المسميات ﴿عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]، ومعلوم أن فيها المعقولات والمعدومات، والله تعالى أعلم.

(١) رواه النسائي (٣٧٦٣)، كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بعزة الله تعالى.

* «ألا يسمع بها أحد فيدخلها»: المراد أنه خشي ألا يتحقق هذا، وهو أن يسمع بها فيدخلها.

وبالجملة: فالنفي منصرف إلى الدخول عقب السماع، ولفظ النسائي: «لقد خشيت ألا يدخلها أحد»^(١).

* «ألا ينجو منها أحد إلا دخلها»: الظاهر أن جملة: «إلا دخلها» حال بتقدير «قد» مستثنى من أعم الأحوال، ولا يخفى أنه لا يتصور النجاة منها إذا دخلها، فالاستثناء من قبيل التعليق بالمستحيل؛ أي: لا ينجو منها أحد في حال إلا حال دخوله فيها، والنجاة منها حال دخوله فيها مستحيل، فصارت النجاة مستحيلة، وقد قيل بمثله في قوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءَ إِيَّائِهِمْ إِلَّا مَا يَكُونُ خَدَايَةً﴾ [الدخان: ٥٦].

٤١٥٦ - (٨٣٩٩) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رجلان من بليي - حيي من قضاة - أسلما مع رسول الله ﷺ، واستشهد أحدهما، وأخر الآخر سنة. قال طلحة بن عبيد الله: فأريت الجنة، فرأيت المؤخر منهما أدخل قبل الشهيد، فتعجبت لذلك، فأصبحت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، أو ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أليس قد صام بعده رمضان، وصلى ستة آلاف ركعة - أو كذا وكذا ركعة - صلاة السنة؟».

* قوله: «وأخر الآخر»: من التأخير على بناء المفعول، و- رفع - «الآخر»، ويحتمل بناء الفاعل على أنه من أخر بمعنى تأخر، أو على أن ضميره لله، و«الآخر» - بالنصب -، وقد سبق هذا الحديث في مسند طلحة بن عبيد الله في مسانيد العشرة، والله تعالى أعلم.

(١) تقدم تخريجه قريباً.

٤١٥٧- (٨٤٠١) - (٣٣٣/٢) عن عمرو بن الأزرقي، قال: تُؤْفَى بعضُ كَنَائِنِ مروانَ، فَشَهَدَهَا النَّاسُ، وَشَهَدَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَمَعَهُمْ نِسَاءٌ يَبْكِينَ، فَأَمَرَ بِهِنَّ مروانُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: دَعِهَنَّ؛ فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِنَازَةً مَعَهَا بَوَاكٍ، فَنَهَرَهُنَّ عَمْرٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعِهَنَّ؛ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةً، وَالْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ».

* قوله: «بعض كنائن مروان»: أي: زوجات أولاده.

* «فزبرهنَّ»: أي: منعهن.

* قوله: «دَعِهَنَّ»: لعل ذلك لعدم الصوت والنوح كما يدل عليه: «والعين دامعة»، وقد سبق الحديث - أيضاً -.

٤١٥٨- (٨٤٠٢) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة، قال: لما نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، جَعَلَ يَدْعُو بَطُونَ قُرَيْشٍ بَطْنًا بَطْنًا: «يَا بَنِي فُلَانٍ! أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ» حَتَّى انْتَهَى إِلَى فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابَّأُهَا بَيْلَاهَا».

* قوله: «بطون قريش»: أي: قبائلهم.

* «أنقذوا»: في «القاموس»: النقذ: التخليص والتنجية؛ كالإنقاذ والتنقيذ^(١)، وظاهره أن المجرى من باب نصر؛ أي: خلصوها بالإيمان أو التقوى.

* «من الله»: أي: من دفع ما أراده، وهذا لا ينافي الشفاعة، ويحتمل أن تكون «من» بدلية؛ أي: لا أملك لكم شيئاً يكون بدلاً له تستغنون به عنه.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٤٣٣).

وقيل: أي: لا أملك لكم من الله شيئاً؛ أي: من المغفرة والشفاعة إلا بالإذن.

* «سائلها بِلَالِهَا»: قيل: - بكسر الباء -: جمع بلل، وهو كل ما بلّ الحلق من ماء أو لبن أو غيره، ويروى - بفتحها - على المصدر؛ أي: أصلكم في الدنيا، قيل: شبه القطيعة بالحرارة تطفأ بالماء.

٤١٥٩ - (٨٤٠٣) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال نبيُّ الله ﷺ لبلالٍ عند صلاة الفجر: «يا بلال! خبّرني بأزجى عملٍ عملته منفعَةً في الإسلام؛ فإنّي قد سمعتُ الليلة خشفَ نعليكَ بينَ يديّ في الجنّة»، قال: ما عملتُ يا رسولَ الله في الإسلام عملاً أزجى عندي منفعَةً من أنّي لم أتطهّرْ طهوراً تاماً قطُّ في ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ، إلّا صلّيتُ بذاك الطهورِ لربّي ما كتبتُ لي أنْ أصليّ.

* قوله: «أزجى عمل عملته منفعَةً»: - بالنصب على التمييز -؛ أي: أرجى منفعَةً.

* «خشفَ»: - بفتح خاء^(١) وسكون معجمة أو فتحها -: الصوت والحركة والحس الخفي.

* «بين يدي»: أي: قدامي، لا إشكال في التقدم؛ لأنه كتقدم الخادم، على أنه من باب الرؤيا، فيمكن أن يكون لها تعبير لا نطلع عليه.

٤١٦٠ - (٨٤٠٤) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ إِلَى ذِكْرِهِ لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ».

(١) في الأصل: «فاء».

* قوله: «من أفضى بيده»: تقدم الكلام على هذا في مسند عبد الله بن عمرو.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، و«الصغير»، والبخاري، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وقد ضعفه أكثر الناس، ووثقه يحيى بن معين في رواية^(١).

٤١٦١- (٨٤٠٦) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «أَكْثَرُوا مِن قَوْلٍ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِّنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ».

* قوله: «فإنها»: أي: هذه الكلمة.

* «كنز»: تؤدي إليه.

٤١٦٢- (٨٤٠٧) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «ثَمَنُ الْحَرِيسَةِ حَرَامٌ، وَأَكْلُهَا حَرَامٌ».

* قوله: «ثمن الحريسة»: الاحتراس: أن يسرق الشيء من المرعى، والمراد: أن أكل الشاة المسروقة ويبيعها وأخذ ثمنها حرام كله.

٤١٦٣- (٨٤٠٨) - (٣٣٣/٢) عن أبي هريرة، قال: وأراه عن النبي ﷺ: قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَتُحْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ».

* قوله: «لينتهيَنَّ أقوامٌ»: أي: عن رفع الأبصار إلى السماء في الصلاة،

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ٢٤٥).

وهذا يدل على النهي عن ذلك في غير حالة الصلاة؛ كالدعاء خارج الصلاة، بل قد جاء في بعض المواضع .

٤١٦٤- (٨٤٠٩) - (٣٣٤/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلَا مِنْ رَجُلٍ يَأْخُذُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَلِمَةً، أَوْ كَلِمَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا، فَيَجْعَلُهُنَّ فِي طَرْفِ رِدَائِهِ، فَيَتَعَلَّمُهُنَّ وَيُعَلِّمُهُنَّ؟»، قال أبو هريرة: فقلتُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «فابْسُطْ ثُوبَكَ»، قال: فَبَسَطْتُ ثُوبِي، فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّ إِلَيْكَ»، فَضَمَمْتُ ثُوبِي إِلَى صَدْرِي، فَإِنِّي أَرْجُو أَلَّا أَكُونَ نَسِيْتُ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ بَعْدُ.

* قوله: «ألا من رجل»: «ألا»: للاستفتاح، و«من»: استفهامية مبتدأ خبره «رجل» - بالرفع -، ويحتمل أن تكون «ألا» للتحضيض؛ كما في قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢]، و«من»: حرف جر زائدة، و«رجل» مجرور، والتقدير ألا يوجد رجل؟

٤١٦٥- (٨٤١٠) - (٣٣٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ، وَفَخْدُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ كَمَا بَيْنَ قُدَيْدٍ وَمَكَّةَ، وَكَثَافَةُ جِلْدِهِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ».

* قوله: «مثل البيضاء»: قيل: هو اسم جبل، والمراد: أنه تزداد أعضاء الكافر زيادة في تعذيبه بزيادة المماساة للنار، وتشويهاً لصورته، ولعل ذلك انتفاخ، أو زيادة في البدن، لا لأن الزائد يعذب حتى يلزم تعذيب جزء زائد بلا ذنب، بل ليكون سبيلاً لوصول العذاب إلى الأصلي بأبلغ وجه وأشدّه.

* «ومقعده»: أي: موضع قعوده.

* «بين قُدَيْدٍ»: بالتصغير: موضع على ثلاث مراحل من مكة.

* «بذراع الجبار»: يحتمل أن المراد هو الله تعالى؛ أي: بذراع مَنْ قيراطه قدرُ أحد، ويومه ألف سنة، فالذراع المضاف إليه يكون على هذا القياس، ويحتمل أن المراد به: الطويل من الناس.

وقيل: أحسبه ملكاً من ملوك الأعاجم كان تام الذراع.

وقيل: بل المراد به الملك؛ كما يقال: بذراع الملك، والله تعالى أعلم.

٤١٦٦ - (٨٤١١) - (٣٣٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَبْلِ يَرْفَعُ لَهَا بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَبْلِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

* قوله: «يهوي بها»: كيرمي؛ أي: يسقط.

٤١٦٧ - (٨٤١٢) - (٣٣٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ».

* قوله: «إذا نصح»: أي: لمن يكسب له.

٤١٦٨ - (٨٤١٣) - (٣٣٤/٢) عن نعيم بن عبد الله المجرى: أنه رقي إلى أبي هريرة على ظهر المسجد وهو يتوضأ، فرفع في عضديه، ثم أقبل عليّ، فقال: «إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمُ الْعُرُّ الْمُحَجَّلُونَ»

مِنِ آثَارِ الْوُضُوءِ» فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ .

فقال نُعَيْمٌ : لا أدري قوله : «فمن استَطَاعَ [منكم] أن يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» من

قولِ رسولِ الله ﷺ، أو من قول أبي هريرة!؟

* قوله : «رَقِي» : - بكسر القاف -؛ أي : علا وارتفع .

* «فرَفَع» : أي : فعله، وهو التوضي والغسل .

* «في عضديه» : أي : أدخله فيه، فهو متعلق برفع على التضمين .

* «الغر» : أي : أنور الوجوه .

* «المحجّلون» : أنور الأطراف .

٤١٦٩ - (٨٤١٥) - (٣٣٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال : «لو يَعْلَمُ

المؤمنُ ما عند الله مِنَ الْعُقُوبَةِ، ما طَمَعَ في الْجَنَّةِ أَحَدٌ، ولو يَعْلَمُ الْكَافِرُ

ما عند الله مِنَ الرَّحْمَةِ، ما قَطَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ، خَلَقَ اللهُ مِئَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ رَحْمَةً

واحدةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاخَمُونَ بِهَا، وعند الله تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ رَحْمَةً»

* قوله : «ما عند الله من العقوبة» : أي : من عظمتها؛ كأن يعلم سعة جهنم،

مع العلم بأنه لا بد من ملئها، والمراد: العلم عياناً، وإلا فالمؤمن يعلم ذلك

إيماناً، ويحتمل أن المراد: أنه لو علم شدة العقوبة، فإنه إذا علم شدة بأسه وعدم

مبالاته بذلك، علم أن من هذا بأسه، لا يبالي بشيء، فكيف يطمع في رحمته؟

والمراد: لو يعلم كل مؤمن بذلك، لما طمع أحد من المؤمنين .

٤١٧٠ - (٨٤١٦) - (٣٣٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ

يُطَوَّقَ حَبِيبَهُ طَوْقاً مِنْ نارٍ، فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقاً مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوَّرَ حَبِيبَهُ

بِسْوَارٍ مِنْ نَارٍ، فَلْيُسَوِّزْهُ بِسْوَارٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ،
فَلْيُحَلِّقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ، الْعَبْوَا بِهَا لِعِبَاءٍ، الْعَبْوَا بِهَا لِعِبَاءٍ».

* قوله: «من أحب أن يطوق»: - بتشديد الواو -، وكذا «أن يسور»، وكذا
«أن يحلق» - بتشديد اللام -، وهو يحتمل البناء للفاعل والمفعول؛ بخلاف
قوله: «فليطوقه» ونحوه؛ فإنه على بناء الفاعل فقط.

* وقوله: «حبيبه» على الأول - بالنصب -، وعلى الثاني - بالرفع -، والمراد
بالحبيب: من يحبه، ولداً أو زوجة أو غيرهما، و«التحليق» من الحلقة، وهي
الخاتم بلا فص.

* «العبوا بها»: أي: خذوا منها الزينة المباحة؛ كالخاتم للذكر، وفي
«العبوا» إشارة إلى أن التحلية المباحة معدودة في اللعب، والأخذ بما لا يعنيه،
وظاهر الحديث: أن الذهب حرام للنساء أيضاً كما للرجال، وقد جاء ما يدل
على ذلك، ولذلك قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هذا منسوخ؛ إذ
المشهور جواز الذهب للنساء، والله تعالى أعلم.

٤١٧١ - (٨٤١٩) - (٣٣٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ
وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، فَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، قالوا: يا رسول الله! أفلا نُخْبِرُ
النَّاسَ؟ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِثَّةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، بَيْنَ كُلِّ
دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ، فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ وَسَطُ
الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ يُفَجَّرُ - أَوْ تَفَجَّرُ - أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»
شك أبو عامر.

* قوله: «وأقام الصلاة وصام رمضان»: لعل ترك الزكاة والحج إما لعدم

عمومها، أو لأن الحديث كان قبل افتراضهما، وكان من الرواة، والمراد: من فعل ذلك مع الاحتراز عن المحرمات، والمراد بقوله: «أن يدخله»؛ أي: ابتداءً، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيه الإيمان، ويحتمل أن المراد: مطلق الدخول، فذكر الصلاة والصوم لتعظيم شأنهما، والاهتمام بأمرهما، وبيان أنهما من الإيمان كالجزة الذي لا يرجى دخول الجنة بدونه، والمقصود: بيان عدم افتراض الهجرة والجهاد عيناً، فلعل الحديث كان بعد نسخ الهجرة، أو لبيان أن دخول الجنة مطلقاً لا يتوقف عليهما، والله تعالى أعلم.

* وقوله: «فإن حقاً... إلخ»: ظاهره أن اسم «إن» نكرة مع كون الخبر كالمعرفة؛ لأن «إن» مع الفعل في حكم المعرفة عندهم، وقد قيل: في جوابه: إنه على القلب، ولكن في البخاري: «كان حقاً»^(١)، فلعل هذا من تصرفات الرواة.

* «للمجاهدين في سبيله»: أي: مع الكفرة، أو مع الشيطان والنفس، وحاصل الجواب: أنكم إذا أخبرتم بذلك، يصير سبباً لترك الاجتهاد في صالح الأعمال والجهاد، وهو يؤدي إلى تفويت تلك الدرجات، فلا تخبروهم؛ ليحصلوا تلك الدرجات.

وقيل: حاصله أنكم بشروهم بذلك مع بيان درجات المجاهدين؛ ترغيباً لهم فيها، ولا تقتصروا على البشارة المذكورة فقط، ورد بما جاء في حديث معاذ، ففيه: «ذروا الناس يعملوا؛ فإن في الجنة مئة درجة... إلخ» رواه الترمذي^(٢).

(١) رواه البخاري (٦٩٨٧)، كتاب: التوحيد، باب: «وكان عرشه على الماء».

(٢) رواه الترمذي (٢٥٣٠)، كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة درجات الجنة.

٤١٧٢ - (٨٤٢٣) - (٣٣٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَزَاوَرُونَ فِيهَا - قَالَ سُرَيْجُ: لَيَتَرَاءَوْنَ فِيهَا - كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ وَالْكَوْكَبَ الشَّرْقِيَّ، وَالْكَوْكَبَ الْغَرْبِيَّ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الطَّالِعِ، فِي تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ»، قالوا: يا رسول الله! أولئك النبيون؟ قال: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! أَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ». وقال سُرَيْجُ: «وَأَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللَّهِ».

* قوله: «لَيَتَزَاوَرُونَ فِيهَا»: أي: لَيَتَمَايَلُونَ فِيهَا، إِذَا نَظَرَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، يَعْلُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَهُوَ - بِزَايٍ مَعْجَمَةٌ -، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَوَّرَعْنَ عَنْ كَهْفِهِمْ﴾ [الكهف: ١٧].

* «لَيَتَرَاءَوْنَ»: - براء مهمله -؛ أي: يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

* «أَقْوَامٌ»: لم يقل: وَأَقْوَامٌ؛ لِيَدْخُلَ الرَّسُلُ أَيْضًا اِكْتِفَاءً بِظَهْوَرِ أَمْرِهِمْ، أَوْ لِيَبَيِّنَ أَنَّ الرَّسُلَ فَوْقَ هَؤُلَاءِ، وَالْكَلَامَ السَّابِقَ لَيْسَ فِيهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي هَؤُلَاءِ.

٤١٧٣ - (٨٤٢٥) - (٣٣٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، فَصَبَرَ عَلَى لَأَوَائِهِنَّ وَضَرَائِهِنَّ وَسَرَائِهِنَّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ»، فقال رجل: أَوْ اثْنَتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَوْ اثْنَتَانِ»، فقال رجلٌ: أَوْ وَاحِدَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَوْ وَاحِدَةٌ».

* قوله: «عَلَى لَأَوَائِهِنَّ»: - بفتح لام فسكون همزة ممدودة -؛ هي الشدة وضيق العيش.

* «وَسَرَائِهِنَّ»: أي: عَلَى التَّعَبِ الْحَاصِلِ لَهُ فِي تَحْصِيلِ سُرُورِهِنَّ، أَوْ الْمَرَادُ: أَنَّهُ صَبَرَ عَلَى حَالِهِ، وَثَبَّتَ عَلَيْهَا عِنْدَ سُرُورِهِنَّ، وَمَا آدَاهُ سُرُورُهُنَّ إِلَى بَطَرٍ، وَإِلَّا فَالصَّبْرُ عَلَى السَّرَاءِ غَيْرُ ظَاهِرٍ، وَإِنَّمَا الظَّاهِرُ: الشُّكْرُ عِنْدَ السَّرَاءِ.

* «رحمته»: أي: رحمة ذلك الرجل، أو رحمة الله، لكن يلزم حينئذ تخصيص الكلام بما إذا كانت البنات من أهل الرحمة؛ بحيث يرحم الأب أو الأم بفضل رحمة الله إياهن، والله تعالى أعلم.

٤١٧٤ - (٨٤٢٧) - (٣٣٥ / ٢ - ٣٣٦) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ، وَكَانَ يَشْوِبُهُ بِالْمَاءِ، وَكَانَ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ قِرْدٌ، قَالَ: فَأَخَذَ الْكَيْسَ فِيهِ الدَّنَائِرُ، قَالَ: فَصَعِدَ الدَّرْوُ - يعني: الدَّقْلُ -، فَفَتَحَ الْكَيْسَ، فَجَعَلَ يُلْقِي فِي الْبَحْرِ دِينَارًا، وَفِي السَّفِينَةِ دِينَارًا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهِ شَيْءٌ».

* قوله: «يعني الدَّقْلُ»: - بفتحتين -، وقد سبق تحقيقه.

٤١٧٥ - (٨٤٢٩) - (٣٣٦ / ٢) عن عبد العزيز، حدثنا إسماعيل - يعني: ابن أبي خالد -، عن أبيه، قال: قلت لأبي هريرة: أهكذا كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي بِكُمْ؟ قال: وما أنكرت من صلاتي؟ قال: قلت: أردت أن أسألك عن ذلك. قال: نعم، وأوجز. قال: وكان قيامه قَدْرَ ما ينزل المؤذن من المنارة ويصل إلى الصَّفِّ.

* قوله: «وأوجز»: - بالنصب -؛ أي: ويصلي أحياناً أوجز من هذا، والظاهر أنها كانت صلاة المغرب، أو المراد: أنه أحياناً كان يوجز جداً، وإلا فقد جاء خلاف هذا على كثرة، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وله في رواية: «رأيت أبا هريرة صلى صلاة، وتجاوز فيها» رواهما؛ أي: أحمد، وروى أبو يعلى الأول، ورجالهما ثقات^(١).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٢ / ٧١).

٤١٧٦- (٨٤٣٠) - (٣٣٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ عُنُقُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَأُذُنَانِ يَسْمَعُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، فَيَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةِ: بِكَلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكَلِّ مَنْ ادَّعَى مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَالْمُصَوِّرِينَ».

* قوله: «عُنُقُ مِنَ النَّارِ»: العُنُقُ ضبط - بضمين -؛ أي: طائفة منها.

٤١٧٧- (٨٤٣٤) - (٣٣٦/٢) عن أبي هريرة، قال: أتى أعرابي رسول الله ﷺ بأرنبٍ قد شَوَّاهَا، وَمَعَهَا صِنَابُهَا وَأُذْمُهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَأْكُلْ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، فَأَمْسَكَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟»، قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا، فَضُمَّ الْأَيَّامَ الْغُرَّ».

* قوله: «ومعها صِنَابُهَا»: - بصاد مهملة ونون موحدة - ككتاب.

في «النهاية»: الخردل المعمول بالزبيب، وهو صباغ يؤتدم به^(١).

وفي «القاموس»: صباغ يتخذ من الخردل والزبيب^(٢).

* «وَأُذْمُهَا»: في «المجمع»: الأدم جمع إدام؛ كالكتب جمع كتاب، وقال

قبله: الإدام - بالكسر -، والأدم - بالضم -: ما يؤكل مع الخبز.

* «فصم الأيام الغر»: أي: البيض الليلي بالقمر، ذكر أن الحكمة في صومها

أنه لما عم النور ليلتها، ناسب أن تعم العبادة نهارها، وقيل: الحكمة في ذلك

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٥٥).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٣٦).

أن الكسوف يكون فيها غالباً، ولا يكون في غيرها، وقد أمرنا بالتقرب إلى الله تعالى بأعمال البر عند الكسوف.

٤١٧٨- (٨٤٣٦) - (٣٣٦/٢) عن أبي هريرة، قال: أتى النبي ﷺ بطعام بمرّ الظهران، فقال لأبي بكرٍ وعمر: «اذنوا فكلوا»، قالوا: إنا صائمان. قال: «ازحلوا لصاحبيتكم، اغمّلوا لصاحبيتكم».

* قوله: «أدنيا»: كأنه أمر من الإذناء؛ أي: قربا أنفسكما إلي، أو إلى الطعام، لا من الدنو؛ لأن الظاهر حيثئذ ادنوا- بالواو-.

* «قال»: أي: لأصحابه، أمرهم أن يخدموهما، وفيه تقرير للصوم في السفر.

٤١٧٩- (٨٤٣٧) - (٣٣٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أشرع قبائل العرب فناء قرش، ويوشك أن تمر المرأة بالنعل فتقول: إن هذا نعل قرشي».

* قوله: «إن هذا نعل قرشي»: أي: فيذكرون بأثارهم؛ لهلاك أعيانهم وفنائها، والظاهر أن هذا الفناء باعتبار تفرقهم في البلاد، وعدم اجتماعهم في محل واحد، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، وقال: «هذه» بدل هذا، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح^(١).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمى (٢٨ / ١٠).

٤١٨٠ - (٨٤٣٩) - (٣٣٦/٢ - ٣٣٧) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَرَقَ عَبْدٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ».

* قوله: «فليبعه»: أي: مع بيان العيب.

* «ولو بنش»: - بفتح نون وتشديد شين معجمة -: عشرون درهماً، نصف الأوقية عندهم، فسره في الحديث هكذا، كذا ذكره عياض في «المشارك»^(١).

وفي «المجمع»: هو نصف الأوقية، عشرون درهماً، وقيل: النش يطلق على النصف من كل شيء.

٤١٨١ - (٨٤٤٢) - (٣٣٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَقَّهَا، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ، فَأَسْرِعُوا السَّيْرَ، وَإِذَا أَرَدْتُمْ التَّعْرِيْسَ، فَتَنَكَّبُوا عَنِ الطَّرِيقِ».

قال عفان في حديثه: قال: أخبرنا شهيل بن أبي صالح.

* قوله: «في الخصب»: هو - بكسر الخاء -: كثرة العشب والمرعى.

* «حقها»: نصيبها من نبات الأرض؛ أي: دعوها ساعة فساعة حتى ترعى.

* «في الجذب»: القحط.

* «فأسرعوا... إلخ»: أي: لا تتوقفوا في الطريق؛ لتبلغكم المقصد قبل أن

تضعف.

* «لتعريس»: النزول آخر الليل للاستراحة.

* «فتنكبوا عن الطريق»: أي: اعدلوا عنه؛ لأن السباع وغيرها تطرق في

الليل على الطريق لتلقط ما سقط من المارة [من] مأكول ونحوه.

(١) انظر: «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (٢/ ٢٩).

٤١٨٢- (٨٤٤٣) - (٣٣٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ أَنْ يَسْمَعَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ».

* قوله: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر»: أي: خالية عن القراءة.

٤١٨٣- (٨٤٤٧) - (٣٣٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِلصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا».

* قوله: «لا ينبغي للصديق»: أي: لا يليق بحاله.

* «لعانًا»: أي: مكثّر اللعن، وأما الإقلال منه في محله، فغير ضار، ولذلك ذكره بصيغة المبالغة.

٤١٨٤- (٨٤٤٨) - (٣٣٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: سَعَّرَ. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ، وَلَكِنِّي أَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ».

* قوله: «سَعَّرَ»: - بالتشديد -؛ أي: عَيَّنَّ الشعر، وهو - بالكسر - الذي يقوم عليه الثمن.

* «يخفض»: ما يشاء ويرخصه.

* «ويرفع»: ما يشاء ويُغليه؛ أي: فالتجئوا إليه، أو: فلا اعتراض لأحد عليه.

* «ولكنني»: أي: فلا أسعر، ولكنني أسعى في تميم هذا الرجاء.

* «مظلمة»: - بكسر اللام -: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك، وقد - تفتح اللام وتضم -، وفيه إشارة إلى أن التسعير تصرف في أموال الناس بغير إذن أهلها، فيكون ظلماً، فليس للإمام أن يسعر، لكن يأمرهم بالإنصاف والشفقة على الخلق، والنصيحة لهم، والله تعالى أعلم.

٤١٨٥ - (٨٤٤٩) - (٣٣٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

* قوله: «لعن زوارات القبور»: قيل: كان ذاك حين النهي، ثم أذن لهم حين نسخ النهي، وقيل: بقين تحت النهي؛ لقلّة صبرهن، وكثرة جزعهن. قلت: وهو الأقرب إلى تخصيصهن بالذكر.

٤١٨٦ - (٨٤٥٠) - (٣٣٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أُحْدَأَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

* قوله: «يحبنا ونحبه»: أي: يحبنا أهله، ونحبهم، أو إنا نحبه؛ لأنه في أرض منّ نحبه، والأولى أنه على ظاهره، ولا ينكر حب الجمادات للأنبياء والأولياء كما حنت الجذع.

وقيل: أراد به أرض المدينة، وخص الجبل؛ لأنه أول ما يبدو كما يقال: وهل يبدوّن لي شامة وطفيل؟ ولعله حب إليه ﷺ بدعائه: «اللهم حب إلينا المدينة»^(١).

(١) رواه البخاري (١٧٩٠)، كتاب: الحج، باب: كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة.

٤١٨٧- (٨٤٥٤) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ إذا خَرَجَ إلى العيدين، رَجَعَ في غير الطريق الذي خَرَجَ فيه.

* قوله: «رجع في غير الطريق»: قيل: لتعمير الطريقين بالذكر، أو ليشهد له الطريقان بالخير.

٤١٨٨- (٨٤٥٥) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله - عزَّ وجلَّ - يقول: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، اليومَ أَظْلَهُمُ فِي ظِلِّي يومَ لا ظِلَّ إِلاَّ ظِلِّي».

* قوله: «بجلالي»: قال النووي: أي: بعظمتي وطاعتي، لا لدنيا.
* «إلا ظلي»: قال النووي في غير مسلم: «ظل عرشي»؛ أي: من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق^(١).

٤١٨٩- (٨٤٥٦) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الشَّيخَ» قال يونسُ: أَظَنُّهُ قال: «يَهْرَمُ وَيَضْعُفُ جِسْمُهُ، وَقَلْبُهُ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ».

* قوله: «يهرم»: - بفتح الراء-؛ من هرم - بكسرها-؛ أي: يكبر سنه.

٤١٩٠- (٨٤٥٧) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لا يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لم يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال سُرَيْجٌ في حديثه: يعني: ربحها.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٢٣).

* قوله: «مما يبتغى به وجه الله»: بيان للعلم؛ أي: العلم الذي يطلب به رضا الله، وهو العلم الديني، فلو طلب الدنيا بعلم الفلسفة ونحوه، فهو غير داخل في أهل هذا الوعيد.

«عَرَضاً»: - بفتحتين -؛ أي: متاعاً، وفيه دلالة على أن الوعيد المذكور لمن لا يقصد بالعلم إلا الدنيا، وأما من طلب بعلمه رضا المولى، ومع ذلك له ميل ما إلى الدنيا، فخارج عن هذا الوعيد.

* «عَرَفَ الْجَنَّةَ»: - بفتح عين مهملة وسكون راء مهملة -: الرائحة؛ مبالغة في حرمان الجنة؛ لأن من لا يجد ريح الشيء؛ لا يتناوله، وهذا محمول على أنه لا يستحق الدخول أولاً، ثم أمره إلى الله تعالى كأمر أصحاب الذنوب كلهم إذا مات على الإيمان.

وقيل: ويمكن أن المراد: أنه وإن دخل الجنة، يكون محروماً من ريحها؛ كالمزكوم، والله تعالى أعلم.

٤١٩١ - (٨٤٥٨) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «تُفْتَحُ الْبِلَادُ وَالْأَمْصَارُ، فيقولُ الرَّجَالُ لِإِخْوَانِهِمْ: هَلُمَّ إِلَى الرَّيْفِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لو كانوا يَعْلَمُونَ، لا يَضْرِبُ عَلَى لِأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً».

* قوله: «هلم إلى الرِّيف»: - بكسر الراء -: هي أرض فيها زرع وخصب.

* «خير لهم»: أي: لأولئك القاصدين بلادَ الريف من تلك البلاد التي قصدوها.

* «لو كانوا يعلمون»: أي: لو كانوا من أهل العلم، لما تركوا المدينة.

وفيه: أن من آثر راحة الدنيا، وترك جوار المصطفى، فهو غير داخل في أهل

العلم، ولو كان منهم، لما فعل ذلك، والله تعالى أعلم.

٤١٩٢ - (٨٤٦١) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعَثٍ، فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ -، فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا، فَاقْتُلُوهُمَا».

* قوله: «فأحرقوهما»: من الإحراق، وكان غير منهي عنه حينئذ.

* «لا يعذب بها»: قاله نسخاً لما تقدم، بمعنى: أنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بها إلا الله، والله تعالى أعلم.

٤١٩٣ - (٨٤٦٢) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَقُومُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنْ أَفْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ».

* قوله: «من مجلسه»: أي: ليقعد فيه.

٤١٩٤ - (٨٤٦٣) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة، قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِسَبْعَةِ أَضْبٍ عَلَيْهَا تَمْرٌ وَسَمْنٌ، فَقَالَ: «كُلُوا، فَإِنِّي أَعَافُهَا».

* قوله: «أضب»: - بفتح فضم - جمع ضب.

* «أعافها»: - بفتح الهمزة -؛ أي: أكرهها طبعاً؛ فقد جاء في وجه الكراهة: «إنه لم يكن بأرض قومي»^(١)، والله تعالى أعلم.

(١) رواه البخاري (٥٠٧٦)، كتاب: الأطعمة، باب: ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو.

٤١٩٥- (٨٤٦٤) - (٣٣٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسَخْلَةَ جَزْبَاءَ
قَدْ أَخْرَجَهَا أَهْلِهَا، فَقَالَ: «أَتَرُونَ هَذِهِ هَيْبَةَ عَلِيٍّ أَهْلِهَا؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ:
«لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا».

* قوله: «مر بسخلة»: - بفتح سين فسكون معجمة - : ولد المعز أو الضأن،
ذكراً أو أنثى، وقيل: وقت وضعه.

* «هَيْبَةُ»: - بتشديد الياء -؛ من الهون.

* «لَلدُّنْيَا»: - بفتح اللام -، والمراد بالدنيا: كل ما يشغل عن الله تعالى،
ويبعد عنه.

٤١٩٦- (٨٤٦٨) - (٣٣٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ
كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ يُحَدِّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ
أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

* قوله: «يُحَدِّثُونَ»: على بناء المفعول من التحديث؛ أي: يُلْهِمُونَ من الله
تعالى الصواب؛ كأن الملائكة يحدِّثونهم به.

* «إِنْ كَانَ... إلخ»: التعليق بهذا الشرط ليس للشك، بل للتحقيق
والتأكيد؛ إذ وجود محدث في هذه الأمة التي هي خير أمة، بعد فرض وجوده في
غيرها، كالمعلوم قطعاً، وهذا كما يقال: إن كان في أحد في العالم خيراً، ففي
فلان، ونحو ذلك.

٤١٩٧- (٨٤٧٠) - (٣٣٩/٢) عن صالح، قال ابنُ شهابٍ: حدثني ابنُ المُسيَّبِ:
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا

امرأة تَوْضاً إلى جَنْبِ قَصْرِ، فقلتُ: لِمَنْ هذا القَصْرُ؟ قالوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً». وعمرٌ حينَ يقولُ ذلكَ رسولُ الله ﷺ جالسٌ عنده مع القومِ، فبَكَى عمرٌ حينَ سَمِعَ ذلكَ من رسولِ الله ﷺ، قال: أَعَلَيْكَ بِأَبِي أَنْتَ أَغَارٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

* قوله: «فإذا أنا بامرأة تَوْضاً»: أي: تتوضأ، لعل الوضوء هناك لتعظيم التسييح والذكر؛ فإن الناس يذكرون الله هناك بلا تكليف للتلذذ، وإن لم يكن ثمة حدث ولا وسخ، أو يكون تعبيره صلاح المرأة في الدنيا وكثرة صلاتها ووضوئها ونيلها الجنة بذلك.

* «بأبي أنت»: أي: مفدًى أنت بأبي.

* «أغار»: - بفتح الهمزة-؛ من الغيرة، قيل: هو من باب القلب، والأصل: عليها أغار منك؟ وجاء في بعض الروايات زيادة: وهل رفعني الله إلا بك؟ وهل هداني الله إلا بك؟^(١).

٤١٩٨ - (٨٤٧٣) - (٣٣٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوِصِلَةَ، وَالْوَأَشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ».

* قوله: «الواصلَة»: هي التي تصل الشعر بشعر آخر، سواء اتصل بشعرها، أو بشعر غيرها.

* «المستوصلة»: التي تأمر من يفعل بها ذلك، وكذلك:

* «الواشمة والمستوشمة»: من الوشم، وهو أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى كحلاً أو غيره من خضرة أو سواد.

(١) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١/ ٦٩).

٤٢٠٠- (٨٤٧٧) - (٣٤٠-٣٣٩/٢) عن أبي هريرة، قال: شكّا أصحابُ النبي ﷺ إليه مشقّة السجود عليهم إذا تفرّجوا، فقال: «استعِينُوا بِالرُّكْبِ».

قال ابنُ عجلان: وذلك أن يَضَعَ مِرْفَقَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ إِذَا طَالَ السُّجُودُ وَأَعْيَا.

* قوله: «استعينوا بالركب»: قال السيوطي في «حاشية الترمذي»: قال ابن العربي: لما شكوا إليه المشقة، قال: يكفيكم الاعتماد على الركب راحة، وقال صاحب «التتمة»: من طول السجدة، ولحقه مشقة بالاعتماد على كفيه، يجوز له أن يضع ساعديه على ركبتيه؛ لهذا الحديث، انتهى.

قلت: وهذا هو المحكي عن ابن عجلان، ويحتمل أن يكون معناه: يجوز ضم البطن إلى الفخذ، وترك التفريج؛ حتى يكون اعتماد البدن كله على الركبتين، فتكون الاستعانة بهما، والله تعالى أعلم.

٤٢٠١- (٨٤٧٩) - (٣٤٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعاً يَضُرُّ أَحَدَهُمَا: مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِراً ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ وَقَارَبَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَيْدٍ: غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَيْدٍ: الْإِيمَانُ وَالشُّعْ».

* قوله: «لا يجتمعان في النار»: خبرٌ محذوفٌ؛ أي: شيئان لا يجتمعان، أو هو على لغة: «أكلوني البراغيث»، وعلى التقديرين فقوله: «مسلم قتل كافراً»: بتقدير معطوف؛ أي: والكافر الذي قتله.

* «يضر أحدهما»: أي: المسلم لا يؤدي إلى أن يعييه الكافر بأنه ما نفعك الجهاد في سبيل الله.

* «ثم سدّد المسلم وقارب»: يفيد أنه مشروط بعدم الانحراف بعد ذلك.

* «الإيمان والشح»: قد تقدم تحقيقه .

٤٢٠٢ - (٨٤٨١) - (٣٤٠/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «إني لا أقول إلا حقاً»، قال بعض أصحابه: فإنك تُداعِبُنَا يا رسول الله! فقال: «إني لا أقول إلا حقاً».

* قوله: «فإنك تُداعِبُنَا»: أي: تُمازِحُنَا، يريد: أنك تداعبنا، فهل هي كمداعبة الناس يجري فيها المسامحة، أم هي كسائر أقوالك التي لا يمكن أن يتداخل فيها الكذب والباطل بوجه؟

٤٢٠٣ - (٨٤٨٣) - (٣٤٠/٢) عن أبي هريرة: أنه قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الناسٍ خيرٌ؟ فقال: «أنا والَّذِينَ مَعِيَ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثْرِ»، ثم كأنه رَفَضَ من بَقِيَ.

* قوله: «ثم الذين على الأثر»: قد تقدم تحقيقه .

٤٢٠٤ - (٨٤٨٨) - (٣٤٠/٢) عن ليث، حدثني سعيد، عن أخيه عَبَادِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ: أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ».

* قوله: «من علم لا ينفع»: قد سبق شرحه في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص.

٤٢٠٥ - (٨٤٨٩) - (٣٤٠/٢) عن ليث، حدثني سعيد، عن أبيه: أن أبا هريرة قال: إن رسول الله ﷺ، قال: «لا يحل لامرأة مسلمة تسافر ليلة، إلا ومعها رجل ذو حُرْمَةٍ مِنْهَا».

* قوله: «لا يحل لامرأة مسلمة تسافر»: أي: بلا زوج، وقد تقدم تحقيقه.

٤٢٠٦ - (٨٤٩١) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من الأنبياء نبي إلا قد أُعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحاه الله - عز وجل - إليّ، وأزجو أن أكون أكثرهم تبعاً يوم القيامة».

* قوله: «ما مثله آمن عليه البشر»: كلمة «ما»: موصولة، مفعول ثانٍ لأعطي، و«مثله» مبتدأ، خبره جملة «آمن عليه البشر»، والجملة الاسمية صلته، ومعنى «عليه»: لأجله، ولا يخفى أن الحديث مسوق للفرق بين معجزات الأنبياء من قبل، ومعجزته العظمى التي هي القرآن، والشراح قد تعرضوا للفرق بوجوه، لكن ما أتوا بها على وجه يؤديه لفظ الحديث، ويخرج منه، والأقرب عندي في بيان الفرق أن يقال: إن قوله: «آمن عليه البشر» إما لبيان ظهور معجزات غيره؛ أي: إن معجزات غيره من الظهور كانت بحيث إن البشر مع كمال ما جبل عليه من الجدال والخصام؛ كما يشهد بذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرِ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٧٧] آمن بها؛ أي: يمكن إيمانه بسبب الظهور؛ أي: إنها من الظهور كانت تجلب القلوب إلى التصديق بها؛ كالعصا، وانفلاق البحر، وشق الجبل، وإحياء الموتى، وخروج الناقة من حجر، وأما معجزتي، فوحي متلو لا يدرك إعجازه إلا بكمال العقل وحِدَّة النظر، ولا يظهر لكل أحد، فإعطاؤها لأمتي دليل على أنهم خلُقوا على كمال العقل وحدة النظر، فرجاء الإيمان منهم أكثر وأغلب.

أو المعنى: أما معجزتي، فكلام مبارك يجلب القلوب إلى الإيمان ببركاته، أو هي معجزة خفي الإعجاز، فالإيمان به تكرمة من الله تعالى، فرجاء الإيمان من أمتي بسبب بركة القرآن، ويتكرمة الله تعالى أكثر.

وإلى الوجه الثالث يشير كلام الأبيّ - رحمه الله تعالى - في «شرح مسلم»، والوجه الأول أقرب.

أو يقال: إن قوله: «آمن عليه البشر» بيان لاقتصار معجزاتهم على قدر الحاجة والكفاية؛ أي: إن معجزاتهم كانت عما يكفي الإيمان البشر، ومعجزتي أظهر وأوفر وأزيد على قدر الحاجة؛ لأنه ليس من جنس ما يقال: إنه سحر، ولأنه دائم، فهو أزيد على قدر الحاجة.

وكلام الشراح يشير إلى الوجه الأخير، فتأمل.

وقيس معنى «آمن عليه البشر»؛ أي: عند معاينته ومعاينة تلك المعجزات ما كانت إلا وقت ظهورها، وأما معجزتي، فمستمر دائم لا يختص معاينته بوقت دون وقت، والله تعالى أعلم.

٤٢٠٧ - (٨٤٩٢) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ، يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزَعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَّتَيْهِ».

* قوله: «بمنزلة كل خير»: الجار والمجرور خبر «إن»؛ أي: إن العبد المؤمن كائن في محل نزول كل خير نازل فيه، باعتبار أنه يستحق ذلك منه تعالى، وجملة «يحمدني وأنا أنزع... إلخ»: بمنزلة التعليل لذلك، وفيه ترغيب في الحمد في كل حال، وأن شأن المؤمن ذلك، والله تعالى أعلم.

٤٢٠٨ - (٨٤٩٤) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلَاهَا، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «حسنة مضاعفة»: أي: إلى عشر أمثالها كما هي قاعدة المضاعفة، أو على ما شاء الله.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه عباد بن ميسرة، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى، ووثقه ابن حبان^(١).

٤٢٠٩ - (٨٤٩٥) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ ذَا صَبَاحٍ، رُفِعَتِ الْعَاهَةُ».

* قوله: «إذا طلع النجم»: أي: الثريا.

* «ذا صباح»: أي: في الصباح، ويكون ذلك في أول أيام الصيف.

* «العاهة»: أي: الآفة من الثمار والأشجار، بل من الناس، وقلما يقع في الثمار تلف بعد طلوع الثريا.

وفي «المجمع»: وفي رواية: «ما طلع النجم صباحاً قط وتقوم عاهة إلا دفعت أو جمعت» رواه كله أحمد، والبخاري، والطبراني في «الصغير»، ولفظه: «إذا ارتفع النجم، رفعت العاهة من كل بلدة»، وروى الأول في «الأوسط»، وفيه غسل بن سفيان، وثقه ابن حبان، وقال: يخطيء ويخالف، وضعفه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح^(٢).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٦٢ / ٧).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٠٣ / ٤).

٤٢١٠ - (٨٤٩٧) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة، قال: كان من تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ».

* قوله: «لبيك إله الخلق»: وفي نسخة: «إله الحق»، وكأنه كان يزيد ذلك أحياناً، وما جاء أنه ما كان يزيد على التلبية المشهورة، فهو محمول على الغالب، والله تعالى أعلم.

٤٢١١ - (٨٤٩٨) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِجَذَلٍ شَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: لِأَمِيطَنَّ هَذَا الشَّوْكَ عَنِ الطَّرِيقِ أَنْ لَا يَغْفِرَ رَجُلًا مُسْلِمًا»، قال: «فَغَفِرَ لَهُ».

* قوله: «بجذل شوك»: - بكسر جيم أو فتحها وسكون الذال المعجمة - : أصل الشجرة يقطع، وقد يجعل العود جذلاً، كذا في «النهاية»^(١).
* «لأميطن»: - بالنون الثقيلة -؛ من الإماطة بمعنى الإزالة.

٤٢١٢ - (٨٤٩٩) - (٣٤١/٢) عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ».

* قوله: «فليلعق أصابعه»: أي: كلها، وقوله: «فإنه لا يدري» تعليل لذلك، والمراد: اللاتي دخلت في الطعام، ويحتمل أن يكون ضمير «أيتهن» للأطعمة، أو أجزاء الطعام، فلا يحتاج إلى تقدير «كلهن»، وهو الموافق للروايات المشهورة لهذا الحديث.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٥١).

٤٢١٣- (٨٥٠١) - (٣٤١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا» وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ.

* قوله: «فُتِحَ الْيَوْمَ»: إخبار بقرب القيامة، والاهتمام بأمرها بالاشتغال بالأعمال الصالحة.

٤٢١٤- (٨٥٠٤) - (٣٤٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَّرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

* قوله: «لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا»: أحدهما بالجيم، والآخر بالحاء المهملة.

٤٢١٥- (٨٥١٠) - (٣٤٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ».

* قوله: «لِلْمَمْلُوكِ»: أي: على المولى.

* «وَلَا يُكَلَّفُ»: عطف على «طعامه»؛ أي: وألا يكلف، وفي مثله يجوز نصب الفعل بتقدير «أن».

٤٢١٦- (٨٥١١) - (٣٤٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ السَّنَةَ لَيْسَ بَأَنَّ لَا يَكُونُ فِيهَا مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرَ السَّمَاءُ وَلَا تُنْبِتَ الْأَرْضُ».

* قوله: «إِنَّ السَّنَةَ»: أي: القحط، والمراد: القحط الموحش الذي يجيء بلا توقع، بل مع توقع خلافه، وهي المراد بالسنة الخداعة، والله تعالى أعلم.

٤٢١٧- (٨٥١٣) - (٣٤٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوُونَ بِهِ خَيْرٌ، فَفِي الْحِجَامَةِ».

* قوله: «إن كان في شيء... إلخ»: التعليق بهذا الشرط ليس للشك، بل للتحقيق والتأكيد؛ إذ وجود الخير في شيء من الأدوية من المحقق الذي لا يمكن فيه الشك، فالتعليق به يوجب تحقق المعلق به بلا ريب؛ كأن يقال: إذا كان في أحد في العالم خيرٌ، ففبك، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

٤٢١٨- (٨٥١٦) - (٣٤٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَاءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً - أَوْ شَهِيداً - يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «وجهدِها»: - بفتح الجيم - : المشقة.

٤٢١٩- (٨٥١٩) - (٣٤٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يُغَارُ، وَاللَّهُ يُغَارُ، وَمَنْ غَيَّرَ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ شَيْئاً حَرَّمَ اللَّهُ».

* قوله: «وغَيَّرَ الله أي يأتي^(١)»: أي: من يأتي؛ أي: بسبب أن يأتي.

٤٢٢٠- (٨٥٢٢) - (٣٤٣/٢) عن علي بن زيد، حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنَ آدَمَ! اْعْمَلْ كَأَنَّكَ تَرَى، وَعَدِّ نَفْسَكَ مَعَ الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ».

* قوله: «اعمل»: أي: الأعمال الصالحة.

(١) في الأصل: «غيرها الله أن يأتي».

* «كأنك ترى»: أي: الله، فهذه إشارة إلى مرتبة الإحسان؛ فقد جاء أن الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه.

* «مع الموتى»: أي: حتى يكون ذاك زاجراً لك عن المعصية، فقوله: «وإياك ودعوة المظلوم» كالتخصيص بعد التعميم، ويمكن أن المراد بقوله: «وعدّ نفسك... إلخ»: الزهد في الدنيا، وترك الاشتغال بها والميل إليها، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد، وقد وثق^(١).

٤٢٢١ - (٨٥٢٣) - (٣٤٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ: جَاءَ فُلَانٌ مِنْ سَاعَةِ كَذَا، جَاءَ فُلَانٌ مِنْ سَاعَةِ كَذَا، جَاءَ فُلَانٌ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، جَاءَ فُلَانٌ فَأَذَرَكَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُذْرِكِ الْجُمُعَةَ، إِذَا لَمْ يُذْرِكِ الْخُطْبَةَ».

* قوله: «جاء فلان والإمام يخطب»: هذا مخالف للمشهور: «إذا جاء الإمام، طويت الصحف، وتحضر الملائكة لاستماع الذكر»^(٢)، والله تعالى أعلم.

٤٢٢٢ - (٨٥٢٤) - (٣٤٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ مُرْدَأً بَيْضاً جِعَاداً، مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، عَلَى خَلْقِ آدَمَ؛ سَبْعِينَ ذِرَاعاً فِي سَبْعَةِ أَذْرُعٍ».

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢٢٧/١٠).

(٢) رواه مسلم (٨٥٠)، كتاب: الجمعة، باب: فضل التهجير يوم الجمعة.

* قوله: «مُكَّحَلِينَ»: لعله من كَحَلَّهَا تكحيلاً؛ أي: مثل المكحلين.
* «سبعين ذراعاً»: قد صح في خلق آدم ستون ذراعاً، والله تعالى أعلم.

٤٢٢٣- (٨٥٢٦) - (٣٤٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لِكُلِّ
بَنِي آدَمَ حَظٌّ مِنَ الزَّيْنِ، فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَزِنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَزِنَاهُمَا
الْبَطْشُ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ، وَزِنَاهُمَا الْمَشْيُ، وَالْفَمُّ يَزْنِي، وَزِنَاهُ الْقَبْلُ، وَالْقَلْبُ
يَهْوَى وَيَتَمَتَّى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

* قوله: «وزناه القبل»: ضبط - بضم قاف وفتح باء -: جمع قبلة.
* «يهوى»: - بفتح الواو -.

٤٢٢٤- (٨٥٣٥) - (٣٤٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا دَخَلَ
أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خُلُودًا فَلَا مَوْتَ
فِيهِ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خُلُودًا فَلَا مَوْتَ فِيهِ».

* قوله: «يا أهل الجنة خلوداً»: أي: كونوا خلوداً، وفي بعض النسخ:
«خلوداً» - بالرفع -: أي: أنتم خلود.
* و«فيه»: أي: في مكانكم.

٤٢٢٥- (٨٥٤١) - (٣٤٥/٢) عن وهيب، حدثنا موسى بن عُقبة، قال: حدثني
جَدِّي أَبُو أُمِّي أَبُو حَبِيبَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعِثْمَانُ مَحْصُورٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
هَرِيرَةَ يَسْتَأْذِنُ عِثْمَانَ فِي الْكَلَامِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاجْتِلَافًا»، أَوْ قَالَ: «اجْتِلَافًا وَفِتْنَةً»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ: فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَمِينِ وَأَصْحَابِهِ»، وَهُوَ يَشِيرُ إِلَى عِثْمَانَ بِذَلِكَ.

* قوله: «فمن لنا»: أي: فمن يصلح لنا اتباعه وموافقته؟

٤٢٢٦- (٨٥٤٣) - (٣٤٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً، فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً».

* قوله: «شيطان»: أي: هو شيطان؛ لاشتغاله بما لا يعنيه، يقفو أثر شيطانة أورثته الغفلة عن ذكر الله تعالى.

قيل: اتخاذه الحمام البيض والانس ونحو ذلك جائز غير مكروه، ومع القمار يصير مردود الشهادة.

وقد زعم الحافظ سراج الدين القزويني أنه موضوع، ورواه الحافظ ابن حجر فقال: محمد صدوق، وحديثه في رتبة الحسن إذا لم يكن له متابع، ولا ينحط إلى مطلق الضعف، فضلاً عن أن يحكم عليه بالبطلان، ثم ذكر له شواهد، كذا ذكره السيوطي في «حاشية أبي داود»، والله تعالى أعلم.

٤٢٢٧- (٨٥٤٥) - (٣٤٥/٢) عن أبي الجلاس، حدثني عثمان بن شَمَاحٍ، قَالَ: شَهِدْتُ مِرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ؟ فَقَالَ: مَعَ الَّذِي قُلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا، جِئْنَا سُفْعَاءَ، فَاعْفِرْ لَهَا».

* قوله: «فقال: مع الذي قلت»: بالخطاب؛ أي: أتسألني مع الذي قلت؟ قال ذلك لأنه أنكر عليه أولاً تحديته عن النبي ﷺ، ثم جاء يسأله، فقال له: أتسألني مع ذلك الإنكار على السابق؟ وقد مر الحديث بالتفصيل فيما سبق، والله تعالى أعلم.

٤٢٢٨ - (٨٥٥٢) - (٣٤٦ - ٣٤٥/٢) عن وهيب، حدثنا حُثَيْمٌ - يعني: ابنَ عِرَاقٍ -، عن أبيه: أَنَّ أبا هريرةَ قَدِمَ المَدِينَةَ فِي رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ، وَقَدْ اسْتَخْلَفَ سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ عَلَى المَدِينَةِ، قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِـ ﴿كَهَيْعَصَ﴾ [مریم: ١]، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، قَالَ: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: وَبَيْلٌ لِفُلَانٍ، إِذَا اكْتَالَ اكْتَالَ بِالْوَافِي، وَإِذَا كَالَ كَالَ بِالنَّاقِصِ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى، زَوَّدَنَا شَيْئًا حَتَّى أَتَيْنَا خَيْبَرَ، وَقَدْ افْتَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، قَالَ: فَكَلَّمْتُ الْمُسْلِمِينَ، فَأَشْرَكُونَا فِي سِهَامِهِمْ.

* قوله: «فأشركونا في سهامهم»: هذا خلاف المشهور، والمشهور أنه أشرك أهل السفينة دون غيرهم، والله تعالى أعلم.

٤٢٢٩ - (٨٥٥٣) - (٣٤٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ جَارِ المَقَامِ، فَإِنَّ جَارَ المَسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يُزَايِلَ زَايِلًا».

* قوله: «من شر جار المقام»: الظاهر أنه - بضم الميم - بمعنى الإقامة.

* «أن يزائل»: أي: يفارق.

* «زائل»: أي: سره.

٤٢٣٠ - (٨٥٥٤) - (٣٤٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قوله - عز وجل -: ﴿ فَتَعَلَّهُ مَا بَالَ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ [يوسف: ٥٠]، قال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ أنا، لأسرعتُ الإجابة، وما ابتغيتُ العذر».

* قوله: «في قوله»: أي: في قول يوسف.

* «لرسوله»: أي: للذي أرسل إليه ملك مصر.

* «لو كنت»: أي: مكان يوسف.

٤٢٣١ - (٨٥٥٥) - (٣٤٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو آمن بي عشرة من أخبار اليهود، لآمن بي كلُّ يهوديٍّ على وجه الأرض».

* قوله: «لو آمن بي عشرة»: بيان لشدة شكيمة أخبار اليهود، وتقليد عوامهم لعلمائهم.

٤٢٣٢ - (٨٥٥٦) - (٣٤٦/٢) عن عامر، قال: قال شريح بن هانئ: «بينما أنا في مسجد المدينة، إذ قال أبو هريرة: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «لا يُحبُّ رجلٌ لقاءَ الله، إلاَّ أحبَّ الله لقاءه، ولا أبغضَ رجلٌ لقاءَ الله، إلاَّ أبغضَ الله لقاءه».

فأتيتُ عائشة، فقلتُ: لئن كان ما ذكرَ أبو هريرة عن النبي ﷺ حقاً، لقد هلكتنا. فقالت: إنما الهالك من هلك فيما قال رسولُ الله ﷺ، وما ذاك؟ قال: قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُحبُّ رجلٌ لقاءَ الله، إلاَّ أحبَّ الله لقاءه، ولا يُبغضُ رجلٌ لقاءَ الله، إلاَّ أبغضَ الله لقاءه». قالت: وأنا أشهدُ أنني سمعته يقول ذلك، وهل تدرِي لِمَ ذلك؟ إذا حشرجَ الصِّدرُ، وطَمَحَ البصرُ، واقتسعرَ الجلدُ، وتَشَجَّتِ الأصابعُ، فعندَ ذلك من أحبَّ لقاءَ الله، أحبَّ الله لقاءه، ومن أبغضَ لقاءَ الله أبغضَ الله لقاءه».

* قوله: «لئن كان ما ذكر أبو هريرة عن النبي ﷺ حق»: هكذا في النسخ، وهو إما من كتابة المنصوب بصورة غيره، أو على أن «كان» فيه ضمير الشأن.

* «لم ذلك؟»: أي: لم صح هذا القول منه؟

وحاصل الجواب: أنه صح على إرادة التقييد بذلك الوقت، لا لإرادة الإطلاق.

* «إذا حشرج الصدر»: الحشرجة: الغرغرة عند الموت وتردد النفس.

* «وطمح»: كمنع؛ أي: ارتفع.

* «وتشجبت»: التشنج: التقبض.

٤٢٣٣- (٨٥٥٧) - (٣٤٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف رجل أدرك والديه، أحدهما أو كليهما عنده الكبر، لم يدخل الجنة».

* قوله: «رغم أنف»: الظاهر سقوط التنوين من الكل للإضافة، والفصل بالتأكيد اللفظي لا يضر.

* «أحدهما»: - بالنصب - بدل البعض، وقوله: «أو كلاهما»: بدل الكل.

٤٢٣٤- (٨٥٦٢) - (٣٤٧-٣٤٦/٢) عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ، قال: «ما من مؤلود إلا يولد على الفطرة، حتى يكون أبواه اللذان يهودانه أو ينصرانه، كما تنتجون أنعامكم، هل تكون فيها جدعاء؟ حتى تكونوا أنتم تجدعونها»، قال رجل: فأين هم؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

قال قيس: ما أرى ذلك الرجل إلا كان قديراً.

* قوله: «إلا كان قدرياً»: أي: نافعاً للقدر، فلذلك سأل، فأجيب بالقدر.

٤٢٣٥ - (٨٥٦٣) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا».

* قوله: «إنه لَيَسْمَعُ»: أي: إن الميت ليسمع صوت نعال من تبع جنازته حين يسأله الملكان.

٤٢٣٦ - (٨٥٦٥) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ شِقْصًا مِنْ مَمْلُوكٍ، فَأَجَازَ النَّبِيَّ ﷺ عِتْقَهُ، وَغَرَّمَهُ بِقِيَّةٍ ثَمَنِهِ.

* قوله: «وغرّمه»: - بالتشديد-؛ أي: ضمّنه.

٤٢٣٧ - (٨٥٦٦) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ».

* قوله: «بعينه»: متعلق بالمتاع؛ أي: من غير أن يقع فيه تصرف من المشتري.

٤٢٣٨ - (٨٥٦٧) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ».

* قوله: «العُمْرَى جائزة»: هي كحُبلى: اسم من أعمرتك الدار؛ أي:

جعلت سكنها لك مدة عمرك، ومعنى جائزة: نافذة للموهوب، لا ترجع إلى الواهب.

٤٢٣٩ - (٨٥٧٠) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَلَّى - يعني: مِنَ الصُّبْحِ - رَكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى».

* قوله: «فليصل إليها أخرى»: من الوصل؛ أي: من الصلاة؛ أي: فليصل الأخرى ضاماً إياها إليها؛ أي: إلى الأولى.

٤٢٤٠ - (٣/٨٥٧١) - (٣٤٧/٢) قال: وقال أبو هريرة: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، وَعَنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ.

* قوله: «عن كسب الحجّام»: اختلفوا فيه، فرأى غالبهم نسخه، أو حمّله على التنزه، وقال بعضهم بالحرمة.

* «وكسب الأمة»: المراد: أن تكسب بالزنا، والله تعالى أعلم.

٤٢٤١ - (٨٥٧٤) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، وَأَجْهَدَ نَفْسَهُ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزَلْ».

* قوله: «بين شُعبها الأربع»: - بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة -؛ أي: نواحيها، قيل: يداها، وقيل: نواحي الفرج، وضمير «جلس» للواطئ، وضمير «شعبها» للمرأة، وأحيل التعيين إلى قرينة المقام.

* «وأجهد»: أي: أتعب نفسه؛ كناية عن معالجة الإيلاج.

والحديث يدل على أن الإنزال غير مشروط في وجوب الغسل، ولذلك حكموا بأن حديث: «الماء من الماء»^(١) منسوخ، أو مخصوص بصورة الاحتلام، والله تعالى أعلم.

٤٢٤٢ - (٨٥٧٥) - (٣٤٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ رَمْضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ، فَلْيُصِّمْ».

* قوله: «إلا رجلٌ»: - بالرفع - استثناء من فاعل «لا تقدموا» مرفوع على البدلية.

* «كان»: أي: الصوم المتقدم على رمضان.

* «صيامه»: - بالنصب -؛ أي: عاداته.

٤٢٤٣ - (٨٥٧٦) - (٣٤٧/٢ - ٣٤٨) قال: وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قال عفان: وحدثنا أبان في هذا الإسناد مثله.

٤٢٤٣/م - (٨٥٨٠) - (٣٤٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان لا شك فيه، وغزو لا غلول فيه، وحج مبرور».

* قوله: «قال»: إيمان لا شك فيه، قد سبق ما يتعلق بتحقيق هذا.

(١) رواه مسلم (٣٤٣)، كتاب: الحيض، باب: «إنما الماء من الماء»، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -.

٤٢٤٤- (٨٥٨١) - (٣٤٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «ثَلَاثٌ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ».

* قوله: «ثلاث دعوات مستجابات لهن»: يحتمل أن اللام جارة للتبيين، والمقصود: التبيين والتوكيد؛ كأنه قال: قلت هذا الكلام؛ أعني: ثلاث دعوات مستجابات لهن؛ أي: فيهن؛ أي: في ثلاث دعوات، ويحتمل أنها حرف ابتداء، وما بعده مبتدأ خبره: «دعوة المظلوم. إلخ»، وجملة «لا شك فيه» معترضة في البين على الوجهين؛ أي: لا شك فيما قلت؛ من استجابة ثلاث دعوات، وفي بعض النسخ: «لا شك فيهن»؛ أي: في استجابتهن، والله تعالى أعلم.

٤٢٤٥- (٨٥٨٧) - (٣٤٩-٣٤٨/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، قَالَ: اثْنَيْنِ بِشُهَدَاءَ أَشْهَدُهُمْ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: اثْنَيْنِ بِكَفِيلٍ، قَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ. فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَتَقَرَّهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مَعَهَا إِلَى صَاحِبِهَا، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا الْبَحْرَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي اسْتَسَلَفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، فَرَضِيَ بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَرَضِيَ بِكَ، وَإِنِّي قَدْ جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ بِالَّذِي أَعْطَانِي، فَلَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا، فَزَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ انصَرَفَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَطْلُبُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ

الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا يَحِيْثُهُ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا كَسَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ.

ثُمَّ قَدِمَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ تَسَلَّفَ مِنْهُ، فَأَتَاهُ بِالْفِ دِينَارٍ، وَقَالَ: وَاللَّهِ! مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِأَتِيكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ. قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ هَذَا الَّذِي جِئْتُ فِيهِ؟ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ آدَى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ بِهِ فِي الْخَشْبَةِ، فَانصَرَفَ بِالْفِكَ رَاشِدًا.

* قوله: «أَنْ يُسَلِّفَهُ»: مَنْ أَسْلَفَ؛ أَي: يقرضه.

* «أَشْهَدُهُم»: مِنْ الْإِشْهَادِ.

* «صَدَقْتُ»: أَي: فِي أَنَّهُ تَعَالَى يَكْفِي شَهِيدًا وَكَفِيلًا.

* «مَرْكَبًا»: سَفِينَةٌ.

* «يَقْدَمُ»: - بِفَتْحِ الدَّالِ -؛ مِنْ الْقُدُومِ.

* «عَلَيْهِ»: أَي: فِيهِ، أَوْ عَلَى الدَّائِنِ.

* «أَجَّلَهُ»: مِنْ التَّأْجِيلِ.

* «فَنَقَرَهَا»: أَي: حَفَرَهَا.

* «فِيهَا»: أَي: فِي الْخَشْبَةِ؛ أَي: فِي الْمَكَانِ الْمُنْقُورِ مِنْهَا.

* «وَصَحِيفَةٌ»: مَكْتُوبًا، وَفِيهِ: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ، إِنِّي دَفَعْتُ مَالَكَ إِلَى

وَكَيْلٍ تَوَكَّلَ بِي كَمَا فِي رِوَايَةٍ.

* «ثُمَّ زَجَجَ»: - بِزَايٍ وَجِيمِينَ أَوْ لَاهِمَا مُشَدَّدَةٌ -، قِيلَ: أَي: سَمَّرَهَا بِمَسَامِيرٍ؛

مِنْ الزَّجِّ، وَهُوَ سَنَانُ الرَّمْحِ، عَلَى تَشْبِيهِ الْمَسَامِيرِ بِالزَّجِّ، وَقِيلَ: أَي: سَوَّى مَوْضِعَ النَّقْرِ وَأَصْلَحَهُ، وَهُوَ مِنْ تَرْجِيحِ الْحَوَاجِبِ، وَهُوَ التَّقَاطُ زَوَائِدِ الشَّعْرِ الْخَارِجِ عَنِ الْخَدَيْنِ.

- * «قد جَهَدت» : - بفتح الجيم والهاء -؛ أي : اجتهدت .
- * «وَلَجَّتْ» : - بتخفيف اللام -؛ أي : دخلت .
- * «فيه» : أي : في البحر .
- * «وهو في ذلك» : أي : مع ذلك الذي فعل .
- * «إلى بلده» : أي : بلد الدائن .
- * «ثم قَدِمَ» : - بكسر الدال - .
- * «بِأَلْفِكَ» : بإضافة الألف إلى ضمير الخطاب .
- * «راشداً» : حال من فاعل «انصرف» .

٤٢٤٦ - (٨٥٨٨) - (٣٤٩/٢) عن محمد بن عبد الرحمن، أخبرني أبو عبد الله مولى شَدَادٍ: أنه سمعَ أبا هريرةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ فِي الْمَسْجِدِ ضَالَّةً، فَلْيَقُلْ لَهُ: لَا أَدَاها اللهُ إِلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» .

* قوله : «ينشد ضالة» : من نشدتها : إذا طلبتها؛ من باب نصر .

* «لا أداها الله» : يحتمل أنه دعاء عليه، فكلمة «لا» لنفي الماضي، ودخولها على الماضي بلا تكرار في الدعاء جائز، وفي غير الدعاء الغالب التكرار؛ كقوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١]، ويحتمل أن «لا» : ناهية؛ أي : لا تنشُد .

* وقوله : «أداها الله» : دعاء له لإظهار أن النهي منه نصح له؛ إذ الداعي بخير لا ينهى إلا نصحاً، لكن اللائق حينئذ الفصل بأن يقال : لا، وأداها الله؛ لأن تركه موهم، إلا أن يقال: الموضع موضع زجر، فلا يضر به الإيهام؛ لكونه إيهام شيء هو أكد في الزجر .

٤٢٤٧- (٨٥٩٠) - (٣٤٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ؛ وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ».

* قوله: «إذا أكل أحدكم»: أي: أراد أن يأكل أو يشرب، لكن ترك ذكر الشرب؛ لكونه تابعاً للأكل.

٤٢٤٨- (٨٥٩٢) - (٣٤٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُفْتَحُ الْأَرْيَافُ، فَيَأْتِي نَاسٌ إِلَى مَعَارِفِهِمْ، فَيَذْهَبُونَ مَعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ.

* قوله: «تُفْتَحُ الْأَرْيَافُ»: أي: بلاد السَّعة والرخاء.

٤٢٤٩- (٨٥٩٤) - (٣٤٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا شَقِيٌّ»، قِيلَ: وَمَنْ الشَّقِيُّ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَعْمَلُ بِطَاعَةٍ، وَلَا يَتْرُكُ لِلَّهِ مَعْصِيَةً».

* قوله: «لا يدخل النار»: أي: لا يخلد فيها.

* «لا يعمل بطاعة»: أي: لا يبالي بأمر ولا نهى.

٤٢٥٠- (٨٦٠١) - (٣٥٠/٢) عن ابن لهيعة، حدثنا عبدُ الرحمن الأعرجُ، سمعتُ أبا هريرة يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ لِابْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ،

يا بني عبد مناف! اشترُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يا أُمَّ الرَّبِيرِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ! ويا فاطمة بنت محمد! اشترِيا أَنْفُسَكُما مِنَ اللَّهِ، فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُما مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَسَلَانِي ما شِئْتُما .

* قوله: «اشترُوا أَنْفُسَكُمْ»: أي: خَلَّصُواها .

* «من الله»: أي: من عذابه .

٤٢٥١ - (٨٦٠٢) - (٣٥٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا من بني إسرائيل قال: لا تُصَدِّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِمالي، فخرَجَ به، فوضَعَهُ في يَدِ زانيةٍ، فأصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقَ على فلانةَ الزَّانيةِ .

ثمَّ خرَجَ بِمالٍ أيضاً، فوضَعَهُ في يَدِ سارقٍ، فأصْبَحَ أَهْلُ المَدِينَةِ يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقَ على فلانِ السَّارقِ .

ثمَّ خرَجَ بِمالٍ أيضاً، فوضَعَهُ في يَدِ رَجُلٍ غَنِيِّ، وقال: لو شِئْتُ لَقُلْتُ: لا يَدْرِي حَيْثُ وَضَعَهُ .

فَرَجَعَ الرَّجُلُ إلى نَفْسِهِ، فقال: وضَعْتُ صَدَقَتِي عند زانيةٍ، ثمَّ وضَعْتُها عند سارقٍ، ثمَّ وضَعْتُها عند غَنِيِّ! فأرِي في المَنامِ: إِنَّ صَدَقَتَكَ قد قُبِلَتْ، أَمَّا الزَّانيةُ، فَلَعَلَّها تَعْفُفُ عن زناها، وأَمَّا السَّارقُ، فَلَعَلَّهُ يُغْنِيهِ عن السَّرْقِ، وأَمَّا الغَنِيُّ، فَلَعَلَّهُ يَعتَبِرُ في مالِهِ .

* قوله: «وقال: لو شئت»: بالخطاب لنفسه، والمراد: تقدير أنه وضعه حيث لا يدري أنه المصرف أم [لا]؛ أي: لو قلت هذا، فإنك فيه صادق .

* قوله: «فرجع الرجل... إلخ»: فيه اختصار؛ أي: فحدث الناس أنه تُصَدِّقَ على غني، فظهر له أنه تصدق في غير مصرفه .

* «وضعت»: بصيغة التكلم، ويحتمل الخطاب على بعد على أنه يخاطب نفسه ويلومها، والله تعالى أعلم .

٤٢٥٢ - (٨٦٠٣) - (٣٥٠/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ لِيُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ، كَانَ كَالنَّاظِرِ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ».

* قوله: «من دخل مسجدنا هذا»: أراد ﷺ: مسجده، وتخصيصه بالذكر إما لخصوص هذا الحكم به، أو لأنه كان محلاً للكلام حينئذٍ، وحكم سائر المساجد كحكمه.

* «ليتعلم... إلخ»: الكلام فيمن لم يأت لصلاة، وإلا فالإتيان لها هو الأصل المطلوب في المساجد.

* «كالمجاهد»: وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة في سبيل الله: أنه إحياء الدين، وإذلال الشيطان، وإتباع النفس، وكسر الهوى واللذة، كيف وقد أبيح له التخلف عن الجهاد، فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] الآية.

* «ومن دخله لغير ذلك»: أي: ممن لم يأت للصلاة كما تقدم.

* «كالناظر»: وفي رواية ابن ماجه: «فهو بمنزلة الرجل ينظر إلى متاع غيره»^(١)؛ أي: بمنزلة من دخل السوق لا ليبيع أو يشتري، بل لينظر إلى أمتعة الناس، فهل يحصل له بذلك فائدة؟ فكذلك هذا.

وفيه: أن مسجده ﷺ سوق العلم، فينبغي للناس نشر العلم فيه بالتعلم والتعليم، والله تعالى أعلم.

(١) رواه ابن ماجه (٢٢٧)، في المقدمة.

٤٢٥٣ - (٨٦٠٤) - (٣٥٠/٢) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة: أنه سمع أبا هريرة يقول: ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ، كان كأن الشمس تجري في جبهته، وما رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله ﷺ، كأنما الأرض تطوى له، إننا لنجهد أنفسنا، وإنه لغير مكترث.

* قوله: «ما رأيت شيئاً أحسن»: الظاهر أن الرؤية بصرية، «أحسن» صفة «شيئاً»، وجوز أنها علمية، و«أحسن» مفعول ثان. وقيل: على الأول يحتمل أن يكون حالاً؛ لأن «شيئاً» لعمومه استغنى عن تقديم الحال عليه.

قلت: لا يخفى أن الحال معنى لا يناسب المقام، فليتأمل.

* «كأن الشمس»: أي: نورها، وفيه تشبيه لمعان أنوار وجهه ﷺ بلمعان أنوار الشمس، وخص الجبهة بالذكر؛ لأنها محل الظهور.

* «في مشيته»: - بكسر الميم - للهيئة والنوع.

* «إننا لنجهد»: قيل: كنعلم؛ من العلم، أو الإعلام، يقال: جهد الرجل دابته، وأجهدها: إذا حملها فوق طاقتها؛ أي: إننا لتتعب أنفسنا إذا مشينا معه قصداً لعدم الانقطاع عنه.

* «لغير مكترث»: من الاكتراث؛ أي: غير مبال بذلك المشي.

قلت: وقد جاء في وصفه ﷺ أنه كان يسوق أصحابه، فلينظر في التوفيق، ولم أر أحداً تعرض له، فليتأمل، والله تعالى أعلم.

٤٢٥٤ - (٨٦٠٦) - (٣٥٠/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «أبفرح أحدكم أن ينقلب إلى أهله بخلفتين؟»، قالوا: نعم، قال: «فأيتان من الكتاب يرجع بهما إلى أهله، خير له من خلفتين».

* قوله: «بِخَلْفَتَيْنِ»: - بفتح خاء وكسر لام -: الحامل من النوق، وكانت أعزَّ أموال العرب.

* «آيتان»: أي: أن يتعلم آيتين في المسجد، فيرجع بهما إلى أهله، خيرٌ له من الرجوع بخلفتين، يريد: أن الآخرة خير من الدنيا، فما يرجع إلى النفع فيها خير مما يرجع إلى النفع في الدنيا، والله تعالى أعلم.

٤٢٥٥ - (٨٦٠٧) - (٣٥٠/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَثِقَ بِعَمَلِهِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ مَاتَ أَحَدُكُمْ، انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا».

* قوله: «قَدْ وَثِقَ»: كعلم؛ أي: إنه يعتمد عليه، ويعرف أنه ناج له، ومقبول عند الله، ولا يخفى أنه لا يمكن ذلك، فمرجع هذا إلى التعليق بالمحال، وحاصله: أنه لا ينبغي أن يدعو به قط، ولذلك ذكر في تعليقه ما يقضي أنه لا يدعو به أصلاً، والله تعالى أعلم.

٤٢٥٦ - (٨٦٠٩) - (٣٥٠/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

* قوله: «يهودياً»: بتقدير «كان»، وفي بعض النسخ: «يهودي» - بالرفع - على أنه صفة أحد.

٤٢٥٧- (٨٦١٠) - (٣٥٠/٢ - ٣٥١) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ: كَذَّبَنِي عَبْدِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ لِيَكْذِبْنِي، وَشَتَمَنِي عَبْدِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَتْمِي، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ، فيقولُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَالَّذِي بَدَأَنِي، وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ أَنْ أُعِيدَهُ مِنْ أَوَّلِهِ، فَقَدْ كَذَّبَنِي إِنْ قَالَهَا. وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فيقولُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، أَنَا اللَّهُ أَحَدُ الصَّمَدِ، لَمْ أَلِدْ».

* قوله: «لن يعيدني كالذي بدأنى»: جوز بعضهم أن «الذي» يجيء موصولاً حرفياً، فإن حمل عليه، فالمعنى: لن يعيدني إعادةً مثل البداية، ويحتمل أن الموصول اسمي، والكاف بمعنى على؛ أي: على الوجه الذي بدأنى عليه، وفيه بُعد؛ لأن مقصوده إنكار الإعادة لا لكون الإعادة، على وجه البداية، والأقرب أن الكاف زائدة، والموصول فاعل بعيد، والله تعالى أعلم.

* «أن أعيده»: بدل من «آخر الخلق»، ثم الأقرب أن فيه قلباً، والمراد: وليس أول الخلق؛ أي: الابتداء بأهونَ من آخره؛ أي: الإعادة.

* «إن قالها»: أي: بأن قال تلك الكلمة، وهي أنه «لا يعيدني»؛ أي: بعد أني أخبرت بأني أعيده، أو المراد: كذب اقتداري على ذلك.

* «و[أ]ما شتمه»: جعله شتماً يقتضي أنه أغلط من الأول، ويظهر ذلك إذا نظر أحد إلى كيفية تحصيل الولد مع تقديس جنابه العليّ من أمثال ذلك، ولهذا جاء فيه: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْفَطَرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَيَخْرُجُ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مريم: ٩٠]، وإلا فكل منهما مشتمل على تكذيب وشتم، والله تعالى أعلم.

٤٢٥٨- (٨٦١٣) - (٣٥١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ جَمِيعًا، فَلَا يَتَنَاجَى ائْتَانِ دُونَ الثَّالِثِ».

* قوله: «إذا كان ثلاثة جميعاً»: يحتمل أن «كان» ناقصة، خبرها «جميعاً»،
أو تامة و«جميعاً» حال، والمراد: إذا اجتمعت الثلاثة.

* «فلا يتناجى»: نفي بمعنى النهي، وفي بعض النسخ: «فلا يتناج».

٤٢٥٩ - (٨٦١٤) - (٣٥١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ
الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ: ادْعُ اللَّهَ لِي
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ
آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

* قوله: «فقال عُكَّاشَةُ»: في «القاموس»: كرامة، ويخفف^(١).

٤٢٦٠ - (٨٦١٥) - (٣٥١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ
الْقَوْمُ الْأَرْدُ، طَيِّبَةٌ أَفْوَاهُهُمْ، بَرَّةٌ أَيْمَانُهُمْ، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ»

* قوله: «طَيِّبَةٌ أَفْوَاهُهُمْ»: يحتمل - النصب - على أنه حال، وما بعده فاعل
له، و- الرفع - على أنه خبر، وما بعده مبتدأ.

* «أَيْمَانُهُمْ»: - بفتح الهمزة - جمع يمين.

* «نقية»: من العداوة والحسد وأمثالهما.

في «المجمع»: رواه أحمد، وإسناده حسن^(٢).

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٧٧٢).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٠/ ٤٩).

٤٢٦١ - (٨٦١٧) - (٣٥١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ
اِخْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ خَاطِيٌّ».

* قوله: «من اختكر حكرة»: في «القاموس»: الحُكْرَة - بالضم -: اسم من
الاحتكار^(١)، وأصله الجمع والإمساك؛ أي: اشترى طعاماً، وحبسه ليقلَّ
فيغلو.

* «يريد أن يُغْلَى بها»: على بناء المفعول، أو الفاعل؛ من أغلاه، والمجرد
منه: غلا يغلو: ضد رخص.

* «فهو خاطيء»: بالهمز؛ أي: آثم، قيل: المحرم من الاحتكار ما هو في
الأقوات وقت الغلاء للتجارة، ويؤخر للغلاء، لا فيما جاء من قريته، أو اشتراه
في الرخص وأخره، أو ابتاعه في الغلاء لبيعه في الحال.

٤٢٦٢ - (٨٦١٨) - (٣٥١/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «الْأَبْعَدُ
فَالْأَبْعَدُ أَفْضَلُ أَجْرًا عَنِ الْمَسْجِدِ».

* قوله: «الأبعد فالأبعد أفضل أجراً»: أي: أعظم وأكثر أجراً.

* «عن المسجد»: متعلق بالأبعد، والوجه تقدّمه كما في بعض الروايات.

٤٢٦٣ - (٨٦٢٠) - (٣٥١/٢ - ٣٥٢) عن أبي هريرة، قال: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ثَلَاثَ
مَرَاتٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَيَأْكُلُونَ الْمَيْسِرَ، فَسَأَلُوا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٤٨٤).

قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴿ إلى آخر الآية [البقرة: ٢١٩]، فقال الناس: ما حُرِّمَ علينا، إنما قال: ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾، وكانوا يشربون الخمر.

حتى إذا كان يومٌ من الأيام، صَلَّى رَجُلٌ من المهاجرين، أمَّ أصحابه في المغرب، خَلَطَ في قراءته، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهَا آيَةً أَغْلَظَ مِنْهَا: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣]، وكان الناسُ يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مُفِيقٌ.

ثم نَزَلَتْ آيَةٌ أَغْلَظُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠]، فقالوا: انتهينا ربنا، فقال الناس: يا رسول الله! ناسٌ قُتِلُوا في سَبِيلِ اللهِ، وماتوا على فُرْشِهِمْ، كانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر، وقد جعله اللهُ رِجْساً من عمل الشيطان، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ﴾ إلى آخر الآية [المائدة: ٩٣]، فقال النبي ﷺ: «لو حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ، لَتَرَكُوهَا كما تَرَكْتُمْ».

* قوله: «حرمت الخمر ثلاث»: أراد بالتحريم: المنع؛ أي: مُنعت الخمر، فشمل الكراهة أيضاً، والمعنى: أن منعها أنزل ثلاث مرات، فالأولان: منع كراهة؛ بمعنى: ترك الأولى، ونحوه، والثالث: منع تحريم.

* «إثم كبير»: أي ضرر، وإلا فظاهره يقتضي التحريم، وهم فهموا خلافه.

* «حتى إذا كان يوماً»: أي: حتى إذا كان الزمان يوماً.

* «وهو مُفِيقٌ»: من الإفاقة، يريد: أنهم أخذوا في الشرب في وقت بعيد عن أوقات الصلاة؛ كما فيما بعد العشاء.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو وهب مولى أبي هريرة لم يجرحه أحد،

ولم يوثقه، وابن نجيج ضعيف؛ لسوء حفظه، وقد وثقه غير واحد، وسريح ثقة^(١).

٤٢٦٤ - (١٦٢١) - (٣٥٢/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهُ، وَمَنْ صَامَ تَطَوُّعًا، وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُتَقَبَّلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ».

* قوله: «من أدرك رمضان»: - الرفع - بتقدير: من أدركه رمضان أحسن معنى، و- النصب - على أنه مفعول أدرك هو الظاهر لفظاً.

* «من رمضان»: الظاهر أنه بالتثنية نكرة؛ أي: من رمضان آخر مما تقدم.

* «لم يُتقبل منه»: أي: صوم الذي أدركه، وفيه أن ترك مراعاة الترتيب يُخل بالقبول.

* «فإنه لا يتقبل منه»: لإخلاله بتقديم الفرض على التطوع.

* «حتى يصومه»: يحتمل أنه غاية لعدم القبول في المحلين بطريق التنازع، والظاهر أن محمل هذا الحديث أن يتعمد ذلك، وما جاء أن الفرض ينجبر بالتطوع يوم القيامة، فذلك إذا كان غير متعمد، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» باختصار، وهو حديث حسن، وقال في موضع آخر: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح^(٢).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٥/ ٥١).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (١٠/ ١٦٤).

٤٢٦٥ - (٨٦٢٢) - (٣٥٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ».

* قوله: «فليستنثر»: قيل: من استنثر: إذا حرك الثرة، وهي طرف الأنف.

* «بيت على خياشيمه»: في «المجمع»: الخيشوم: أعلى الأنف، وقيل: كله، وكونه مبيت الشيطان إما حقيقة؛ لأنه أحد منافذ الجسم التي يتوصل منها إلى القلب، وإما مجاز؛ فإن ما ينعقد فيه من الغبار والرطوبة قدرات توافق الشيطان.

٤٢٦٦ - (٨٦٢٣) - (٣٥٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أُقِيمَتْ».

* قوله: «فلا صلاة إلا الذي أقيمت»: قد سبق ما يتعلق بهذا الحديث، وأصل هذا الحديث في «صحيح مسلم»^(١)، لكن هذه الرواية ذكرها صاحب «المجمع»، ثم قال: قلت: له في الصحيح: «فلا صلاة إلا المكتوبة»، ومقتضى هذا أنه إذا لم يصل الظهر، وأقيمت صلاة العصر، فلا يصلي إلا العصر؛ لأنه قال: فلا صلاة إلا التي أقيمت، رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام^(٢)، انتهى.

قلت: وما ذكره - لو تم - دلٌّ على بطلان لزوم الترتيب بين المكتوبات إذا أقيمت المتأخرة، لكن الاستدلال به ضعيف؛ لأن مثل هذا من تصرفات الرواة،

(١) رواه مسلم (٧١٠)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٥/٢).

وإلا فمعلوم أن كلام النبي ﷺ أحدهما، والرواية الضعيفة أولى بكونها محل التصرف من القوية، والله تعالى أعلم.

٤٢٦٧- (٨٦٢٤) - (٣٥٢/٢) أنه سمع أبا هريرة يقول: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَلْعَاتِ الْيَمَنِ، فَقَامَ بِلَالٌ يُنَادِي، فَلَمَّا سَكَتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا يَقِينًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ»

* قوله: «بتلعات اليمن»: قيل: هي مسابيل الماء من علو إلى أسفل، جمع تلعة، وقيل: من الأضداد، يقع على ما انحدر من الأرض، وأشرف منها.
* «من قال . . . الخ»: لاستلزامه الإيمان المؤدي إلى الجنة قطعاً.

٤٢٦٨- (٨٦٢٥) - (٣٥٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ، كَفَارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ، تُصَلِّي عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ أَوْ يَقُومْ، وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ».

* قوله: «على كَشْحِهِ»: الكشح: الخصر، والجار والمجرور متعلق «باشتد»؛ لتضمينه معنى الطرح، والله تعالى أعلم.

٤٢٦٩- (٨٦٢٧) - (٣٥٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَمْرَاءِ، وَوَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ، وَوَيْلٌ لِلْأَمْنَاءِ، لَيْتَمَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ كَانَتْ مُعَلَّقَةً بِالرُّيَا، يَتَذَبذَبُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَمْ يَكُونُوا عَمِلُوا عَلَى شَيْءٍ»

* قوله: «ويل للعرفاء»: جمع عريف - بفتح وتخفيف ياء - وهو القيم بأمر

القبيلة والمحلة على أمرهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم؛ لمعرفته بها، والعِرافة - بالكسر -: عمله، و- بالفتح -: كونه عريفاً، وهو فعيل بمعنى فاعل.

وفي الحديث تحذير من التعرض للرئاسة والتأمر على الناس؛ لما فيه من الفتنة، ولأنه إذا لم [يقم] بحقه، ولم يؤد أمانة فيه، أثم، واستحق من الله العقوبة، ولذلك جاء: «العرفاء في النار»^(١).

* «للأمناء»: على أموال اليتامى ونحوها.

* «أن ذوائبهم»: جمع ذؤابة، وهي الشعر المظفور من الرأس.

* «عَمَلُوا»: على بناء المفعول؛ من التعميل؛ أي: جعلوا عاملين، أو على بناء الفاعل من العمل، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله ثقات في طريقتين من أربعة، ورواه أبو يعلى، والبخاري^(٢).

٤٢٧٠ - (٨٦٣٠) - (٣٥٢/٢ - ٣٥٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ، حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ فِي الْمُرَاحَةِ، وَيَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا».

* قوله: «الإيمان كله»: عبارة عن كمال الإيمان.

* «ويترك المراء»: أي: الجدال والخصام.

* «وإن كان صادقاً»: أي: وإن كان صادقاً في دعواه، ولعل محمله ما إذا كان الأمر مستغنى عنه، والله تعالى أعلم.

(١) رواه أبو داود (٢٩٣٤)، كتاب: الخراج والفي والإمارة، باب: في الخراج.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٥/ ٢٠٠).

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه منصور بن أدين، ولم أر من ذكره^(١)، انتهى^(٢).

قلت: ذكر الحافظ في «التعجيل»: قال الحسيني: حديث منصور منكر في الكذب، فزعم أبو زرعة أنه منكر كذب، ولم يرد الحسيني ذلك، وإنما أراد أن متن الحديث يتعلق بالكذب، ثم قال: وهو وإن كان منكراً من جهة إسناده؛ لأن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة، ولأن منصوراً مجهول، فليس المتن بكذب؛ فإن له شواهد من حديث فضالة بن عبيد، وأنس، وأبي أمامة، وغيرهم، فليس هو بكذب في نفسه، والله تعالى أعلم^(٣).

٤٢٧١ - (٨٦٣٣) - (٣٥٣/٢) عن العباس بن فروخ الجزي، قال: سمعتُ أبا عثمان النهدي، يقول: تَصَيَّفْتُ أبا هريرة سَبْعاً، فكان هو وامرأته وخادمه يُعْتَقِبُونَ الليلَ اثلاثاً، يُصَلِّي هذا، ثم يُوقِظُ هذا، ويُصَلِّي هذا، ثم يُوقِظُ هذا، قال: قلتُ: يا أبا هريرة! كيف تصوم؟ قال: أمّا أنا، فأصومُ من أولِ الشهرِ ثلاثاً، فإن حَدَثَ بي حَدَثٌ، كان آخرَ شهري.

قال: وسمعتُ أبا هريرة يقول: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ يوماً بين أصحابه تمرّاً، فأصابني سَبْعُ تَمَرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ، وما كان فيهنَّ شيءٌ أعجبَ إليَّ منها، إنَّها شَدَّتْ مِضَاعِي.

* قوله: «تَصَيَّفْتُ أبا هريرة»: أي: نزلت ضيفاً عنده.

* «سبعاً»: أي: سبع ليال.

(١) في الأصل: «ذكر».

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ٩٢).

(٣) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٤١٢).

* «يعتقبون»: أي: يقتسمونه بالنوبة.

* «كان»: أي: الصوم.

* «آخر شهري»: أي: في آخره.

* «حشفة»: - بفتحيتين؛ أي: رديّة يابسة.

٤٢٧٢- (٨٦٣٤) - (٣٥٣/٢) عن أبي هريرة: أن امرأةً سوداءً - أو رجلاً - كانَ يَقُمُّ المسجدَ، ففقدَه رسولُ الله ﷺ، فسأل عنه، فقالوا: مات، فقال: «أَلَا كُنْتُمْ أَدْتُمُونِي بِهِ!»، قالوا: إِنَّه كان قال: فقال: «ذُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ»، فذَلُّوه، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

* قوله: «يَقُمُّ»: - بضم قاف وتشديد ميم-؛ أي: يكنس.

* «إنه كان قال»: الظاهر أن ضمير «إنه» للنبي ﷺ؛ أي: إنك كنت في القيلولة والراحة، فكرهنا ذلك.

٤٢٧٣- (٨٦٣٧) - (٣٥٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ اجْتِمَاعاً يَضُرُّ، مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِراً، ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدَهُ».

* قوله: «يضر»: أي: يضر المؤمنَ.

* «مؤمن»: فاعل لا يجتمع؛ أي: ومقتوله^(١)، وقد سبق الحديث.

(١) في الأصل: «ومقتوله».

٤٢٧٤- (٨٦٣٩) - (٣٥٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ
الَّذِي يَجْلِسُ فَيَسْمَعُ الْحِكْمَةَ، ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرٍّ مَا سَمِعَ، كَمَثَلِ
رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا، فَقَالَ: يَا رَاعِي! أَجْرُزْنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ، قَالَ: أَذْهَبَ فَخَذَّ بِأُذُنِ
خَيْرِهَا، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ».

* قوله: «إلا بشرًا ما سمع»: أي: إن صاحب الحكمة لا يخلو عن سهو
ونسيان وخطأ، فالناقل إذا لم ينقل عنه إلا ما جرى فيه شيء من المذكورات،
فمثله كمثل هذا الآتي إلى الراعي.

* «أجزرنى»: - بجيم وزاي معجمة وراء مهملة -؛ من أجزرته: إذا أعطيته
شاة تدبح، وقال السيوطي في «حاشية ابن ماجه»: أي: أعطني شاة تصلح
للذبح^(١).

وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناده ضعيف؛ لأن مداره على علي بن زيد بن
جدعان، وهو ضعيف^(٢).

٤٢٧٥- (٨٦٤٠) - (٣٥٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُ
لَيْلَةَ أُسْرِي بِي لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَنَظَرْتُ فَوْقَ - قَالَ عَفَّانُ: فَوْقِي -،
فَإِذَا أَنَا بَرَعْدٍ وَبَرْقٍ وَصَوَاعِقٍ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ بَطُونُهُمْ كَالْبُيُوتِ، فِيهَا
الْحَيَّاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بَطُونِهِمْ، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرَيْلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ
الرَّبَا. فَلَمَّا نَزَلْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، نَظَرْتُ أَسْفَلَ مِنِّي، فَإِذَا أَنَا بَرَهَجٍ وَدُخَانٍ
وَأَصْوَاتٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرَيْلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحْرِفُونَ عَلَى أُعْيُنِ بَنِي
آدَمَ أَلَّا يَتَفَكَّرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ، لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ».

(١) وانظر: «فيض القدير» للمناوي (٥/٥١٠).

(٢) انظر: «مصباح الزجاجة» للبوصيري (٤/٢٢٨).

* قوله: «ليلة أُسري»: بإضافة «ليلة» إلى جملة «أسري».

* «لما انتهينا»: ظرف لرأيت.

* «فنظرت»: بيان لكيفية الرؤية وللمرئي.

* «تُرى»: على بناء المفعول؛ أي: ترى تلك الحيات.

* «برهَج»: أي غبار.

* «يَحْرِفون»: كيضربون؛ أي: يصرفون، يقال: حرف الشيء عن وجهه:

صرفه، وتعديته بعلى لتضمين معنى الاستيلاء.

* «ألاً يتفكروا»: أي: لأجل ألاً يتفكروا، والتفكّر وإن كان بالقلب، لكن

يكون بواسطة نظر العين.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وروى ابن ماجه منه قصة: «أكلة الربا»، وفيه

أبو الصلت لا يعرف، ولم يرو عنه غير علي بن زيد^(١)، انتهى.

وفي «زوائد ابن ماجه»: علي بن زيد بن جدعان ضعيف^(٢).

٤٢٧٦ - ٨٦٤٦ - (٣٥٤/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ، قال: «لقد

أُعطيَ أبو موسى من مزامير داود».

* قوله: «من مزامير داود»: المزامير: جمع مزار، وهو قصبه يزمر بها،

وداود نبي الله - عليه الصلاة والسلام - كان إليه المنتهى في حسن الصوت

بالقراءة، فاعتبر ذلك كأنه في حلقه مزامير يزمر بها، وشبه حسن صوت

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/٦٦).

(٢) انظر: «مصباح الزجاجه» للبوصيري (٣/٣٤).

أبي موسى وحلاوة نغمته بصوت داود، فاعتبر كأنه أعطي من مزاميره، والله تعالى أعلم.

٤٢٧٧- (٨٦٤٧) - (٣٥٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ مُشَاةٌ، وَصِنْفٌ رُكْبَانٌ، وَصِنْفٌ عَلَى وُجُوهِهِمْ»، فقالوا: يا رسول الله! وكيف يمشون على وجوههم؟ - وقال عفان: يمشون - قال: «إِنَّ الَّذِي أَمْسَاهُمْ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمَشِّيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَمَّا إِنَّهُمْ يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ».

* قوله: «صنف مشاة»: - بالرفع - بتقدير: أحدها صنف، أو: منها صنف، ويمكن أن ينصب بدلاً من «ثلاثة أصناف»؛ كما جاء في رواية، ولا عبرة بالكتابة كما تقدم مراراً، ويمكن أن ينصب «مشاة وركباناً» دون صنف^(١) بتقدير: صنف يحشر مشاة، ثم الصنفان الأولان هم أهل الإيمان عوامهم وخواصهم.

* «يتقون... إلخ»: الحَدَبُ - بفتح الحاء -: الغليظ المرتفع من الأرض؛ أي: يجعلون وجوههم مكان الأيدي والأرجل في التوقّي عن مؤذيات الطرق، والمشي إلى المقصد، وقد غلّت أيديهم وأرجلهم، وذلك لما لم يجعلوها ساجدة لخالقها، والمقصود: بيان ثبوت المشي المتعارف، لا إثبات التوقّي قصداً، فافهم، والله تعالى أعلم، كذا ذكره بعض المحققين في «شرح المشكاة».

٤٢٧٨- (٨٦٥٣) - (٣٥٥/٢) عن أبي هريرة، قال: إنَّما كان طعاً منّا مع نبيِّ الله ﷺ الأَسْوَدَيْنِ: التمر والماء، والله! ما كُنَّا نرى سَمْرَاءَ كَمِ هَذِهِ، وَلَا نَدْرِي

(١) في الأصل: «نصف».

ما هي ، وإنما كان لباسنا مع رسول الله ﷺ الثَّمَارَ ؛ يعني : بُرَدَ الأعرابِ .

* قوله : «إنما كان طعامنا» : أي : غالباً .

٤٢٧٩ - (٨٦٥٦) - (٣٥٥/٢) عن أبي هريرة ، قال : إِنِّي لَشَاهِدٌ لَوْفِدِ
عبد القيسِ ، قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قال : فَنَهَاهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا فِي هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ :
الْحَتَمِ وَالذَّبَابِ وَالْمُرْقَتِ وَالْتَّقِيرِ ، قال : فقامَ إليه رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فقال :
يا رسولَ الله ! إِنَّ النَّاسَ لَا ظُرُوفَ لَهُمْ ، قال : فرأيتُ رسولَ الله ﷺ كأنه تَرَنَّى
لِلنَّاسِ ، قال : فقال : «اشْرَبُوهُ إِذَا طَابَ ، وَإِذَا خَبُثَ فَذَرُوهُ» .

* «فقام إليه رجل من القوم» : الظاهر : أن المراد : أنه من وفد عبد القيس ،
لكن هذا خلاف المشهور ، فالأقرب أن المراد : أيُّ من المسلمين ، أو الأنصار ،
والله تعالى أعلم .

* «يرثي للناس» : أي : يترحم عليهم .

٤٢٨٠ - (٨٦٥٨) - (٣٥٥/٢) عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَرَى أَنْ تَبْلُغَ حَيْثُ بَلَغَتْ ، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ
خَرِيفاً» .

* قوله : «حيث بَلَغَتْ» : في الشر والوزر والإثم .

٤٢٨١ - (٨٦٥٩) - (٣٥٥/٢) عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ
قَتَلَ الْوَزْغَ فِي الضَّرْبَةِ الْأُولَى ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا مِنْ حَسَنَةٍ ، وَمَنْ قَتَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ ، فَلَهُ
كَذَا وَكَذَا مِنْ حَسَنَةٍ ، وَمَنْ قَتَلَهُ فِي الثَّلَاثَةِ ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا» .

قال سُهَيْلٌ: الأُولَى أَكْثَرُ.

* قوله: «من قتلَ الوَزْغَ»: قال النووي: قال أهل اللغة: الوزغ وسام أبرص: جنس، فسام أبرص كباره، واتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات^(١).

قلت: وكأنه لذلك جاءت تسميته فويسقاً.

* «فله كذا وكذا»: وقد جاء في المرة الأولى: كتب له مئة حسنة، وفي رواية: سبعين حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك.

قال النووي: أما سبب تكثير الثواب في قتله بأول ضربة، فالمقصود به الحث على المبادرة بقتله، والاعتناء به، وتحريض قاتله على أن يقتله بأول ضربة؛ فإنه إذا أراد أن يضرب ضربات، ربما انفلت، وفات قتله، وذكر سبعين في رواية لا يمنع الزيادة؛ إذ لا عبرة بمفهوم العدد، فلا ينافي رواية المئة، وعلى هذا فالاعتماد على رواية المئة^(٢)، والله تعالى أعلم.

٤٢٨٢ - (٨٦٦٣) - (٣٥٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُصَلُّونَ بِكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا، فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا، فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ».

* قوله: «يصلون بكم»: أي: الأئمة.

* «وإن أخطؤوا»: ظاهره: أن صلاة المقتدي صحيحة، وإن فسدت صلاة الإمام، ومن لا يقول به لعله يقول: إن المراد: أنه لا إثم عليه إذا جهل بالأمر.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٣٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٣٦ - ٢٣٧).

٤٢٨٣ - (٨٦٦٦) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِجِدَارٍ أَوْ حَائِطٍ مَائِلٍ، فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ».

* قوله: «إني أكره موت الفوات»: أي: موت الفجأة؛ من فاتني فلان بكذا: سبقني، كذا قيل، أو المراد: موتٌ يؤدي إلى فوات الوصية ونحوها. وفيه أن التوكل واعتقاد التقدير لا ينافي الاحتراز عن أسباب الضرر، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو يعلى، وإسناده ضعيف^(١).

٤٢٨٤ - (٨٦٦٧) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ غَمًّا، أَوْ هَمًّا، أَوْ أَنْ أَمُوتَ غَرَقًا، وَأَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ لِدَيْغًا».

* قوله: «أن أَمُوتَ غَمًّا»: أي: مغمومًا؛ أي: بغم، وهو أن تنحبس نفسه عن الخروج فيموت.

* «أَوْ هَمًّا»: هو أن يلحقه ما يضيق عليه الحال حتى يموت.

* «غَرَقًا»: - بفتحيتين -؛ أي: بغرق، أو - بكسر الراء - منصوب على الحال.

* «وَأَنْ يَتَخَبَّطَنِي»: فسر الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا، فيضله، ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن إصلاح شأنه، والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيسه من رحمة الله، أو يُكْرَهُ الموتَ وَيُؤَسِّفُهُ على حياة الدنيا، فلا يرضى بما قضى الله تعالى عليه من الفناء والنقلة إلى دار الآخرة، فيختم له، ويلقى الله وهو ساخط عليه^(٢).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ٣١٨).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ٢٩٦).

* «لديغاً»: هو الملدوغ، وهو مَنْ لدغته بعضُ ذوات السُّمِّ.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه إبراهيم بن إسحاق، ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات^(١)، انتهى.

قلت: وعلى هذا الذي ذكره هاهنا ذكر ضعف الحديث المتقدم، وقد قال الحسيني: إن إبراهيم هذا مجهول، والحديث منكر^(٢)، ورده الحافظ في «التعجيل»: بأنه معروف مذكور في «التهذيب» باسم إبراهيم بن الفضل^(٣)، ثم أطال الكلام، فارجع إليه إن شئت، وفي «التقريب»: إنه متروك^(٤).

٤٢٨٥ - (٨٦٦٩) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المَخْرُومُ مَنْ حُرِمَ غَنِيمَةَ كَلْبٍ»

* قوله: «عن أبي الحَلْبِيس»: في «التعجيل» هو - بفتح الحاء المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ثم مهملة^(٥) -.

* قوله: «من حرم غنيمة كلب»: اسم قبيلة، ولعل المراد بها ما يكون في وقت المهدي، يريد: تعظيم تلك الغنيمة، وأنها بحيث من حرم منها يومئذ، فليس له نصيب؛ إذ لو كان، كيف حرم منها مع بلوغها الغاية في الكثرة؟! والله تعالى أعلم.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ٣١٨).

(٢) انظر: «الإكمال لرجال أحمد» للحسيني (ص: ٧).

(٣) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ١٠).

(٤) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٩٢)، (تر: ٢٢٨).

(٥) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٤٧٧).

٤٢٨٦ - (٨٦٧١) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَرَقَ عَبْدٌ أَحَدِكُمْ، فَلْيَبِّعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ».

* قوله: «ولو بنشٍّ»: - بفتح نون وتشديد معجمة - قد سبق.

٤٢٨٧ - (٨٦٧٢) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أَعْفُوا اللَّحَى، وَخُذُوا الشَّوَارِبَ، وَغَيِّرُوا سَبِيكُم، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى».

* قوله: «أعفوا»: من الإعفاء.

* «اللحى»: - بكسر لام - أفصح من ضمها، جمع لحية.

٤٢٨٨ - (٨٦٧٣) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أَوْلَى النَّاسِ بِأَنْفُسِهِمْ، مَنْ تَرَكَ مَالاً، فَلِمَوَالِي عَصَبَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعاً أَوْ كَلَاءً، فَأَنَا وَلِيُّهُ فَلَاذْعَى لَهُ».

* قوله: «فلموالي عصبته»: الموالى: جمع المولى، والمراد: الناصر، والإضافة للبيان فلعصبته الذين هم ناصروه والمراد ما بقي بعد الفرائض.

* «ضياًعاً»: يجوز - فتح الضاد المعجمة وكسرهما -، وقد سبق.

* «فلاذعى له»: - بفتح اللام - للتأكيد، و«أذعى» على بناء المفعول للمتكلم.

٤٢٨٩ - (٨٦٧٥) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -».

* قوله: «ثلاثة كلهم»: الظاهر: كلها، وهو مبتدأ، خبره ما بعده، والجملة خبر «ثلاثة»، ولا يصح جعله تأكيداً لثلاثة؛ لكونها نكرة، والتأكيد لا يكون إلا للمعرفة.

٤٢٩٠ - (٨٦٧٦) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إياكم والخيل المنقلة، فإنها إن تلقن تفرَّ، وإن تغنم تغلَّ».

* قوله: «والخيل المنقلة»: ضبط اسم فاعل من التنفيل بمعنى: المعطية الغنيمة لأصحابها، أو المتطوعة بالجهاد.

وفي «النهاية»: حديث أبي الدرداء: «إياكم والخيل المنقلة التي إن لقيت فرت، وإن غنمت غلت» كأنه من النفل: الغنيمة؛ أي: الذين قصدهم من الغزو الغنيمة والمال دون غيره، أو من النفل، وهم المتطوعة المتبرعون بالغزو، والذين لا اسم لهم في الديوان، ولا يقاتلون قتال من له سهم، هكذا جاء في كتاب أبي موسى من حديث أبي الدرداء، والذي جاء في «مسند أحمد» من رواية أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والخيل المنقلة؛ فإنها إن تلقن تفرَّ، وإن تغنم تغلل»، ولعلهما حديثان، انتهى^(١).

* «إن تلقن»: أي: العدو.

٤٢٩١ - (٨٦٧٨) - (٣٥٦/٢) عن أبي هريرة: أن أعرابياً غزاً مع النبي ﷺ خبيراً، فأصابه من سهمه ديناران، فأخذهما الأعرابي فجعلهما في عباءة، فخيَّط عليهما،

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥ / ٩٩).

ولَفَّ عليهما، فماتَ الأعرابيُّ، فوَجِدَ الدِّينارِينِ، فذَكَرَ ذلكَ لرسولِ اللهِ ﷺ، فقال: «كَيْتَانِ».

* قوله: «كَيْتَانِ»: لعل وجهه أنه كان يسأل الناس للقوت^(١) مع وجودهما، ولا يصرفهما في قوته، والله تعالى أعلم.

٤٢٩٢- (١٦٧٩) - (٣٥٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَخَمْسًا بَعْدَ الْقِرَاءَةِ».

* قوله: «سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ»: قد أخذ به غالب أهل العلم، لكن قد جاء خلافه، وأخذ به علماؤنا، ولا منافاة، فيحمل على أنه تارة فعل هذا، وتارة فعل ذاك، والله تعالى أعلم.

٤٢٩٣- (١٦٨٢) - (٣٥٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قال، وَقَرَأَ عَلَيْهِ أَبِي أُمَّ الْقُرْآنِ، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، إِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَ».

* قوله: «فإنها السبع المثاني»: لأنها تُثنى في كل صلاة؛ أي: تعاد، قيل: أي: سبع آيات تكرر على مرور الأوقات، فلا تنقطع، و«القرآن»: عطف عام على خاص.

* «العظيم»: أي: قدرًا؛ لاشتمالها على معان كثيرة في كلمات يسيرة، ويقال: المثاني: كل سورة على أقل من المئتين.

(١) في الأصل: «للقوت».

٤٢٩٤ - (٨٦٨٣) - (٣٥٧/٢) عن أبي الدرداء: أنه سمع النبي ﷺ وهو يَقْصُ على المنبر: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]، فقلتُ: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ الثانية: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾، فقلتُ في الثانية: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ الثالثة: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾، فقلتُ الثالثة: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟ قال: «نعم، وإن رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ» * قوله: «وإن رَغِمَ أَنْفُ الدرداء»: أي: وإن لم ترضَ بذلك.

والحديث يدل على أن خوف المقام يجتمع مع ارتكاب الكبائر، والله تعالى أعلم. ثم الحديث من مسند أبي الدرداء، لا من مسند أبي هريرة، فليُنظر.

٤٢٩٥ - (٨٦٨٦) - (٣٥٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النبي ﷺ قال: «لا عُمرى، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً، فَهُوَ لَهُ».

* قوله: «فمن أَعْمَرَ شَيْئاً»: على بناء المفعول، و- نصب - «شَيْئاً» على أنه مفعول ثان.

٤٢٩٦ - (٨٦٨٩) - (٣٥٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ».

* قوله: «إذا تمنى أحدكم»: أي: بأن يقول بلسانه: ليت لي كذا وكذا، فالحديث لا ينافي ما جاء من «تجاوز الله لهذه الأمة ما وسوست به صدورها ما لم تتكلم به أو تعمل»^(١).

(١) رواه البخاري (٢٣٩١)، كتاب: العتق، باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

* «ما يكتب له»: أي: من الثواب والعقاب.

* «من أمنيته»: أي: لأجلها، ويحتمل أن تكون كلمة «من» بيانية.

٤٢٩٧- (٨٦٩١) - (٣٥٧/٢-٣٥٨) عن أبي عامر العقدي، حدثنا محمد بن عمارة مؤدّن مسجد رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ سعيداً المقبري يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدَيِ عَامِلٍ إِذَا نَصَحَ».

* قوله: «إذا نصح»: أي: لمن صنع ما يكسب به.

٤٢٩٨- (٨٦٩٢) - (٣٥٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله - عز وجل -: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه، خصمته: رجلٌ أعطى بي ثم غدر، ورجلٌ باع حرّاً فأكل ثمنه، ورجلٌ استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يؤقّه أجره».

* قوله: «خصمته»: أي: غلبته.

* «أعطى بي»: أي: أعطى العهد باسمي، واليمين لي.

* «ثم غدر»: أي: نقض ذلك العهد، ولم يف به.

* «باع حرّاً»: أي: عالماً متعمداً.

* «فأكل»: أي: تصرف في ثمنه، وذكر الأكل؛ لكونه المقصود الأعظم.

* «فاستوفى منه»: أي: العمل.

قيل: ذكر الثلاثة ليس للتخصيص؛ لأنه تعالى خصم لجميع الظالمين، بل للتشديد على هؤلاء الثلاثة.

٤٢٩٩ - (٨٦٩٣) - (٣٥٨/٢) عن أبي الأسود، قال: سألت سليمان بن يسار عن السَّبَقِ، فقال: حدّثني أبو صالح، قال: سمعتُ أبا هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ».

* قوله: «لا سَبَقَ»: - بفتحين - : ما يجعل للسابق.

* «إلا في خُفٍّ»: أي: الإبل.

* «أو حافر»: أي: الفرس.

قيل: ومعناه: آلات الحرب، والمقصود: أنه لا يجوز في غير آلات الحرب، والله تعالى أعلم.

٤٣٠٠ - (٨٦٩٤) - (٣٥٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَدَّعَ أَحَدًا، قَالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ».

* قوله: «إذا ودّع»: - بالتشديد - من التوديع، وتحقيقه قد سبق في مسند ابن عمر بن الخطاب.

٤٣٠١ - (٨٦٩٥) - (٣٥٨/٢) قال عبد الله: حدّثني أبي، حدّثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبَيْرِ، حدّثنا أَبَانُ - يعني: ابن عبد الله البَجَلِيِّ -، حدّثني مولى لأبي هريرة، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «وَضَّئِنِّي، فَأَتَيْتُهُ بَوْضُوءٍ، فَاسْتَجَجِي، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رِجْلَاكَ لَمْ تَغْسِلَهُمَا! قَالَ: «إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ».

* قوله: «وَضَّئِنِّي»: - بتشديد الضاد المعجمة -؛ أي: أعطني ماء أتوضأ به.

* «بوضوء»: - بفتح الواو - .

* «فمسحها»: تنظيماً.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم^(١).

٤٣٠٢ - (٨٦٩٦) - (٣٥٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، يعني:
«قال الله - عز وجل - : ابن آدم! تفرغ لعبادتي مملأً صدرك غنى، وأسدَّ فقرك، وإلا
تفعل، ملأتُ صدرك سُغلاً، ولم أسدِّ فقرك».

* قوله: «ابن آدم»: - بالنصب - على أنه منادى مضاف حذف حرف النداء.

* قوله: «تفرغ لعبادتي»: ظاهره أن المطلوب التفرغ الكلي للعبادة، ويلزم
منه أن الكسب غير فرض، ويحتمل أن المراد التفرغ للعبادة الواجبة، فالمراد:
ترك الاشتغال بالكسب وقت الصلاة وغيره.

* «ولا تفعل»: بالجزم - «إن» الشرطية المدغم نونها في لام حرف النفي.

٤٣٠٣ - (٨٧٠٢) - (٣٥٨/٢) عن أبي هريرة: أنه قال: يا رسول الله! أيُّ الصَّدَقَةِ
أَفْضَلُ؟ قال: «جُهِدُ الْمُقِلِّ، وإبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ».

* قوله: «جُهِدُ الْمُقِلِّ»: «الجهد» - بالضم - : الوسع والطاقة؛ أي:
ما يحتمله حالُّ القليل المال، وقيل: أي: مجهوده؛ لقلته ماله، وإنما يجوز له
الإنفاق إذا قدر على الصبر، ولم يكن له عيال، وإلا فالأفضل ما كان عن ظهر
غنى.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ٢٥٤).

٤٣٠٤ - (٨٧٠٦) - (٣٥٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَى عَضْلَةَ سَاقِهِ
مِنْ تَحْتِ إِزَارِهِ إِذَا انْتَزَرَ.

* قوله: «عَضْلَةَ سَاقِهِ»: هي - بفتحات - : كل لحمة صلبة مكتنزة.

٤٣٠٥ - (٨٧٠٧) - (٣٥٩/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أَنَّهُ قَالَ:
«سَأَلْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَوَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ مِنِّي سَبْعِينَ أَلْفًا عَلَى صُورَةِ
الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَاسْتَزِدْتُ، فَرَادَنِي مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا، فَقُلْتُ: أَيُّ رَبِّ! إِنْ
لَمْ يَكُنْ هَؤُلَاءِ مُهَاجِرِي أُمَّتِي؟! قَالَ: إِذْنُ أَكْمِلُهُمْ لَكَ مِنَ الْأَعْرَابِ».

* قوله: «مُهَاجِرِي أُمَّتِي»: كأنه أراد بالمهاجرين: هم ومن تشبه بهم في
الخصال والعادات والعلوم، ولذلك قوبلوا بالأعراب، والله تعالى أعلم.

٤٣٠٦ - (٨٧١٠) - (٣٥٩/٢) وقال رسول الله ﷺ: «جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ»، قيل:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تُجَدِّدُ إِيمَانَنَا؟ قَالَ: «أَكْثِرُوا مِنِّي قَوْلًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

* قوله: «أَكْثِرُوا مِنِّي قَوْلًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: فيه أن الجزء الأعظم في الإيمان
هو التوحيد؛ حتى إنه يكتفى به في التجديد، ولا حاجة فيه إلى الاعتراف
بالرسالة، والله تعالى أعلم.

٤٣٠٧ - (٨٧١٢) - (٣٥٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ
كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللَّهِ، فَهُوَ أَتْرُ - أَوْ قَالَ: أَفْطَعُ -».

* قوله: «كل كلام أو أمر»: يحتمل أن تكون «أو» للشك، وهو الظاهر من

تتبع الروايات، ويحتمل أن تكون للتنويع والتعميم، على أن المراد بالأمر:
الفاعل، أو الشأن، ويراد به: غير الكلام بقريته المقابلة.

* «ذي بال»: أي: معتنى بحاله، ملقى إليه بال صاحبه.

* «أبتر»: أي: أقطع؛ أي: مقطوع عن البركة.

قيل: المراد بالحمد: الذكر؛ لما جاء في بعض الروايات بذكر الله،
وبباسم الله، فالجمع يقتضي الحمل على الأعم، والحديث قد حسنه ابن الصلاح
وغيره، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم في «المستدرک»^(١).

٤٣٠٨- (٨٧١٣) - (٣٥٩/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول
لثوبانَ: «كَيْفَ أَنْتَ يَا ثُوْبَانُ إِذَا تَدَاعَتْ عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ كَتَدَاعِيكُمْ عَلَى قَضْعَةِ الطَّعَامِ
تُصَيَّبُونَ مِنْهُ؟!»، قال ثوبانُ: بأبي وأمي يا رسولَ الله! أَمِنْ قِلَّةِ بِنَا؟ قال: «لا،
أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ يُلْقَى فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنُ»، قالوا: وما الْوَهْنُ
يا رسولَ الله؟ قال: «حُبُّكُمْ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَتُكُمْ الْقِتَالَ».

* قوله: «إذا تداعت»: أي: دعت بعضها بعضاً، واجتمعت على قتالكم^(٢)،
والمراد: فرّق الكفرة.

* «تصيبوا منه»: أي: من ذلك الطعام؛ أي: تأكلونه.

* «وما الوهن»: أي: وما سببه؟

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١)، وكذا أبو داود (٤٨٤٠)، وغيرهما، وانظر:

«تلخيص الحبير» لابن حجر (١٥١/٣).

(٢) في الأصل: «قبالكم».

٤٣٠٩ - (٨٧١٦) - (٣٥٩/٢) عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ صائماً يوماً عاشوراء، فقال لأصحابه: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ مِنْكُمْ صَائِماً، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصَابَ مِنْ غَدَاءِ أَهْلِهِ، فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».

* قوله: «فليتم بقية يومه»: يقتضي أن صوم عاشوراء كان يوماً فرضاً، ثم نسخ، والله تعالى أعلم.

٤٣١٠ - (٨٧١٧) - (٣٥٩/٢ - ٣٦٠) عن أبي هريرة، قال: مرَّ النبي ﷺ بأناسٍ من اليهود قد صاموا يومَ عاشوراء، فقال: «ما هذا من الصَّوم؟»، قالوا: هذا اليومُ الَّذِي نَجَّى اللهُ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْغَرَقِ، وَغَرَّقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ، وَهَذَا يَوْمٌ اسْتَوَتْ فِيهِ السَّفِينَةُ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَ نُوحٌ وَمُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى وَأَحَقُّ بِصَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ»، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّوْمِ.

* قوله: «ما هذا من الصوم؟»: أي: ما سبب نيل هذا اليوم، وأي نصيب هذا اليوم من الصوم؛ أي: بأي سبب نال هذا اليوم من الصوم ما نال؟

* «فقال النبي ﷺ: أنا أحق»: صدقهم في ذلك، إما لتواتر الخبر عنده، وفي مثله لا يعتبر إسلام المخبر، أو عدالته، أو لقرينة الحال؛ فإن اتفاهم على الصوم دليل على صدقهم، أو لأنه علم صدقهم بوحى أو إلهام.

وفيه دليل على أنه قصد موافقة موسى - عليه السلام -، لا موافقتهم، ولعله ما صدقهم في شأن السفينة، فلذا لم يقصد موافقة نوح - عليه السلام -، والله تعالى أعلم.

٤٣١١- (٨٧١٩) - (٣٦٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ، كُتِبَ لَهُ بِهَا مِئَةٌ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ بِهَا مِئَةٌ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ عَدَلٌ رَقَبَةٍ، وَحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي، كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ».

* قوله: «وحُفِظَ بِهَا يَوْمَئِذٍ»: أي: من الشيطان.

٤٣١٢- (٨٧٢٠) - (٣٦٠/٢) عن أبي هريرة، قال: خرجنا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا تَحْتَ ثَنِيَّةٍ لِفَتْ، طَلَعَ عَلَيْنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنَ الثَّنِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: «انظُرْ مَنْ هَذَا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعَمَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا».

* قوله: «ثَنِيَّةٌ لِفَتْ»: في «القاموس»: اللفت: ثنية جبل قديد بين الحرمين^(١).

وفي «المجمع»: ثنية بين مكة والمدينة، واختلف في سكون الفاء وفتحها، وقيل: بكسر لام مع السكون - انتهى.
وظاهره أن المشهور فتح اللام.

٤٣١٣- (٨٧٢١) - (٣٦٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ بَرِيَ هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ».

* قوله: «مَنْ بَرِيَ عَلَى تُرْعَةٍ»: هي - بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة -: هو

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٢٠٤).

في الأصل الروضة على المكان المرتفع ؛ يعني : أن العبادة في هذا الموضع تؤدي إلى الجنة، فكأنه قطعة منها، وقيل : الترفة : الدرجة، وقيل : الباب .

٤٣١٤ - (٨٧٢٨) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَبِي». قالوا : ومن يأبى يا رسول الله؟ قال : «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدَ أَبِي» .

* قوله : «كل أمتي يدخل الجنة» : ؛ أي ابتداء، أو بعد حين .

* «إلا من أبي» : أي : امتنع عن قبول دعوتي .

* «أطاعني» : بقبول دعوتي .

* «ومن عصاني» : بالإعراض عن قبولها، ويحتمل أن المراد بأبى ؛ أي : أبى دخول الجنة كما هو المتبادر من السُّوق، ولما كان ذلك مستبعداً بالنظر إلى يوم القيامة، قالوا : ومن يأبى يا رسول الله؟ فأجابهم بأن المراد : أنه أبى الدخول في الدنيا؛ حيث عصى بالإعراض^(١) عن قبول الدعوة .

٤٣١٥ - (٨٧٢٩) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة، قال : بينما رسولُ الله ﷺ جالسٌ في مجلسِهِ يُحَدِّثُ القومَ حديثاً، جاء أعرابيٌّ، فقال : يا رسولَ الله! متى الساعةُ؟ قال : فمضى رسولُ الله ﷺ يُحَدِّثُ، فقال بعضُ القومِ : سَمِعَ فِكْرَةَ ما قال، وقال بعضهم : بل لم يَسْمَعْ، حتى إذا قَضَى حديثه، قال : «أَيْنَ السَّائِلُ عن السَّاعَةِ؟»، قال : ها أنا ذا يا رسولَ الله، قال : «إِذَا ضُبِّعَتِ الأمانَةُ، فانتظِرِ الساعةَ»، قال :

(١) في الأصل : «الإعراض» .

يا رسولَ الله! كيف - أو ما - إضاعتها؟ قال: «إِذَا تَوَسَّدَ الْأَمْرَ غَيْرُ أَهْلِهِ، فانتَظِرِ السَّاعَةَ».

* قوله: «متى الساعة»: أي: متى تقوم القيامة؟

* «فمضى رسول الله ﷺ يحدث»: أي: لم يقطع كلامه بجوابه، بل مضى في كلامه الذي كان فيه قبل.

* «فقال بعض القوم»: أي: في أنفسهم؛ أي: ظنوا ذلك، أو قال بعضهم لمن كان قريباً منه خفية؛ إذ يستبعد إظهار مثله في المجلس مع اشتغاله ﷺ بالحديث.

* «فكره ما قال»: لأنه سأل عما لا ينبغي السؤال عنه.

* «بل لم يسمع»: «بل» حرف إبطال، وظاهره أنهم تكلموا فيما بينهم خفية، لا أنهم قالوه في أنفسهم؛ إذ لا يمكن الإبطال في الكلام النفسي، فليتأمل.

* «قضى»: أتمَّ.

* «ها أنا ذا»: «ها» حرف تنبيه.

* «إذا توسد»: أي: تولى.

* «الأمر»: - بالنصب -.

* «غيرُ أهله»: - بالرفع -، والمراد: الأمر المتعلق بالدين؛ كالقضاء والإفتاء والخلافة.

٤٣١٦ - (٨٧٣١) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «قال الله - عزَّ وجلَّ -: إِنَّ الْمُؤْمِنَ عِنْدِي لَيَمُنُّ لِكُلِّ خَيْرٍ، يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنَّتَيْهِ».

* قوله: «بمنزلة كل خير»: أي: في منزلة يستحق فيها كل خير.

٤٣١٧- (٨٧٣٢) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ».

* قوله: «الساعي على الأرملة»: أي: الساعي في تحصيل المال لأجل الإنفاق على الأرملة والمسكين.

٤٣١٨- (٨٧٣٣) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا، آدَاها اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا، أَتْلَفَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -».

* قوله: «من أخذ أموال الناس»: بطريق القرض، أو بوجه آخر من وجوه المعاملة.

* «أداها الله عنه»: أي: في الدنيا؛ بأن يعطيه ما يكون أداء لدينه، أو بأن يسر له من يتحمل عنه دينه، أو في الآخرة؛ بأن يرضي غريمه لحسن نيته، وقد جاءت الآثار بالأميرين؛ أي: بالأداء عنه في الدنيا، أو في الآخرة.

* «إتلافها»: إضاعتها على أصحابها.

* «أتلفه الله»: الضمير للمال المأخوذ، وضميره مقدر؛ أي: عليه؛ أي: بأن يذهب من يده، فلا ينتفع به، أو الضمير لمن؛ أي: ضيعه في الدنيا، فلا يعينه أو في الآخرة، فلا يترحم عليه، بل يعاقبه، والله تعالى أعلم.

٤٣١٩- (٨٧٣٤) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

* قوله: «فليكفر عن يمينه»: لا يدل على تقديم الكفارة؛ إذ الواو لا تدل على الترتيب، كيف ولو دل، لوجب تقديم الكفارة، ولم يقل به أحد؟ نعم مقتضى الإطلاق جواز تقديم الكفارة، والله تعالى أعلم.

٤٣٢٠- (٨٧٣٥) - (٣٦١/٢) عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرقي: أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا نَزَكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ، عَطِشْنَا، أَفْتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ».

* قوله: «هو الطهور ماؤه»: قد تقدم تحقيقه.

٤٣٢١- (٨٧٣٦) - (٣٦١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبَيْةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تَرَابٍ، لَيْسَتْ هَيِّنَ أَقْوَامٌ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ».

* قوله: «عُبَيْة الجاهلية»: - بضم عين مهملة وكسر باء موحدة مشددة وفتح ياء مشناة من تحت مشددة - : الكِبْرُ والنخوة.

* «مؤمن تقي وفاجر شقي»: أي: الناس رجلان: مؤمن تقي؛ فهو الخير

الفاضل، وإن لم يكن حسيباً في قومه، وفاجر شقي؛ فهو الدنيء، وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً.

* «من عدّهم»: - بتشديد الدال -؛ أي: من عددهم ومثلهم.

* «من الجعلان»: - بكسر جيم وسكون عين - : جمع جُعَل - بضم فتح - : دويبة سوداء تدير الخراء بأنفها.

٤٣٢٢ - (٨٧٣٧) - (٣٦٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّباً بِهَا نَفْسُهُ مُخْتَسِباً، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ - أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ -، وَخَمْسٌ لَيْسَ لِهِنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ بَهْتٌ مُؤْمِنٍ، أَوْ الْفِرَارُ يَوْمَ الرَّخْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ يَفْتَنُغُ بِهَا مَالاً بِغَيْرِ حَقٍّ».

* قوله: «وسمع وأطاع»: أي: للإمام.

* «وخمس»: أي: من الذنوب.

* «ليس لهن كفارة»: أي: إذا مات صاحبها عليها، وإلا، فلا شك أنه إذا تاب من الشرك، قبلت توبته، فكيف غيره من الذنوب؟ والمراد: أنه لا يغفر لأصحابها بلا توبة غالباً، وإلا، فقد جاء قوله تعالى: ﴿وَيَعْفُرُ مَا دُونَهُ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]، والله تعالى أعلم.

٤٣٢٣ - (٨٧٣٨) - (٣٦٢ - ٣٦١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «حَدُّ يُقَامُ فِي الْأَرْضِ، خَيْرٌ لِلنَّاسِ مِنْ أَنْ يُمَطَّرُوا ثَلَاثِينَ - أَوْ أَرْبَعِينَ - صَبَاحاً».

* قوله: «خير للناس»: أي: أكثر بركة؛ أي: بركة إجراء حدود الله تعالى وأحكامه في أرضه أكثر من بركة الأمطار.

٤٣٢٤ - (٨٧٣٩) - (٣٦٢/٢) عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ - عَزَّ وَجَلَّ -؟ قال: ما أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ، إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكِبُ وَالْكَوكِبُ».

* قوله: «ألم تروا إلى ما قال ربكم»: كأن المراد بالقول: القول بلسان الحال، ولذلك قال: تروا؛ لأن القول الحالي يفهم من تتبع أحوال العباد، وذاك يدرك بالعين، وإلا فالقول يسمع ولا يرى، والله تعالى أعلم.

٤٣٢٥ - (٨٧٤٢) - (٣٦٢/٢) عن الحسن، حدثنا أبو هريرة، إذ ذاك ونحن بالمدينة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِيءُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَجِيءُ الصَّلَاةُ، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ! أَنَا الصَّلَاةُ، فيقول: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، فَتَجِيءُ الصَّدَقَةُ، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ، أَنَا الصَّدَقَةُ، فيقول: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الصِّيَامُ، فيقول: يَا رَبِّ! أَنَا الصِّيَامُ، فيقول: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ تَجِيءُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ، فيقول الله - عَزَّ وَجَلَّ -: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، ثُمَّ يَجِيءُ الْإِسْلَامُ، فيقول: يَا رَبِّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَأَنَا الْإِسْلَامُ، فيقول الله: إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ، بِكَ الْيَوْمَ أَخَذْتُ، وَبِكَ أُعْطِي».

* قوله: «تجيء الأعمال»: أي: تحضر.

* «فتقول»: قيل: القائل: المَلَكُ الموكَلُ بها، أو القول بلسان الحال لا القال، وقيل: بل هو مبني على أن ثبوت الأجساد للأعمال في عالم المثال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

* «فتجيء الصدقة»: أي: الزكاة، فكذا قدمت على الصوم، وقرنت بالصلاة.

* «بك اليوم آخذ»: أي: بتركك أعاقب بالدوام في النار، والخلود فيها، والإطلاق بالنظر إلى اعتبار غيره من العقوبات كالعدم، والله تعالى أعلم.

٤٣٢٦ - (٨٧٤٣) - (٣٦٢/٢) عن القاسم مولى يزيد، حدثني أبو هريرة: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: يَا بَنَ آدَمَ! إِنَّ تُعْطِيَ الْفَضْلَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكْهُ، فَهُوَ شَرٌّ لَكَ، وَإِبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَلَا يَلُومُ اللَّهُ عَلَى الْكَفَافِ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

* قوله: «إن تعطى الفضل»: «إن» شرطية، والفضل: ما زاد عن الحاجة.

٤٣٢٧ - (٨٧٤٤) - (٣٦٢/٢) عن أبي هريرة، قال: أتى النبي ﷺ رجلاً، فقال: مُرْنِي بِأَمْرٍ، وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ حَتَّى أَعْقِلَهُ، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فَأَعَادَ عَلَيْهِ: «لَا تَغْضَبْ».

* قوله: «ولا تكثر»: أي: من الإكثار؛ أي: لا تطل.

* «أعقله»: أي: أحفظه؛ لأن حفظ القليل أسهل من حفظ الكثير.

٤٣٢٨ - (٨٧٤٥) - (٣٦٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا، فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا».

* قوله: «فأكلوا أثمانها»: أي: فثمن الحرام حرام.

٤٣٢٩- (٨٧٤٦) - (٣٦٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلِّي الملائكةُ على نائحةٍ، ولا على مُرثَةٍ».

* قوله: «لا تصلي الملائكة»: أي: كما تصلي على سائر المؤمنين، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: ٤٣].

وفيه دلالة على أنه تعالى لا يصلي عليهما بالأولى، ويحتمل أن التقيد لإفادة أنه لا تنقطع عنهما صلاته تعالى؛ لأن صلاته رحمة، فلا تنقطع إلا عن الكافرين؛ بخلاف صلاة الملائكة؛ فإنها دعاء أو ثناء، فهي فضيلة، فلا يضر انقطاعها عن العصاة، والله تعالى أعلم.

* «ولا مُرثَةٌ»: - بتشديد النون - : اسم فاعل من أرث: إذا صاح؛ أي: الصائحة على الميت.

٤٣٣٠- (٨٧٤٨) - (٣٦٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ».

* قوله: «ليس شيء أكرم على الله»: «أكرم» منصوب على أنه خبر ليس، و«على الله» بمعنى: عنده، والمراد: أكرم من بين العبادات القولية؛ لأن شرف كل شيء يعتبر في بابه، فلا يرد أن الصلاة أفضل العبادات البدنية، ولا يتوهم أنه منافٍ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، كذا قيل.

قلت: والإشكال بنحو: «أفضل الأذكار قول: لا إله إلا الله، وأحبُّ الأذكار: سبحان الله» الحديث باق بعد، والقول بأن الذكر مندرج في الدعاء كما هو مقتضى بعض الأحاديث يقتضي انتفاء الفضل عليه، إلا أن يراد: ليس شيء من مطلق القول أكرم، فيصير حاصل الحديث: أن الذكر أكرم من مطلق القول، وهذا معنى لا يناسب متانة الكلام، فلعل المراد بقوله: أكرم: أسرع قبولاً،

وأنفذ تأثيراً، ويمكن أن يراد بالدعاء: الدعاء إلى الله تعالى، فيكون المعنى: أكرم الأعمال هو الهداية إلى الله التي هي وظيفة الرسل والعلماء النائبين عنهم، وهذا معنى صحيح، ولا يظهر فيه إشكال، فتأمل، والله تعالى أعلم.

٤٣٣١- (٨٧٤٩) - (٣٦٣/٢) عن عكرمة بن عمار، حدثنا ضَمُضَمُ بْنُ جَوْسِ الهِفَانِيِّ، سمعَ أبا هريرةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كان في بني إسرائيل رجلان، أحدهما مُجتهدٌ في العبادة، والآخرُ مُسْرِفٌ على نفسه، وكانا مُتآخِيبَيْنِ، فكانَ المُجتهدُ لا يزالُ يرى على الآخرِ ذنباً، فيقولُ: وَيَحَكَ أَقْصِرْ، فيقولُ المُذنبُ: خَلَّنِي وَرَبِّي»، فذكر مثلَ حديثِ أبي عامر.

* قوله: «ويحك أقصر»: - بفتح الهمزة -؛ من الإقصار، وهو الكف عن الشيء مع القدرة عليه، فإن عجز عنه تقول: قصرت عنه، بلا ألف.

٤٣٣٢- (٨٧٥٢) - (٣٦٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَطْفِئُوا الشَّرْجَ، وَأَغْلِقُوا الأبوابَ، وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ».

* قوله: «أطفئوا»: من الإطفاء.

* «وخمروا»: من التخمير؛ أي: غطوا.

٤٣٣٣- (٨٧٥٨) - (٣٦٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «القِنطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أَوْقِيَّةٍ، كُلُّ أَوْقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ».

* قوله: «القنطار»: أي: من الأجر، إذا ذكر القنطار في جزاء عمل من أعمال البر، فالمراد به هذا المعنى، والله تعالى أعلم.

٤٣٣٤- (٨٧٦٠) - (٣٦٤-٣٦٣/٢) عن سعيد بن أبي عروبة، حدثنا عبد الرحمن الأصم، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا تبعَ جنازةً، قال: «انْبَسَطُوا بِهَا، وَلَا تَدْبُوا دَيْبَ الْيَهُودِ بِجَنَائِزِهَا».

* قوله: «انْبَسَطُوا بِهَا»: كناية عن الإسراع في المشي.

٤٣٣٥- (٨٧٦١) - (٣٦٤/٢) عن زيد بن الحباب، حدثنا معاوية بن صالح، قال: حدثني أبو مريم: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الْمَلِكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالسُّرْعَةُ فِي الْيَمَنِ»، وقال زيد مرّةً يحفظه: «وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ».

* قوله: «وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ»: لعلمهم كانوا يحسنون ذلك، وقد جعل ﷺ معاذ بن جبل قاضياً، والله تعالى أعلم.

٤٣٣٦- (٨٧٦٣) - (٣٦٤/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إني رأيتُ رأسي ضُربَ، فرأيتُه يتدهده، فتبسّم رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «يَطْرُقُ أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ، فَيَهْوِلُ لَهُ، ثُمَّ يَغْدُو يُخِيرُ النَّاسَ».

* قوله: «ضُربَ»: على بناء المفعول.

* «يتدهده»: أي: يتدحرج ويضطرب.

* «يَطْرُقُ أَحَدَكُمْ»: - بالنصب -؛ أي: يجيئه ليلاً.

* «ثم يغدو»: أي: ذلك الأحد.

* «يخبر الناس»: مضارع من الإخبار، قاله على قصد الإنكار بالإخبار

بمثله، وأنه لا ينبغي له الإخبار، إنما ينبغي له السكوت والإعراض عنه، والله تعالى أعلم.

٤٣٣٧- (٨٧٦٧) - (٣٦٤/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَحِيضُ فِيهِ، قَالَ: «فَإِذَا طَهَّرْتِ، فَاغْسِلِي مَوْضِعَ الدَّمِّ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لَمْ يَخْرُجْ أَثْرُهُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ الْمَاءُ، وَلَا يَضُرُّكَ أَثْرُهُ».

* قوله: «فاغسلي موضع الدم»: ظاهر الإطلاق أنه يكفي المرة، وقد قال بعض أهل العلم: إنه لا بد من إزالة العين والأثر، إلا إذا عجز، فلا يضر الأثر، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، ثم ذكر في «المجمع»: عن خولة بنت حكيم قالت: قلت: يا رسول الله! إني أحيض، وليس لي إلا ثوب واحد، قال: «اغسليه، وصلّي فيه»، قلت: يا رسول الله! إنه يبقى فيه أثر الدم، قال: «لا يضرّك»، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه الوازع بن نافع، وهو ضعيف^(١).

٤٣٣٨- (٨٧٦٨) - (٣٦٤/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»

* قوله: «أفطر الحاجم»: من لا يقول بظاهره تأوله بأنهما تعرضا للإفطار بعروض الضعف للمحجوم، ووصول شيء إلى الجوف بمس القارورة للحاجم،

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ٢٨٢).

وقيل: هو على التغليظ لهما، والدعاء عليهما، وقيل: بل المراد بذلك رجلان بعينهما كانا مشتغلين بالغيبة، فقال ﷺ ذلك على معنى: ذهب أجرهما.

٤٣٣٩- (٨٧٦٩) - (٣٦٤/٢ - ٣٦٥) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحَ، قَالُوا: أَخْرَجِي أَيْتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ، أَخْرَجِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرُوحٍ وَرِيحَانٍ وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ. قَالَ: فَلَا يَزَالُ يُقَالُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا، فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فَلَانٌ، فَيَقُولُونَ: مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ، إِذْ خَلِيَ حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرُوحٍ وَرِيحَانٍ وَرَبِّ غَيْرِ غَضْبَانَ. قَالَ: فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا حَتَّى يُتَهَيَّأَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - .»

وإذا كان الرجلُ الشَّوْءَ، قَالُوا: أَخْرَجِي أَيْتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، أَخْرَجِي ذَمِيمَةً، وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَاقٍ، وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ، فَلَا تَزَالُ تَخْرُجُ، ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا، فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: فَلَانٌ، فَيُقَالُ: لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ، كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ، إِذْ جَعِيَ ذَمِيمَةً، فَإِنَّهُ لَا يُفْتَحُ لِكَ أَبْوَابِ السَّمَاءِ. فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ، فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الشَّوْءَ، فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ»

* قوله: «فإذا كان»: أي: الميت.

* «الرجل الصالح»: - بالنصب -، ويحتمل - الرفع - على أن «كان» تامة.

* «اخرجي»: الخطاب للنفس، فلا يرد أن الكلام مفروض في الرجل،

فكيف يصح التأنيث؟

* «بروح»: - بفتح الراء -؛ أي: رحمة.

* «وربحان»: ؛ أي طيب .

* «ثم يُعْرَجُ بها»: على بناء المفعول، وكذا قوله: «فيستفتح» .

* «التي فيها الله»: أي: ظهور عظمته وسلطانه ومحل العرض عليه .

٤٣٤٠- (٨٧٧٠) - (٣٦٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا دَرَجَةٌ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ، وَأَزْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ» .

* قوله: «فإنها زكاة لكم»: أي: طهارة لكم .

٤٣٤١- (٨٧٧١) - (٣٦٥/٢) عن أبي هريرة رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلْتِي هَا هُنَا؟ مَا يَخْفَى عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ خُشُوعِكُمْ وَرُكُوعِكُمْ» .

* قوله: «هل ترون قبلي»: المراد بالقبلة: محل الرؤية؛ أي: هل ترون أنني لا أرى إلا في هذه الجهة المتقدمة؟

٤٣٤٢- (٨٧٧٢) - (٣٦٥/٢) عن أبي الأؤبر، قال: أتى رجلٌ أبا هريرة، فقال: أنت الذي تنهى الناسَ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِمْ نِعَالَهُمْ؟ قال: لا، ولكن وربُّ هذه الحُرْمَةِ! لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي إلى هذا المَقَامِ وعليه نَعْلَاهُ، وانصرف وهما عليه .

ونهى النبي ﷺ عن صيام يوم الجمعة إلا أن يكون في أيام .

* قوله: «وعليهم نعالهم»: أي: على أرجلهم نعالهم .

* «قال: لا، ولكن... إلخ»: أي: لا أنهي، ولكن أقول بجوازه.

* «إلا أن يكون»: أي: يوم الجمعة.

* «في أيام»: أي: مع أيام؛ أي: إنه يصوم أياماً يدخل فيها يوم الجمعة، ولا يفرده بالصوم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والبخاري باختصار، ورجاله ثقات خلا زياد بن الأوبر الحارثي؛ فإني لم أجد من ترجمه بثقة ولا ضعف^(١).

٤٣٤٣ - (٨٧٧٤) - (٣٦٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال: كَرَمُ الرجل دِينُهُ، ومُرُوئُهُ عَقْلُهُ، وَحَسْبُهُ خُلُقُهُ.

* قوله: «كرم الرجل»: المراد به: الإنسان، أعم من أن يكون رجلاً أو امرأة.

* «دينه»: - بكسر الدال -؛ أي: فبقدره والاستقامة فيه يكون كريماً عند الله تعالى، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَظِرُكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، قيل: وفي رواية للعسكري «كرم الرجل تقواه»^(٢).

* «ومروءته»: أي: كفه عن الخصال الخسيسة والأفعال الدنيئة والملكات الرديئة.

* «عقله»: أي: فبقدره يكون له مروءة.

* «حسبه»: أي: شرفه.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ٥٣ - ٥٤).

(٢) ورواه أبو طاهر السلفي في «معجمه» (ص: ٣٧٧).

* «خُلِقَهُ»: - بضمّتين -، وقد يسكن الثاني؛ أي: فبقدر حسن الخلق يكون شريفاً، لا بنجاجة النسب وشرف الآباء.

قيل: والحديث أخرجه الحاكم، وقال: على شرط مسلم، ورده الذهبي بأن فيه مسلماً الزنجي ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الرازي: لا يحتج به^(١).

٤٣٤٤ - (٨٧٧٥) - (٣٦٥/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «يُخْرَجُ مِنْ خُرَّاسَانَ رَايَاتُ سُودٍ، لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِبَابِلِيَاءَ».

* قوله: «يُخْرَجُ مِنْ خُرَّاسَانَ رَايَاتُ سُودٍ»: يحتمل أن تكون هذه الرايات السود هي التي أقبل بها أبو مسلم الخراساني، فاستلب بها دولة بني أمية، ويحتمل أنها رايات أخر سود تأتي صحبة المهدي كما قيل.
* «بَابِلِيَاءَ»: بيت المقدس.

٤٣٤٥ - (٨٧٧٦) - (٣٦٥/٢) عن أبي عثمان جليس أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَبْوَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أُنْفِيَ بِفُتْيَا بَغَيْرِ عِلْمٍ، كَانَ إِثْمُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ أُنْفَاهُ، وَمَنْ اسْتَشَارَ أَخَاهُ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِأَمْرٍ، وَهُوَ يَرَى الرُّشْدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَدْ خَانَهُ».

* قوله: «وَمَنْ أُنْفِيَ بِفُتْيَا»: على بناء المفعول.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤٢٥، ٤٢٦).

٤٣٤٦ - (٨٧٨٠) - (٣٦٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُجِيرُ عَلَى أُمَّتِي أَذْنَاهُمْ».

* قوله: «يجير»: - بالراء المهملة -؛ من أجار: يعطي الأمان.

* «أذناهم»: أي: أقلهم عدداً، وهو الواحد، أو أذلهم قدراً، وهو العبد؛ أي: إن أمان الواحد أو العبد نافذ على المسلمين، وليس لأحد نقضه.

٤٣٤٧ - (٨٧٨٣) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ».

* قوله: «الجرس»: - بفتحتين -.

* «مزمارة الشيطان»: أي: آلات لعبه.

٤٣٤٨ - (٨٧٨٤) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ».

* قوله: «الصلح جائز بين المسلمين»: أي: جارٍ بينهم يجب عليهم الأخذ به، وقد جاء الاستثناء؛ أي: «إلا صلحاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً»^(١).

٤٣٤٩ - (٨٧٨٥) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «جُرُؤُا الشَّوَارِبِ، وَأَعْفُوَا اللَّحَى، وَخَالَفُوَا الْمَجُوسَ».

* قوله: «وخالفوا المجوس»: فإن عادتهم حلق اللحية، وترك الشارب.

(١) رواه أبو داود (٣٥٩٤)، كتاب: الأفضية، باب: في الصلح، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

٤٣٥٠ - (٨٧٨٦) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ البَصْرُ، فلا إِذْنَ».

* قوله: «إذا دخل البصر»: أي: إذا دخل بصر أحد في بيت صاحبه، فكأنه دخل فيه، فلا حاجة له إلى الإذن للدخول، والمراد تقييح إدخال البصر في بيت آخر، وأنه بمنزلة إلى الدخول، لا أنه يجوز بعده الدخول بلا إذن، أو المراد: من أدخل بصره إلى بيت غيره، فهو محروم شرعاً من الدخول فيه، غير مأذون له فيه شرعاً؛ عقوبة له وزجراً على ذلك، والله تعالى أعلم.

٤٣٥١ - (٨٧٨٩) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ حَرَّمَ يومَ خَيْبَرَ كلَّ ذِي نابٍ من السَّبَاعِ، والمُجْتَمَةِ، والحِمَارِ الإِنْسِيِّ.

* قوله: «كل ذي ناب»: الناب: السن الذي خلف الرباعية، والمراد: ما يعدو على الناس بأنيابه؛ كالأسد والذئب والكلب.

* «والمجتممة»: بفتح المثلثة المشددة: كل حيوان يُنصب ويُرْمى ليُقتل.

* «الإنسي»: - بكسر الهمزة وسكون النون - : نسبة إلى الإنس؛ لاختلاطه بالناس؛ بخلاف حمار الوحش، وهذا أشهر، وقد - تضم الهمزة -، فيكون نسبة إلى الأنس ضد الوحشة، وقد - تفتح الهمزة والنون -، فيكون نسبة إلى الأنس: مصدر أنست به.

٤٣٥٢ - (٨٧٩٠) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجاً - أو قال: زَوْجَيْنِ - من مَالِهِ - أراه قال: في سَبِيلِ اللَّهِ -، دَعَتَهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ: يا مسلم! هذا خيرٌ هَلُمَّ إِلَيْهِ»، فقال أبو بكر: هذا رجلٌ لا تَوَى عليه. فقال

رسول الله ﷺ: «ما نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ إِلَّا مَالُ أَبِي بَكْرٍ»، قال: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وقال: وهل نَفَعَنِي اللهُ إِلَّا بِكَ، وهل نَفَعَنِي اللهُ إِلَّا بِكَ؟

* قوله: «هذا خير»: أي: هذا الباب خير لك للدخول منه في الجنة.

* «رجل لا تَوَى عليه»: - بفتحيتين والقصر -؛ أي: لا ضياعَ ولا خسارة، وأصل التوى: الهلاك.

* «ما نفعني... إلخ» قاله لبيان أن ماله خير من مال ذاك الذي قال فيه: لا توى عليه.

٤٣٥٣ - (٨٧٩١) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خيرٌ، أو أفضلٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خيرٍ، احرصْ على ما ينفعك ولا تعجز، فإن غلبك أمرٌ فقل: قَدَّرَ اللهُ وما شاءَ صَنَعَ، وإِيَّاكَ وَاللَّوَّ، فَإِنَّ اللَّوَّ تَفْتَحُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

* قوله: «المؤمن القوي»: الصبور على مشاق الطاعات.

* «احرصْ»: من حَرَصَ؛ كضرب وعلم.

* «واللَّو»: أي: وأن تقول: لو فعلت، كان كذا، ونحو ذلك.

* «من الشيطان»: أي: تفتح من طريقه طريقاً؛ فإنه اعتراض على المقادير.

قالوا: لفظة اللوّ - بتشديد الواو - أصله «لو» التي هي حرف امتناع، ثم جعل اسماً لنفسه بزيادة الواو وإدغامها في الواو الأصلية، وأدخل عليه حرف التعريف للدلالة على أنه اسم.

ثم حاصل الحديث: أنه ينبغي التوسط، فلا ينبغي أن يجعل القدر مانعاً من الاشتغال بالأعمال، ولا أنه إذا عجز يأتي بما يوهم انتفاء القدر، وأنه مستقل

بفعله، بل ينبغي أن يشتغل أولاً بالعمل، وعند العجز يرى أن العجز جاء من جهة
القدر، ولا يقول: لو فعلت، لما عجزت، والله تعالى أعلم.

٤٣٥٤- (٨٧٩٢) - (٣٦٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَدْعَنَّ
النَّاسُ فَخَرَّهْمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ
الْخَنَافِسِ».

* قوله: «من الخنافس»: جمع خنفس، وهي الدويبة السوداء.

٤٣٥٥- (٨٧٩٤) - (٣٦٦/٢ - ٣٦٧) عن أبي هريرة، قال: مرَّ برسولِ الله ﷺ
أعرابيٌّ أعجبهُ صحتهُ وجلدُهُ، قال: فدعاه رسولُ الله ﷺ، فقال: «متى حَسِنتَ
أُمَّ مِلْدَمٍ؟»، قال: وأيُّ شيءٍ أُمَّ مِلْدَمٍ؟ قال: «الحُمَّى»، قال: وأيُّ شيءٍ الحُمَّى؟
قال: «سُخْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَالْعِظَامِ»، قال: ما بذاك لي عهدٌ. قال: «فمتى
حَسِنتَ بِالصُّدَاعِ؟»، قال: وأيُّ شيءٍ الصُّدَاعُ؟ قال: «ضَرْبَانٌ يَكُونُ فِي
الصُّدْغَيْنِ وَالرَّأْسِ»، قال: ما لي بذاك عهدٌ. قال: فلما قَفَى - أو وُلَى - الأعرابيُّ،
قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ».

* قوله: «ضربان يكون في الصدغين»: من ضرب العرق ضرباً وضرباناً: إذا
تحرك بقوة.

٤٣٥٦- (٨٨٠٠) - (٣٦٧/٢) عن أبي هريرة، قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ بتغطية
الوَضوءِ، وإيكاءِ السَّقَاءِ، وإكفاءِ الإناءِ.

* قوله: «بتغطية الوضوء»: - بفتح الواو - : الماء الذي يتوضأ به.

* «وإيكاء السقاء»: أي: ربط فمه بخيط ونحوه.
* «وإكفاء الإناء»: أي: وضع الإناء الخالي مقلوباً.

٤٣٥٧ - (٨٨٠١) - (٣٦٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا
أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَنَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مُتَكِيٌّ فِي أَرِيكْتِهِ فَيَقُولُ: ائْتَلُوا عَلَيَّ بِهِ
فُرَانًا! مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ، فَأَنَا أَقُولُهُ، وَمَا أَتَاكُمْ عَنِّي مِنْ شَرٍّ،
فَأَنَا لَا أَقُولُ الشَّرَّ».

* قوله: «لَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا»: هكذا في نسخ «المسند» على صيغة المضارع
للمتكلم؛ من المعرفة بلام التأكيد والنون الثقيلة، فالمعنى: إني لأعرف بعضكم
على هذه الصفة، والذي في «سنن ابن ماجه»^(١)، و«مجمع الزوائد»^(٢): «لا
أعرفن» على صيغة النهي المؤكد بالنون للمتكلم؛ أي: لا أجدن ولا أعلمن،
وهو من قبيل ما جاء في هذا المعنى: «لا ألفين»، وظاهره: نهى النبي ﷺ نفسه
عن أن يجد أحداً على هذه الحالة، والمراد: نهيه عن أن يكون على هذه الحالة؛
فإنه إذا كان عليها، يجده - صلوات الله وسلامه عليه - عليها.

* «متكيء في أريكته»: أي: جالس على سريره المزين، وهذا بيان لمنشأ
بلاذته وسوء فهمه، أو حماقته وسوء أدبه؛ فإن التنعم والغرور بالمال والجاه
يكون سبباً لذلك.

* «فيقول»: أي: لرواة الحديث، أو لمن حضر مجلسه الذي جرى فيه ذكر
الحديث.

* «اتلوا»: أمر من التلاوة، وفيه أنه لكثرة جهله لا يقدر أن يقرأ بنفسه، بل
يأمر غيره بذلك.

(١) رواه ابن ماجه (٢١)، في المقدمة.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/١٥٤).

* «به»: أي: بوفاقه، أو بتصديقه.

* «قرآناً»: نكرة؛ لأن مراده: بعض آياته الذي بقراءته يظهر الأمر بزعمه؛ كأنه يرى أنه لا يؤخذ بالحديث إلا إذا جاء موافقاً لما في القرآن، وإلا، يُردُّ، وهذا جهل عظيم؛ فالحديث أصل مستقل لا سبيل إلى رده.

* «وما جاءكم... إلخ»: رد لزعمه بأن قبول الحديث لا يتوقف على كونه جاء موافقاً لما في القرآن، وإنما يتوقف على كونه خيراً لا شراً؛ فإن ما كان من خيراً، فإن لم يقله ﷺ بخصوصه، فقد قاله في ضمن العمومات الواردة في طلب الخير، وحينئذ مدار الرد والقبول على أنه كان خيراً، فيقبل بعد صحة السند، وإن كان شراً، يرد، لا على أنه جاء بما في القرآن كما زعمه المتكيء، ومعرفة كونه خيراً أو شراً يعرف بقواعد الشرع وأصولها، فإن ما خالفها قطعاً شر، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بتمامه عند أحمد، والبخاري، وفيه أبو معشر نجيح، ضعفه أحمد وغيره، وقد وثق^(١).

٤٣٥٨ - (٨٨٠٣) - (٣٦٧/٢) - عن أبي هريرة، قال: جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟»، قَالَ: بَرْبَرِيٌّ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمْ عَثِي» قَالَ بِمِرْفَقِهِ هَكَذَا، فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ».

* قوله: «وأراه»^(٢) ذكر النبي ﷺ: أي: أراه رفعه.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ١٥٤).

(٢) في الأصل: «وأراده».

* «قال: بربري»: قد سبق في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص حديث في البربري يوافق هذا.

* قوله: «لا يجاوز حناجرهم»: أي: لا ينزل منها إلى القلوب، لعل المراد: أن الغالب فيهم النفاق، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه عبد الله بن نافع، وهو متروك، وقال ابن معين: يكتب حديثه، وصالح مولى التوءمة، وقد اختلط^(١).

٤٣٥٩- (٨٨٠٤) - (٣٦٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيداً، وَلَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً، وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي».

* قوله: «عيداً»: الظاهر أن المراد: لا تجتمعوا عنده بالزينة اجتماعكم يوم العيد.

وقيل: المراد: لا تعتادوا إليه المجيء، ولا تكثرُوا إكثاراً يؤدي إلى سوء الأدب؛ فإن العيد اسم من الاعتقاد، والله تعالى أعلم.

٤٣٦٠- (٨٨٠٧) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة، قال: كان صَدَاقُنَا إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ أَوْاقٍ، وَطَبَّقَ بِيَدَيْهِ، وَذَلِكَ أَرْبَعُ مِئَةٍ.

* قوله: «كان صداقنا»: في «القاموس»: ككتاب وسحاب: مهر المرأة^(٢)،

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٤/ ٢٣٤).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١١٦٢).

والمراد: مهر أزواجنا أو بناتنا، أو المهر الذي كنا نقرره.

* «وطبق بيديه»: أي: ليشير بإصابعهما إلى العدد، والله تعالى أعلم.

٤٣٦١- (٨٨٠٨) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنِّي رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبِ أَنْزَعٍ بَدَلُو، ثُمَّ أَخَذَهَا أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ بِهَا ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ فِيهِمَا ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَرْحَمُهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَإِنْ بَرَحَ يَنْزَعُ حَتَّى اسْتَحَالَتْ غَرْبًا، ثُمَّ ضَرَبَنُ بَعَطَنٍ، فَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَزَعٍ عَبْقَرِيٍّ أَحْسَنَ مِنْ نَزَعِ عَمْرٍ».

* «فإن برح»: كلمة «إن» نافية؛ أي: فما برح.

* «من نزع عبقري»: كلمة «من» جارة، و«نزع عبقري» بالإضافة.

٤٣٦٢- (٨٨٠٩) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ».

* قوله: «قال: اللهم اغفر لحينا»: قد سبق في حديث أبي هريرة دعاء غير هذا، ولا منافاة؛ لجواز أنه كان يجمع بين الكل، وأنه أحياناً يدعو بهذا، وأحياناً بذلك.

* وقوله: «صغيرنا»: مبني على أن المقصود التعميم، فهو بمنزلة اغفر لكلنا، فلا يشكل بأنه لا ذنب على الصغير، والمغفرة فرع تحققه، والله تعالى أعلم.

٤٣٦٣- (٨٨١٠) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ
قَدْ آيسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ مِنْكُمْ بِمَا تَحْقِرُونَ».

* قوله: «قد آيس»: يريد: أن الله تعالى قد رفع عن أرض العرب الشرك
وعبادة الأصنام.

* «بما تحقرون»: كتضربون؛ أي: من الذنوب.

٤٣٦٤- (٨٨١٢) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ
جُلُوسٍ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟»، فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ
مَرَاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ
وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

* قوله: «بخيركم من شركم»: أي: ممتازاً منه.

* «فسكت القوم»: كأنهم خافوا أن يخبر بأعيان الناس فيفتضحوا.

٤٣٦٥- (٨٨١٣) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ الْعَبْدُ:
مَالِي وَمَالِي، وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْتَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى
فَأَفْتَى، مَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ».

«فأفتى»: أي: فادخر له عند الله.

* «وتاركه»: أي: وهو تاركه.

٤٣٦٦ - (٨٨١٤) - (٣٦٨/٢) عن سليمان بن يسار: أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقعن رجل على امرأة وحملها لغيره».

* قوله: «لا يقعن»: أي: لا يجامع أحدُ الحبلَى من غيره، لا بالنكاح، ولا بملك اليمين، وهذا لا يدل على عدم صحة نكاح الحبلَى من الغير.

٤٣٦٧ - (٨٨١٥) - (٣٦٨/٢) عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ إنسانٍ تلده أمه يلكزه الشيطانُ في حِضْنِهِ، إلا ما كان من مريمَ وابنها، ألم تروا إلى الصبي حين يسقط كيف يصرخ؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «ذلك حين يلكزه الشيطانُ بحِضْنِهِ».

* قوله: «يلكزه الشيطان»: اللكز: هو الوكز، وهو الدفع والطعن والضرب بجمع الكف.

* «في حِضْنِهِ»: في «القاموس»: الحِضْن - بالكسر - ما دون الإبط إلى الكشح أو الصدر، والعُضدان وما بينهما، وجانب الشيء وناحيته^(١).

٤٣٦٨ - (٨٨١٧) - (٣٦٨ - ٣٦٩) عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «يُجْمَعُ الناسُ يومَ القيامةِ في صعيدٍ واحدٍ، ثمَّ يَطَّلَعُ عليهم رَبُّ العالمينَ، ثمَّ يُقالُ: أَلَا تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ ما كانوا يَعْبُدُونَ؟ فَيَمَثُلُ لِصاحِبِ الصَّليبِ صَلْبِيهِ، وَلِصاحِبِ الصُّورِ صُورُهُ، وَلِصاحِبِ النارِ نارُهُ، فَيَسْبَعُونَ ما كانوا يَعْبُدُونَ، وَيَبْقَى المسلمونَ، فَيَطَّلَعُ عليهم رَبُّ العالمينَ، فيقولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ الناسَ؟ فيقولونَ: نعوذُ باللهِ منك، نعوذُ باللهِ منك، اللهُ رَبُّنا، وهذا مكاننا حتى نَرى رَبَّنا. وهو يَأْمُرُهُم وَيُنَبِّئُهُم، ثمَّ

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروز آبادي (ص: ١٥٣٦).

يَتَوَارَى، ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَقُولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، اللَّهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا. وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُنَبِّئُهُمْ».

قالوا: وهل نراه يا رسول الله؟ قال: «وهل تُضَاوِرُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟»، قالوا: لا، قال: «فإنكم لا تُضَاوِرُونَ فِي رُؤْيَتِهِ تِلْكَ السَّاعَةَ، ثُمَّ يَتَوَارَى، ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَعْرِفُهُمْ نَفْسَهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، أَنَا رَبُّكُمْ، أَتَبِعُونِي. فَيَقُومُ الْمُسْلِمُونَ، وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ، فَهَم عَلَيْهِ مِثْلُ جِيَادِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ: سَلَّمَ سَلَّمَ، وَيَبْقَى أَهْلُ النَّارِ، فَيُطْرَحُ مِنْهُمْ فِيهَا فَوْجٌ فَيُقَالُ: هَلِ امْتَلَأَتْ؟ وَتَقُولُ: هَلِ مِنْ مَزِيدٍ؟ ثُمَّ يُطْرَحُ فِيهَا فَوْجٌ فَيُقَالُ: هَلِ امْتَلَأَتْ؟ وَتَقُولُ: هَلِ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى إِذَا أَوْعِبُوا فِيهَا، وَضَعَ الرَّحْمَنُ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدَمَهُ فِيهَا، وَزُوِيَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ قَطَّ قَطَّ».

فَإِذَا صَبَّرَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ مُلَبَّيًّا، فَيُوقَفُ عَلَى الشُّورِ الَّذِي بَيْنَ أَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ! فَيَطَّلِعُونَ مُسْتَبْشِرِينَ يَرْجُونَ الشَّفَاعَةَ، فَيُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَلِأَهْلِ النَّارِ: تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ: قَدْ عَرَفْنَاهُ، هُوَ الْمَوْتُ الَّذِي وَكَّلَ بِنَا، فَيُضْجَعُ فَيُذَبِّحُ ذَبْحًا عَلَى الشُّورِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ! خُلُودٌ لَا مَوْتَ».

وقال قتيبة في حديثه: «وَأَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ قَالَ: قَطَّ؟ قَطَّ؟ قَطَّ».

* قوله: «ولصاحب الصُّور»: جمع صورة.

٤٣٦٩ - (٨٨١٨) - (٣٦٩/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كَفَّارَةُ الْمَجَالِسِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

* قوله: «كفارة المجلس»: أي: مكفر ما جرى فيه من اللغو وغيره مما لا يليق أن يفعله الإنسان.

٤٣٧٠ - (٨٨٢٣) - (٣٦٩/٢) عن أبي هريرة، قال: حدثني خَلِيلِي الصَادِقُ رسول الله ﷺ: أنه قال: «يكونُ في هذه الأُمَّةِ بَعَثُ إلى السُّنْدِ والهِندِ». فإن أنا أدركُهُ، فاستُشهِدْتُ، فذاك، وإن أنا، فذكرَ كلمةً، رجعتُ وأنا أبو هريرة المحرَّرُ قد اعتقني من النار.

* قوله: «رجعت وأنا أبو هريرة»: هذه الجملة جزاء، وجملة «وأنا أبو هريرة» حال.

* «قد اعتقني»: أي: الله، أو هذا العمل، وهذا الحديث قد سبق في الكتاب.

٤٣٧١ - (٨٨٢٧) - (٣٦٩/٢ - ٣٧٠) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ يَنْعَمُ لا يَبْؤُسُ، ولا تَبَلَى ثِيَابُهُ، ولا يَفْنَى شَبَابُهُ، في الجَنَّةِ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبٍ بَشَرٍ».

* قوله: «وثوبهما»: أي: ثوب المتبايعين.

٤٣٧٢ - (٨٨٢٨) - (٣٧٠/٢) عن أبي هريرة، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ، إذ مرَّت سَحَابَةٌ، فقال: «أَتَدْرُونَ ما هذه؟»، قال: قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «العَنَانُ، ورَوَايا الأَرْضِ، يَسْؤُفُهُ اللهُ إلى مَنْ لا يَشْكُرُهُ مِنْ عِبَادِهِ ولا يَدْعُوهُ، أَتَدْرُونَ ما هذه فَوْقَكُمْ؟»، قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال:

«الرَّقِيعُ، مَوْجٌ مَكْفُوفٌ، وَسَقْفٌ مَحْفُوظٌ، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ»، ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا أَلَّتِي فَوْقَهَا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «سَمَاءٌ أُخْرَى، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ»، حتى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «الْعَرْشُ»، قال: «أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ».

ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا تَحْتَكُمْ؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «أَرْضٌ، أَتَدْرُونَ مَا تَحْتَهَا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «أَرْضٌ أُخْرَى، أَتَدْرُونَ كَمْ بَيْنَهُمَا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ عَامٍ»، حتى عَدَّ سَبْعَ أَرْضِينَ، ثم قال: «وَإِنَّ اللَّهَ! لَوْ دَلَّيْتُمْ أَحَدَكُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ الشَّفَلَى السَّابِعَةِ، لَهَبَطَ»، ثم قرأ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣].

* قوله: «قال: العنان»: هو - بالفتح - السحاب، جمع عنانة، وقيل: ما عَنَ لَكَ مِنْهَا؛ أي: بدا لك إذا رفعت رأسك.

* «وروايا الأرض»: الروايا من الإبل: الحوامل للماء.

* «الرقيع»: قيل: الرقيع: اسم لكل سماء، وقيل: اسم للسماء الدنيا، وعلى الأول وجه التسمية أن كل سماء رقت بالتي تليها كما يرقع الثوب بالرقعة، وعلى الثاني وجهها أن السماء الدنيا مرقوعة بالنجوم والأنوار.

* «مكفوف»: أي: ممنوع من السقوط بحفظ الله تعالى من أن يقع على الأرض، شبهها بالموج المكفوف في كونها معلقة بغير عمد.

* وقوله: «قال: سماء أخرى إلى قوله مسيرة خمس مئة عام»: يريد؛ أي: خمس مئة عام آخر مضمومة إلى الأول.

* «لو دلّيتم»: - بتشديد اللام - يقال: دلّيت الدلو، وأدلّيتها؛ أي: أرسلتها إلى البئر.

* «لهبط»: وفي رواية الترمذي: «لهبط على الله».

قلت: ظاهره يوافق ظاهر قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾ [نصفت: ٥٤]، وقوله: ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُّحِيطٌ﴾ [البروج: ٢٠]، وهذا لا يدرى ولا يكشف.

وقال الترمذي: فسر بعض أهل العلم هذا الحديث، فقالوا: إنما هبط على علم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان، وهو على العرش كما وصف في كتابه، انتهى (١).

قلت: وبمثله أول نحو قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]، والله تعالى أعلم.

٤٣٧٣- (٨٨٢٩) - (٣٧٠/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: وقد سمعته من ربيعة، فلم أنكر، قال: «المؤمن القوي خير، أو أفضل وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وكل إلى خير، احرص على ما ينفعك ولا تعجز، فإن غلبك أمر، فقل: قدر الله، وما شاء صنع، وإياك واللؤ، فإن اللؤ يفتح من الشيطان».

* قوله: «واللؤ»: - بتشديد الواو -، وقد سبق تحقيقه قريباً.

٤٣٧٤- (٨٨٣١) - (٣٧٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال أبو جهل: هل يعفر محمد وجهه بين أظهركم؟ قال: فقيل: نعم. فقال: واللأت والعزى! يمينا يحلف بها، لئن رأيتُه يفعل ذلك، لأطأن على رقبته، ولأعقرن وجهه في التراب.

(١) انظر: «سنن الترمذي» (٥/ ٤٠٤).

قال: فأتى رسول الله ﷺ وهو يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قال: فما فَحِثْهُمْ منه إلا وهو يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قال: فقالوا له: مالك؟ قال: إنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ، وَهُوَلَاءُ وَأَجْنِحَةٌ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي، لَخَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا».

قال: فَأَنْزَلَ - لا أدري في حديث أبي هريرة أو شيءٍ بَلَغَهُ - ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ (٦) أَنْ رَأَاهُ اسْتَفْعَى (٧) إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى (٨) أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى (٩) عَبْدًا إِذَا صَلَّى (١٠) أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى (١١) أَوْ أَمَرَ بِالْقَوَى (١٢) أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (١٣) ، يعني: أبا جهلٍ، ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى (١٤) كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَسَفَعْنَا بِالنَّاصِيَةِ (١٥) نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِمَةٍ (١٦) فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ (١٧) ، قال: يدعو قومه: ﴿سَدِّعُ الزَّانِيَةَ﴾ (١٨) ، قال: يعني: الملائكة، ﴿كَلَّا لَا نُطِيعُهُ وَأَسْجُدُ وَأَقْرَبُ﴾ (١٩) [المعن: ٦-١٩].

* قوله: «هل يعفر؟» من التعفير، وهو التمرغ في التراب.

و«الترتيب» فيه: يريد الصلاة على الأرض، وسجوده على التراب. قيل: عبر عن السجود بذلك تعنتاً وعناداً، إذلالاً وتحقيراً.

* «يميناً»: أي: يريد يميناً.

* «ولأُعْفِرَنَّ»: في «المجمع»: يريد إذلاله - لعنه الله - .

* «فأتى»: على بناء الفاعل.

* «زعم»: حال من فاعل «أتى» بعد حال من مفعوله؛ أي: طمع وأراد، واستعمال زعم بمعنى أراد وطمع مجاز، ذكره في «أساس البلاغة»، كما ذكره الطيبي.

* «ليطأ»: قيل: - بكسر اللام ونصب الفعل - بتقدير «أن» مثل: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ

لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، أو بفتحها ورفع الفعل.

* «فحِثْهُمْ»: كعلم، وفاعله مقدر؛ أي: شيء؛ بإقامة صفته مقامه، أعني:

منه، وحذف الموصوف بإقامة صفته مقامه كثير، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: ١١].

* «ينكص»: كيضرب، أو ينصر؛ أي: يرجع القهقري، وقيل في إعراب هذا الكلام: إن قوله: «إلا وهو ينكص» حال سد مسد الفاعل كما سد مسد الخبر في حديث: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»^(١)، والمعنى: ما فجيء أصحاب أبي جهل من أبي جهل إلا نكوص عقيب، ويحتمل أن ضمير «فجيء» لأبي جهل، وضمير «منه» للأمر؛ أي: فما فجيء أبو جهل أصحابه فجأة كائنة من أمره في حال إلا في حال نكوصه على عقيب.

* «لخندقاً»: - بفتح الخاء والذال -: ما يحفر حول مدينة.

* «وهول»: أي: خوف، والهول: المخافة من أمر لا يدري ما هجم عليه منه، و«أجنحة»: هي الملائكة.

* «لخطفته»: أي: أخذته وسلته بسرعة.

٤٣٧٥ - (٨٨٣٣) - (٣٧٠ / ٢ - ٣٧١) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً، وحتى يسير الراكب بين العراق ومكة لا يخاف إلا ضلال الطريق، وحتى يكثر الهزج»، قالوا: وما الهزج يا رسول الله؟ قال: «القتل».

* قوله: «حتى تعود»: أي: تصير.

* «مروجاً»: أي: رياضاً ومزارع، والمرج: أرض واسعة ذات نبات كثير،

(١) رواه مسلم (٤٨٢)، كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود.

ويحتمل أن المراد بالعود: حقيقته؛ لأنها^(١) كانت كذلك كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىٰ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا﴾ [سبا: ١٨] الآية، والظاهر أنها تعود كذلك لكثرة العمران، وقيل: تصير كذلك بكثرة الحروب والفتن، وقلة الأمان وقرب الساعة، فيتركونها مهملة.

* «الإضلال الطريق»: - بفتح فتحخفيف -؛ أي: إلا أن يضل عن الطريق.

٤٣٧٦ - (٨٨٣٦) - (٣٧١ / ٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَتِنَ، وَمَا أزدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْباً إِلَّا أزدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْداً».

* قوله: «من بدأ»: أي: سكن البادية.

* «جفا»: أي: غلظ طبعه؛ لقلّة مخالطة أهل العلم والأدب.

* «غفل»: أي: يستولي عليه حبه حتى يصير غافلاً عن غيره.

* «افتتن»: جاء لازماً ومتعدياً، فيجوز فيه بناء الفاعل والمفعول، قيل: والمراد: ذهاب الدين.

٤٣٧٧ - (٨٨٣٧) - (٣٧١ / ٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمْشِيَ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ مُعْتَرِضاً وَهُوَ يُنَاجِي رَبَّهُ، كَانَ لَأَنْ يَقِفَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ مِثَّةَ عَامٍ، أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْطُو».

* قوله: «لو يعلم أحدكم ما له»: أي: الضرر الذي له.

(١) في الأصل: «لا بها».

* «وهو يناجي»: أي: في الصلاة، وفيه تجهيل للمار بعد بلوغه الحديث؛ لتركه العمل بعلمه.

* «أن يقف»: أي: لكان الضرر اللاحق به بالوقوف أحب إليه من الضرر اللاحق به بالمرور؛ لكون الأول دنيوياً، والثاني آخروياً، والضرر الدنيوي عند العاقل أحب من الآخروي، والله تعالى أعلم.

٤٣٧٨- (٨٨٣٨) - (٣٧١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اِكْتَحَلَ فُلْيُوتِرَ، وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَ حَرْجَ، وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فُلْيُوتِرَ، وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَ حَرْجَ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فُلْيَلْفِظُ، وَمَنْ لَاكَ بِلِسَانِهِ فُلْيَبْتَلَعُ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَ حَرْجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَرِ؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيباً، فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَ حَرْجَ».

* قوله: «من اكتحل»: أي: استعمل الكحل في عينيه.

* «ومن استجمر»: أي: استعمل الجمار، وهي الأحجار الصغار للاستنجاء، وقيل: أو بخر بشيابه، أو أكفان الميت، والأول أشهر.

* «فلا حرج»: قيل: يفيد أن الوتر في الاستنجاء هو الأولى، وليس بواجب، فما جاء من الأمر بالثلاث يحمل على الندب، وما جاء من النهي عن التنقيص عنها يحمل على التنزيه.

* «فما تخلل»: أي: أخرج من بين أسنانه ونحوه.

* «فليلفظ»: - بكسر الفاء-؛ أي: فليرم به، وليخرجه من فمه.

* «ومن لاك»: اللوك: المضع وإدارة الشيء في الفم.

قيل : المراد: أنه للأكل أن يلقي ما يخرج من بين أسنانه يعود ونحوه؛ لما فيه من الاستقذار، ويتلع ما يخرج بلسانه، وهو معنى لأكه؛ لأنه لا يستقدر.

ويحتمل أن يكون بما لاك: ما بقي من آثار الطعام على لحم الأسنان وسقف الحلق، وإخراجه بإدارة لسانه، وأما الذي يخرج من بين الأسنان، فيرميه مطلقاً، سواء أخرج يعود، أو بلسان؛ لأنه يحصل له التغيير عادة.

ويحتمل أن المراد بما لاك إلخ: كراهة رمي اللقمة بعد مضغها؛ لما فيه من إضاعة المال؛ إذ لا ينتفع بها بعد المضغ عادة واستقذار الحاضرين.

قلت: قد يقال: هذا المعنى لا يناسبه قوله: «ومن لا فلا حرج».

* «كثيباً»: هو التل.

* «فإن الشيطان يلعب... إلخ»: يقصد الإنسان بالسوء في تلك المواضع، ويدل المار على النظر إلى سوءته، فليستتر ما أمكن.

وقيل: المقاعد: جمع مقعدة، تطلق على أسفل البدن، وعلى موضع القعود لقضاء الحاجة، وكلاهما يصح إرادته، وعلى الأول الباء للإلصاق، وعلى الثاني للظرفية.

قلت: لا بد من اعتبار قيد على الأول؛ أي: يلعب بالمقاعد إذا وجدها مكشوفة، فتأمل.

٤٣٧٩- (٨٨٣٩) - (٣٧١ / ٢) عن أبي هريرة، قال: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً، فسَمِعْنَا وَجْبَةً، فقال النبي ﷺ: «أتذرونَ ما هذا؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «هذا حَجَرٌ أُرْسِلَ فِي جَهَنَّمَ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً، فالآن انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا».

* قوله: «فسمعنا وجبة»: - بفتح وسكون جيم - : صوت السقوط.

٤٣٨٠ - (٨٨٤٠) - (٣٧١/٢) عن أبي حازم، قال: كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ، وهو يمد الوضوء إلى إبطه، فقلت: يا أبا هريرة! ما هذا الوضوء؟ قال: يا بني فزوخ! أنتم هاهنا؟ لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت هذا الوضوء، إنني سمعت خليلي يقول: «تَبْلُغُ الْحِلْيَةَ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءَ».

* قوله: «يا بني^(١) فزوخ!»: - بفتح فاء وتشديد راء وخاء معجمة -، قيل: هو من ولد إبراهيم كثر نسله فولد العجم.

* «ما توضأت»: أي: خوفاً من سوء ظنكم بتغيير الشرع^(٢). وفيه: أن أسرار العلم تكتم عن الجاهلين.

* «تَبْلُغُ الْحِلْيَةَ»: - بكسر مهملة وسكون لام وخفة ياء - : يطلق على السيماء، فالمراد هاهنا: التحجيل من أثر الوضوء يوم القيامة، وعلى الزينة، والمراد: ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ﴾ [فاطر: ٣٣]، والله تعالى أعلم.

٤٣٨١ - (٨٨٤١) - (٣٧١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ».

* قوله: «فهل يكفر؟»: من التكفير؛ أي: يكفر عنه ذنب ترك الزكاة أو الذنوب التي تكفرها الحسنات.

* «أن أتصدق عنه»: أي: أؤدِّي عنه الزكاة، أو أفعل عنه الخيرات من الصدقات النافلة.

(١) في الأصل: «بن».

(٢) في الأصل: «بتغيير الشرع».

٤٣٨٢- (٨٨٤٤) - (٣٧٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ، انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ».

* قوله: «انقطع عنه عمله»: أي: ثواب عمله من كل عمل إلا من ثلاثة أعمال، وقيل: بل الاستثناء متعلق بالمفهوم؛ أي: ينقطع ابن آدم من كل عمل إلا من ثلاثة أعمال.
والحاصل أن الاستثناء في الظاهر مشكل، وبأحد الوجهين المذكورين يندفع الإشكال.

* «جارية»: أي: غير منقطعة؛ كالوقف، أو ما يديم الولي إجراءها عنه.

٤٣٨٣- (٨٨٥٣) - (٣٧٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ»، قالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ».

* قوله: «اللاعنين»: أي: الفعلين الجالبيين لللعن إلى الفاعل، الداعيين للناس إليه.

وقيل: يجوز أن يكون الفاعل بمعنى المفعول، والمعنى: الملعون فاعلهما، والمراد: أن تكون صيغة الفاعل للنسبة.

* «يتخلى»: أي: يتغوَّط، والتقدير: هما فعلا القوم الذي يتخلى بعضهم في الطريق، وبعضهم في الظل، ف«أو» للتقسيم، وإفراد «الذي» لإفراد القوم، والمراد بالظل: ما اتخذته الناس ظلاً لهم، مقيلاً أو مناخاً، وإلا، فقد جاء التغوط في الظل في الأحاديث، ذكره الخطابي، والله تعالى أعلم.

٤٣٨٤ - (٨٨٥٦) - (٣٧٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ».

* قوله: «حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ»: ترغيب للصائم في حفظ صومه عما يُخل بالأجر؛ كالغيبة والكذب وأمثالهما وللمتهجد في حفظ صلاته عن ذلك؛ كالرياء؛ لأن العاقل لا يرضى بمجرد الجوع والعطش وبمجرد السهر، فينبغي له أن يحفظ أعماله عما يؤدي إلى الضياع، والله تعالى أعلم.

٤٣٨٥ - (٨٨٥٧) - (٣٧٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَرْنًا، حَتَّى بُعِثْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ».

* قوله: «بعثت من خير قرون بني آدم»: قيل: القرن: أهل العصر، والمراد من البعث: نقله في أصلاب الآباء، و«حتى» في قوله: «حتى بعثت»: للغاية، انتهى.

وأنت خبير بأن القرن إذا كان بمعنى أهل العصر، فقد كان ﷺ في تمام القرون السابقة، فلا تظهر خيرية قرنه بالنظر إلى القرون السابقة كما يدل عليه: «بعثت من خير قرون بني آدم»، فينبغي أن يحمل القرن على معنى القبيلة، أو يقال: إن المراد: أن الله قدر لي أن يبعثني من خير قرون بني آدم حال كون تلك القرون مفصلة بهذا التفصيل، أعني قرناً فقرناً؛ أي: تشمل القرون كلها، حتى بسبب ذلك بعثت من القرن الذي كنت منه، فالبعث الأول بمعنى: تقدير البعث وإرادته، و«حتى» للتعليل لا للغاية، ويحتمل أن يقال: التقدير: فمضوا؛ أي: بنو آدم قرناً فقرناً حتى كنت، والله تعالى أعلم.

٤٣٨٦- (٨٨٥٨) - (٣٧٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قلتُ للنبي ﷺ: مَنْ أَسْعَدُ الناسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فقال النبي ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصَةً مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ».

* قوله: «أَنْ لَا يَسْأَلَنِي»: - بالرفع - على أَنْ «أَنْ» مخففة، أو - بالنصب - على أنها ناصبة للمضارع؛ لما تقرر من جواز الوجهين بعد الظن، وقرىء بهما قوله تعالى: ﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [المائدة: ٧١].

* «أول»: - بالرفع - على أنه صفة لأحد، وقيل: بدل، وهو بعيد، أو - بالنصب -، فقيل: إنه ظرف، ويمنعه تعلق «منك» به، وقيل: إنه مفعول لظننت، ولا يظهر له معنى، وقيل: إنه حال، وهو الوجه، وتنكير «أحد» لا يضر؛ لكونه في سياق النفي.

* «خالصة»: - بالنصب - على أنه حال من المفعول باعتباره كلمة أو صفة مقاله، أو شهادة على اعتبار القول بمعنى الشهادة، ثم إما أن يحمل هذا الإخلاص على الإخلاص الزائد على التقدير المعبر في مطلق الإيمان، أو يعتبر الأسعدي بالنظر إلى أن الكافر له نصيب من الشفاعة العامة، لكن يلزم منه أن الكافر سعيد بشفاعته، والقول بأنه سعيد بعيد، إلا أن يقال: ما لزم منه هذا القول إلا ضمناً، والبعيد هو القول بمثله صريحاً لا ضمناً، أو مجرد أسعد من معنى التفضيل، ويعتبر بمعنى أصل الفعل.

٤٣٨٧- (٨٨٥٩) - (٣٧٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخاً يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ؟»، قَالَ ابْنَاهُ:

يا رسول الله! كانَ عليه نَذْرٌ، فقال له: «ازكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - غَنِيٌّ عَنكَ وَعَن نَّذْرِكَ».

* قوله: «قال^(١) ابنه... الخ»: جواب بحسب المعنى؛ أي: متوكيء على ابنه لأداء نذر كان عليه.

* «غني»: أي: فلا يكلف العبدَ بما فيه حرج شديد عليه، وقد جاء الأمر بالهدي في مثله، والله تعالى أعلم.

٤٣٨٨- (٨٨٦٢) - (٣٧٣/٢-٣٧٤) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ انصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ يَوْمًا، فَأَتَى النِّسَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَبَابِ مِنْكُمْ، وَإِنِّي قَدْ أَرَيْتُ أَنْكَنَ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَتَقَرَّبْنَ إِلَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْنَ».

وكان في النساء امرأة عبد الله بن مسعود، فأنتت إلى عبد الله بن مسعود، فأخبرته بما سمعت من رسول الله ﷺ، وأخذت حلياً لها، فقال ابن مسعود: أين تذهبن بهذا الحلي؟ فقالت: أتقرب به إلى الله ورسوله، لعل الله ألا يجعلني من أهل النار. فقال: ويحك، هلم تصدقي به علي وعلى ولدي، فأنا له موضع. فقالت: لا والله حتى أذهب به إلى النبي ﷺ، فذهبت تستأذن على النبي ﷺ. فقالوا للنبي ﷺ: هذه زينب تستأذن يا رسول الله. فقال: «أي الزيانب هي؟»، فقالوا امرأة عبد الله بن مسعود. فقال: «انذئوا لها»، فدخلت على النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله! إنني سمعت منك مقالة، فرجعت إلى ابن مسعود فحدثته، وأخذت حلياً أتقرب به إلى الله وإليك، رجاء ألا يجعلني الله من أهل النار، فقال لي ابن مسعود: تصدقي به علي وعلى ولدي، فأنا له موضع، فقلت: حتى

(١) في الأصل: «قالوا».

أَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَصَدَّقِي بِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى بَنِيهِ؛ فَإِنَّهُمْ لَهُ مَوْضِعٌ».

ثم قالت: يا رسول الله! أَرَأَيْتَ مَا سَمِعْتُ مِنْكَ حِينَ وَقَفْتَ عَلَيْنَا: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَوَاقِصِ عُقُولٍ قَطُّ وَلَا دِينَ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنْكُمْ»، قالت: يا رسول الله! فما نُقْصَانُ دِينِنَا وَعُقُولِنَا؟ فقال: «أَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ: فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصَيِّبُكُمْ، تَمَكُّتُ إِحْدَاكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَمَكُّتَ لَا تُصَلِّي وَلَا تَصُومُ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِكُمْ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتُ مِنْ نُقْصَانِ عُقُولِكُمْ: فَشَهَادَتُكُمْ، إِنَّمَا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ شَهَادَةِ».

* قوله: «ما رأيت»: حمل الرؤية على العلمية أبلغ من حملها على البصرية، ونصب «أذهب» على الأول على أنه مفعول ثان، وعلى الثاني على أنه صفة للمفعول الأول، والتقدير على الوجهين: أحداً أذهب.

* «من نواقص»: جمع ناقصة على أنها صفة لنفوس، لا لنساء؛ إذ خطاب «منكن» لجنس النساء، لا للحاضرات فقط؛ إذ لا تظن بالحاضرات أنهن أذهب من غيرهن من جنس النساء، وإنما النساء أذهب من غيرهن من النفوس.

* «أنكن أكثر أهل النار»: لا بد من حمل هذا الخطاب على جنس النساء؛ إذ لا يمكن أن تكون الحاضرات أكثر أهل النار أصلاً، وإن فرض أنهن أهل النار، وحينئذ فالمرجو ألا تكون أحد من الحاضرات في النار، فلا يضر هذا في فضل الصحابيات بأن يقال: لا شك في عدم دخول بعض من غير الصحابيات في النار، فلو دخلت بعض من الصحابيات فيها، لزم فضل غيرهن عليهن، فليتأمل.

* «حُلِيًّا»: - بضم فكسر فتشديد - : جمع حَلِي - بفتح فسكون - .

* «ويلك»: كلمة توبيخ.

* «فإنًا»: - بالتشديد - ؛ أي: أنا وولدي، أو بالتخفيف؛ أي: وولدي

كذلك.

* «أما ما ذكرت»: الأقرب أنه على صيغة المتكلم، ويحتمل أنه على صيغة الخطاب للمرأة.

* «فالحَيْضَةُ»: - بفتح الحاء-؛ أي: فسببه الحيضة.

* «من نقصان دينها»: أي: من موجباته.

* «فشهادتكن»: أي: فعلامته شهادتكن.

وفي «المجمع»: قلت: في الصحيح طرف منه رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات^(١).

٤٣٨٩- (٨٨٦٣) - (٣٧٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟».

* قوله: «يقبض الله»: سبق تحقيق أمثاله.

٤٣٩٠- (٨٨٦٤) - (٣٧٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ الْحَمِيمَ لَيَصَّبُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، فَيَنْفَذُ الْجُمْجُمَةَ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ، فَيَسْلُتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ».

* قوله: «إن الحميم»: أي: الماء الحار.

* «فينفذ»: من النفوذ.

* «الجُمجُمَةُ»: - بالضم-: العظم المشتمل على الدماغ.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١١٧-١١٨).

* «فيسلت»: أي: يقطعه ويستأصله.

* «يمرق»: أي: يخرج.

٤٣٩١- (٨٨٦٥) - (٣٧٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بَغْزٍ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ نِفَاقٍ».

* قوله: «ولم يحدث نفسه بغزٍ»: من التحديث، قيل: بأن يقول^(١) في نفسه: يا ليتني كنت غازياً، أو المراد: ولم ينو الجهاد، وعلامته إعداد الآلات، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦].

* «شُعْبَةٌ»: - بضم فسكون - قيل: أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في وصف التخلف، ولعله مخصوص بوقته ﷺ؛ كما روي عن ابن المبارك، والله تعالى أعلم.

٤٣٩٢- (٨٨٦٦) - (٣٧٤/٢) عن طلحة بن أبي سعيد، سمعت سعيداً المقبري يحدث: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اخْتَبَسَ فَرَساً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيمَاناً بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقاً بِمَوْعُودِهِ، كَانَ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَبَوْلُهُ وَرَوْثُهُ حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «كان شبعه»: - بكسر ففتح، ويفتحين -: ضد الجوع.

* «ورثه»: - بفتح أو كسر فتشديد -: ضد العطش.

(١) في الأصل: «يقال».

٤٣٩٣ - (٨٨٦٨) - (٣٧٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تَعَلَّمُوا مِن أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي أَهْلِهِ، مَثْرَاءٌ فِي مَالِهِ، مَنَسَاءٌ فِي أَثَرِهِ».

* قوله: «تَعَلَّمُوا»: أمر من التعلم.

* «محبة في أهله»: أي: أهل الواصل بالإحسان إليهم، ثم هو هكذا في أصلنا بالإضافة في المواضع الثلاثة، وفي بعض النسخ باللام [في] الموضوعين الأولين، وبالإضافة في الثالث، وفي الترمذي باللام في المواضع الثلاثة^(١).

* «مَثْرَاءٌ»: - بالمثلثة - مَفْعَلَةٌ من الثراء، وهي الكثرة.

* «مَنَسَاءٌ»: مفعلة من النَّسَاء، وهو التأخير، يقال: نسأته - بالهمز -: أخرته.

وفي الترمذي: يعني به: الزيادة في العمر؛ أي: مظنة لذلك، وموضع له، وذلك بأن يبارك فيه بالتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بالخيرات، وكذا «بسط الرزق» عبارة عن البركة.

وقيل: عن توسيعه.

وقيل: إنه بالنظر إلى ما يظهر للملائكة، وفي اللوح المحفوظ؛ أي: عمره ستون، وإن وصل، فمئة، وقد علم الله تعالى ما سيقع.

وقيل: هو ذكره الجميل بعده، فكأنه لم يمت.

٤٣٩٤ - (٨٨٧٠) - (٣٧٤/٢) عن كثير بن زيد، حدثني عَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، عن أبيه: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَظْلَكُمْ شَهْرُكُمْ هَذَا، بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ! مَا مَرَّ بِالْمُؤْمِنِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَلَا بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْهُ،

(١) انظر: «سنن الترمذي» (١٩٧٩).

إِنَّ اللَّهَ - عز وجل - لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَيَكْتُبُ إِضْرَهُ وَشَقَاءَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعِدُّ فِيهِ الْقُوَّةَ لِلْعِبَادَةِ مِنَ التَّفَقُّهِ، وَيُعِدُّ الْمَنَافِقَ أَتْبَاعَ عَفْلَةِ النَّاسِ، وَأَتْبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ، فَهُوَ عُتْمٌ لِلْمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ» .

* قوله: «أجره»: أي: أجر المؤمن .

* «إضره»: - بكسر فسكون -؛ أي: تعب المنافق .

* «يغتنمه»: قيل: هو من اغتنم الأمر؛ أي: حرص عليه .

وفي «المجمع»: «يغتنبه» من الغبن، وهو أقرب، والله تعالى أعلم .

وقد سبق نوع تحقيق لهذا الحديث .

٤٣٩٥ - (٨٨٧٣) - (٣٧٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدَلٌ عَشْرٍ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِثَّةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثَّةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

وَمَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، مِثَّةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» .

* قوله: «ومن قال في يوم مئة مرة: سبحان الله وبحمده مئة مرة»: الثانية تأكيد للأولى .

٤٣٩٦ - (٨٨٧٤) - (٣٧٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي وَهُوَ بِطَرِيقٍ، إِذِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَثْرًا، فَتَزَلَّ فِيهَا، فَشَرِبَ،

ثم خَرَجَ، فإذا كَلَبٌ يَلْهَثُ، يأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فقال: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلَبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَنِي، فَتَزَلَّ الْبَيْتَ، فَمَلَأَ حُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ بِهِ، فَسَقَى الْكَلَبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ، قالوا: يا رسول الله! وإن لنا في الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فقال رسول الله ﷺ: «في كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ».

* قوله: «بيننا رجل يمشي»: «رجل»: - بالرفع - مبتدأ، خبره «يمشي»، ومدار الابتداء بالنكرة على الإفادة عند المحققين، لا على وجود مسوغ، و«بيننا» مضاف إلى الجملة، ولا بد من اعتبار مضاف؛ لأن «بين» يضاف إلى متعدد؛ أي: بين أوقات مشي رجل، والعامل في «بيننا» المفاجأة المفهومة من قوله: «إذ اشتد عليه العطش».

* «يلهث»: - بفتح هاء -؛ أي: يُخرج لسانه من شدة العطش والحر.

* «الثرى»: - بفتح والقصر -؛ أي: التراب الندي.

* «هذا الكلب»: - بالنصب -.

* «مثل الذي يلغني»: - بالرفع -، ويمكن العكس، وفيه بعد معنى.

* «رقي»: - بكسر القاف -.

* «فشكر الله - عز وجل - له»: أي: أجزل جزاءه وأعظم أجره.

* «في كل»: أي: في الإحسان إلى كل حي أجر، وإفادة الحياة قال: «رطوبة».

٤٣٩٧ - (٨٨٧٥) - (٣٧٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ - يَعْنِي: إِلَى الصَّلَاةِ - رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا.

* قوله: «رفع يديه مدًّا»: أي: رفعاً بليغاً، أو رفعاً، وهو مصدر من غير لفظ الفعل؛ كقعدت جلوساً، إلا أنه على الأول للنوع، وعلى الثاني للتأكيد.

٤٣٩٨- (٨٨٧٧) - (٣٧٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلْتِي هَاهُنَا؟ فَوَاللَّهِ! مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا زُكُوعُكُمْ، إِنِّي لِأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

* قوله: «قِبَلْتِي»: أي: موضع نظري، وإلا، فلا شك أن القبلة كانت هناك.

٤٣٩٩- (٨٨٧٩) - (٣٧٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحَلَبَتْ، فَشَرِبَ الْكَافِرُ حِلَابَهَا، ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ، حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شَيَآءٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَشَرِبَ حِلَابَهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى، فَلَمْ يَسْتَمِّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

* «ضافه ضيف»: أي: نزله ضيف.

* «حلابها»: - بكسر مهملة وخفة لام-: اللبن الذي تحلبه.

* «المؤمن... إلخ»: يبارك له في قليله، بخلاف الكافر.

٤٤٠٠- (٨٨٨١) - (٣٧٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، إِذَا اتَّقَى اللَّهَ». وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

* قوله: «له أو لغيره»: أي: سواء كان اليتيم قريباً له؛ أي: للكافل، أو لا.

* «كهاتين»: كناية عن كمال قربه منه ﷺ، وفيه ترغيب شديد في كفالة

الأيتام.

* «إذا اتقى الله»: أشار إلى أنه لا يكفي في مثل هذا القرب مجرد الكفالة، بل لا بد من انضمام التقوى إليه.

٤٤٠١ - (٨٨٨٩) - (٣٧٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ، فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿وَالضَّالِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ، فَازْكِعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ».

* قوله: «فإذا كبر»: بيان لكيفية الائتتام بالإمام.

* «فأنصتوا»: أي: اسكتوا لتسمعوا قراءته، واستدل به من لا يرى القراءة خلف الإمام، والظاهر أنه محمول على الجهرية، ويوافق قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقول أبي داود: هذه الزيادة - أعني: «إذا قرأ فأنصتوا» - ليست بمحفوظة^(١)، غير مسلم، فقد صححها مسلم في «صحيحه»^(٢)، ويوافقها ظاهر القرآن كما عرفت، والله تعالى أعلم.

* «فصلوا جُلُوسًا أجمعون»: قد أخذ بظاهره قوم، والجمهور ادعوا نسخه، وقد ردَّ دعوى النسخ بعض أهل التحقيق، ولتفصيله محل آخر، والله تعالى أعلم.

٤٤٠٢ - (٨٨٩٠) - (٣٧٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْيَانِي فَيَجْمَعُوا حَطْبًا، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يَوْمُ النَّاسِ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمُ بَيْتُوتَهُمْ، وَإِنَّمَا اللَّهُ! لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّ لَهُ بِشُهوْدِهَا عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِزْمَاتَيْنِ، لَشَهَدَهَا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا، لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبْوًا».

(١) انظر: «سنن أبي داود» (٦٠٤).

(٢) رواه مسلم (٤٠٤)، كتاب: الصلاة، باب: التشهد في الصلاة.

* قوله: «أَوْ مِزْمَاتَيْنِ»: - بكسر ميم وفتحها -: ظلف الشاة، وقيل: ما بين ظلفيها من اللحم، وقيل: - بالكسر: سهم صغير يتعلم به الرمي.

٤٤٠٣ - (٤٤٩٣-٨٨) (٣٧٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَحِدَّهُ مَمْلُوكًا فَيُشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ».

* قوله: «لَا يَجْزِي»: - بفتح الياء الأولى -؛ من الجزاء؛ أي: لا يؤدي حقه.
* «فيعتقه»: أي: فيصير معتقاً له بذلك الشراء، لا أنه يحتاج إلى إعتاق آخر بعد الشراء حتى ينافي حديث: «من ملك ذا رحم محرّم، عتق»^(١).

٤٤٠٤ - (٨٨٩٥) - (٣٧٦/٢) عن أبي هريرة يرفعه، قال: «لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخمرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ».

* قوله: «والتوبة معروضة»: أي: مطلوبة.
* «بعد»: أي: بعد هذه الأعمال؛ أي: إنها لا تمنع قبول التوبة، بل لو فعل سبباً منها، ثم تاب، تاب الله عليه.

٤٤٠٥ - (٨٨٩٧) - (٣٧٧/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء أعرابيٌّ يتقاضى النبي ﷺ بغيراً، فقال النبي ﷺ: «الْتَمِسُوا لَهُ مِثْلَ سِنَّ بَعِيرِهِ»، قال: فالتمسوا له،

(١) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٤٨٩٧) وقال: حديث منكر، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - ورواه أبو داود (٣٩٤٩)، كتاب: العتق، باب: فيمن ملك ذا رحم محرّم، وابن ماجه (٢٥٢٥)، كتاب: العتق، باب: من ملك ذا رحم محرّم فهو حر، عن سمرة، إلا أنهما قالوا: «فهو حر» بدل «عتق».

فلم يَحِدُوا إِلَّا فَوْقَ سِنِّ بَعِيرِهِ، قَالَ: «فَأَعْطُوهُ فَوْقَ بَعِيرِهِ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً».

* قوله: «جاء أعرابي يتقاضى»: أي: كان بغير الأعرابي ديناً على النبي ﷺ، فجاء يطلب قضاء دينه.

* «إن خيركم»: أي: إن من خيركم.

٤٤٠٦ - (٨٩٠١) - (٣٧٧/٢) قيل لمروان: هذا أبو هريرة على الباب، قال: ائذتوا له. قال يا أبا هريرة! حدّثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ.

قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَمَمَّى أَنَّهُ خَرَّ مِنَ الثُّرَيَّا وَأَنَّهُ لَمْ يَتَوَلَّ - أَوْ يَلِ - شَكَ أَبُو بَكْرٍ - مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئاً».

قال: وسمعتُهُ يقول: «إِنَّ هَلَاكَ الْعَرَبِ بِيَدَيِ فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ».

قال: قال مروان: بشس - والله - الفتيّة هؤلاء.

* قوله: «أوشك الرجل»: إما لقرب القيامة والحساب، أو لقرب الموت، وبه ينكشف الأمر، أو لأن جزاء الظلم كثيراً ما يلحق المرء في الدنيا، فيتندم عند ذلك على الظلم.

* «وأنه لم يتول»: وذلك لأن الولايات لا تخلو عن ظلم عادة، والله تعالى أعلم.

٤٤٠٧ - (٨٩٠٣) - (٣٧٧/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء رسول الله ﷺ إلى المسجد، فرأهم عزين متفرقين، قال: فغضب غضباً شديداً، ما رأيناه غضب غصباً أشد منه، قال: «والله! لقد هممتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يَوْمَ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَّبِعُ هَؤُلَاءِ».

الذين يَتَخَلَّفُونَ عن الصَّلَاةِ فِي دُبُورِهِمْ، فَأَحَرَّتْهَا عَلَيْهِمْ». وربما قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العشاءِ.

* قوله: «عزِين»: - بكسر عين مهملة وبزاي معجمة - معناه: متفرقين كما في الكتاب.

* «لقد هممت»: قاله لبيان أنه يريد اجتماع الناس بهذا الوجه، فكيف بهم التفرق إذا حضروا، والله تعالى أعلم.

٤٤٠٨ - (٨٩٠٤) - (٣٧٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا مِنْ أَمْرِ حَقٍّ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

* قوله: «إلا من أمر حق»: على التوصيف؛ أي: أمر هو حق؛ كالقصاص، ويحتمل الإضافة على بعد.

٤٤٠٩ - (٨٩٠٥) - (٣٧٧/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «إِنِّي أَنَا هُمَا كُفْرٌ: التَّيَّاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ».

* قوله: «هما كفر»: أي: من عادات الكفرة.

٤٤١٠ - (٨٩٠٦) - (٣٧٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَبْشًا أَمْلَحَ، فيقالُ: يا أَهْلَ الْجَنَّةِ! تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قال: فيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ مُشْفِقِينَ. قال: يَقُولُونَ: نَعَمْ. قال: ثُمَّ يُنَادَى أَهْلُ النَّارِ: تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فيَقُولُونَ: نَعَمْ. قال: فيُذْبِحُ، ثُمَّ يَقَالُ: خُلُودٌ فِي الْجَنَّةِ، وَخُلُودٌ فِي النَّارِ».

* قوله: «أملح»: أي: أبيض مخلوطاً^(١)؛ وقيل غير ذلك.

٤٤١١ - (٨٩٠٨) - (٣٧٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيِّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ».

* قوله: «ولا لذي مرّة»: - بكسر ميم -؛ أي: قوة.

* «سويّ»: صفة «ذي مرّة»؛ أي: صحيح الأعضاء، ولا يخفى أنه لو أعطي مثله بلا سؤال، لحل له إن كان فقيراً مثلاً، فالمراد بقوله: لا يحل؛ أي: لا تحل سؤالها، وأما حرمة الأخذ في حق الغني، فبدليل آخر، لا بهذا الحديث، والله تعالى أعلم.

٤٤١٢ - (٨٩١٢) - (٣٧٨/٢) عن أبي هريرة: أن ناساً أتوا النبي ﷺ، فقالوا: إِنَّا نُبْعِدُ فِي الْبَحْرِ، وَلَا نَحْمِلُ مَعَنَا مِنَ الْمَاءِ إِلَّا الْإِدَاوَةَ وَالْإِدَاوَتَيْنِ؛ لَأَنَّا لَا نَحْدُ الصَيْدَ حَتَّى نُبْعِدَ، أَفْتَوْضاً بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ قال: «نَعَمْ؛ فَإِنَّ الْحِلَّ مَيْتَتُهُ، الطَّهُورُ مَاؤُهُ».

* قوله: «إنا نبعد»: أي: عن الماء الحلو.

٤٤١٣ - (٨٩١٣) - (٣٧٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. يَقُولُ لَهُ رَبُّنَا: أَخْرِجْ نَصِيبَ جَهَنَّمَ مِنْ دُرَّتِكَ. يَقُولُ: يَا رَبِّ! وَكَمْ؟ يَقُولُ: مِنْ كُلِّ

(١) في الأصل: «مخلوطاً».

مِئَةٌ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ»، فقلنا: يا رسول الله! أَرَأَيْتَ إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: «إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأُمَمِ كَالشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ».

* قوله: «أول من يدعى يوم القيامة»: الخبر مقدر؛ أي: آدم.

* «هذا أبوكم»: أي: هذا المدعو أبوكم.

* «من كل مئة تسعة وتسعين»: أي: أخرج من كل مئة تسعة وتسعين.

٤٤١٤ - (٨٩١٤) - (٣٧٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَهْلَ رَمَضَانُ، غُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ».

* قوله: «إِذَا اسْتَهْلَ رَمَضَانُ»: على بناء الفاعل: تبين هلاله، أو المفعول؛ أي: رُئي هلاله، كذا ذكر الوجهين في «الصحاح»^(١).

٤٤١٥ - (٨٩١٨) - (٣٧٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِهَا نَقِيهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا طَرِيقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهُوَامِّ بِاللَّيْلِ».

* قوله: «فِي الْخِصْبِ»: هو - بكسر الخاء - : كثرة العشب والمرعى.

* «حَظَّهَا»: نصيبها من النبات؛ أي: دعوها ساعة فساعة حتى ترعى.

* «فِي السَّنَةِ»: القحط.

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (١٨٥٢/٥)، (مادة: هلال).

* «نقيها»: - بكسر نون وسكون قاف - : مخّ العظم؛ أي: أسرعوا عليها السير ما دامت قوية قبل الضعف؛ لأنها لا تجد العشب، فتضعف، ويزول مخها.

* «عَرَسْتُمْ»: من التعريس؛ أي: نزلتم آخر الليل.

٤٤١٦ - (٨٩١٩) - (٣٧٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ».

* قوله: «لا هجرة بعد ثلاث»: أي: لا ينبغي المقاطعة بين المسلمين فوق ثلاث، ومحملة ما إذا كان لأمر دنيوي، وأما إذا كان لتأديب الأهل، أو لأمر ديني^(١)، فيجوز، وقد جاء أنه ﷺ اعتزل نساءه شهراً تأديباً، والله تعالى أعلم.

٤٤١٧ - (٨٩٢٣) - (٣٧٨/٢ - ٣٧٩) عن أبي هريرة: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

* قوله: «يَزِلُّ بِهَا»: - بفتح ياء وتشديد لام، أو بنون وتخفيف لام - .

٤٤١٨ - (٨٩٢٤) - (٣٧٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، مَا تَقُولُونَ؟ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟»، قالوا: لا يبقى من دَرَنِهِ شيءٌ، قال: «ذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا».

(١) في الأصل: «دنيوي».

* قوله: «يمحو الله بها الخطايا»: ظاهره شمول الكلام للكبائر، وقد خصه أهل العلم بالصغائر، ويدل عليه الأحاديث أيضاً، وقد سبق توجيهه، والله تعالى أعلم.

٤٤١٩ - (٨٩٢٦) - (٣٧٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الإيمانُ أربعةٌ وسِتُونَ باباً، أرفعُها وأعلاها قولُ: لا إله إلا اللهُ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريقِ».

* قوله: «الإيمان»: أي: أعمال الإيمان.
* «أربعة وستون باباً»: أي: أنواع كثيرة، على أن المراد بالعدد: الكثرة، وبالأبواب: الأنواع، وإلا فقد جاء أعداد مختلفة.
* «وأعلاها»: أي: أشرفها؛ فإنه بمنزلة الجزء من الإيمان، ولا يظهر الإيمان غالباً إلا به.

* «إماطة^(١) الأذى»: أي: إزالته وتبعيده.

* «عن الطريق»: حتى لا يؤذي أحداً.

٤٤٢٠ - (٨٩٢٩) - (٣٧٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبَقَ دِرْهَمٌ دِرْهَمَيْنِ»، قالوا: وكيف ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «كان لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ، فَتَصَدَّقَ أَحْوَدَهُمَا، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِئَةَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا».

* قوله: «سبق درهم درهمين»: في النسائي: «سبق درهم مئة ألف».

(١) في الأصل: «إماتة».

* «إلى عَرْض ماله»: بضم العين وسكون الراء؛ أي: جانبه، وظاهر الحديث أن صدقة الفقير أفضل بأضعاف من صدقة الغني، ويوافقه: «أفضل الصدقة جهد المقل»^(١) - بضم الجيم -، والله تعالى أعلم.

٤٤٢١ - (٨٩٣٠) - (٣٧٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ عِصَابَةٌ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ خِلَافٌ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

* قوله: «لا يزال على هذا الأمر»: أي: في هذا الأمر، وهو الدين، ويحتمل أن يكون «على الحق» بدلاً من قوله «على هذا الأمر»، والله تعالى أعلم.

٤٤٢٢ - (٨٩٣٩) - (٣٨٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، وَأَنَا أَحِيضُ فِيهِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ فَقَالَ: «إِذَا طَهَّرْتِ، فَاغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ»، فَقَالَتْ: فَإِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ الْمَاءُ، وَلَا يَضُرُّكَ أَثَرُهُ».

* قوله: «فقال»: «فقال»: فإن لم يخرج الدم»: من الإخراج، و- نصب - الدم؛ أي: إن لم يخرج الغسل الدم، أو من الخروج، و- رفع - الدم؛ أي: إن لم يخرج الدم من الثوب بالغسل.

٤٤٢٣ - (٨٩٤٠) - (٣٨٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي شَيْاطِينَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ».

(١) رواه أبو داود (١٦٧٧)، كتاب: الزكاة، باب: في الرخصة في ذلك.

* قوله: «إن المؤمن لينضي»: من أنضاه؛ أي: أهزله؛ أي: يهزلهم، ويجعلهم نضواً، والنضو: دابة أهزلتها وأذهبت لحمها، والمراد: أن شأن المؤمن مخالفة الشياطين، وتصغيرهم.

وفي التشبيه تنبيه على أن حق المؤمن أن يغلب على الشيطان حتى يكون الشيطان تحته مطيعاً له كالداابة، والله تعالى أعلم.

٤٤٢٤ - (٨٩٤٥) - (٣٨٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاعْزُوا تَسْتَعْفُوا».

* قوله: «تصحوا»: فيه: أن السفر من أسباب صحة البدن؛ لأن هواء البر أوفق للبدن من هواء البلاد، ولذا يقلل الوباء في البادية.

* «تستغنوا»: بما يحصل من الغنائم، والله تعالى أعلم.

٤٤٢٥ - (٨٩٤٨) - (٣٨٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاءِهِ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ».

* قوله: «فأصبح الضيف محروماً»: أي: ما ضيفوه.

* «فله أن يأخذ»: أي: من مال القوم.

* «بقدر قرأه»: - بكسر قاف مقصوراً، أو بفتحها ممدوداً -: ما يُصنع للضيف من طعام أو شراب، قيل: هذا إذا نزل بقوم من أهل الذمة من سكان البوادي، فعليهم الضيافة إذا وضع عليهم الإمام ضيافة المسلم المار بهم، أو هو في حق الضيف المضطر، أو كان في بدء الإسلام، ثم نسخ، وعند بعض أهل العلم الضيافة واجبة على أهل البادية مطلقاً، والله تعالى أعلم.

٤٤٢٦ - (٨٩٤٩) - (٣٨٠/٢) عن أبي هريرة، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْنِ وعن بيعتَيْنِ، فأَمَّا اللَّبْسَتَانِ: فأنَّ يَتَلَخَّفَ بثوبه، ويُخْرِجَ شِقَّهُ، أو يَخْتَبِي بثوبٍ واحدٍ، فيُفْضِي بِفَرْجِهِ إلى السَّمَاءِ. وأما البيعتان: فالْمَلَامَسَةُ: أَلْقَى إِلَيَّ، وَأَلْقَى إِلَيْكَ، وإِلْقَاءُ الْحَجَرِ.

* قوله: «يُخْرِجَ شِقَّهُ»: - بكسر الشين -؛ أي: جانبَ بدنه، والمراد: كشف العورة، والجملة حال، وفي بعض [النسخ] بالواو، فهو عطف.

٤٤٢٧ - (٨٩٥٠) - (٣٨٠/٢) - (٣٨١) عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا مَرَّتْ به جِنَازَةٌ، سَأَلَهُمْ: «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ»، فَإِنْ قَالُوا: نعم، قال: «تَرَكَ وَفَاءً؟»، فَإِنْ قَالُوا: نعم، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ».

* قوله: «وإلا قال: صلوا على صاحبكم»:؛ أي: ما صلى هو، وكان هذا في أول الأمر، ثم كان يحمل الدين ويصلي بعد الفتوح.

٤٤٢٨ - (٨٩٥١) - (٣٨١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ اللَّيْنَ إِلَى بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ. قال: فَاسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَارِضٌ لِبَنَةِ عَلِيٍّ بَطْنِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ شَقَّتْ عَلَيْهِ، قُلْتُ: نَاوِلْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «خُذْ غَيْرَهَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؛ فَإِنَّهُ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ».

* قوله: «وهو عارضٌ لبنةٍ»: بالإضافة، أو بنصب الثاني على المفعولية، ولعل المراد: أنه وضعها على البطن كما يضع من يستعين بالبطن على حمل شيء.

* «شقت»: أي: ثقلت.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح^(١)، انتهى.
ولا يخفى أن ظاهر هذا الحديث يدل على أن بناء المسجد كان بعد إسلام
أبي هريرة، وأنه حضر بناء المسجد، وقد جاء ما يدل على أنه حضره عبد الله بن
عمرو بن العاص وأبوه، فليتأمل.

٤٤٢٩- (٨٩٥٢) - (٣٨١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما
بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ».

* قوله: «لأتمم صالح الأخلاق»: كيف لا وقد كان ﷺ مثلاً في ذلك حتى
وصفه الله تعالى في كتابه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وإن شريعته
مشملة على محاسن الأعمال والأخلاق على الوجه الأكمل الأتم.

وفي «المقاصد الحسنة»: حديث: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» أورده
مالك في «الموطأ» بلاغاً عن النبي ﷺ، وقال ابن عبد البر: هو متصل من وجوه
صحاح عن أبي هريرة وغيره مرفوعاً، منها ما أخرجه أحمد في «مسنده»،
والخرائطي في أول المكارم من حديث محمد بن عجلان، عن القعقاع بن
حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «صالح الأخلاق»،
ورجاله رجال الصحيح، وللطبراني في «الأوسط» بسند فيه عمر بن إبراهيم
القرشي، وهو ضعيف، عن جابر مرفوعاً: «إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق،
وكمال محاسن الأفعال»، ومعناه صحيح، وقد عزاه الدليمي لأحمد عن معاذ،
وما رأيت فيه، والذي رأيت فيه عن أبي هريرة^(٢)، انتهى.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٩/٢).
(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ١٣١-١٣٢).

٤٤٣٠ - (١٩٥٣) - (٣٨١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمُنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةَ عَلَيْكَ». قَالَ قَتِيبةٌ: الطاعة، ولم يقل: السَّمْع.

* قوله: «عليك»: خطاب عام للمكلفين؛ أي: عليك أيها المكلف.
* «السمع»: أي: أن تسمع كلامي، وتطيع أمري، وكذا من يقوم مقامي من الخلفاء من بعدي.

* «وَمُنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ»: مفعل - بفتح ميم وعين -؛ من النشاط والكراهة، وهما مصدران؛ أي: حال النشاط والكراهة؛ أي: حالة انشراح الصدر وطيب القلب وما يصاد ذلك، واسما زمان، والمعنى واضح، أو اسما مكان؛ أي: فيما فيه النشاط والكراهة، كذا قيل.

ولا يخفى أن ما ذكره من المعنى على تقدير كونهما اسمي مكان معنى مجاز، ولذلك قال بعضهم: كونهما اسمي مكان بعيد.

* «وَأَثَرَةَ»: - بفتحتين -؛ اسم من الاستئثار؛ أي: وفي حال اصطفاء غيرك عليك في العطاء وغيره.

٤٤٣١ - (١٩٥٤) - (٣٨١/٢) عن عيسى بن نميلة الغزاري، عن أبيه قال: كنتُ عند ابنِ عمرَ، فسُئِلَ عن أَكْلِ الْقُنْفُذِ، فتَلَا هذه الآيةَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] إلى آخر الآية، فقال شيخٌ عنده:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «خَبِيثٌ مِنَ الْخَبَائِثِ»، فقال ابنُ عمرَ: إن كان قاله رسولُ الله ﷺ، فهو كما قال.

* قوله: «فسئل عن القُنْفُذِ»: - بضم القاف والفاء وبينهما نون ساكنة آخره ذال معجمة -؛ من حشرات الأرض.

* «فتلا هذه الآية»: أي: فاستدل بظاهر العموم على حله.

* «عنده»: أي: عند ابن عمر.

* «خبیثة»: أي: دابة خبيثة؛ أي: والخبائث محرمة؛ لقوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

* «فهو كما قال»: أي: بناء على [أن] تلك الآية مخصوصة، فيمكن خروج هذا من حكمها أيضاً، والله تعالى أعلم.

٤٤٣٢- (٨٩٥٥) - (٣٨١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَجَدَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ، وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ رُكْبَتَيْهِ».

* قوله: «فلا يبرك كما يبرك الجمل، وليضع يديه... إلخ»: أي: فلا يضع ركبته على الأرض قبل يديه، وليضع يديه قبل ركبته، وبه قال البعض، وقد جاء خلافه فعلاً، وقال به آخرون، والأقرب أن النهي للتنزيه، وما جاء من خلافه فهو بيان الجواز.

فإن قيل: كيف شبه وضع الركبة قبل اليد ببروك الجمل، مع أن الجمل يضع يديه قبل رجله؟ قلنا: لأن ركبة الإنسان في الرجل، وركبة الدواب في اليد، فإذا وضع ركبته أولاً، فقد شابهه الجمل في البروك، كذا في «المفاتيح».

٤٤٣٣- (٨٩٥٦) - (٣٨١/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رَفَأَ إنساناً، قال: «بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا عَلَى خَيْرٍ».

* قوله: «إذا رَفَأَ إنساناً»: - بتشديد الفاء بعدها همزة -، وقد لا يهمز الفعل، والمراد بالترفة هاهنا: التهنئة بالزواج، وأصله قول القائل: بالرفاء والبنين،

والرِّفاء - بكسر الراء والمد - بمعنى الالتئام والموافقة، وكان من عادتهم أن يقولوا للمتزوج ذلك، فأبدله الشارع بما ذكر؛ لأنه لا يفيد، ولما فيه من التنفير عن البنات.

* «بارك الله لك»: أي: عليها.

* «وبارك عليك»: أي: لها، ففي الكلام صنعة الاحتباك.

٤٤٣٤- (٨٩٦٠) - (٣٨١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَنَّه كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَفْضِرْ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ».

* قوله: «إذا أوى»: القصر أفصح، ويجوز المد.

* «فليس قبلك شيء»: لعدم القبلية^(١).

* «فليس بعدك شيء»: أي: لعدم البعدية.

* «فوقك شيء»: أي: في الظهور؛ بأن يكون أظهر منه؛ إذ كل ذرة دليل على وجوده تعالى؛ بخلاف غيره.

* «دونك شيء»: يكون أبطن منه.

والمقصود في الكل: نفي المساوي والزائد، لكن المساواة بين المتغايرين منفية عادة، فلذلك خص الزائد بالذكر، وفيه إشارة إلى أنه الكامل في هذه الأوصاف، فالقصر لإفادة الكمال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

(١) في الأصل: «القبيلة».

٤٤٣٥ - (٨٩٦١) - (٣٨٢-٣٨١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَصَدَّقُ بِالثَّمَرَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ، فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا، فَيَلِيهَا اللَّهُ بِبَيْمِينِهِ، ثُمَّ مَا تَبْرَحُ فَيُرَبِّبُهَا كَأَحْسَنِ مَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أَوْ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ».

* قوله: «ثم ما يبرح فيرببها»: الظاهر ترك الفاء، لكن قد وجدت في النسخ، فلعل وجهها أن التقدير: ثم ما يبرح عنده فيرببها، والله تعالى أعلم.

٤٤٣٦ - (٨٩٦٥) - (٣٨٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِيَّانِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

فقال قيس الأشجعي: يا أبا هريرة! فكيف إذا جاء مهراسكم؟ قال: أعوذ بالله من شرك يا قيس.

* قوله: «إذا جاء»: أي: المتوضىء القائم من النوم.

* «مهراسكم»: هو صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء؛ أي: هل يدخل فيه يده قبل الغسل أم لا؟ فأشار بقوله: «أعوذ بالله» إلى أنه لا يدخل، والله تعالى أعلم.

٤٤٣٧ - (٨٩٧٢) - (٣٨٣-٣٨٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - مَلَائِكَةٌ سَيَّارَةٌ فَضُلًّا، يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذُّكْرِ، وَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ، قَعَدُوا مَعَهُمْ، فَحَضَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلُؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا، عَرَجُوا - أَوْ صَعِدُوا - إِلَى السَّمَاءِ. قال: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ -

عزَّ وجلَّ -، وهو أعلمُ: من أين جِئْتُمْ؟ فيقولونَ: جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِ لَكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ. قال: وماذا يَسْأَلُونِي؟ قالوا: يَسْأَلُونَكَ جِئْتِكَ. قال: وهل رَأَوْا جِئْتِي؟ قالوا: لا، أَي رَبِّ! قال: فكيفَ لو قد رَأَوْا جِئْتِي؟! قالوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ. قال: مِمَّا يَسْتَجِيرُونِي؟ قالوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبُّ. قال: وهل رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: لا. قالوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ. قال: فيقولُ: قد غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قال: فيقولونَ: رَبُّ! فِيهِمْ فَلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. قال: فيقولُ: قد غَفَرْتُ لَهُمْ، هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

* قوله: «فحضر بعضهم بعضاً»: هكذا في نسختنا؛ من الحضور؛ أي: اجتمع بعضهم مع بعض، وفي بعض النسخ: «فحضرن» - بالنون -: انضم بعضهم إلى بعض، وفعلوا في ذلك كفعل الحاضن بالولد يضمه إلى نفسه، والله تعالى أعلم.

* «فيقول: قد غفرت لهم»: أي: كلهم، ومعهم فلان.

٤٤٣٨ - (٨٩٧٦) - (٣٨٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ جَالِسًا فِي الشَّمْسِ، فَقَلَصَتْ عَنْهُ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ».

* قوله: «فقلصت عنه»: يقال: قلص - بفتحتين، وهو مخفف، ويشدد للمبالغة -؛ أي: ارتفع، والمعنى: ارتفع الظل عنه، وبقي بعضه في الشمس.

* «فليتحول»: قيل؛ أي: فليقم؛ فإنه مضر، والحق في أمثاله التسليم لمقالته؛ فإنه يعلم ما لا نعلم، وقد جاء: «فإنه مجلس الشيطان»، فقيل: لعله يفسد مزاجه لاختلال حال البدن؛ لما يحل به من المؤثرين المتضادين، وأضيف إلى الشيطان؛ لأنه الباعث إلى الجلوس فيه.

٤٤٣٩ - (٨٩٧٧) - (٣٨٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما من صاحب كنز لا يؤدّي زكاة ماله، إلا جيء به يوم القيامة وبكنزه، فيحْمَى عليه صفائح في نار جهنم، فيكوى بها جبينه وجنبه وظهره، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار.

وما من صاحب إبل لا يؤدّي زكاتها، إلا جيء به يوم القيامة وبإبله كأوفر ما كانت عليه، فيبطح لها بقاع قرقر، كلما مضى أخراها، عاد عليه أولها، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار.

وما من صاحب غنم لا يؤدّي زكاتها، إلا جيء به ويغنمه يوم القيامة كأوفر ما كانت، فيبطح لها بقاع قرقر، فتطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها، كلما مضى أخراها، ردت عليه أولها، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار.

قيل: يا رسول الله! فالخيل؟ قال: «الخيل معقود بئواصيها الخير إلى يوم القيامة، والخيل ثلاثة: فهي لرجل أجر، وهي لرجل ستر، وهي على رجل وزر، فأما الذي هي له أجر، الذي يتخذها ويحبسها في سبيل الله، فما غيبت في بطونها أجر، ولو استنتت منه شرفاً أو شرفين، كان له بكل خطوة خطاها أجر، ولو عرض له نهر، فسقاها منه، كان له بكل فطرة عيته في بطونها أجر - حتى ذكر الأجر في أزوائها وأبوالها -، وأما الذي هي له ستر، فرجل يتخذها تعففاً وتجملاً وتكروماً، ولا ينسى حقها في ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها، وأما الذي هي عليه وزر، فرجل يتخذها أشراً وبطراً، ورياء الناس، وبدخاً عليهم».

قيل: يا رسول الله! فالحمير؟ قال: «ما أنزل عليّ فيها شيء إلا هذه الآية

الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [٧-٨].
شَرَّائِرُهُ ﴿الزلزلة: ٧-٨﴾.

* قوله: «وَبَدِّحًا عَلَيْهِ»: البَدِّحُ - بفتححتين - : الفخر والتناول، وضميرُ «عليه» للناس، وإفراده لإفراد لفظ الناس، وإن كان جمعاً معني، والله تعالى أعلم.

٤٤٤٠ - (٨٩٨٠) - (٣٨٤/٢) عن عمارة، حدثنا أبو زُرْعَةَ - واسمه هَرِمُ بْنُ عَمْرٍو بن جرير - : أنه سمعَ أبا هريرة يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِيمَانٌ بِي، وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

* قوله: «انْتَدَبَ اللهُ»: أي: تكفَّلَ.

* «وإيماناً»: هكذا - بالنصب -، وجهاد - بالرفع -، فهو عطف بالنظر إلى المعنى؛ أي: خرج جهاداً وإيماناً؛ أي: للجهاد والإيمان، ولا بد من اعتبار أن هذا الكلام على حكاية عن الله تعالى.

* «ضامن»: أي: ذو ضمان، أو مضمون.

* «أو أَرْجِعَهُ»: - بفتح الهمزة -؛ من رجعه؛ أي: رده، ورجع يجيء لازماً ومتعدياً، مثل: ﴿ثُمَّ أَرْجِعْ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤].

* «من أجر»: أي: فقط.

* «أو غنيمة»: معه.

٤٤٤١- (١٩٨٦) - (٣٨٤/٢) عن أبي هريرة: كان في سفر، فلما نزلوا، أرسلوا إليه وهو يُصَلِّي لِطَعْمٍ، فقال للرسول: إني صائم، فلما وُضِعَ الطعامُ، وكادوا يَفْرَعُونَ، جاء فجعل يأكلُ، فنظَرَ القومُ إلى رسولهم، فقال: ما تنظرون؟ قد أخبرني أنه صائم! فقال أبو هريرة: صدق، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وثلاثة أَيامٍ من كلِّ شهرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ»؛ فقد صمتُ ثلاثة أَيامٍ من كلِّ شهرٍ، وأنا مُفِطِرٌ في تخفيفِ الله، وصائمٌ في تَضْعِيفِ الله.

* قوله: «وأنا مفطر^(١) في تخفيف الله»: أي: أفطرت لتخفيف الله تعالى عن المسافر والمتطوع.

* «وصائم»؛ أي: وقد صمت لتضعيف الله تعالى صوم ثلاثة بجعلها كصوم الدهر.

٤٤٤٢- (١٩٨٧) - (٣٨٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قول لوط: ﴿لَوْ أَن لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، قال النبي ﷺ: «كان يأوي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ؛ إلى رَبِّهِ - عز وجل -». قال النبي ﷺ: «فما بعث الله بعده نبيًّا إلا في ثُرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ».

* قوله: «قال: كان النبي ﷺ يأوي»: المراد بالنبي هاهنا: لوط.

* «فما بعث بعده نبي إلا في ثُرْوَةٍ^(٢)»: - بفتح مثلثة وسكون مهملة -؛ أي:

العدد الكثير.

(١) في الأصل: «منظر».

(٢) في الأصل: «وفيما بعد نبينا ﷺ إلا في ثروة».

٤٤٤٣ - (٨٩٨٩) - (٣٨٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ يرويه عن ربه - عز وجل -، قال: «ما من عبد مسلم يموت، يشهد له ثلاثة أبيات من جيرانه الأذنين بخير، إلا قال الله - عز وجل -: قد قبلت شهادة عبدي على ما علموا، وغفرت له ما أعلم».

* يشهد له ثلاثة أبيات : أي : أهل ثلاثة أبيات .

* «الأذنين» : أي : الأقربين، وقد جاء في الأحاديث ما يدل على أن رحمة الله أوسع من هذا .

وفي «المجمع» : قلت : لأبي هريرة حديث في «الصحيح» غير هذا، رواه أحمد، وفيه راو لم يسم^(١) .

٤٤٤٤ - (٨٩٩٠) - (٣٨٤/٢ - ٣٨٥) عن أبي هريرة، قال : قال رسول الله ﷺ يوم خير : «لأدفعن الزايرة إلى رجل يحب الله ورسوله، يفتح الله عليه»، قال : فقال عمر : فما أحببت الإمارة قبل يومئذ، فتناولت لها واستشرفت ؛ رجاء أن يدفعا إلي، فلما كان الغد، دعا علياً، فدفعها إليه، فقال : «قاتل ولا تلتفت حتى يفتح عليك»، فسار قريباً، ثم نادى : يا رسول الله ! على ما أقاتل ؟ قال : «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله - عز وجل -» .

* قوله : «فما أحببت الإمارة» : - بالكسر - ؛ أي : أن أكون أميراً، يريد : أنه أحب الإمارة يومئذ رجاء أن يهدي الله به أحداً، أو يُعلي به كلمة الحق .

* «فتناولت» : أي : أكثر الانتظار والمحبة .

(١) انظر : «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣ / ٤) .

* «لها»: أي: للإمارة، أو الراية، فقوله: «وأشرفت» تفسير له.

* «على ما»: استفهام؛ أي: لأجل أي غرض.

* «حتى يشهدوا»: أي: قاتل: ليشهدوا، فكلمة «حتى» للتعليل كعلى فيما

سبق.

٤٤٤٥ - (١٩٩١) - (٣٨٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ: «قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ».

* قوله: «من حُرِمَ»: على بناء المفعول.

* «خيرها»: - بالنصب - على أنه مفعول ثان.

٤٤٤٦ - (١٩٩٤) - (٣٨٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، كَانَ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَاتَتْهُ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَادَتْهُ، فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ أَيُّ بَنِيٍّ! أَشْرِفَ عَلَيَّ أَكَلْمِكَ، أَنَا أُمَّكَ، أَشْرِفَ عَلَيَّ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ! صَلَاتِي وَأُمِّي! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، ثُمَّ عَادَتْ، فَنَادَتْهُ مِرَاراً، فَقَالَتْ: أَيُّ جُرَيْجٍ! أَيُّ بَنِيٍّ! أَشْرِفَ عَلَيَّ. فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! صَلَاتِي وَأُمِّي! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤَمِّسَةَ».

وكانت راعية تزعى غنماً لأهلها، ثم تأوي إلى ظل صومعته، فأصابته فاحشة، فحملت، فأخذت - وكل من زنى منهم قتل - قالوا: ممن؟ قالت: من جريج صاحب الصومعة. فجاؤوا بالفؤوس والمؤور، فقالوا: أي جريج! أي

مُرَاءِ! انزِلْ، فَأَبَى، وَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ يُصَلِّي، فَأَخَذُوا فِي هَذِمِ صَوْمَعَتِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ، نَزَلَ، فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ وَعُنُقِهَا حَبْلًا، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِمَا فِي النَّاسِ، فَوَضَعَ إِصْبَعَهُ عَلَى بَطْنِهَا، فَقَالَ: أَيُّ غُلَامٍ! مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي فُلَانٌ رَاعِي الضَّأْنِ. فَتَقَبَّلُوهُ، وَقَالُوا: إِنَّ شِئْتَ بَنَيْنَا لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، قَالَ: أَعِيدُوهَا كَمَا كَانَتْ».

* قوله: «كان يتعبد»: أي: يجتهد في العبادة.

* «أشرف علي»: أي: انظر إلي من فوق.

* «صلاتي وأمي» أي: هذه صلاتي، وتلك أمي، وقد اجتمعتا، فأيهما أولى بالإقبال؟ ثم ظهر له أن الصلاة أولى بالإقبال؛ لكونها لله.

* «المومسة»: أي: الزانية.

* «وكانت راعية»: لا منافاة بينه وبين ما جاء أنها كانت زانية، فمكنت نفسها من راع كان يأوي إلى صومعته؛ لجواز أن تلك الزانية كانت راعية، وأنها كانت تأوي كما كان الراعي يأوي.

* «فأخذت»: على بناء المفعول.

* «والمرور»: جمع مَرٍّ - بفتح ميم -؛ أي: المساحي، وقيل: هي الحبال التي يُصعد بها إلى فوق.

* «فأبى وأقبل على صلاته»^(١): وفي بعض النسخ: «فأبى يقبل على صلاته» على أن الجملة حال.

* «فوضع إصبعه على بطنها... إلخ»: ظاهره أن الأمر كان قبل الوضع، وأن الغلام تكلم في بطن أمه، والروايات المشهورة الصحيحة تدل على خلاف

(١) في الأصل: «صلاتي».

ذلك، ويحتمل أن الولد كان في حجر أمه، فحين وضع الإصبع عليه، وقعت على بطنها، والله تعالى أعلم.

٤٤٤٧- (٩٠٠٠) - (٣٨٥/٢) عن علي بن زيد، قال: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَرْتَقِينَ جَبَّارٌ مِنْ جَبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةَ عَلَى مِنْبَرِي هَذَا».

* قوله: «ليرتقين»: أي: ليرتفعنَّ بالطلوع والصعود عليه، وفي بعض النسخ: «لينقرن»، وظاهره أنه يقتل، ويحتمل أن المراد: أنه يرتفع عليه بلا تأهل لذلك، فيؤدي ذلك إلى هلاكه في الدين، والله تعالى أعلم.

٤٤٤٨- (٩٠٠١) - (٣٨٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ حَمَادٌ: وَثَابِتٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -، قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ».

* قوله: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً، عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»:

في «المجمع»: قلت: هو في الصحيح من حديث أبي هريرة، خلا قوله: «وما تأخر»، رواه أحمد، ورجاله موثقون، إلا أن حماداً شك في وصله وإرساله^(١).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١٤٤ - ١٤٥).

٤٤٤٩ - (٩٠٠٢) - (٣٨٦/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعت أبا القاسم رضي الله عنه يقول: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضلٍ»، ووضع يده على رأسه.

* قوله: «إن منكم»: كلمة «إن» نافية.

* «يدخله»: من الإدخال.

٤٤٥٠ - (٩٠١٤) - (٣٨٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللَّهُ لَهُ، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ الدَّهْرُ كُلُّهُ».

* قوله: «فلن يقبل منه الدهر كله»: أي: في مقابلة ذلك الذي أفطر من رمضان، ففي روايات الحديث: «من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض، لم يقضه صيام الدهر»^(١)، قيل: هذا إذا كان الصوم بنية النفل؛ فإن فضيلة المفروض لا تحصل بصوم النافلة، وليس معناه أن صوم الدهر بنية قضاء يوم من رمضان لا يسقط عنه قضاء ذلك اليوم، بل يجزيه قضاء يوم بدلاً عن يوم. وقيل: من باب التشديد والمبالغة.

وقيل: المراد أنه لا يكون مثلاً له من كل وجه؛ لبقاء إثم التعمد، ولا يحصل به فضيلة صوم رمضان، ولا يلزم منه عند الجمهور أنه لا قضاء عليه، والله تعالى أعلم. ثم قيل: أبو المَطْوَس - بضم ميم وفتح مهملة وتشديد واو مفتوحة - مجهول، وسماع أبيه من أبي هريرة مشكوك غير معلوم، وفي الإسناد اضطراب؛ حيث اختلف فيه على أبي ثابت اختلافاً كثيراً، والله تعالى أعلم.

(١) رواه البخاري (٦٨٣/٢)، كتاب: الصيام، باب: إذا جامع في رمضان، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، معلقاً. ورواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٢٧٨) موصولاً. وكذا وصله أصحاب «السنن الأربعة» بلفظ الإمام أحمد. وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٦١/٤).

٤٤٥١ - (٩٠١٥) - (٣٨٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى الْأَمِيرَ، فَقَدْ عَصَانِي، وَالْأَمِيرُ مِجَنٌّ، فَإِذَا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ ذَلِكَ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَكُمْ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا فَعُودًا».

* قوله: «مِجَنٌّ»: - بكسر ميم وفتح جيم وتشديد نون -؛ أي: جُنَّة، والمراد: أن الإمام يستحق التقدم؛ كالجنة تستحق التقدم، فيجب الائتمام به على الوجه الذي بينه بقوله: «فإذا كبر، فكبروا... إلخ»، والحديث يدل على أن قعود القوم عند قعود الإمام من جملة الاقتداء به.

٤٤٥٢ - (٩٠١٦) - (٣٨٧/٢) عن الوليد بن عبد الرحمن: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى جَنَازَةٍ، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَتَبِعَهَا، فَلَهُ قِيرَاطَانِ».

فقال له عبد الله بن عمر: انظر ما تُحَدِّثُ يا أبا هريرة، فإنك تُكثِرُ الحديثَ عن رسولِ الله ﷺ، فأخذَ بيده، فذهبَ به إلى عائشة، فصَدَّقَتْ أبا هريرة، فقال أبو هريرة: والله يا أبا عبد الرحمن! ما كان يشغلني عن رسولِ الله ﷺ الصَّفْقُ في الأسواقِ، ما كان يهمني من رسولِ الله ﷺ إلا كلمةٌ يُعَلِّمُنِيهَا، أو لُقْمَةٌ يُلْقِمُنِيهَا.

* قوله: «فإنك تكثر الحديث»: أي: والإكثار يؤدي إلى وقوع الخطأ في الكلام، فينبغي لصاحبه النظر حتى يحترز عنه.

* «فقال أبو هريرة... إلخ»: أي: تعريض لابن عمر بأنه كان تشغله التجارة، والله تعالى أعلم.

٤٤٥٣- (٩٠١٧) - (٣٨٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن بيع الغنائم حتى تُقسَم، وعن بيع الثمرة حتى تُحرز من كل عارض، وأن يُصلّي الرجل حتى يَحْتَزِمَ.

* قوله: «حتى تُحرز»: - بتقديم المهملة على المعجمة -؛ من الحرز؛ أي: تحتفظ، وقد جاء في المشاهير: «حتى يبدو صلاحها»^(١).

* «حتى يَحْتَزِمَ»: - بزاي معجمة -؛ أي: يشدّ وسطه، وهو أمر بالتحزيم في الصلاة، وهو أن يشد ثوبه عليه؛ لأنهم ما كانوا أهل سراويل، ومن كان عليه إزار، وكان جيبه واسعاً، ولم يشد وسطه، ربما انكشف عورته، كذا في «المجمع».

قلت: والظاهر أنهم كانوا يكتفون بالقمّص؛ لقلّة الثياب عندهم، فأمرُوا بذلك، والله تعالى أعلم.

٤٤٥٤- (٩٠١٩) - (٣٨٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ».

* قوله: «طَوَّقَهُ»: على بناء المفعول، والضمير المنصوب مفعول ثان.

٤٤٥٥- (٩٠٢٠) - (٣٨٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «هُنَّ أَيَّامُ طُعْمٍ». قال أبو عوانة: يعني: أيام التَّشْرِيقِ.

* قوله: «هي أيام طُعْمٍ»: - بالضم -: الطعام.

(١) رواه البخاري (١٤١٥)، كتاب: الزكاة، باب: من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه...، ومسلم (١٥٣٤)، كتاب: البيوع، باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -.

٤٤٥٦ - (٩٠٢٤) - (٣٨٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَنْظُرْ مَا الَّذِي يَتَمَنَّى؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا الَّذِي يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ».

* قوله: «ما الذي يُكتب له من أمنيته»: أي: الذي يكتب له لأجل أمنيته من ثواب أو عقاب، وذلك إذا قال: ليت الأمر يكون كذا؛ إذ لا يكتب قبل القول والعمل؛ كما تدل عليه الأحاديث، والله تعالى أعلم.

٤٤٥٧ - (٩٠٢٨) - (٣٨٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَغَارُ، وَمِنْ غَيْرَةِ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ».

* قوله: «إن الله يغار»: - بفتح الياء - مثل يخاف.

* «ومن غيرة الله»: أي: من أسباب غيرته.

* «أن يأتي»: يفعل.

* «ما حرّم»: من الحرام، أو التحريم، على بناء الفاعل، أو المفعول، والأحسن أنه على بناء الفاعل من التحريم؛ أي: حرم الله.

٤٤٥٨ - (٩٠٣٣) - (٣٨٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ أَكْثَرَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ».

* قوله: «إن أكثر عذاب القبر في البول»: أي: في ألا يبالي بوقوع البول عليه، أو في عدم تحفظ نفسه أو ثوبه من البول، قيل: المراد: مطلقاً، وقيل: بل بول الإنسان وما في حكمه، وقد تقدم تحقيق هذا الحديث.

٤٤٥٩ - (٩٠٣٧) - (٣٨٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ إِنْسَانًا كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ أُسُودًا، فَمَاتَ - أَوْ مَاتَ - ، فَفَقَدَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ الَّذِي كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ؟ » ، قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : مَاتَ ، قَالَ : « فَهَلَّا أَذْنُتُمُونِي بِهِ؟ » ، فَقَالُوا : إِنَّهُ كَانَ لَيْلًا . قَالَ : « فَذَلُّونِي عَلَى قَبْرِهَا » ، قَالَ : فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهَا . قَالَ ثَابِتٌ عِنْدَ ذَلِكَ ، أَوْ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : « إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ » .

* قوله: «فهلأذنتموني»: من الإيذان؛ أي: أعلمتوني بموته.

* «كان ليلًا»: أي: كان موته ليلًا، أو كان الوقت ليلًا، فعلى الأول نصب ليلًا على الظرفية، وعلى الثاني على الخبرية.

* «ينورها بصلاتي»: أخذ منه خصوص الصلاة على القبر به ﷺ.

٤٤٦٠ - (٩٠٣٨) - (٣٨٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ : «أَغْلَاهَا ثَمَنًا ، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا» ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ : «قَوْمٌ ضَائِعًا ، أَوْ اضْنَعُ لِأَخْرَقٍ» ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ : «فَاحْسِبْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَن نَفْسِكَ»

* قوله: «تعين^(١) ضائعًا»: أي: ذا ضياع؛ من فقر، أو عيال، أو حال قصر عن القيام بها، وروي - بصاد مهملة ونون -؛ أي: صانع مشغول بالصنعة، وصوبه البعض، وقيل: كلاهما صواب.

* «لأخرق»: من الخرق - بالضم -، وهو الجهل والحمق؛ أي: جاهل بما

(١) كذا في الأصل، والذي في نسخ «المسند» المطبوعة: «قوم» بدل «تعين».

يجب عليه أن يعمل^(١)، ولم يكن في يده صنعة يكتسب بها، كذا في «المجمع».

٤٤٦١- (٩٠٤٣) - (٣٨٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَدْ لَغَوْتَ وَأَلْغَيْتَ».

* قوله: «إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»: أي: والإمام يخطب؛ كما جاءت به الروايات.

* «وَأَلْغَيْتَ»: أي: أوقعت غيرك في اللغو.

٤٤٦٢- (٩٠٥٢) - (٣٨٩/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً».

* قوله: «عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ»: أي: قاموا عن أمر مكروه مستقذر؛ لأن المجلس لا يخلو عن كلام زائد أو ناقص عادة، وذكر الله تعالى بمنزلة الكفارة لما جرى فيه.

* «حَسْرَةً»: لما فات عنهم من الخير، والله تعالى أعلم.

٤٤٦٣- (٩٠٥٧) - (٣٨٩/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ: مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُتَّانٍ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تِرَاقِيهِمَا، فَكَلَّمَا هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَةٍ، اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْفَى أَثْرَهُ، وَكَلَّمَا هَمَّ

(١) في الأصل: «بعلمه».

الْبَخِيلُ بَصَدَقَةٍ، انْقَبَضَتْ عَلَيْهِ كُلُّ حَلْقَةٍ مِنْهَا إِلَى صَاحِبَتِهَا، وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ»،
قال : فسمعتُ رسولَ الله ﷺ، يعني يقول : «فِيَجْهَدُ أَنْ يَوْشَعَهَا فَلَا تَسْعُ» . .

* قوله : «مثل البخيل والمتصدق» : أي : في سبيل الخير .

* «جُبتان» : - بضم جيم وتشديد موحددة - : ثنية جبة، وهو ثوب مخصوص، أو بنون بدل موحددة : ثنية جُنَّة، وهي الدرع، وقد جاء على الشك من الراوي، وصوبوا النون؛ لقوله : «من حديد»، نعم إطلاق الجبة بالباء على الجنة بالنون مجاز غير بعيد، فينبغي أن يكون الجنة بالنون هو المراد في الروايتين .

* «قد اضطرت» : من الاضطرار .

* «إلى تراقيهما» : - بفتح مثناة من فوق وكسر قاف - : جمع ترقوة، وهما العظامان المشرفان في أعلى الصدر، وهذا إشارة إلى ما جبل عليه الإنسان من الشح، ولذلك جمع بين البخيل والجواد فيه .

* «تُعْفِي» : - بتشديد الفاء - ؛ أي : تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها؛ كثوب من يجز على الأرض؛ إشارة إلى كمال الاتساع والسبوغ، والمراد : أن الجواد إذا هم بالنفقة، اتسع لذلك بتوفيق الله تعالى صدره، وطاوعته يده، فامتدتا بالعتاء والبذل، والبخيل يضيق صدره، وتنقبض يده عن الإنفاق في المعروف، وإليه أشار بقوله : «انقبضت . . . إلخ» .

* «وتقلصت» : انقبضت .

٤٤٦٤ - (٩٠٦٦) - (٣٩٠/٢) عن أبي هريرة، قال : ما هَجَرْتُ إِلَّا وَجَدْتُ
النبي ﷺ يُصَلِّي، قال : فَصَلَّى، ثمَّ قال : «اشْكُنْبُ دَرْدُ؟»، قال : قلتُ : لا . قال :
«فَمُ فَصَلَّ؛ فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً»

* قوله: «ما هَجَزْتُ»: من التهجير، وهو التبكير إلى الصلاة، والمبادرة إليها.

* «فصلَّى»: أي: فرغ.

* «اشكنب درد»: هو لفظ فارسي بمعنى: أتشتكي بطنك؟ كما فسره بعض الرواة.

* «قلت: لا»: لعل المعنى: لا بأس، إلا أنه لا اشتكي البطن، وقد جاء في رواية ابن ماجه: «قلت: نعم».

* «فإن في الصلاة شفاء»: قال الموفق عبد اللطيف: الصلاة تبرىء من ألم الفؤاد والمعدة والأمعاء، وكذلك من الآلام، ولذلك ثلاث علل:

الأولى: أنها أمر إلهي حيث كانت عبادة؛ يريد: أنها تدفع الأمراض بالبركة.

والثانية: أن النفس تلهو فيها عن الألم، ويقل إحساسها به، فتستظهر القوة عليه، فتطرده؛ فإن قوة العضو المودعة بمصالحه وحواسه التي تسميها الأطباء طبيعته هي الشافية للأمراض بإذن خالقها، والماهر من الأطباء يعمل كل حيلة في تقويتها إن كانت ضعيفة، وفي انتباهها إن كانت غافلة، وفي إلفاتها إن كانت معرضة، وفي استزادتها إن كانت مقصرة، تارة بتحريك السرور والفرح، وتارة بالحياء والخوف والخجل، وتارة بتذكيرها وشغلها بعظام الأمور وعواقب المصير وأمر المعاد، والصلاة تجمع ذلك أو أكثره؛ إذ يحضر العبد فيها خوف ورجاء، وأمل وحياء، وتذكر الآخرة وأحوالها، وكثير من الأمراض الزمنة تشفى بالأوهام.

والثالثة: أمر طبي، وذلك أن الصلاة رياضة فاضلة للنفس؛ لأنها تشتمل على انتصاب وركوع وسجود وتورك، وغير ذلك من الأوضاع التي يتحرك معها أكثر المفاصل، وينغمز فيها أكثر الأعضاء، وسيما المعدة والأمعاء وسائر آلات

التنفس والغذاء عند السجود، وما أنفع السجودَ الطويل لصاحب النزلة والزكام! وما أنفع السجود لانصباب النزلة إلى الحلق! وما أشد إعانة السجود الطويل على فتح سد المنخرين في علة الزكام وإنضاح مادته! وما أقوى معونة السجود على حدر الطعام عن المعدة والأمعاء، وتحريك الفضول المختلفة فيها، ونقلها وإخراجها؛ إذ عنده تنحصر الآلات بازدحامها، ويتساقط بعضها على بعض، وكثيراً ما تسر الصلاة النفس، وتمحق الهم والحزن، وتذيب الآمال الخائبة، وتكشف عن الأوهام الكاذبة، ويصفو فيها الذهن، وتطفأ نار الغضب، انتهى.

ذكره الحافظ السيوطي في «حاشية ابن ماجه»، وفي «زوائده»: في إسناده ليث، وهو ابن أبي سليم، وقد ضعفه الجمهور^(١).

٤٤٦٥ - (٩٠٦٧) - (٣٩٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْدَعَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ الْمَدِينَةَ وَهِيَ خَيْرٌ مَا يَكُونُ، مُرْطَبَةٌ مُوْنَعَةٌ»، فقيل: فَمَنْ يَأْكُلُهَا؟ قال: «الطَّيْرُ وَالسَّبَاغُ».

* قوله: «مُرْطَبَةٌ»: في «القاموس»: الرطب - بضمه وبضمتين -: الرُّعْيُ الأخضر من البقل والشجر، أو جماعة العشب الأخضر، وأرض مُرْطَبَةٌ -: بالضم -: كثيرته^(٢).

* «مُونَعَةٌ»: - بكسر النون -؛ من أينع؛ أي: نضيجة الأثمار.

٤٤٦٦ - (٩٠٦٧) - (٣٩٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ».

(١) انظر: «مصباح الزجاجة» للبوصيري (٥٩/٤).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١١٥).

قال كعبٌ: صَدَقَ اللهُ ورسولُه، لا حِسَابَ عليه، ولا على مؤمنٍ مُزهِدٍ.

* قوله: «ولا على مؤمنٍ مُزهِدٍ»: - بكسر الهاء -؛ من الإزهاد؛ أي: قليل الشيء.

٤٤٦٧- (٩٠٧٣) - (٣٩١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فِتْنًا كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ قَوْمٌ دِينَهُمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ، الْمُتَمَسِّكُ يَوْمئِذٍ بِدِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ - أَوْ قَالَ: عَلَى الشَّوْكَ -». قال حسنٌ في حديثه: «خَبَطِ الشَّوْكَ»

* قوله: «فتناً»: - بالنصب - على أنه حال من فاعل اقترب؛ أي: حال كون ذلك الشر «فتناً».

* «بعرض»: - بفتحتين -؛ أي: متاع.

* «قليل»: صفة «عرض».

٤٤٦٨- (٩٠٧٨) - (٣٩١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا ضَخَى أَحَدُكُمْ، فَلْيَأْكُلْ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ»

* «فليأكل من أضحيته»: أمر ندب، وذلك لئلا يكون كالإعراض عن ضيافته تعالى.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح^(١).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٤ / ٢٥).

٤٤٦٩ - (٩٠٨٠) - (٣٩١/٢) عن أبي هريرة، قال: لما نزلت: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٦﴾ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٤-١٣]، شق ذلك على المسلمين، فنزلت: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٧﴾ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩-٤٠]، فقال: «أنتم ثلث أهل الجنة، بل أنتم نصف أهل الجنة، وتقاسمونها النصف الباقي».

* قوله: «شق ذلك على المسلمين»: لعل ذلك لظنهم أن أهل الجنة كلهم مقربون، فحين نزلت: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٦﴾ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩-٤٠]، علموا عدم انحصار أهل الجنة في المقربين، وأن غير المقربين من أهل الجنة من الآخرين كثيرون، ففرحوا، ثم لعل سر كثرة المقربين من الأولين كثرة الأنبياء، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد من حديث محمد بياع الملاء عن أبيه، ولم أعرفهما، وبقيته رجاله ثقات^(١).

٤٤٧٠ - (٩٠٨١) - (٣٩١/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى الرسول ﷺ، فقال: يا رسول الله! نبئني بأحق الناس مني صُحبةً. فقال: «نعم، والله لتنبأَنَّ»، قال: مَنْ؟ قال: «أُمَّكَ»، قال: ثم مَنْ؟ قال: «أُمَّكَ»، قال: ثم مَنْ؟ قال: «أَبُوكَ»

* قوله: «قال: ثم من؟ قال: أمك»: لا يخفى أن الجواب من أسلوب الحكيم؛ إذ مراد السائل بقوله: ثم من؟ السؤال عن حقه دون حق الأم، ويكون بعد الأم في المرتبة والحقوق، ومراد المجيب: ثم اعلم حق الأم أيضاً على وجه التأكد، فهو من أسلوب الحكيم.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧/ ١١٨).

* «ثم أباك»: أي: ثم اخدم أباك، وأرضه، أو ثم أصحب أباك بأحسن وجه.

٤٤٧١- (٩٠٨٧) - (٣٩١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - يَأْتِي الْجُرْحُ لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ».

* قوله: «يأتي الجرح»: أي: يأتي جرحه، فلذلك وقعت (١) الجملة خبراً لقوله: «من يكلم».

٤٤٧٢- (٩٠٩٠) - (٣٩٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُبْعَثُ النَّاسُ - وَرَبِمَا قَالَ شَرِيكَ: يُخْشِرُ النَّاسُ - عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

* قوله: «يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»: أي: إنه تنكشف يومئذ بواطن الخلق كما تنكشف في الدنيا ظواهرهم؛ أي: فينبغي السعي في إصلاح الباطن لذلك اليوم؛ كما يسعى أحدهم في إصلاح الظاهر لهذا اليوم، والله تعالى أعلم.

٤٤٧٣- (٩٠٩١) - (٣٩٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَغْتَسِلُونَ عُرَاءًا، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى مِنْهُ الْحَيَاءُ وَالسَّتْرُ، وَكَانَ يَسْتَتِرُ إِذَا اغْتَسَلَ، فَطَعَنُوا فِيهِ بِعَوْرَةٍ. قَالَ: فَبَيَّنَّا نَبِيَّ اللَّهِ مُوسَى يَغْتَسِلُ يَوْمًا، وَضَعَ

(١) في الأصل: «وقع».

ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ، فَانْطَلَقَتِ الصَّخْرَةُ بِثِيَابِهِ، فَاتَّبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ضَرْباً بِعَصَاهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجْرُ! ثَوْبِي يَا حَجْرُ! حَتَّى انْتَهَى بِهِ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَتَوَسَّطَهُمْ، فَقَامَتْ، وَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّهِ ثِيَابَهُ، فَنَظَرُوا، فَإِذَا أَحْسَنُ النَّاسِ خَلْقاً، وَأَعَدَلُهُ صُورَةً، فَقَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: قَاتَلَ اللَّهُ أَفَّاكِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَتْ بَرَاءَةً لَهَا الَّتِي بَرَّاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهَا».

* قوله: «منه الحياء»: أي: يستحيي من ذلك الفعل الحياء، فهو - بالنصب -، أو يؤخذ منه الحياء، أو ينشأ منه الحياء؛ أي: إنه من الحياء بمكان حتى كأنه مبدأ له، فهو - بالرفع -.

* «بعورة»: أي: بكل مستقبحة، أو بشيء من العورة، أو بسبب العورة؛ حيث إنه ما كشفها.

* «ضرباً بعصاه»: أي: يريد أن يضربه بعصاه.

* «أفاكي بني إسرائيل»: جمع أفاك - بتشديد -؛ للمبالغة في الإفك، بمعنى الكذب أضيف إلى بني إسرائيل.

٤٤٧٤ - (٩٠٩٩) - (٣٩٢/٢ - ٣٩٣) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه جاءه ناسٌ صيادون في البحر، فقالوا: يا رسول الله! إنا أهل أزمات، وإنا نتزود ماءً يسيراً، إن شربنا منه، لم يكن فيه ما نتوضأ به، وإن توضأنا منه، لم يكن فيه ما نشرب، أفنتوضأ من ماء البحر؟ فقال النبي ﷺ: «نعم، فهو الطهور ماؤه، الحِلُّ مَيْتُهُ».

* قوله: «إنا أهل أزمات»: جمع رَمَتْ - بفتحتين -، وهو خشب يُضم بعضه إلى بعض، ثم يُشد ويُركب في الماء، ويسمى: الطَّوْفُ؛ فَعَلٌ بمعنى مفعول؛ من رمته؛ بمعنى: أصلحته، كذا في «المجمع».

٤٤٧٥ - (٩١١٧) - (٣٩٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق علمه، فهو علمه».

* قوله: «يخط»: الخط معروف عند أهله، يعرفون به الضمير، ويخبرون به عن الغيب، فينبه به ﷺ أن هذا العلم له أصل، ولذلك قد يصيب صاحبه، لكن الموافقة للأصل غير معلومة، فلذلك نهوا عنه.

* «فمن وافق»: أي: علمه.

* «علمه»: - بالنصب -؛ أي: علم ذلك النبي.

* «فهو علمه»: بلفظ الفعل. وأنى تكون معرفة الموافقة؟! أي: فلا ينبغي

الاشتغال به.

قال النووي: قد اتفقوا على النهي عنه^(١).

٤٤٧٦ - (٩١١٨) - (٣٩٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن غرٌّ كريمٌ، وإن الفاجر خبٌّ لئيمٌ».

* قوله: «غرٌّ»: - بكسر غين معجمة وتشديد راء مهملة - : هو الذي لا يعرف الشر، ويتغافل عنه إلى الخير.

* «كريم»: أي: شريف الأخلاق.

* «خبٌّ»: - بفتح خاء معجمة وتكسر، وتشديد موحدة - : الخداع الذي

يسعى بين الناس بالفساد.

* «لئيم»: سيء الأخلاق، وقد قيل: هذا الحديث موضوع، وهو خطأ،

كيف وقد أخرجه أبو داود بطريقتين، وذكر له السيوطي في «حاشية الترمذي» طريقاً آخر؟! فهو لا ينزل عن درجة الحسن، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢٣/٥).

٤٤٧٧- (٩١٢١) - (٣٩٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ
المسيحُ عيسى ابنُ مريمَ أنْ ينزَلَ حَكماً قَنِطَاطاً، وإماماً عادِلاً، فيقتلَ الخنزيرَ،
ويكسِرَ الصَّليبَ، وتكونُ الدَّعوةُ واحِدةً».

فأقرئوه، أو أقرئته السَّلامَ من رسولِ الله ﷺ، وأحدثه فيصدقني، فلما حضرته
الوفاةُ، قال: أقرئوه مِنِّي السَّلامَ.

* قوله: «أو أقرئته السَّلامَ»: على صيغة المتكلم، قال ذلك، وكذا قوله:
وأحدثه على فرض أن تطول به الحياة إلى أن ينزل.

٤٤٧٨- (٩١٢٨) - (٣٩٤/٢-٣٩٥) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ مِن
أشراطِ السَّاعةِ أنْ يُرى رُعاةُ الشَّاءِ رُؤوسَ النَّاسِ، وأنْ يُرى الحُفاةُ العُراةُ الجُوعِ
يتبارونَ في البِناءِ، وأنْ تَلِدَ الأُمَّةُ رَبَّها ورَبَّتَها».

* قوله: «وأنْ يُرى الحُفاةُ العُراةُ الجُوعِ»: - بضم فتشديد - : جمع جائع؛
كزُجَّع جمع راجع.

* «يتبارون»: أي: يتفاخرون.

٤٤٧٩- (٩١٣٤) - (٣٩٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «والله! لأنْ
يأخذَ أحدُكم حَبْلاً، فينطَلِقَ إلى هذا الجَبَلِ، فيخْتَطِبَ مِنَ الحَطَبِ، فيبيعه،
فيستغنيَ به عن النَّاسِ، خيرٌ له من أنْ يسألَ النَّاسَ، أعطوه أو حرّموه»

* قوله: «أعطوه أو حرّموه»: بالتخفيف؛ أي: منعوه.

٤٤٨٠ - (٩١٤٢) - (٣٩٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الْبَرِيَّةِ؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانٍ فَرَسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كُلَّمَا كَانَتْ هَيْعَةً، اسْتَوَى عَلَيْهِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟»، قالوا: بلى، قال: «رَجُلٌ فِي ثَلَاثَةِ ثَلَاثٍ مِنْ غَنَمِهِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ الْبَرِيَّةِ؟»، قالوا: بلى، قال: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى بِهِ».

* قوله: «رجل آخذ»: على صيغة الفاعل، أو الماضي: كناية عن مداومة^(١) الانتظار للجهد والاستعداد له.

* «كانت هيعة»: أي: وُجدت هيعة، ف «كان» تامة، و«هيعة» - بالرفع -، والهيعة - بفتح فسكون -: صوت يفزع منه ويخاف، والمراد: صياح العدو.

* «استوى»: أي: ركب.

* «الرجل في ثلاثة»: المراد به: المعتزل عن الناس.

* «الذي يسأل بالله»: الوجه أن يجعل على بناء الفاعل؛ أي: الذي يجمع بين القبيحين: أحدهما: السؤال بالله، والثاني: عدم الإعطاء لمن يسأل به تعالى، فما يراعي حرمة اسمه تعالى في الوقتين، وأما جعله مبنياً للمفعول، فبعيد؛ إذ لا صنع للعبد في أن يسأله السائل بالله، فلا وجه للجمع بينه وبين ترك الإعطاء، والظاهر حينئذ أن يقال: الذي يسأل بالله فلا يعطى، والله تعالى أعلم.

٤٤٨١ - (٩١٥٢) - (٣٩٦/٢ - ٣٩٧) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَلَا أُبْحِبُّ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ؟»، قال: قلنا: نعم، قال: «فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَفْرَوْنَ فِي الصَّلَاةِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْهُنَّ».

(١) في الأصل: «مداومة».

* قوله: «يجد ثلاث خَلِفات»: - بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام -: النوق التي دنت ولادتها.

٤٤٨٢ - (٩١٥٥) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة: أنه مرَّ به فتى يَجُرُّ إزاره، فوكزه بحديدة كانت معه، ثم قال: ألم يبلُغكَ ما قال أبو القاسم ﷺ: «لا ينظرُ الله إلى الذي يَجُرُّ إزاره بَطْرًا»؟

* قوله: «فوكزه بجريدة»: أي: ضربه بها، والجريدة - بجيم وراء مهملة -: غصن من نخل.

٤٤٨٣ - (٩١٥٦) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! إني أحدثُ نفسي بالحديثِ، لأنَّ أخَرَ من السَّماءِ أَحَبُّ إليَّ من أن أتكلَّم به. قال: «ذلك صَرِيحُ الإِيمانِ».

* قوله: «لأنَّ أخَرَ» - بفتح اللام -: مبتدأ، خبره «أحبُّ».

* «ذلك»: أي: تعاضمه عليك، والحاصل: أن الوسوسة لا تخل بالإيمان.

٤٤٨٤ - (٩١٥٧) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خَبَبَ خادِمًا على أهلِها، فليسَ مِنَّا، ومن أفسَدَ امرأةً على زوجها، فليسَ مِنَّا».

* قوله: «من خَبَبَ خادِمًا»: خَبَبَ - بخاء معجمة وموحدتين أولهما مشددة -: أي: أفسدَ وخدعَ، وقال الحافظ السيوطي في «حاشية أبي داود»: ورأيتَه في النسخة التي عندي بمثلثة آخره.

قلت: معناه قريب، لكن استعمال هذه المادة قد جاء النهي عنه، فاللفظ لا يخلو عن بعد، والمراد بالخدام: الجارية، ولذلك قال: «على أهلها»، واسم الخادم يطلق على الذكر والأنثى، والمراد بأهلها: أصحابها، والله تعالى أعلم.

٤٤٨٥- (٩١٥٨) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثُ في المنافقِ، وإن صَلَّى وإن صامَ وزعمَ أنه مُسلمٌ: إذا حدَّثَ كذبَ، وإذا وعدَ أخلفَ، وإذا أوْتِمِنَ خانَ».

* قوله: «ثلاث في المنافق»: أي: ثلاث خصال أو علامات توجد وتكون على وجه الاجتماع في المنافق.

* «إذا حدَّثَ»: على بناء الفاعل.

* «كذب»: بالتخفيف، والمراد: أي: غالباً، وجعل حدَّثَ على بناء المفعول «وكذَّبَ» - بالتشديد - غير مشهور رواية، وإن كان معناه صحيحاً؛ أي: إنه يجترىء على تكذيب الناس، ويبادر إليه بلا علامة^(١) ظاهرة، بل بمجرد أن سمع الحديث يكذبُ قائله؛ فإن من اعتاد الكذب في الحديث، لا يثق بكلام غيره أيضاً، بل يقيس غيره على نفسه في هذه الخصلة، فيراه أنه كاذب في الحديث؛ كما كان هو يكذب، وعلى هذا المعنى وجه ذكر قوله: «وإذا وعد أخلف» ظاهر، وأما على الأول، فذكره للاهتمام بأمر خلف الوعد، وإلا فهو مندرج في الأول، والله تعالى أعلم.

والمراد: أخلف غالباً، وكذا خان، فلعل هذه الخصال مجتمعة على وجه الاعتیاد لا توجد في غير المنافق، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «عامة».

وقد سبق تحقيق هذا الحديث في مسند عبد الله بن عمرو .

٤٤٨٦- (٩١٦٠) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً» .

* قوله: «لا ينقص ذلك»: أي: إعطاء الأجر للداعي .

* «من أجورهم»: من أجور العاملين .

٤٤٨٧- (٩١٦٤) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ أَحَدٌ» .

* قوله: «لو يعلم المؤمن»: لعل المراد: لو يعلم كل مؤمن، وحيث لا يطمع أحد؛ إذ الكافر لا يطمع من الأصل، والمؤمن ينقطع طمعه .

ويحتمل أن المراد: ما طمع أحد ممن علم، وكذا الثاني، والله تعالى أعلم .

٤٤٨٨- (٩١٦٥) - (٣٩٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا نَوْءَ» .

* قوله: «ولا هامة»: - بتخفيف الميم، وجوز تشديدها - .

٤٤٨٩ - (٩١٨٤) - (٣٩٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم، فأطعمه طعاماً، فليأكل من طعامه، ولا يسأله عنه، وإن سقاه شراباً من شرابه، فليشرب من شرابه، ولا يسأله عنه».

* قوله: «فليأكل من طعامه، ولا يسأل عنه»: يريد أن الاعتماد على ظاهر الحل يكفي، ولا حاجة إلى البحث عن حقيقة الأمر، وظاهر أن الظاهر في مال المسلم هو الحل، نعم إذا ظهرت علامة الحرمة، فذاك أمر آخر، والله تعالى أعلم.

٤٤٩٠ - (٩١٨٦) - (٣٩٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمعان في النار أبداً اجتماعاً يضُرُّ أحدهما»، قالوا: من يا رسول الله؟ قال: «مؤمنٌ يقتله كافرٌ، ثمَّ يسدُّ بعدُ».

* قوله: «يقتله كافرٌ»: هكذا في النسخ، والصواب: «يقتل كافراً»؛ كما في الروايات السابقة، والله تعالى أعلم.

٤٤٩١ - (٩١٨٧) - (٣٩٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تضمن الله لمن خرج في سبيله، لا يُخرجه إلا إيماناً بي، وتصديقاً برسلي، أن أذخله الجنة، أو أزرعه إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلاً ما نال؛ من أجر أو غنيمة».

* قوله: «لا يُخرجه إلا إيماناً بي»: هكذا في النسخ، والظاهر أن «لا يُخرجه» من الإخراج، لكن نصب «إيماناً» يأبى ذلك، ويقتضي أنه من الخروج، فيمكن أن يجعل من الخروج على أن الضمير المنصوب في «لا يُخرجه» للخروج

في سبيل الله، ونصبه على المصدر؛ أي: لا يخرج ذلك الخروج إلا للإيمان بي، والله تعالى أعلم.

٤٤٩٢- (٩١٩٠) - (٣٩٩/٢) عن أبي هريرة، قال: كان يُعَرَضُ على النبي ﷺ القرآن في كلِّ سنةٍ مرةً، فلما كان العامُ الذي قُبِضَ فيه، عُرِضَ عليه مرَّتينِ.

* قوله: «كان يُعَرَضُ»: على بناء المفعول، والظاهر أن المراد: أن الصحابة كانوا يعرضون عليه ﷺ القرآن؛ كما كان هو يعرض على جبريل؛ ليظهر المنسوخ والباقي، والله تعالى أعلم.

٤٤٩٣- (٩١٩٣) - (٤٠٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُكَلِّمُ عبدٌ في سبيلِ الله، والله أعلمُ بمنْ يُكَلِّمُ في سبيلِهِ، يَجِيءُ جُرْحُهُ يومَ القِيَامَةِ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكِ».

* قوله: «لا يكلم عبد إلى قوله: يجيء جرحه... إلخ»: هكذا في النسخ بدون «إلا»، والظاهر أنها سقطت من بعض الرواة؛ كما يدل عليه سائر الروايات، وإلا فحذف أداة الاستثناء معهود في الكلام، وقد يجاب في مثله بأنه محمول على المعنى؛ إذ المراد: كل من يكلم يجيء يوم القيامة... إلخ، ومرجع هذا إلى أن أداة النفي زائدة للتعميم.

٤٤٩٤- (٩١٩٤) - (٤٠٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال - إن كان قاله -: «لولا أن أشقَّ على أُمَّتي، لأمرتهم بالسَّوَاكِ مع الوُضوءِ».

وقال أبو هريرة: لقد كنتُ أسْتَنْتُ قَبْلَ أن أنامَ، وبعْدَما أَسْتَقِظُ، وقَبْلَ أنْ

أَكَلٌ، وبعدهما أَكَلٌ، حين سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ما قال .

* قوله : «قال : إن كان قاله لولا أن أشق» : الظاهر أن قوله : «إن كان قاله» لتحقيق أنه قاله : وتقريره، وتأكيده على أن «إن» مخففة من الثقيلة، وحذف اللام بعدها جائز وارد في كلام العرب؛ كما صرح به بعض أهل التحقيق، وإن كان ظاهر كلام النحاة خلافه .

٤٤٩٥ - (٩١٩٨) - (٤٠٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ مَأْلَفٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ» .

* قوله : «المؤمن مألف» : هكذا بالميم في النسخ؛ أي : هو محلٌّ ومَظَنَّةٌ للإلف، ومن شأنه ذلك؛ لحسن خلقه، وكرم طبعه، ومحبته لغيره مثل ما يحب لنفسه .

* «ولا خير فيمن لا يألف» : ضبط - بفتح اللام - على بناء الفاعل، والثاني على بناء المفعول، والمراد: من لا يألف؛ لنفرة طبعه، وشدة خلقه، ووحشة نفسه، وأما قلة المخالطة والاعتزال لمصالح الدين، فذاك شيء آخر، والله تعالى أعلم .

وقد ذكر هذا الحديث في «المجمع» بلفظ: «المؤمن يألف» - بالياء - من حديث أبي هريرة، وسهل بن سعد، وابن مسعود، وجابر، وقال في حديث أبي هريرة: رواه أحمد، والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح^(١) .

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٨ / ٨٧) .

٤٤٩٦- (٩٢٠٠) - (٤٠٠/٢) عن عبيد الله بن زحر: أن أبا هريرة قال: أيها الناس! إن الله - عز وجل - فرض لكم على لسان نبيكم الصلاة في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين.

* قوله: «أيها الناس! إن الله - عز وجل - فرض لكم على لسان نبيكم الصلاة في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين»: أي: ما عدا المغرب والصبح، وذلك لأن الكلام في المختلفة حضراً وسفراً، والحديث من أدلة الحنفية القائلين بذلك.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه عبد الله بن زحر عن أبي هريرة، ولم أجد من ترجمه، وهكذا ضبطته من «المسند» بعد المراجعة، وبقية رجاله رجال الصحيح^(١)، انتهى.

وفي «التعجيل» للحافظ ابن حجر: في عبد الله - المكبر -، وليس هو عبيد الله بن زحر - بالتصغير -، كذا قال شيخنا الهيثمي، وتبعه ابن شيخنا، وزاد: لا يعرف.

قلت: لم يذكره الحسيني، والذي في النسخ المعتمدة من «المسند»: عبيد الله - بالتصغير -، ثم قال في عبيد الله - بالتصغير^(٢) -: قال الحسيني: لا أعرفه.

قلت: هو المترجم له في «التهذيب»، قال أحمد: حدثنا يحيى بن غيلان، ثنا المفضل بن فضالة، حدثني عبيد الله بن زحر: أن أبا هريرة قال: يا أيها الناس! فذكر الحديث.

قلت: وعبيد الله عن أبي هريرة مرسل، وقد قال ابن يونس: إنه ضمري من بني كنانة، ولد بإفريقيا، وكان رجلاً صالحاً، رحل إلى الكوفة والبصرة، وسمع

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ١٥٤).

(٢) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٢٢١).

من الأعمش وعلي بن مزيد الألهاني، فأكثر عنه، وروى عنه من أهل مصر: يحيى بن أيوب، والمفضل بن فضالة، انتهى^(١).

٤٤٩٧- (٩٢٠١) - (٤٠٠/٢) عن صالح بن أبي صالح مولى التوأمة، أخبرني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَتَحَمَدَنَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَنْاسٍ، مَا عَمِلُوا مِنْ خَيْرٍ قَطُّ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا اخْتَرَفُوا، فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، بَعْدَ شَفَاعَةِ مَنْ يُشْفَعُ».

* قوله: «لِيَتَحَمَدَنَّ»: أي: لِيَمْتَنَنَّ، يقال: تَحَمَّدَ عَلِيٌّ؛ أي: اِمْتَنَّ عَلِيٌّ؛ كأنه بالامتنان يظهر عليهم استحقاق أن يحمده.

٤٤٩٨- (٩٢٠٥) - (٤٠١/٢) عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان إذا خَرَجَ سَفْرًا، فَزَكَبَ رَاحِلَتَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ - قَالَ: وَأَرَاهُ، يَعْنِي قَالَ: وَالْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ -، اللَّهُمَّ أَصْحَبْنَا بِنُصْحٍ، وَأَقْلَبْنَا بِذِمَّةٍ، نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُتَقَلِّبِ».

* قوله: «إذا خرج سفراً»: أي: لسفر، أو في سفر، أو مسافراً.

* «الصاحب»: المعين.

* «والخليفة»: القاضي للحاجة وراء الإنسان.

* «والحامل»: أي: أنت الحامل.

* «على الظهر»: أي: المركب؛ بإعطائه وتسخيره.

* «واقلبنا»: أي: أرجعنا.

(١) المرجع السابق، (ص: ٢٧٠).

* «بذمة»: أي: بأمان.

* «وكأبة المنقلب»: الكأبة: كالكراهة.

٤٤٩٩- (٩٢١٣) - (٤٠١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ».

* قوله: «جعل الحق على لسان عمر»: قيل: تعديته بعلى لتضمينه معنى الإجراء، وفيه معنى الظهور، والله تعالى أعلم.

٤٥٠٠- (٩٢١٦) - (٤٠٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُوشِكُ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى تَصِيرَ مَسَالِحُهُمْ بِسِلَاحٍ».

* قوله: «أن يرجع الناس»: لغلبة العدو عليهم.

* «مسالحهم»: هي العسكر الحافظة للثغر، والمراد هاهنا: الثغور؛ أي: أبعد ثغورهم هذا الموضع القريب من خيبر. قيل: لعل هذا من الدجال، أو يكون في وقت.

«وسلاح»: - بفتح السين -، وذكر السيوطي في «حاشية أبي داود» ضمها: موضع قريب بخيبر.

٤٥٠١- (٩٢١٩) - (٤٠٢/٢) عن عبد الله بن موهب، سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فِي الدُّنْيَا، يَخْتَسِبُهَا، إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «إلا قصَّ بها [من] خطاياها»: على بناء المفعول وتشديد الصاد؛ أي: نقص.

* «وَأَخَذَ بِهَا»: أي: بسببها، أو في مقابقتها.

٤٥٠٢ - (٩٢٢٦) - (٤٠٢/٢) عن يزيد: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «حَدَّ يُعْمَلُ فِي الْأَرْضِ، خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمَطَّرُوا ثَلَاثِينَ صَبَاحًا».

* قوله: «حد يعمل»: أي: يُجرى، والمراد: أن إجراء حد من حدود الله أكثر بركة للناس من هذا المطر العظيم؛ فيه ترغيب لإقامتها.

٤٥٠٣ - (٩٢٢٧) - (٤٠٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ خَيْرٌ مِنَ السَّيِّدِ مِنَ الْمَعَزِ».

قال داود: السيد: الجليل.

* قوله: «الجذع من الضأن»: «الجذع» - بفتحين - «من الضأن»: ما تم له سنة، وقيل: أقل منها.

* «من السيد»: قيل: السيد من المعز هو المسن، وقيل: الجليل، وإن لم يكن مسناً.

٤٥٠٤ - (٩٢٢٨) - (٤٠٢/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه نهى عن الرَّمِيَّةِ: أن تُرْمَى الدَابَّةُ، ثُمَّ تُؤْكَلُ، وَلَكِنْ تُدْبَحُ، ثُمَّ يَرْمُوا إِنْ شَاءُوا.

* قوله: «عن الرَّمِيَّةِ»: - بفتح راء مهملة وتشديد ياء - فعيلة^(١) بمعنى المفعولة؛ أي: عن اتخاذ البهيمة رميةً.

(١) في الأصل: «فعيلة».

٤٥٠٥ - (٩٢٣٠) - (٤٠٣/٢) قال أبو هريرة لرجلٍ: **أودَّعَكَ كما ودَّعَنِي** رسولُ الله ﷺ: **«أَسْتَوْدِعُكَ اللهُ الَّذِي لَا يُضِيعُ وَدَائِعَهُ»**.

* قوله: **«أودَّعَكَ»**: من التوديع، وقد سبق في التوديع في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب أكثر من هذا، فكأنه كان يقتصر على هذا القدر أحياناً.

٤٥٠٦ - (٩٢٣١) - (٤٠٣/٢) عن مجاهد والمغيرة بن حكيم، عن أبي هريرة، قالاً: سمعناه يقول: ما كان أحدٌ أعلمَ بحديثِ رسولِ الله ﷺ منِّي، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتبُ بيده، ويَعِيه بقلبه، وكنْتُ أعِيه بقلبي، ولا أكتبُ بيدي، واستأذَنَ رسولُ الله ﷺ في الكتابِ عنه، فأذِنَ له.

* قوله: **«إلا ما كان من عبد الله»**: المراد بـ **«ما»**: الكتابة، والاستثناء منقطع بتقدير الخبر، والتقدير: إلا الذي كان من عبد الله، وهو الكتابة، لم يكن مني، ويحتمل أن المراد بـ **«ما»**: الأحاديث، والاستثناء متصل نظراً إلى المعنى؛ أي: ما كان أحاديث أحد أكثر إلا أحاديث كان جمعها من عبد الله، والله تعالى أعلم.

٤٥٠٧ - (٩٢٤١) - (٤٠٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ: قَوْلَهُ حِينَ دُعِيَ إِلَى آلِهِتِهِمْ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]**، وقوله: **﴿فَعَلَكُمُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]**، وقوله لسارة: **«إِنَّهَا أُخْتِي»**.

قال: **«وَدَخَلَ إِبْرَاهِيمُ قَرْيَةً، فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمَلُوكِ - أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ - فَقِيلَ: دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ اللَّيْلَةَ بِامْرَأَةٍ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ - أَوْ الْجَبَّارُ -: مَنْ هَذِهِ مَعَكَ؟ قَالَ: أُخْتِي، قَالَ: أَرْسَلَ بِهَا، قَالَ: فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ،**

وقال لها: لا تُكذّبي قولي، فإنني قد أخبرته أنك أختي، إن على الأرض مؤمنٌ
غَيْرِي وَغَيْرِكَ، قال: فلما دَخَلْتُ إليه، قامَ إليها، قال: فأقبلتُ تَوْضُأً وَتُصَلِّي،
وتقول: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى
زَوْجِي، فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ. قال: فَغَطُّ حَتَّى رَكَضَ بِرَجْلِهِ - قال أبو الزناد:
قال أبو سَلَمَةَ بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: إنها قالت: اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ،
يُقَلُّ: هِيَ قَتَلَتْهُ -، قال: فَأُرْسِلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا، فَقَامَتْ تَوْضُأً وَتُصَلِّي، وتقول:
اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ، وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي،
فَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ الْكَافِرَ. قال: فَغَطُّ حَتَّى رَكَضَ بِرَجْلِهِ - قال أبو الزناد، قال
أبو سَلَمَةَ، عن أبي هريرة: إنها قالت: اللَّهُمَّ إِنَّهُ إِنْ يَمُتْ، يُقَلُّ: هِيَ قَتَلَتْهُ -،
قال: فَأُرْسِلَ، فقال في الثالثة، أو الرابعة: مَا أَرْسَلْتُمُ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا، ازْجِعْهَا
إِلَى إِبْرَاهِيمَ، وَأَعْطُوهَا هَاجِرًا. قال: فَزَجَعَتْ، فقالت لإبراهيم: أَشْعَرْتُ أَنْ اللَّهُ
تَعَالَى رَدَّ كَيْدَ الْكَافِرِ، وَأَخْذَمَ وَليدَةً؟!».

* قوله: «إلا ثلاث كذبات»: - بفتح الذال، هو الجيد، وجوز سكونه -،
والمراد: أنها كذبات ظاهراً، وإن كانت في الحقيقة معاريض، وهي من قبيل
التورية لا الكذب.

* «قوله» - بالنصب - بدل، أو - بالرفع - خبر لمقدر.

* «إني سقيم»: أي: مريض القلب من كفركم، أو سأمريض، والإنسان
لا يخلو عن ذلك، ولخفاء هذا المعنى وظهور معنى لا تحقق له، عُدَّ كذباً.

* «فعله كبيرهم»: أي: ينبغي على زعمهم الفاسد أنهم آلهة أن يكون كبيرهم
هو الفاعل المتولي لأمر كسر الصغار، ولكن لما كان هذا المعنى خفياً، والمعنى
الظاهر غير واقع، عد كذباً.

* «لسارة»: أي: في شأنها.

* «إنها أختي»: أي: في الدين، لكن لكون الظاهر أن المراد: أنها أختي في النسب، عد كذباً.

* «ف قيل»: أي: لذلك الجبار.

* «قال: أختي»^(١): قيل: لم يقل: زوجتي؛ لئلا يلزم بالطلاق، أو لئلا تحمله الغيرة على القتل.

* «لا تكذبي»: من التكذيب.

* «أن على الأرض»: أي: ما عليها، ولعل المراد: ذلك المحل، ولم يكن معهما لوط ثمَّ.

* «مؤمن غيري وغيرك»: أي: فأنت أختي ديناً، فهذا يدل على أنه قصد التورية لا الكذب.

* «فأقبلت»: أي: سارة حين رأته مقبلاً إليها.

* «وأحصنت»: أي: حفظت.

* «إلا على زوجي»: فيه استثناء مفرغ في الإثبات.

* «فغَطَّ»: - بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة -؛ أي: أخذ بمجاري نفسه حتى سَمِعَ له غطيظ.

* «ركض برجله»: أي: ضرب بها الأرض.

* «إن يمت»: أي: هذا الجبار، يقل.

* «فأرسل»: على بناء المفعول: أطلق الجبار مما عرض له.

* «إلا شيطاناً»: أي: إلا شخصاً شديداً من الجن.

(١) في الأصل: «أخشى».

* «وأخدم»: أي: أعطى للخدمة.

* «وليدة»: أي: جارية.

٤٥٠٨- (٩٢٤٢) - (٤٠٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، عن الله - عز وجل - أنه قال: «مَرَضْتُ، فَلَمْ يَعُدْنِي ابْنُ آدَمَ، وَظَمِئْتُ، فَلَمْ يَسْقِنِي ابْنُ آدَمَ، فَقُلْتُ: أَتَمْرَضُ يَا رَبُّ؟ قال: يَمْرَضُ الْعَبْدُ مِنْ عِبَادِي مِمَّنْ فِي الْأَرْضِ، فَلَا يُعَادُ، فَلَوْ عَادَهُ، كَانَ مَا يَعُودُهُ لِي، وَيَظْمَأُ فِي الْأَرْضِ، فَلَا يُسْقَى، فَلَوْ سُقِيَ، كَانَ مَا سَقَاهُ لِي».

* قوله: «فلم يعُدني»: من العيادة.

* «كان ما يعودُه^(١) لي»: أي: كان عيادته لله.

وبالجملة: فقد نزل الله تعالى ما يفعل بالعبد المؤمن من الخير منزلة مافعل به؛ تشريفاً له، وتعظيماً للخيرية، وعلى هذا فليُنظر ما يفعل به من الشر، والله تعالى أعلم.

٤٥٠٩ - (٩٢٤٣) - (٤٠٤/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادِ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ، وَإِنَّ وَرَقَهَا لِيُخَمَّرُ الْجَنَّةَ».

* قوله: «الراكب الجواد»: أي: السريع في المشي.

* «لِيُخَمَّرُ»: - بالتشديد -؛ أي: يغطي، فلعله المراد بالظل الممدود، وأما تصوير الظل في الجنة مع أنه لا شمس ثمة ولا قمر، فقد تقدم.

(١) في الأصل: «يعاده»، والتصحيح من المطبوع.

٤٥١٠ - (٩٢٤٤) - (٤٠٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مات مُرابِطاً، وُقِيَ فِتْنَةُ الْقَبْرِ، وَأُوْمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ، وَرِيحَ بَرزُقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْمُرَابِطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «مُرَابِطاً»: أي: ملازماً للشجر للجهاد.

* «فتنة القبر»: أي: سؤال الملكين؛ أي: إنهما لا يجيئان إليه للسؤال، بل يكفي موته مرابطاً في سبيل الله شاهداً على صحة إيمانه، أو أنهما لا يضرانه ولا يزعجانه.

* «من الفزع الأكبر»: أي: هول القيامة.

* «وِغُدِيَ»: على بناء المفعول؛ من الغدوة، وهو المجيء أول النهار.

* «وريح»: من الروحة، وهو المجيء آخر النهار.

* «إلى يوم القيامة»: متعلق «بالمرابط»، كتب كأنه كان مرابطاً إلى القيامة، فأجره يكون بحسابه.

٤٥١١ - (٩٢٤٥) - (٤٠٤/٢) عن القاسم بن محمد، سمعت أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا إِلَّا الطَّيِّبَ، يَقْبِضُهَا بِيَمِينِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، يُرِيئُهَا لِعَبْدِهِ الْمُسْلِمِ كَمَا يُرِيئُ أَحَدَكُمْ مُهْرَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أُحُدٍ».

* قوله: «مُهْرَهُ»: - بضم الميم -: ولد الفرس، «والفصيل»: ولد الناقة، وتحقيق الحديث تقدم.

٤٥١٢ - (٩٢٤٩) - (٤٠٤/٢) - (٤٠٥) عن أبي هريرة، قال: كان يَمُرُّ بِآلِ
الرسول ﷺ هلالاً، ثم هلالاً، لا يُوقَدُ في شيءٍ من بُيوتهم النار، لا لخبزٍ،
ولا لطبخٍ، فقالوا: بأي شيء كانوا يعيشون يا أبا هريرة؟ قال: الأسودان: التمر
والماء، وكان لهم جيران من الأنصار، جزأهم الله خيراً، لهم منائح، يُرسلون
إليهم شيئاً من لبنٍ.

*: «قال: الأسودان»: إن فيه تغليب التمر على الماء.

* «لهم منائح»: أي: بهائم ذات اللبن.

٤٥١٣ - (٩٢٥٠) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:
«تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَغَرَ الصَّدْرِ».

* قوله: «تَهَادُوا»: - بفتح التاء - من التهادي؛ أي: ليهد كل منكم إلى
صاحبه.

* «تُذْهِبُ»: من الإذهاب.

* «وَغَرَ الصَّدْرُ»: - بفتح فسكون، وقد تفتح -: الحقد والضغن والعداوة
والتوقد من الغيظ؛ أي: إنها تزيل العداوة، وتزيد المحبة.

٤٥١٤ - (٩٢٥١) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ عُمِّرَ سِتِّينَ
سَنَةً، أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً، فَقَدْ عُدِرَ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ».

* قوله: «عُمِّرَ»: على بناء المفعول؛ من التعمير.

* «عُدِرَ»: على بناء المفعول؛ من العذر.

٤٥١٥ - (٩٢٥٢) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة، قال: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَزْمَلْنَا، وَأَنْفَضْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى إِبْلِ مَصْرُورَةَ بِلِحَاءِ الشَّجَرِ، وَابْتَدَرَهَا الْقَوْمُ لِيَحْتَلِبُوهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا قُوْتُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَتُحِبُّونَ لَوْ أَنَّكُمْ أَتَوْتُمْ عَلَيَّ مَا فِي أَرْوَادِكُمْ فَأَخَذُوهُ؟»، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ، فَاشْرَبُوا وَلَا تَحْمِلُوا».

* قوله: «عن الطَّهَوِيِّ»: ضبطه في «التقريب»: - بفتحيتين - في ترجمة سليط^(١)، و- بضم المهملة وفتح الهاء - في ترجمة ذهيل^(٢)، وفي «اللباب»: - بضم ففتح -، وقيل: - بفتحيتين -، وقيل: - بفتح فسكون -.

* قوله: «فأرملنا»: أي: افتقرنا واحتجنا.

* «وأنفضنا»: أي: فني زادنا؛ كأنهم نفضوا ما فيه زادهم.

* «مصرورة»: مربوطة الضروع، وكانت عادة العرب أنهم إذا أرسلوا الحلوبات إلى المرعى، ربطوا ضروعها، وأرسلوها، ويسمون ذلك الرباط: صراراً.

* «بلحاء الشجر»: في «القاموس»: «لحاء»؛ ككساء: قشر الشجر^(٣).
واللحاء متعلقة بمربوطة.

* «أن يكون فيها»: أي: في الضروع.

* «فاشربوا»: لعله جوز لهم الشرب لمكان الحاجة والجوع.
وفي إسناده من تكلم فيه بجهالة أو ضعف.

(١) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٢٤٩)، (تر: ٢٥٢١).

(٢) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٢٠٣)، (تر: ١٨٤٣).

(٣) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٧١٤).

٤٥١٦- (٩٢٥٣) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْعُوا رَكْعَتِي الْفَجْرِ، وَإِنْ طَرَدْتُمْ الْخَيْلَ».

* قوله: «وإن طردتكم الخيل»: يدل على تأكيد أمر سنة الفجر، وأنه لا ينبغي تركها مهما أمكن، والله تعالى أعلم.

٤٥١٧- (٩٢٥٥) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَا يَبْغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

* قوله: «أن يقول: أنا»: أراد بـ «أنا»: نفسه الكريمة، أو نفس القائل؛ أي: ليس لأحد أن يفضلني على يونس، أو ليس له أن يفضل نفسه على نفسه.

٤٥١٨- (٩٢٥٧) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا».

* قوله: «كان زكريا نجاراً»: لعله أراد الترغيب في الكسب بأنه من عادات الخيار.

٤٥١٩- (٩٢٦٠) - (٤٠٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَسْمَعُ الْحِكْمَ، وَيَتَّبِعُ شَرَّ مَا يَسْمَعُ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا، فَقَالَ لَهُ: أَجْزَنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِهَا شَاةً، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ».

* قوله: «يسمع الحكمة»: - بكسر ففتح - جمع حكمة.

٤٥٢٠ - (٩٢٦٣) - (٤٠٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا

يُورِدُ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحِّ»

* قوله: «لا يُورِدُ مُمْرَضٌ»: الممرض: الذي له إبل مرضى، و«المصح»: صاحب الصحاح، وهو نهي للممرض أن يسقي أو يرعى إبله مع إبل المصح؛ لثلا يقع في اعتقاد العدوى، أو لأن ذلك من الأسباب العائدة للمرض، فلا بد من النهي عنه.

٤٥٢١ - (٩٢٧٠) - (٤٠٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «الأنبياءُ إخوةٌ

لِعَلَّاتٍ، أمهاتهم شتى، ودينهم واحدٌ، وإني أولى الناسِ بعيسى بنِ مريمَ؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبيٌّ، وإنه نازلٌ، فإذا رأيتُموه، فاغرفوه: رجلٌ مزبوعٌ إلى الحمرة والبياضِ، عليه ثوبانِ مُمصَّرانِ، كأنَّ رأسه يَقَطُرُ، وإن لم يُصبهُ بللٌ، فيدقُّ الصَّليبَ، ويقتلُ الخنزيرَ، ويضعُ الحزبيةَ، ويدعو الناسَ إلى الإسلامِ، فيهلكُ اللهُ في زمانه المِللَ كُلَّها إلَّا الإسلامَ، ويهلكُ اللهُ في زمانه المَسِيحَ الدَّجَالَ، ثمَّ تَقَعُ الأمانةُ على الأرضِ، حتَّى تَزَنَعَ الأسودُ مع الإبلِ، والثَّمارُ مع البقرِ، والدُّنابُ مع الغنمِ، ويلعبُ الصَّبيانُ بالحِياتِ، لا تضرُّهم، فيمكثُ أربعينَ سنةً، ثمَّ يُتوفَى، ويُصلَّى عليه المُسلمونَ».

* قوله: «عليه ثوبانِ مُمصَّرانِ»: الممصَّر من الثياب: ما يكون فيه صفرة

خفيفة.

٤٥٢٢ - (٩٢٨٢) - (٤٠٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ - فيما يحسبُ حمادٌ

-: «أنَّ رجلاً كان يبيعُ الخمرَ في سفينةٍ، ومعه في السفينةِ قرْدٌ، فكان يشوبُ الخمرَ

بالماء، قال: فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكَيْسَ، ثُمَّ صَعِدَ بِهِ فَوْقَ الدُّرُو، وَفَتَحَ الْكَيْسَ، فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَاراً فَيُلْقِيهِ فِي السَّفِينَةِ، وَدِينَاراً فِي الْبَحْرِ، حَتَّى جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ.

* قوله: «فوق الدُّرُو»: هكذا في النسخ، وقد سبق بلفظ: «فوق الدقل»، وهو الذي في «نهاية الغريب»^(١)، والله تعالى أعلم.

٤٥٢٣ - (٩٢٨٦) - (٤٠٨/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «الإيمانُ يَمَانٍ، وَالْكَفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ، يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَهَمَّتُهُ الْمَدِينَةُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ دُبُرُ أَحَدٍ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ». وقال مرة: «صَرَفَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ».

* قوله: «ضربت الملائكة وجهه»: من ضرب بمعنى: جعل، قال - تعالى -:
﴿ فَأَضْرَبَ لَهُمُ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ ﴾ [طه: ٧٧]؛ أي: اجعل.

٤٥٢٤ - (٩٢٨٧) - (٤٠٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ رَمْضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ صِيَامَهُ، فَلْيَصُمْهُ».

* قوله: «كان صيامه»: - بالنصب -؛ أي: كان الصوم المتقدم عادة له.

٤٥٢٥ - (٩٢٩٠) - (٤٠٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ، فَقَدْ بَرِيَءٌ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ».

* قوله: «من أتى حائضاً»: المراد بالإتيان هاهنا: المجامعة؛ أي: دخل بها في قُبُلِهَا.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١٢٧/٢).

* «أو امرأة»: حائضاً كانت أو غيرها.

* «في دبرها، أو كاهناً»: لا يصح عطفه على حائضاً، فلا بد من تقدير «أتى» بمعنى: جاء، وجعل الجملة عطفاً على الجملة، ومن جَوَز استعمال المشترك في معنييه، يجوز عنده عطف المفرد على المفرد، على أن المراد بالإتيان بالنسبة إلى المعطوف عليه معنى، وبالنسبة إلى المعطوف معنى آخر.

* «فقد برىء»: وفي رواية: «فقد كفر».

قيل: هذا إذا كان مستحلاً لذلك، وقيل: بل هو تغليظ وتشديد؛ أي: عاملٌ معاملةً من كفر.

قال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهُجيمي، عن أبي هريرة، وإنما معنى هذا الحديث عند أهل العلم: على التغليظ، وقد روي عن النبي ﷺ قال: «من أتى حائضاً، فليصدق بدينار»، فلو كان إتيان الحائض كفراً، لم يؤمر به بالكفارة، وضعف محمد هذا الحديث من قبل إسناده، انتهى^(١).

٤٥٢٦ - (٩٢٩٨) - (٤٠٩/٢) عن أبي هريرة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! إن امرأتي ولدت غلاماً أسود، فقال: «هل لك من إبل؟»، قال: نعم، قال: «فما ألوانها»، قال: رُمك، فقال النبي ﷺ: «أليس رُبما جاءت بالبعير الأورق؟»، قال: يا رسول الله! نعم، قال: «فأنتى ترى ذلك؟»، قال: أراه نزعَه عِرْقٌ، فقال النبي ﷺ: «وهذا نزعُه عِرْقٌ».

* قوله: «قال رُمك»: - بضم فسكون -: جمع أرمك، وهو ما في لونه كُدرة.

(١) انظر: «سنن الترمذي» (١/ ٢٤٣).

٤٥٢٧- (٩٢٩٩) - (٤٠٩/٢) عن أبي هريرة، قال: كنتُ مع عمر بن الخطابٍ بطريقِ مكة إذ هاجتْ ريحٌ، فقال لمن حوله: الرِّيحُ، قال: فلم يَرُدُّوا إليه شيئاً، قال: فبَلَغَنِي الذي سَأَلَ عنه من ذلك، فاستَحِثُّتُ راحلتي حتى أدركته، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين! بلغني أنك سألتَ عن الرِّيحِ، وإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرِّيحُ من رَوْحِ اللهِ، فلا تَسُبُّوها، وسلُّوا اللهُ خيرَها، واستَعِيدُوا به من شرِّها».

* قوله: «فقال لمن حوله: الريح»: أي: اذكروا «الريح»؛ أي: ما فيها، أو هو - بالرفع - بتقدير: هل سمعتم فيها؟

٤٥٢٨- (٩٣٢٧) - (٤١١/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال: «الْبَهِيمَةُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَالْبَثْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ».

* قوله: «عقلها»: أي: الدية التي يوجبها الجرح ظاهراً إذا جرحت.
* «جبار»: أي: غير واجب.

٤٥٢٩- (٩٣٣٢) - (٤١١/٢) عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ يسيرُ في طريق مكة، فَاتَى على جُمُدَانَ فقال: «هذا جُمُدَانُ، سِيرُوا، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ»، قالوا: وما المُفْرَدُونَ؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللهُ كَثِيرًا». ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: والمُقَصِّرِينَ؟ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: والمُقَصِّرِينَ؟ قال: «والمُقَصِّرِينَ».

* قوله: «على جُمُدَانَ»: - بضم الجيم وسكون الميم -: جبل على ليلة من المدينة.

* «المفردون»: من الأفراد، أو التفريد، وتفسيره في الحديث، وقد سبق الحديث أيضاً.

٤٥٣٠ - (٩٣٣٩) - (٤١٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَقْتَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أُعْطِيَ فَأَقْتَى، مَا سِوَى ذَلِكَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ».

* قوله: «يقول العبد: مالي»: أي: افتخاراً به، مع أن الذي له أقل قليل، وغالبه مال الغير، ثم غالبُ ماله فانِ وذاهب، وإنما الذي بقي منه أقل من القليل، وهو ما أعطى، فينبغي له الحرص على ذلك، لا على جميع المال والافتخار.

* «فأقنى»: أي: فأبقى لنفسه.

* «وتاركه»: أي: وهو تاركه، ويمكن أن يكون عطفاً على «ذاهب» بلا تقدير، والله تعالى أعلم.

٤٥٣١ - (٩٣٤٤) - (٤١٢/٢) عن أبي هريرة، قال: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فاشتد ذلك على صحابة رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم جثوا على الرُكَبِ، فقالوا: يا رسول الله! كلّفنا من الأعمال ما نُطِيقُ: الصَّلَاةَ والصِيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وقد أُنزِلَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَا نُطِيقُهَا. فقال رسول الله ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا

وَعَصَيْنَا، بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، فقالوا:
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ.

فَلَمَّا أَقْرَبَ بِهَا الْقَوْمُ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، أَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أَثَرِهَا:
﴿ءَا مَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا
نُفِرُوا بَيْنَ يَدَيْ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿البقرة: [٢٨٥]،
فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ، نَسَخَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَفَانُ: قَرَأَهَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ:
يُفَرِّقُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا
اكَتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فَصَارَ لَهُ مَا كَسَبَ مِنْ خَيْرٍ، وَعَلَيْهِ مَا اكَتَسَبَ مِنْ شَرٍّ،
فَسَّرَ الْعَلَاءُ هَذَا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ، ﴿رَبَّنَا وَلَا
تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ: نَعَمْ، ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا
لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قَالَ: نَعَمْ، ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى
الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٧].

* قوله: «فاشدد ذلك»: أي: ثقل عليهم؛ لأن ظاهره المؤاخذه بخطرات
النفس التي ليست بيد الإنسان.

* «ثم جثوا»: بركوا؛ إظهاراً لشدة الأمر عليهم.

* «وذلت بها أنفسهم»: أي: بالقراءة بها لما ألقى الله في قلوبهم من
الطمأنينة والتسليم والرضا، وأزال عنهم ما كانوا يجدونه من الكراهية الطبيعية.
* «أنزل الله - عز وجل -»: ﴿ءَا مَنَ الرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] . . . إلخ»: مدحاً على
حسن صنيعهم، أو أمراً لهم بذلك، ويؤيد الثاني قوله: «فلما فعلوا ذلك»،
وعلى الأول، فمعنى فعلوا: استمروا على فعلهم ذلك.

* «نسخها»: أي: نسخ قوله: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ . . . إلخ [البقرة:
٢٨٤]، والمراد أنه نسخ ما كان يظهر لهم بيان أن المراد ما كان في طاقة الإنسان،
لا ما لا طاقة له به، وحمل بعضهم النسخ على حقيقته، وفي تحقيقه كلام ذكره

النووي في «شرح مسلم» في كتاب: الإيمان^(١)، والله تعالى أعلم.

٤٥٣٢ - (٩٣٤٥) - (٤١٢/٢ - ٤١٣) عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَصَلِّي، فَقَالَ: «يَا أَبِي!»، فَالْتَفَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ صَلَّى أَبِي فَخَفَّفَ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَعَلَيْكَ» قَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَيُّ أَبِي إِذْ دَعَوْتُكَ أَنْ تُجِيبَنِي؟». قَالَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ! كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: «أَفَلَسْتَ تَحِدُّ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، قَالَ: قَالَ: بلى أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَعُودُ. قَالَ: «أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةَ لَمْ يَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَلَّا تَخْرُجَ مِنْ هَذَا الْبَابِ حَتَّى تَعَلَّمَهَا»، قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي يُحَدِّثُنِي وَأَنَا أَتَبِاطُ مَخَافَةَ أَنْ يَبْلُغَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا أَنْ دَنَوْنَا مِنَ الْبَابِ، قُلْتُ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ! مَا السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي؟ قَالَ: «مَا تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟»، قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ أُمَّ الْقُرْآنِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا لَلْسَبْعِ مِنَ الْمَثَانِي».

* قوله: «قال: وعليك»: أي: وعليك السلام، وهذا يدل على جواز الرد بذلك.

* «وأنا أتباطأ»: أي: في المشي.

* «مخافة أن يبلغ»: أي: الباب، فيخرج.

(١) انظر: «شرح مسلم» (٢/ ١٤٩).

٤٥٣٣- (٩٣٤٦) - (٤١٣/٢) أَنْ فَتَى مِنْ قَرِيشٍ أُنَى أَبُو هَرِيرَةَ يَتَبَخَّرُ فِي حُلَّةٍ لَهُ،
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ يَتَبَخَّرُ فِي
حُلَّةٍ لَهُ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ، إِذْ حُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا حَتَّى
تَقُومَ السَّاعَةُ».

* قوله: «قد أعجبتَه جُمَّتُهُ»: - بضم جيم وتشديد ميم -: ما سقط على
المنكبين من شعر الرأس.

٤٥٣٤- (٩٣٥٣) - (٤١٣/٢ - ٤١٤) عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: مَا احْتَذَى النَّعَالَ
وَلَا انْتَعَلَ، وَلَا رَكِبَ الْمَطَايَا، وَلَا لَيْسَ الْكُورَ مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ يَعْنِي: فِي الْجُودِ وَالكَرَمِ.

* قوله: «ما احتذى النعال»: في «المجمع»: «ما احتذى النعال»: من
الاحتذاء، وهو لبس الحذاء، وهو النعل، انتهى.

قلت: وهذا المعنى هاهنا يؤدي إلى التكرار.

وفي «القاموس»: «حذا النعلَ حذواً: قدرها وقطعها»^(١).

فالأقرب أنه هنا بهذا المعنى.

* «لبس الكور»: «الكور» - بضم الكاف -: رَحْلُ الناقة، ومن فتح الكاف،
أخطأ، كذا في «المجمع»، وقال في موضع آخر: هو سرج البعير، فمعنى
«لبس»: أنه فرش تحته.

ورواية الترمذي: «ولا ركب الكور»^(٢) أظهر، والعرب تسمي الفراش لباساً،

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٦٤٣).

(٢) رواه الترمذي (٣٧٦٤)، كتاب: المناقب، باب: مناقب جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه -.

ففي حديث أنس في الحصر: قد اسودَّ من طول ما لبس^(١)، والله تعالى أعلم.
 * «بعد رسول الله ﷺ»: ليس المراد البعدية زماناً؛ فإن جعفرأ قد قُتل في حياته ﷺ، بل البعدية رتبة، وكأن لفظة «بعد» بمنزلة حرف الاستثناء؛ أي: سواه، ولا يرد أنه يلزم حينئذ تفضيله على سائر الأنبياء؛ لظهور أن الكلام في هذه الأمة.

* «أفضل من جعفر»: لعله أراد فضلاً في وصف خاص.
 وعن أبي هريرة في «البخاري»: كان جعفر خير الناس للمساكين^(٢)، وهو يدل على ما ذكرنا.
 والحديث رواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب^(٣)، والله تعالى أعلم.

٤٥٣٥- (٩٣٥٤) - (٤١٤/٢) عن ابن سيرين، حدثني أبو هريرة، وعبدُ الله بنُ عمرَ، أما أحدهما، فألجأه إلى النبي ﷺ، وأما الآخرُ، فألجأه إلى عمرَ، قال أحدهما: نَهَى عن الزَّقَاقِ والمُزَقَّتِ، وعن الدُّبَاءِ والْحَنْتَمِ، وقال الآخرُ: نَهَى عن الزَّقَاقِ والمُزَقَّتِ، وعن الدُّبَاءِ والجَرِّ أو الفَحَّارِ. شكَّ محمدٌ.
 * قوله: «ألجأه»: أي: رفعه.

-
- (١) رواه البخاري (٣٧٣)، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة على الحصر، ومسلم (٦٥٨)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز الجماعة في النافلة.
 (٢) تقدم تخريجه.
 (٣) تقدم تخريجه قريباً.

٤٥٣٦- (٩٣٥٥) - (٤١٤/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ حَرَكَةً فِي ذُبُرِهِ، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَحَدَتْ أُمَّ لَمْ يُحَدِّثْ، فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً».

* قوله: «حتى يسمع صوتاً... إلخ»: أي حين يتيقن بخروج شيء منه، والمراد: أنه لا يعمل بوسوسة الشيطان، ولا يلتفت إليه، والله تعالى أعلم.

٤٥٣٧- (٩٣٥٨) - (٤١٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْمُخْتَلَعَاتُ وَالْمُنْتَزِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ».

* قوله: «المختلعات والمنتزعات»: في «النهاية»: يعني: اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن بغير عذر^(١).

* «هن^(٢) المنافقات»: أي: عملاً لا اعتقاداً؛ أي: مثل هذا الفعل ينبغي ألا يتحقق من المؤمنة، وإنما يتحقق من المنافقة، والله تعالى أعلم.

٤٥٣٨- (٩٣٨٣) - (٤١٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَّرَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى كَادَ يَذْهَبُ ثَلَاثَ اللَّيْلِ أَوْ قِرَابِهِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فِي النَّاسِ رِقَّةٌ، وَهُمْ عِزُّونَ، فَغَضِبَ غَضَباً شَدِيداً، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَدَبَ النَّاسَ إِلَى عِزْقٍ أَوْ مَرْمَاتَيْنِ، لِأَجَابُوا لَهُ، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ هَذِهِ الصَّلَاةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا، فَيَتَخَلَّفَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الدُّورِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ هَذِهِ الصَّلَاةِ، فَأَحْرَقَهَا عَلَيْهِمُ بِالنَّيِّرَانِ».

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٦٥/٢).

(٢) في الأصل: «من».

* قوله: «كاد يذهب ثلث الليل أو قرابه»: - بكسر قاف -؛ أي: ما يقارب ثلث الليل، وهو في الأصل مصدر قارب.

* «رِقَّة»: كقلة وزناً ومعنى.

* «عِزُون»: متفرون.

* «أبدى الناس»: أي: أخرجهم إلى البادية، ودعاهم إليها.

* «عَرَق»: - بفتح عين وسكون راء -: العظم الذي أخذ منه معظم اللحم، وبقي عليه قليل.

٤٥٣٩- (٩٣٨٨) - (٤١٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو آمنَ بي عَشْرَةٌ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ، لَأَمَّنَ بِي كُلُّ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ».

قال كعب: اثنا عشر، مصداقهم في سورة المائدة!

* قوله: «قال كعب: اثنا عشر، مصداقهم في سورة المائدة»: لعل المراد بذلك قوله - تعالى -: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، فيعلم منه أنهم كانوا يعتمدون على شهادة هذا العدد، فلو شهد هذا العدد بحقية دينه، لاعتمدوا عليه، والله تعالى أعلم.

٤٥٤٠ - (٩٤٠٣) - (٤١٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّهُ قَالَ: شَكَأَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَّ مَا بَيْنَ الْمَرْفَقَيْنِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ.

* قوله: «فتح ما بين المرفقين»: أي: الجنبين؛ أي: ما يلحقهم من المشقة بفتح المرفقين عن الجنبين، وتبعيدهما عنهما، وقد تقدم الحديث.

٤٥٤١ - (٩٤٠٤) - (٤١٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَمُ عَفْرَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ».

* قوله: «دم عفراء»: هو - بمهملة وفاء وراء ومد -؛ أي: الشاة البيضاء المائلة إلى حمرة، والمراد: أن التضحية بعفراء خير من التضحية بالسوداء. والحديث رواه في «المجمع» في باب: ما يستحب من الألوان في الأضحية، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو ثفال، قال البخاري: فيه نظر^(١).

٤٥٤٢ - (٩٤٠٦) - (٤١٧/٢) عن أبي هريرة: أنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]، قَالَ [رَجُلٌ]: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، وَقَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ».

* قوله: «قال: مَنْ هؤؤلاء؟»: أي: قال قائل، أو رجل من الجالسين.

٤٥٤٣ - (٩٤١٨) - (٤١٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

* قوله: «لا صلاة لمن لا وضوء له»: محمول على ظاهره، وهو أن الصلاة لا تصح بلا وضوء، لكن قوله: «ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» محمول على نفي الكمال، على معنى: لا وضوء كاملاً، ويُبعده القرآن بما قبله، ووضع

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٤ / ١٨).

الكلام على هيئة البرهان؛ فإن الوسط في هيئة البرهان لا بد من تكراره معنى، ولا يكفيه التكرار لفظاً، إلا أن يقال: لم يقصد هاهنا البرهان، وإنما المقصود بيان الأحكام، لكن حمله على البرهان أوجه وأوكد، وقد عُدَّ من المحسنات البديعة، وقد جاء في فصيح الكلام، ومنه قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، والله تعالى أعلم.

٤٥٤٤- (٩٤١٩) - (٤١٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا، لَمْ يَأْتِ إِلَّا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ».

* قوله: «ومن جاء لغير ذلك»: هذا إذا لم يجيء للصلاة فيه، وإلا فمعلوم أنه المقصد الأصلي، والله تعالى أعلم.

٤٥٤٥- (٩٤٢٠) - (٤١٨/٢) عن عائشة: أنها قالت: ما رَفَعَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا قَالَ: «يَا مُصْرَفَ الْقُلُوبِ! ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ»^(١).

* قوله: «إلا قال: يا مصرف القلوب... الخ»: أي: تعليماً للأمة، وإظهاراً لحاجة العبد إلى ربه في كل حين، وأنه لا ينبغي له الاعتماد على حسن حاله، ولا يستغني به عن الدعاء والتضرع، والله تعالى أعلم.

٤٥٤٦- (٩٤٢١) - (٤١٨/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَفْتَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ، إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، يَأْخُذُ الرَّجُلُ حَبْلَهُ

(١) كذا جاء هذا الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - في مسند أبي هريرة - رضي الله عنه - .

فَيَعْمَدُ إِلَى الْجَبَلِ، فَيَحْتَطِبُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَأْكُلُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ مُعْطَى أَوْ مَمْنُوعاً.

* قوله: «باب مسألة»: أي: باب سؤال من غيره تعالى.

٤٥٤٧- (٩٤٢٤) - (٤١٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَاداً، الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُوهُمْ، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ».

* قوله: «إن للمساجد أولاداً»: أي: رجالاً يلازمونها لزوم الأوتاد لمحالها.

* «الملائكة جلساؤهم»: الجملة صفة الأوتاد، وفيه ترغيب في طول الجلوس في المساجد، وتعميرها بالعبادة.

٤٥٤٨- (٩٤٢٥) - (٤١٨/٢) وقال: «جَلِيسُ الْمَسْجِدِ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَخٍ مُسْتَفَادٍ، أَوْ كَلِمَةٍ مُحْكَمَةٍ، أَوْ رَحْمَةٍ مُنْتَظَرَةٍ».

* قوله: «على ثلاث خصال»: أي: لا يخلو عن ثلاثة أمور مطلوبة للإنسان.

* «أخ مستفاد»: - بالجر - بدل من «ثلاث خصال» بمعنى: ثلاثة أمور كما سبق، والمراد: أنه لا يخلو من أن يستفيد أخاً، ويسمع كلاماً نافعاً، أو ينتظر رحمة، وذلك لأن المسجد محل لمرور الإخوان في الله، وذكر العلوم، ونزول الرحمة، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام^(١).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمى (٢/ ٢٢).

٤٥٤٩- (٩٤٢٨) - (٤١٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الإمامُ ضامنٌ، والمؤدَّنُ مؤتمَنٌ، فأرشدَ اللهُ الأئمةَ، وغفَرَ للمؤدَّنِينَ».

* قوله: «وغفر للمؤدَّنِينَ»^(١): هكذا في النسخ، والمشهور: «واغفر» بإثبات همزة وصل، والظاهر أن يقرأ كذلك.

٤٥٥٠- (٩٤٣٠) - (٤١٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهدأ، فما عليك إلا نبيٌّ أو صديقٌ أو شهيدٌ».

* قوله: «اهدأ»: من هدأ؛ كمنع، بهمزة في آخره.

* «إلا نبي»: أي: مَنْ عليك لا يخلو عن واحد من هذه الأوصاف، فلا يفيد الكلام منع اجتماع الوصفين في واحد، ولا أن الشهيد واحد، والله تعالى أعلم.

٤٥٥١- (٩٤٣٢) - (٤١٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كان داودُ النبيُّ فيه غيرةٌ شديدةٌ، وكان إذا خرَجَ، أُغْلِقَتِ الأبوابُ، فلم يدخلْ على أهله أحدٌ حتى يرجع، قال: فخرَجَ ذاتَ يومٍ، وأغْلِقَتِ الدَّارُ، فأقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ تَطَّلِعُ إِلَى الدَّارِ، فإذا رجلٌ قائمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فقالتْ لِمَنْ فِي البَيْتِ: مِنْ أَيْنَ دَخَلَ هَذَا الرَّجُلُ الدَّارَ، والدَّارُ مُغْلَقَةٌ؟ وَاللهُ لِنُفُتِّصَحَنَّ بِداودَ. فجاء داودُ، فإذا الرَّجُلُ قائمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فقال له داودُ: مَنْ أَنْتَ؟ قال: أنا الَّذِي لا أَهَابُ المُلُوكَ، ولا يَمْتَنِعُ مِنِّي الحُجَّابُ. فقال داودُ: أَنْتَ وَاللهِ إِذْ نَ مَلِكُ المَوْتِ، مَرَحَبًا بِأَمْرِ اللهِ. فَرَمَلَ داودُ مَكَانَهُ حَيْثُ قُبِضَتْ رُوحُهُ حَتَّى فُرِعَ مِنْ شَأْنِهِ، وَطَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فقال

(١) في الأصل: «للمؤمنين».

سليمانُ للطير: أَظَلَّتْ علي الطيرُ حتى أَظَلَمَتْ عليهمُ الأَرْضُ، فقال لها سُلَيْمَانُ: اقْبِضِي جَنَاحاً جَنَاحاً».

قال أبو هريرة: بُرِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ فَعَلَتِ الطَيْرُ، وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ الْمُصْرَحِيَّةُ.

* قوله: «أنا الذي لا أهاب الملوك»: من قبيل: أنا الذي سمتني أمي.

* «فرَمَلْ داود»: - براء مهملة وتخفيف -؛ أي: أسرع في المشي إلى الموضع الذي أراد أن يقبض روحه فيه، وفي بعض النسخ: - بزاي معجمة وتشديد-؛ أي: غطى نفسه في ذلك المكان.

* «وغلبت عليه يومئذ المُصْرَحِيَّةُ»: الظاهر أنه اسم فاعل من التصريح، لحقته الياء والتاء المصدريتان^(١)؛ أي: غلبت عليه صفةُ التصريح والإيضاح في البيان؛ حتى يوضح المرامَ بالكلام، ويستعين عليه بضم الإشارة باليد إليه، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب، وثقه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله ثقات^(٢).

٤٥٥٢- (٩٤٣٤) - (٤١٩/٢) وأنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يُبْغِضُ الأَنْصارَ رجلٌ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، ولولا الهِجرَةُ، لَكُنْتُ رجلاً مِنَ الأَنْصارِ، ولو سَلَكَتِ الأَنْصارُ وادياً أو شِعْباً، لَسَلَكَتُ وادِيَهُمُ أو شِعْبَهُمُ. الأَنْصارُ شِعاري، والنَّاسُ دِئاري».

* قوله: «الأَنْصارُ شِعاري»: ككتاب ما يلي الجسدَ من الثوب؛ أي: إنهم

(١) في الأصل: «المصدريتين».

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٨/٢٠٧).

بمنزلة ذلك الثوب، وإنهم الخاصة والبطانة وألصقُ الناس بي.

* «والناس»: أي: المراد بهم: غير المهاجرين، أو الغالب دون الكل.

* «دثاري»: وهو الثوب الذي فوق الشعار؛ أي: إنهم الخاصة، والناس العامة، والله تعالى أعلم.

٤٥٥٣- (٩٤٣٦) - (٤١٩/٢) وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى السَّمَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فيقولُ: أنا المَلِكُ - مَرَّتَيْنِ - مَنْ ذا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ؟ مَنْ ذا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ فلا يزالُ كذلك حتى يُضِيَءَ الفَجْرُ»

* قوله: «ينزل الله»: قد سبق تحقيقه.

* «حتى يمضي»: الصواب: «حين يمضي»، وقد سبق اختلاف الرواة في قوله: «يمضي الثلث الأول»، أو «يبقى الثلث الآخر»، وما يتعلق به في المسانيد المتقدمة.

٤٥٥٤ - (٩٤٣٧) - (٤١٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ امرأةً أَتَتْ النَّبِيَّ بِصَبِيٍّ لَهَا، فقالت: يا رسولَ الله! اذعُ الله له، فقد دَفَنْتُ ثلاثةً. فقال: «لَقَدْ احْتَظَرْتَ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قال حفصٌ: سمعتُ هذا الحديث من ستين سنة، ولم أبلغَ عشرَ سنين، وسمعتُ حفصاً يذكُرُ هذا الكلام سنة سبعٍ وثمانين ومئة.

* قوله: «ادع الله»: أي: بالحياة.

* «احتظرت»: افتعال من الحَظَر، وهو المنع؛ أي: امتنعت.

* «بِحِطَارٍ»: - بفتح أو كسر -: هو حائط البستان، وما يجعل حوله من القضبان؛ أي: احتميت بحمي عظيم من النار تقيك حرها.

٤٥٥٥- (٩٤٣٩) - (٤٢٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَدْعُو، فَقَالَ: «أَحَدٌ أَحَدٌ».

* قوله: «فقال: أَحَدٌ أَحَدٌ»: أراد: وَحَدٌ؛ من التوحيد، فقلبت الواو همزة، والمعنى أي: أشر بإصبع واحدة؛ لأن الذي تدعوه واحد، وهو الله - سبحانه وتعالى -.

٤٥٥٦- (٩٤٥٥) - (٤٢٠/٢) عن عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ، إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ».

* قوله: «ليس في العبد صدقة»: أي: ليس على الإنسان لأجل العبد صدقة.

٤٥٥٧- (٩٤٥٧) - (٤٢٠/٢) عن أبي عبد الله - مولى شداد -: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ فِي الْمَسْجِدِ ضَالَّةً، فَلْيَقُلْ: لَا أَدَاها اللهُ إِلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسْجِدَ لَمْ تُبْنَ لِدَلِكْ».

* قوله: «ينشد في المسجد»: من نشدتها: إذا طلبتها؛ من باب نصر.

* «لا أداها الله»: يحتمل الدعاء عليه، وله، على أن «لا» ناهية؛ أي: لا تفعل ذلك، وقد تقدم.

٤٥٥٨ - (٩٤٥٨) - (٤٢٠/٢ - ٤٢١) سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَمْنَعُوا فَضْلَ المَاءِ، ولا تَمْنَعُوا الكَلأَ فَيَهْزَلَ المَالُ، وَيَجُوعَ العِيالُ».

* قوله: «فيهزل المال»: من هزل؛ كنصر؛ أي: يضعف المواشي، فيقل لبنها، فيجوع لذلك العيال.

٤٥٥٩ - (٩٤٥٩) - (٤٢١/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال - إن كانَ قاله -: «جِهَادُ الكَبِيرِ والضَّعِيفِ والمَرَأَةِ الحَجِّ والعُمُرَةِ».

* قوله: «جهاد الكبير... إلخ»: أي: جهاد من لا يجيء منه الجهاد مع الكفرة: أن يحجَّ، أو يعتمر؛ فإن فيهما خروجاً في سبيل الله، وتركاً للوطن؛ كما في الجهاد، فينوبان في حق هؤلاء عن الجهاد.

٤٥٦٠ - (٩٤٦٠) - (٤٢١/٢) عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قال: لا «هام» لا هام».

* قوله: «لا هام»: بالتخفيف، وقد سبق.

٤٥٦١ - (٩٤٦١) - (٤٢١/٢) عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قال: «أقربُ ما يكونُ العَبْدُ من رَبِّه وهو ساجِدٌ، فأكثِرُوا الدُّعاءَ».

* قوله: «أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربه - عز وجل -»: الظاهر أن «ما» مصدرية، و«كان» تامة، والجار متعلقة بالقرب، وليست «من» تفضيلية،

والمعنى شاهد لذلك، فلا يرد أن اسم التفضيل لا يستعمل إلا بأحد أمور ثلاثة، لا بأمرين؛ كالإضافة، ومن، فكيف استعمل هذا بأمرين؟ فافهم، وخبر «أقرب» محذوف؛ أي: حاصل له، وجملة «وهو ساجد» حال من ضمير حاصل، أو من ضمير «له»، والمعنى: أقرب أكوان العبد من ربه - تبارك وتعالى - حاصل له حين كونه ساجداً، ولا يرد على الأول أن الحال لا بد أن يرتبط بصاحبه، ولا ارتباط هاهنا؛ لأن ضمير «وهو ساجد» للعبد، لا لأقرب؛ لأننا نقول: يكفي في الارتباط وجود الواو من غير حاجة إلى الضمير؛ مثل: جاء زيد والشمس طالعة.

* «فأكثرُوا الدعاء»: أي: في السجود، قيل: وجه الأقربية أن العبد في السجود داع؛ لأنه أمر به، والله تعالى قريب من السائلين؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾... إلخ [البقرة: ١٨٦]، ولأن السجود غاية في الذل والانكسار وتعفير الوجه، وهذه الحالة أحب أحوال العبد؛ كما رواه الطبراني في «الكبير» بسند حسن عن ابن مسعود^(١)، ولأن السجود أول عبادة أمر الله تعالى بها بعد خلق آدم، فالمتقرب بها أقرب، ولأن فيه مخالفة لإبليس في أول ذنب عصى الله تعالى به.

قال القرطبي^(٢): هذا أقرب بالرتبة والكرامة، لا بالمسافة والمساحة؛ لأنه تعالى منزّه عن المكان والزمان.

وقال البدر بن الصاحب في «تذكرته»: في الحديث إشارة إلى نفي الجهة عن الله تعالى، وأن العبد في انخفاضه غاية الانخفاض يكون أقرب ما يكون إلى الله.

قلت: كأنه بنى ذلك على أن الجهة المتوهم ثبوتها له - تعالى جل وعلا - جهة

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩٣٣١).

(٢) انظر: «المفهم» لأبي العباس القرطبي (٩١/٢).

العلو، والحديث يدل على نفيها، وإلا فالجهة السفلى لا ينفيها هذا الحديث، بل يوهم ثبوتها، بل قد يبحث في نفي الجهة العليا بأن القرب إلى العالي يمكن حالة الانخفاض بنزول العالي إلى المنخفض؛ كما جاء نزوله تعالى كل ليلة إلى السماء، على أن المراد: القربُ مكانةً ورتبةً وكرامةً، لا مكاناً، فلا يتم الدلالة أصلاً.

ثم الكلام في دلالة الحديث على نفي الجهة، وإلا فكونه تعالى منزهاً عن الجهة معلوم بأدلتها، والله تعالى أعلم.

٤٥٦٢ - (٩٤٦٤) - (٤٢١/٢) قال أبو هريرة: بينما رجلٌ وامرأةٌ له في السلفِ الخالي لا يقدران على شيء، فجاء الرجلُ من سفره، فدخل على امرأته جائعاً، قد أصابته مسغبةٌ شديدة، فقال لامرأته: أعندك شيء؟ قالت: نعم، أبشر أذاك رزقُ الله. فاستحَّتها فقال: وَيْحَكِ، ابْتِغِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ شَيْءٌ. قالت: نعم، هنيئاً، نرجو رحمةَ الله. حتى إذا طالَ عليه الطولُ قال: وَيْحَكِ، فُومِي فابتغي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ خَبْرٌ، فَأْتِنِي بِهِ، فَإِنِّي قَدْ بُلِغْتُ وَجَهْدْتُ. فقالت: نعم، الآنَ يَنْضَجُ التُّورُ فلا تَعْجَلْ. فلَمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا سَاعَةً، وَتَحَيَّيْتُ أَيْضاً أَنْ يَقُولَ لَهَا، قَالَتْ هِيَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهَا: لَوْ قُمْتُ فَنظَرْتُ إِلَى تُّورِي. فقَامَتْ فوجدت تُّورَهَا مَلَانٌ جُنُوبَ الْعَنَمِ، وَرَحِييْهَا تَطْحَنَانِ، فقَامَتْ إِلَى الرَّحَى، فَنَفَضَتْهَا، وَاسْتَخْرَجَتْ مَا فِي تُّورِهَا مِنْ جُنُوبِ الْعَنَمِ.

قال أبو هريرة: فوالذي نفسُ أبي القاسمِ بيده! عن قولِ محمدٍ ﷺ: لو أَخَذْتُ مَا فِي رَحِييْهَا وَلَمْ تَنْفُضْهَا لَطَحَّتْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

* قوله: «في السلف الخالي»: أي: في أهل الزمن الماضي.

* «لا يقدران على شيء»: أي: لفقرهما.

* «مَسْغَبَةٌ»: أي: جوع.

* «أَبْشُرُ أَتَى رِزْقُ اللَّهِ»: قالته اعتماداً على كرم الله، وحسناً للظن به، فوجدت الأمر كما ظنت، قال تعالى: «أنا عند ظن عبدي بي».

* «فَاسْتَحْتَهَا»: طلب منها بسرعة.

* «هُنَيْتٌ»: بالتصغير؛ أي: اصبر قليلاً.

* «الطَّوَى»: ضبط - بفتحيتين -؛ أي: الجوع وخلاء البطن.

* «وَجَهَدتُ»: في «المجمع»: يقال: جهد، فهو مجهود: إذا وجد مشقة، وهو يقتضي أنه على بناء المفعول، والمضبوط على بناء الفاعل.

* «وتَحِينتُ»: أي: وجدت حين أن يقول لها.

* «جُنُوبُ الْغَنَمِ»: أي: المشوية؛ أي: وجدت في التنور جنوباً كثيرة مشوية.

* «وَرَحِييْهَا»: تشية الرحي، والمراد الطرفان.

٤٥٦٣- (٩٤٦٥) - (٤٢١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي الشَّجَرَةِ الَّتِي اجْتَثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَحْسِبُهَا الْكَمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ لِلْسُّمِّ».

* قوله: «اجْتَثَّتْ»: أي: قُطعت.

٤٥٦٤- (٩٤٦٦) - (٤٢١/٢) - (٤٢٢) عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَأَزْمَلَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ، وَاحْتَاجُوا إِلَى الطَّعَامِ، فَاسْتَأْذَنُوا

٤٥٦٦ - (٩٤٧٤) - (٤٢٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وعن يونس، عن الحسن، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْأَذَانَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ، فَلَا يَدَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ مِنْهُ».

* قوله: «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ الْأَذَانَ»: قال الخطابي^(١)؛ أي: أذان بلال؛ لأنه كان يؤذن بليل، فقليل لهم: كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم؛ فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر، وكذا ظاهر قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، يرى أن مدار الأمر على تبين الفجر، وهو يتأخر عن أوائل الفجر، فيجوز الشرب حينئذ إلى أن يتبين، لكن هذا خلاف المشهور بين العلماء، فلا اعتماد عليه عندهم، وكذا القول بأن طلوع الفجر لما كان من الأمور الخفية جداً، وهو مما يقع فيه الاشتباه والالتباس والخطأ كثيراً، فقول المؤمن في مثله لا يفيد الظن، بل الحاصل به الشك، والليل كان ثابتاً بيقين، فحكمه لا يزول بالشك، فالحديث مبني على هذا؛ فإن هذا مخالف لما عليه العلماء في هذا الباب، والله تعالى أعلم بالصواب.

٤٥٦٧ - (٩٤٨٣) - (٤٢٤/٢) عن أبي هريرة، قال: رَأَيْتُهُ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِيَكُنْ لَكُمْ الْمَهْنَةُ، وَعَلَيَّ الْإِثْمُ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا، وَإِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَتَوَضَّأُ حَتَّى يَغْسِلَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ».

* قوله: «لِيَكُونَ لَكُمْ الْمَهْنَةُ»: - بفتح ميم وسكون هاء وفتح نون، آخره همزة، وقد تخفف -: هو ما أتاك بلا مشقة.

(١) انظر: «معالم السنن» له (١٠٦/٢).

والحاصل: أنكم إذا أخذتم بالحديث الذي رويت لكم، وعملتكم به، فلکم الأجر بلا ريب؛ لأنكم عملتم به على أنه حديث رسول الله ﷺ، فإن كنت أنا كاذباً في الرواية، يكون الإثم عليّ، والأجر لكم، وأي عاقل يرضى بذلك؟ فترون أني أفعل.

٤٥٦٨ - (٩٤٩٠) - (٤٢٥/٢) عن أبي هريرة، قال: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرَأَةُ».

قال هشام: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ.

* قوله: «يقطع الصلاة»: ظاهر الحديث أن مرور هذه الأشياء يُبطل الصلاة، وبه قال قوم، والجمهور على خلافه، فلذلك أوله النووي وغيره بأن المراد بالقطع: نقص الصلاة؛ لشغل القلب بهذه الأشياء، وليس المراد إبطالها، ثم رد النووي دعوى نسخ الحديث^(١)، والله تعالى أعلم.

٤٥٦٩ - (٩٤٩٦) - (٤٢٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ».

* قوله: «أيعجز أحدكم إذا صلى»: أي: فرغ من صلاة الفرض.

* «أن يتقدم»: أي: للسنن والنوافل؛ أي: ينتقل عن محل الفرض، أو المعنى: أيعجز أحدكم إذا صلى؛ أي: أراد أن يصلي السنن بعد أن فرغ من الفرض أن يتقدم لها.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤/٢٢٧).

٤٥٧٠ - (٩٥٠١) - (٤٢٦/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس، فأتاه رجلٌ فقال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال: «الإيمانُ أنْ تُؤْمِنَ باللهِ وملائكتهِ وكتابهِ ولِقائهِ ورُسُلِهِ، وتُؤْمِنَ بالبعثِ الآخرِ».

قال: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: «الإسلامُ أنْ تَعْبُدَ اللهَ لا تُشْرِكَ به شيئاً، وتُقِيمَ الصَّلَاةَ المكتوبةَ، وتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المفروضةَ، وتَصُومَ رَمَضانَ».

قال: يا رسول الله! ما الإحسان؟ قال: «أنْ تَعْبُدَ اللهَ كأنك تراه، فإنك إن لا تراه، فإنه يراك».

فقال: يا رسول الله! متى الساعة؟ قال: «ما المسئولُ عنها بأعلمَ مِنَ السَّائِلِ، ولكن سأحدثك عن أشراطها: إذا ولدتِ الأمةُ ربَّها، فذاك من أشراطها، وإذا كانتِ العرأةُ الحفأةُ رُؤوسَ الناسِ، فذاك من أشراطها، وإذا تطاولَ رعاءُ البُهَمِ في البُنيانِ، فذاك من أشراطها في خمسٍ لا يعلمهنَّ إلا اللهُ»، ثم تلا رسولُ الله ﷺ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

ثم أذبرَ الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجَلَ»، فأخذوا ليرُدُّوه، فلم يَرَوْا شيئاً، فقال: «هذا جبريلُ جاء ليُعلمَ الناسَ دينَهُم».

* قوله: «بارزاً للناس»: أي: ظاهراً؛ لأجل تعليمهم، وجواب سائلهم، وقد تقدم تحقيق هذا الحديث في مسند عمر، إلا قوله: «ولقائه»، فقيل: هو الموت.

قلت: موت كل أحد بخصوصه أمر معلوم، لا يمكن أن ينكره أحد، فلا يحسن التكليف بالإيمان إلا به، فالمراد - والله تعالى أعلم - موت العالم وفناؤه كلية، وقيل: هو الجزاء والحساب، وعلى التقديرين هو غير البعث.

وقال النووي: وليس المراد باللقاء رؤية الله تعالى؛ فإن أحداً لا يقطع لنفسه رؤية الله تعالى؛ لأن الرؤية مختصة بالمؤمنين، ولا يدري بماذا يختم له^(١)، انتهى.

قلت: وهذا لا ينافي الإيمان بتحقيق الرؤية لمن أراد الله تعالى من غير أن يخصه بأحد بعينه، ومثله الإيمان بالجنة والنار، وليس في الحديث ما يقتضي إيمان كل شخص برؤية الله تعالى كما لا يخفى، ثم رأيت قد اعترض شراح البخاري بهذا، فله الحمد على التوافق.

* «أن تعبد الله»: أي: توحده^(٢) على وجه يُعتد به، وهو أن تأتي بالشهادتين، فوافق حديث: «أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله»^(٣).

* «وتصوم رمضان»: قد سقط الحج من بعض الرواة، وإلا فقد جاء ذكره في هذا الحديث.

* «الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ الْجُفَاةُ»^(٤): ضُبِطَتِ الثَّلَاثَةُ - بضم الأول -.

* «رِعَاءَ الْبُهْمِ»: الرعاء - بكسر ومد -، والبهم - بضم فسكون -؛ أي: الإبل السود، أو - بفتح فسكون -: الصغار من أولاد المعز والضأن، والمراد: الأعراب وسكان البوادي.

* «في خمس»: أي: علم الساعة في جملة خمس.

٤٥٧١ - (٩٥٠٣) - (٤٢٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ يوماً، فذَكَرَ الْعُلُولَ، فَعَظَّمَهُ، وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفَيْنَ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/١٦٢).

(٢) في الأصل: «توحده».

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) في الأصل: «الجفا».

على رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله! أَغْنِي، فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُكَ. لا أَلْفِينِ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ على رَقَبَتِهِ شاةٌ لها ثُغَاءٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله! أَغْنِي، فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُكَ. لا أَلْفِينِ أَحَدُكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ على رَقَبَتِهِ فَرَسٌ له حَمْحَمَةٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله! أَغْنِي، فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُكَ. لا أَلْفِينِ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ على رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لها صِيحٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله! أَغْنِي، فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُكَ. لا أَلْفِينِ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ على رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فيقولُ: يا رسولَ الله! أَغْنِي، فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُكَ. لا أَلْفِينِ يَجِيءُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ على رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله! أَغْنِي، فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً، قد أبلغتُكَ».

* قوله: «لا أَلْفِينِ»: - بضم الهمزة وكسر الفاء بنون ثقيلة؛ - أي: لا أجدن، والمقصود: نهي الناس عن الخيانة، وقتل النفس؛ فإنه إذا فعل ذلك، يجيء يوم القيامة كذلك، فيجده النبي ﷺ على تلك الحالة.

* «رُغَاءٌ»: - بضم مهملة وبغين معجمة -: صوت الإبل، والصوت يكون لفضيخته على رؤوس الأشهاد.

* «ثُغَاءٌ»: - بمثلثة مضمومة فمعجمة -: صياح الغنم.

* «حَمْحَمَةٌ»: - بفتح مهملة -: صوت الفرس دون الصهيل.

* «على رقبته نفس»: أي: عبد، سرقها من الغنيمة، وهذا هو المناسب بالمقام، ويحتمل أن المراد: قتلها.

* «رِقَاعٌ»: ضبط - بكسر الراء -: جمع رقعة، وهي الخرقعة، أراد بها: ثياباً غلّها من الغنيمة.

* «تَخْفِقُ»: ضبط - بكسر الفاء -: تضطرب الراية، وقيل: ليس المقصود

الخرقة بعينها، بل تعميم الأجناس؛ من الحيوان والنقود والثياب، وقيل: أراد بالرقاع ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع، وخفوقها: حركتها.

* «صامت»: أي: الذي لا يتكلم من الذهب والفضة.

٤٥٧٢- (٩٥٢١) - (٤٢٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تُنكحُ النساءُ لأربعٍ: لِمَالِها، وَجَمَالِها، وَحَسَبِها، وَدِينِها، فَاظْفَرُ بِذاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ».

* قوله: «لأربع»: أي: الناس يراعون هذه الخصال في المرأة، ويرغبون فيها لأجلها، ولم يرد الأمر بمراعاتها، «والحسب»: شرف الآباء، أو حسن الأفعال.

* «فاظفر»: أي: فاطلب أيها المسترشد ذات الدين حتى تفوزَ بها، وتكون محصلاً بها غاية المطلوب.

* «تَرَبَّتْ»: - بكسر الراء-؛ من ترب: إذا افتقر فلصق بالتراب، وهذه كلمة تجري على لسان العرب مقام المدح والذم، ولا يُراد بها الدعاء على المخاطب دائماً، وقد يراد الدعاء أيضاً، والمراد هاهنا: إما المدح؛ أي: اطلب ذات الدين أيها العاقل الذي يحسد عليك لكمال عقلك، فيقول الحاسد حسداً: تربت يدك، أو الذم، أو الدعاء عليه بتقدير: إن خالفت هذا الأمر.

٤٥٧٣- (٩٥٢٢) - (٤٢٨/٢) عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ في سفرٍ يسيرٍ، فلَمَنَّ رجلٌ ناقَةً، فقال: «أينَ صاحِبُ النّاقَةِ؟» فقال الرجل: أنا، قال: «أخْرُها، فقد أُجِبْتَ فيها».

* قوله: «قال أخرها»: من التأخير؛ أي: بعدها عنك.

* «فقد أُجِبْتُ»: على بناء المفعول؛ من الإجابة؛ أي: إن الله تعالى أجاب دعاءك فيها، والظاهر أن الدعاء قد يستجاب لمصادفة الوقت، وإن كان المدعو عليه لا يستحق ذلك، وحقيقة أن الناقة كيف صارت ملعونة؟ مفوضة.

٤٥٧٤- (٩٥٣٤) - (٤٢٨/٢ - ٤٢٩) عن أبي هريرة، قال: عَرَّسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نَسْتَقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنَزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ»، قَالَ: فَفَعَلْنَا، قَالَ: فِدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ.

* قوله: «ليأخذ كل رجل برأس راحلته»: أي: ليجر كل أحد راحلته، أراد: الانتقال من ذلك المنزل بسرعة.

* «ثم صلى ركعتين»: أي: قضى أولاً سنة الفجر، والله تعالى أعلم.

٤٥٧٥- (٩٥٣٥) - (٤٢٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْشُدُوا؛ فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». قَالَ: فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثُمَّ دَخَلَ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: هَذَا خَبْرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ، فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ قَلْتُ لَكُمْ: إِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

* قوله: «أحشدوا»: من حشد؛ كضرب ونصر: إذا اجتمع.

* «فقرأ: الله أحد»: أي: أراد: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

* «هذا خبر»: أي: الذي دخل لأجله، وإلا فما ثم ثلث القرآن، فلا بد أن يخرج حتى يقرأ الثلث بتمامه.

* «وانها»: أي: سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.
وفيه: أنه يجوز إطلاق ثلث الشيء على ما يعدله.

٤٥٧٦- (٩٥٣٦) - (٤٢٩/٢) عن أبي هريرة والحسن، عن النبي ﷺ، قال: «من أتى كاهناً أو عرافاً، فصَدَّقَهُ بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمدٍ».

* قوله: «من أتى كاهناً»: هو من يخبر عن كوائن في المستقبل.

* «أو عرافاً»: قيل: هو المنجم، أو الذي يدعي علم الغيب.

* «فقد كفر بما أنزل»: مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

٤٥٧٧- (٩٥٤٠) - (٤٢٩/٢) سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق رقبةً، أعتق الله بكلِّ إربٍ منه إرباً من النار».

* قوله: «أعتق الله بكلِّ إربٍ منه»: تذكير الضمير باعتبار أن المراد بالرقبة: الإنسان، وأما التأنيث، فلمراعاة اللفظ.

٤٥٧٨- (٩٥٤٢) - (٤٢٩/٢) سمعتُ أبا هريرة: أنه سمِعَه من فم رسول الله ﷺ يقول: «المؤدَّنُ يُغْفَرُ له مَدَّ صَوْتِه، وَيَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وشاهدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ له خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكْفَرُ عنه ما بَيْنَهُمَا».

* قوله: «ويكفر عنه ما بينهما»: أي: ما بين الصلاتين.

٤٥٧٩- (٩٥٥٠) - (٤٣٠/٢) كان مروانُ يَسْتَخْلِفُ أبا هريرةَ على المدينة، فاستخلفه مرةً، فصلَّى الجُمُعَةَ، فقرأ سُورَةَ الجُمُعَةِ، و﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾، فلَمَّا انصرفَ، مَشِيَتْ إلى جنبه، فقلتُ: يا أبا هريرة! قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا عَلِيٌّ، قال: قَرَأَ بِهِمَا حَبِيبِي أَبُو القاسمِ ﷺ.

* قوله: «فصلَّى الجمعة»: أي: صلاة الجمعة.

* «فقرأ»: أي: فيها.

* «قرأهما حَبِيبِي»: - بكسر حاء مهمله وتشديد باء-؛ أي: حبيبي، يريد: أنه قرأهما اقتداءً به ﷺ، كما أن علياً قرأهما كذلك، لا أنهما توافقا اتفاقاً.

٤٥٨٠- (٩٥٥١) - (٤٣٠/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ اتَّبَعَ جِنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، فَصَلَّى عَلَيْهَا، وَأَقَامَ حَتَّى تُدْفَنَ، رَجَعَ بِقِرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِرَاطٍ».

* قوله: «فأقام»: أي: بقي معهم، وثبت إلى أن يدفن.

٤٥٨١- (٩٥٦١) - (٤٣٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النبي ﷺ كان يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الجُمُعَةِ: ﴿الْمَدِّ تَنْزِيلٌ﴾، و﴿هَلْ أَتَى﴾.

* قوله: «كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة... إلخ»: قال علماؤنا:

لا دلالة فيه على المداومة عليهما، نعم قد ثبت قراءتهما، فينبغي للأئمة قراءتهما، ولا يحسن المداومة على تركهما بالمرّة.

وقد قال بعض الشافعية: قد جاء في بعض الروايات ما يدل على المداومة، والله تعالى أعلم.

٤٥٨٢- (٩٥٦٦) - (٤٣١/٢) عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزَالُ النَّاسُ يُسْأَلُونَ، حَتَّى يَقُولُوا: كَانَ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَا كَانَ قَبْلَهُ؟».

* قوله: «كان الله قبل كل شيء»: أي: من الموجودات في زماننا هذا، بمعنى: أنه الموجد لها؛ أي: فكل موجد يحتاج في وجوده إلى علة موجد لها تكون قبله؛ كما هو ثابت في هذه الموجودات بالنسبة إلى الله تعالى، ولا شك في أنه تعالى موجود، فينبغي على وفق ما سبق أن يكون له موجد قبله؛ فأئني شيء ذلك؟ نعوذ بالله من مثل هذا السؤال الفاسد.

٤٥٨٣- (٩٥٦٧) - (٤٣١/٢) عن ابن أبي نعم، حدثني أبو هريرة، قال: حدثنا أبو القاسم نبي التوبة ﷺ، قال: «مَنْ قَدَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئاً مِمَّا قَالَ لَهُ، إِلَّا أَقَامَ عَلَيْهِ - يعني - : الحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ»
* «بريئاً مما قال»: حال من المملوك.

* «إلا أقام»: هكذا في نسخ «المسند» مع زيادة «إلا»، وفي رواية الترمذي بدون «إلا»^(١)، وهو الأظهر، وتوجيهها: أن «من» استفهامية للإنكار، فصار

(١) رواه الترمذي (١٩٤٧)، كتاب: البر والصلة، باب: النهي عن ضرب الخدم وشتيمهم، وقال: حسن صحيح.

بمنزلة ما قذف أحد، فصح الاستثناء.

* «إلا أن يكون»: استثناء منقطع؛ أي: لكن وقت كون العبد كما قال لا يقام عليه الحد، والله تعالى أعلم.

٤٥٨٤ - (٩٥٩٤) - (٤٣٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ثلاثة لا ينظرُ اللهُ إليهم يومَ القيامةِ: الإمامُ الكذابُ، والشَّيخُ الزَّاني، والعائِلُ المَرْهُوُّ».

* قوله: «الإمام الكذاب»: يريد أن هذه الأفعال قبيحة في نفسها، فإذا صدرت ممن يقتضي حاله البعد عنها، كانت في غاية القبح، فالكذب قد يرتكبه الإنسان لحاجة وخوف ونحو ذلك، ومثل هذا الداعي لا يتحقق في الإمام، فالكذب عنه بعيد، فيكون في غاية القبح، وكذا الزنى قد يرتكبه الإنسان لحرارة الشباب، وغفلته، والشَّيخ مع قلة الحرارة قريب إلى الموت، فاللائق به التوبة عن الرذائل، فكيف منه هذه الرذيلة، مع انتفاء الداعي، بل مع وجود الداعي إلى تركها؟! وكذا الزهو، وهو التكبر بعيدٌ عن العامل الذي هو أجبر الناس كالعبد لهم، والله تعالى أعلم.

* «والمَرْهُوُّ»: - بتشديد الواو - كالمدعو؛ من زهاه الكبير؛ أي: أوقعه في الفخر.

٤٥٨٥ - (٩٦٠٢) - (٤٣٣/٢ - ٤٣٤) عن أبي هريرة، قال: كان جُرَيْجٌ يتعبَّدُ في صَوْمَعَتِهِ، قال: فَأَتَتْهُ أُمُّهُ، فقالت: يا جُرَيْجُ! أنا أُمُّكَ، فكَلَّمَنِي. قال: وكان أبو هريرة يَصِفُ كما كان رسول الله ﷺ يَصِفُهَا، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِ الْأَيْمَنِ، قال: فصادَفْتُهُ يُصَلِّي، فقال: يا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي! فاخْتارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعْتُ، ثم أَتَتْهُ، فصادَفْتُهُ يُصَلِّي، فقالت: يا جُرَيْجُ! أنا أُمُّكَ، فكَلَّمَنِي. قال: يا رَبِّ! أُمِّي

وَصَلَاتِي! فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ أَتَتْهُ، فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ! أَنَا أَتُكَ، فَكَلَّمَنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! أُمِّي وَصَلَاتِي! فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ هَذَا جُرَيْجٌ، وَإِنَّ ابْنِي، وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي، اللَّهُمَّ فَلَا تُمِتَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمَسَاتِ. وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَا فُتِنَ.

قال: وكان راعٍ يأوي إلى دَيْرِهِ، قال: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ: مِمَّنْ هَذَا؟ فَقَالَتْ: هُوَ مِنْ صَاحِبِ الدَّيْرِ. فَأَقْبَلُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، وَأَقْبَلُوا إِلَى الدَّيْرِ فَنَادَوْهُ، فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ، فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: سَلْ هَذِهِ الْمَرْأَةَ. قَالَ: أَرَاهُ تَبَسَّمَ. قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الضَّأْنِ. فَقَالُوا: يَا جُرَيْجُ! نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ. فَفَعَلُوا.

* قوله: «يأوي إلى دَيْرِهِ»: ضبط - بفتح دال وسكون مشاة من تحت - : صومعة الرهبان.

وفي «المجمع»: هو كنيسة منقطعة عن العمارة، ينقطع فيها رهبان النصراني للتعبد.

٤٥٨٦ - (٩٦٠٦) - (٤٣٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَالْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ».

* قوله: «لَا شَكَّ فِيهِنَّ»: أي: في استجابتهن.

٤٥٨٧ - (٩٦١٠) - (٤٣٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ لِعَمَّتِهِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قال: لَوْلَا أَنْ تُعَيَّرَنِي قَرِيشٌ،

يقولون: إنما حَمَلَهُ على ذلك الجَزَعُ، لأَقْرَرْتُ بها عَيْنَكَ. فأنزلَ اللهُ - عزَّ وجلَّ -: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

* قوله: «أشهد لك بها يوم القيامة»: تشريفاً وتكريماً، أو لأن النبي يشهد لمن آمن من أمته لحكمة، وإن لم يكن الأمر محتاجاً إلى شهادته؛ لعلم الله تعالى بذلك، وكتابة الكرام الكاتبين، قال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰئِلٍ لَّآءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، والله تعالى أعلم.

٤٥٨٨ - (٩٦١١) - (٤٣٤/٢) عن أبي حازم، رأيتُ أبا هريرةَ يُسِيرُ بِأَصْبَعِيهِ مراراً: والذي نفسُ أبي هريرةَ بيده! ما شَبِعَ نبيُّ اللهِ ﷺ وأهله ثلاثةَ أيامٍ تَباعاً من حُبْرٍ حِنْطَةٍ حتَّى فارقَ الدُّنيا.

* قوله: «تباعاً»: متتابعة متصلة.

٤٥٨٩ - (٩٦١٢) - (٤٣٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يُورَدُ المُمْرِضُ على المُصِحِّ». وقال: «لا عَدْوَى، ولا طَيْرَةَ، ولا هَامَةَ، فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟!».

* قوله: «لا يورد المُمْرِضُ»: اسم فاعل من أمرض، والمُصِحُّ: اسم فاعل من أصحَّ؛ أي: صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة؛ لتلايق في توهم صحة القول بالعدوى، والله تعالى أعلم.

٤٥٩٠ - (٩٦١٨) - (٤٣٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «الذي يَطْعُنُ نَفْسَهُ، إنما يَطْعُنُهَا في النَّارِ، والذي يَتَّقَحُّمُ فيها، يَتَّقَحُّمُ في النَّارِ، والذي يَخْتُقُّ نَفْسَهُ، يَخْتُقُّهَا في النَّارِ».

* قوله: «الذي يطعن نفسه»: أي: في الدنيا؛ أي: فيقتلها بالطعنة.

* «إنما يطعنها في النار»: أي: في نار جهنم، بالنظر إلى المآل؛ أي: إن جزاء تلك الطعنة في الدنيا هو الطعن في الآخرة حتى كان فاعل هذا فاعل ذلك.

* «يتقَحَّم»: أي: يوقع نفسه في المهالك؛ بأن يتردَّى من جبل، أو يفعل نحوه.

* «فيها»: أي: في الدنيا، أو المراد: الذي يرمي نفسه في نار الدنيا.

* «يتقَحَّم في النار»: أي: يرميها في نار الآخرة، جزاؤه أن يقال له: ارمها في نار الآخرة، والله تعالى أعلم.

٤٥٩١ - (٩٦٢٠) - (٤٣٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، بِحَلَالٍ أَوْ بِحَرَامٍ».

* قوله: «أخذ المال»: أي: بأي وجه أخذ.

* «بحلال»: أي: بوجه يحل له به الأخذ.

٤٥٩٢ - (٩٦٢٣) - (٤٣٥/٢ - ٤٣٦) عن أبي هريرة، قال: أُنْتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فُدْفِعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهَسَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذَرُونَ لِمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسَمِعُهُمُ الدَّاعِيَ، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرَ، وَتَذَنُّو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ - عَزَّ وَجَلَّ -؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمُ آدَمُ».

فَيَأْتُونَ آدَمَ، فيقولونَ: يا آدَمُ! أنتَ أبو البشرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَعَ فَيْكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فيقول - آدَمُ عليه السلام - : إِنَّ رَبِّي - عز وجل - قد غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّ نَهَائِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا، فيقولونَ: يا نُوحُ! أنتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فيقول نُوحٌ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فيقولونَ: يا إِبْرَاهِيمُ! أنتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فيقولُ لَهُمُ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - فذكر كَذِبَاتِهِ - نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فيقولونَ: يا مُوسَى! أنتَ رَسُولُ اللهِ، اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فيقولُ لَهُمُ مُوسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى.

فَيَأْتُونَ عِيسَى، فيقولونَ: يا عِيسَى! أنتَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ - قال: هكذا هُوَ - وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فيقولُ لَهُمُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ

اليوم غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - ولم يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا -،
 اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ.

فِيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ
 مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا
 تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا؟ فَأَقُومُ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ -، ثُمَّ
 يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ، وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ
 قَبْلِي، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! اذْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، اشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبَّ!
 أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبَّ! أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبَّ! أُمَّتِي أُمَّتِي، يَا رَبَّ! فيقول: يَا مُحَمَّدُ!
 أَذْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ
 شُرَكَاءُ النَّاسِ فِي مَا سِوَاهُ مِنَ الْأَبْوَابِ»، ثم قال: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَمَا بَيْنَ
 مِصْرَاعَيْنِ مِنَ مِصَارِيعِ الْجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرٍ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى».

* قوله: «أنت أول الرسل»: أي: المبعوثون لرفع الشرك عن الأرض، ومن
 سبق فما بعثوا لرفع الشرك؛ إذ لم يكن ثمة شرك.

٤٥٩٣ - (٩٦٢٤) - (٤٣٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا سَتَمَ أَبَا بَكْرٍ، وَالنَّبِيَّ ﷺ
 جَالِسًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجَبُ وَيَتَبَسَّمُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ، رَدَّ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ، فَغَضِبَ
 النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ، فَلَحِقَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَانَ يَشْتِمُنِي وَأَنْتَ
 جَالِسٌ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ، غَضِبْتَ وَقُتِمْتَ! قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ مَعَكَ مَلَكٌ
 يَرُدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ، وَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَقْعُدَ مَعَ
 الشَّيْطَانِ».

ثم قال: «يا أبا بكر! ثلاثٌ كلُّهنَّ حقٌّ: ما من عبدٍ ظلمَ بمظلَمَةٍ فيُعْضِي
 عنها لله - عزَّ وجلَّ -، إلا أَعَزَّ اللهُ بِهَا نَصْرَهُ، وما فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ يُرِيدُ بِهَا

صِلَّةً، إِلَّا زَادَهُ اللهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً، إِلَّا زَادَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهَا قَلَّةً».

* قوله: «يعجب ويتبسّم»: أي: من رد الملك لأبي بكر.

٤٥٩٤ - (٩٦٢٥) - (٤٣٦/٢) عن يحيى، حدثنا ابن عجلان، حدثني وهب بن كيسان، قال: مرَّ أبي على أبي هريرة، فقال: أين تُريدُ؟ قال: غنيمة لي. قال: نعم، امسح رُعامها، وأطب مُراحها؛ وصلَّ في جانب مُراحها، فإنها من دوابِّ الجنَّة، وأنسا بها؛ فإنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنها أرضٌ قليلة المَطَرِ». قال: يعني: المدينة.

* قوله: «امسح رُعامها»: - بالضم - : هو ما يسيل من أنوفها، والمراد: حسنُ تعهِّدها.

* «وصلَّ»: الأمر للإباحة، والمراد: بيان طهارة أبوالها وأرواثها.

* قوله: «فإنها من دوابِّ الجنَّة»^(١): تعليل لذلك؛ أي: والجنة لا تصلح للنجاسة، وهو تعليل لحسن التعهد.

* «وانسا بها»: قيل: لعله من النساء بمعنى التأخير؛ أي: بعدها عن المدينة.

٤٥٩٥ - (٩٦٢٦) - (٤٣٦/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يكرهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

* قوله: «يكره الشُّكَالَ»: - بكسر الشين -، قيل: هو أن يكون ثلاث قوائم

(١) في الأصل: «داوب».

منه محجّلة، وواحدتها مطلقة، وقيل: هو أن تكون إحدى يديه وإحدى رجليه من خلاف محجّلين.

٤٥٩٦ - (٩٦٣١) - (٤٣٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمُ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَوْنُهُ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَالتَّائِحُ لِيَسْتَعْفِفَ، وَالمُكَاتِبُ يُرِيدُ الأَدَاءَ».

* قوله: «ليستعفف»: هكذا بفاك الإدغام في النسخ، والظاهر: «ليستعفف»؛ إذ اللام الداخلة عليه لام تعليل بمعنى كي، وليست لام الأمر، وفاك الإدغام إنما يحسن مع لام الأمر، والله تعالى أعلم.

٤٥٩٧ - (٩٦٣٢) - (٤٣٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، دِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأُمَّهَاتُهُمْ سَتَى، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ، إِلَى الحُمْرَةِ وَالبَيَاضِ، سَبِطٌ، كَانَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ الحِزْبَةَ، وَيُعْطِلُ المِلَلَ، حَتَّى تَهْلِكَ فِي زَمَانِهِ المِلَلُ كُلُّهَا غَيْرَ الإِسْلَامِ، وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ المَسِيحَ الدَّجَالَ الكَذَّابَ، وَتَقَعُ الأَمْنَةُ فِي الأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعَ الإِبِلُ مَعَ الأَسَدِ جَمِيعاً، وَالثُّمُورُ مَعَ البَقَرِ، وَالدَّنَابُ مَعَ الغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ وَالعِلْمَانُ بِالحَيَاتِ لَا يَضُرُّ بَعْضُهُم بَعْضاً، فَيَمُوتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمُوتَ، ثُمَّ يُتَوَفَّى، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ».

* قوله: «بين مُمَصَّرَتَيْنِ»: الممصرة من الثياب: ما يكون فيه صفرة خفية.

٤٥٩٨ - (٩٦٣٥) - (٤٣٧/٢) عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقَالَ: «أَزِجْ فَصَلَ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَرَجَعَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، فَعَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ اِرْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ اِرْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

* قوله: «فعل ذلك ثلاث»: كأنه أخر تعليمه إلى أن يطلب هو بنفسه؛ ليكون أخذه بالتوجه التام؛ بخلاف ما لو بدأ له بالتعليم، ففيه: أن تأخير التعليم لمصلحة جازز.

* «ما تيسر معك»: لم يكلفه بشيء معين؛ لأنه أعرابي، والغالب عليه الجهل، فيكتفى من مثله بما تيسر.

* «ثم افعل ذلك»: أخذ منه وجوب القراءة في الصلاة كلها، والله تعالى أعلم.

٤٥٩٩ - (٩٦٣٨) - (٤٣٧/٢) عن أبي هريرة، وأبي سعيد، وجابر، اثنين من هؤلاء الثلاثة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ.

* قوله: «نهى عن الصرف»: أي: بالنسيئة أو بالزيادة مع اتحاد الجنس.

٤٦٠٠ - (٩٦٤٥) - (٤٣٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلِيَخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ».

* قوله: «وَلِيَخْرُجْنَ تَفْلَاتٍ»: جمع تَفَلَّةٍ - بفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء -؛ أي: غير مستعملات للطيب، وأصل التفل: الرائحة الكريهة، ويؤخذ من حرمة الطيب عند الخروج حرمة الزينة وغيرهما مما يثير الشهوات، والله تعالى أعلم.

٤٦٠١ - (٩٦٥٦) - (٤٣٨/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ».

* قوله: «يَرَاهَا الْمُسْلِمُ»: على بناء الفاعل؛ أي: لنفسه.

* «أَوْ تُرَى لَهُ»: على بناء المفعول؛ أي: يرى غيره له.

٤٦٠٢ - (٩٦٦٢) - (٤٣٩/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا عَطَسَ، وَضَعَ يَدَهُ، أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - مِنْ صَوْتِهِ.

* قوله: «وضع يده»: كراهة أن يظهر الهيئة المستنكرة التي تكون عند العطاس.

٤٦٠٣ - (٩٦٦٥) - (٤٣٩/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَمَلِّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا، لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا، ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا، قَالَ: أَنَا أَخَافُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -».

* قوله: «سبعة»: قال السيوطي في «حاشية النسائي»: لا مفهوم لهذا العدد؛

فقد جاءت أحاديث في هذا المعنى إذا اجتمعت تفيد أنهم سبعون، والمراد: سبعة أنواع، لا سبعة أشخاص^(١).

* «إلا ظله^(٢)»: أي: ظل يتبع إذنه، لا يكون لأحد بلا إذنه، أو ظل عرشه على حذف المضاف، وقيل: المراد بالظل: الكرامة، أو نعيم الجنة، قال تعالى: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: ٥٧].

* «الإمام العادل»: قال القاضي: هو كل من إليه نظرٌ في شيء من أمور المسلمين، بدأ به؛ لكثرة منافعه^(٣).

* «عبادة الله»: أي: في عبادته.

* «متعلّق بالمساجد»: أي: شديد الحب لها، أو هو الملازم للجماعة فيها، وليس المراد دوام القعود^(٤) فيها.

* «تحابًا في الله»: أي: له.

* «وتفرقا عليه»: أي: هما على الحب في الحضور والغيبة، أو كانا على الحب في الدنيا، وماتا عليه.

* «لا تعلم شماله»: هو مبالغة في الإخفاء.

* «خالياً»: أي: في المكان الخالي.

* «مَنْصِبٌ»: أي: ذات الحسب والنسب الشريف.

* «إلى نفسها»: قال النووي؛ أي: دعته إلى الزنى بها، هذا هو الصواب في معناه، وقيل: دعته لنكاحها، فخاف العجز عن القيام بحققها، أو أن الخوف

(١) انظر: «حاشية السيوطي على النسائي» (٨ / ٢٢٢).

(٢) في الأصل: «طله».

(٣) انظر: «حاشية السيوطي على النسائي» (٨ / ٢٢٢ - ٢٢٣).

(٤) في الأصل: «العقود».

من (١) الله تعالى شغله عن لذات الدنيا وشهواته .

* «أنا أخاف الله»: يحتمل أنه قال ذلك باللسان، أو بالقلب؛ ليزجر نفسه .

٤٦٠٤ - (٩٦٦٦) - (٤٣٩/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ: الْيَتِيمَ وَالْمَرْأَةَ» .

* قوله: «أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفِينَ»: من التحريج، بمعنى التضييق؛ أي: أُضيقه وأُحرمه على من ظلمهما، ولعل المراد: بيان التشديد في حقهما، والتغليظ، والله تعالى أعلم .

٤٦٠٥ - (٩٦٦٨) - (٤٣٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ»

* قوله: «يَحْضُرُ بِهَا»: أي: معها؛ أي: عندها الشيطان وحسد ابن آدم .
وفي لفظ «الجامع الصغير»: «يَحْضُرُهَا الشَّيْطَانُ»، وكذا هو في «المجمع»، يريد: أن العين سبب عادي لما يحدث في المَعِين، وإن كان المؤثر الحقيقي في كل شيء هو الله تعالى، وأن تأثير العين الظاهري يكون بمدخلة الشيطان والحسد، وأنهما يعينان العين على تأثيرها ذلك الأثر، ولولا حسد العائن، وطاعته الشيطان، لم يكن لعينه ذلك التأثير ظاهراً، والله تعالى أعلم .
وفي «المجمع»: قلت: في الصحيح منه: «العين حق» رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح (٢) .

(١) في الأصل: «من» .

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٥/ ١٠٧) .

٤٦٠٦ - (٩٦٧٠) - (٤٣٩/٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ رجالاً يَسْتَنْفِزُونَ عَسَائِرَهُمْ، يَقُولُونَ: الْخَيْرَ الْخَيْرَ، وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَّهُمْ لو كانوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لا يَصْبِرُ على لأوائِها وشِدَّتِها أَحَدٌ إلا كنتُ له شَهِيداً - أو شَفِيعاً - يومَ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّها لَتَنْفِي أَهْلِها، كما يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْثَ الْحَدِيدِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لا يَخْرُجُ مِنْها أَحَدٌ رَاغِباً عنها، إلا أَبَدَلَهَا اللهُ - عزَّ وجلَّ - خيراً مِنْه».

* قوله: «يستنفرون»: أي: يطلبون خروجهم من المدينة.

* «الخير الخير»: - بالنصب -؛ أي: اطلبوا الخير بالخروج من المدينة إلى بلاد السَّعة.

* «لتنفي أهلها»: أي: الخبيث من أهلها.

٤٦٠٧ - (٩٦٧٢) - (٤٣٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بلال! حَدَّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإسلامِ عِنْدَكَ مَنفَعَةٌ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ في الْجَنَّةِ»، فقال بلالٌ: ما عَمِلْتُ عَمَلاً في الإسلامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنفَعَةٌ، إلا أَنِّي لم أَتَطَهَّرْ طُهُوراً تاماً في ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ، إلا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ ما كَتَبَ اللهُ لي أَنْ أُصَلِّيَ.

* قوله: «عندك»: متعلق بأرجى.

* «منفعة»: بالنصب على التمييز.

* و«خشف نعليك»: - بفتح خاء معجمة وسكون شين معجمة، وجوز فتحها - بمعنى: الصوت.

* «بين يدي»: أي: قدامي، ولا إشكال في التقدم؛ لكونه من تقدُّم الخادم

على المخدوم، على أنه رؤيا لا ندرى تأويلها، نعم سَوَّق الكلام يدل على أنها
بشارة في حق بلال، والله تعالى أعلم.

* «في ساعة»: ظاهره يشمل أوقات الكراهة، والله تعالى أعلم.

٤٦٠٨ - (٩٦٧٣) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
ومعه حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ، هذا على عاتِقِهِ، وهذا على عاتِقِهِ، وهو يَلْتُمُ هذا مَرَّةً، وهذا
مَرَّةً، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا، فقال له رجلٌ: يا رسولَ الله! إِنَّكَ تُحِبُّهُمَا، فقال: «مَنْ
أَحَبَّهُمَا، فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا، فَقَدْ أَبْغَضَنِي».

* قوله: «وهو يَلْتُمُ»: - بلام ومثلثة -.

في «القاموس»: لثم فاه؛ كسمع وضرب: قَبَلَهُ^(١).

* «فقال: مَنْ أَحَبَّهُمَا»: أي: هما مني بمنزلة النفس من الإنسان، فكيف
لا أحبهما؟ وبهذا ظهر الجواب.

٤٦٠٩ - (٩٦٧٤) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «سَيِّحَانُ
وَجِيحَانُ، وَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ، وَكُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ».

وقال أبو أسامة: «كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ».

* قوله: «وكل من أنهار الجنة»: هكذا بالواو في هذه الرواية، وفي الرواية
الثانية بلا واو، والظاهر أنها الصواب، وزيادة الواو من جهة الرواة، والله تعالى
أعلم.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٤٩٣).

٤٦١٠ - (٩٦٧٥) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله! إن فلانةً يُذكرُ من كثرةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا، غيرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا! قال: «هِيَ فِي النَّارِ». قال: يا رسولَ الله! فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَنْوَارِ مِنَ الْأَقْطِ، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا! قال: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ».

* قوله: «وإنها تصدق»: أي: تتصدق.

* «بالأنوار»: أي: بالقطعات.

* «من الأقط»: - بفتح فكسر -.

٤٦١١ - (٩٦٧٦) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ: أنه عادَ مريضاً ومعه أبو هريرة من وَعَكٍ كَانَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرْ، إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، لِنَتُكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ»

* قوله: «ناري»: أي: الحمى ناري.

* «حظه»: أي: نصيبه.

٤٦١٢ - (٩٦٧٧) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: كنتُ قاعداً عند النبي ﷺ، فجاءته امرأةٌ فقالت: يا رسولَ الله! طَوْقٌ مِنْ ذَهَبٍ؟ قال: «طَوْقٌ مِنْ نَارٍ». قالت: يا رسولَ الله! سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ؟ قال: «سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ». قالت: قُرْطَانِ مِنْ ذَهَبٍ؟ قال: «قُرْطَانِ مِنْ نَارٍ». قال: وكان عليها سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَرَمَتْ بِهِمَا، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ إِحْدَانَا إِذَا لَمْ تَزَيِّنْ لِرُؤُوسِهَا، صَلَفَتْ عِنْدَهُ.

قال: فقال: «ما يَمْنَعُ إحداكُنَّ تَصْنَعُ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ تُصَفِّرُهُمَا بِالزَّعْفَرَانِ؟».

* قوله: «طوق من ذهب»: أي: عندي طوق من ذهب؛ أي: ما جزاؤه؟
والحديث يدل على تحريم الذهب للنساء، وقال أهل العلم: إنه منسوخ، والله تعالى أعلم.

* قوله: «صَلِفَتْ عنده»: ضبط - بكسر اللام -؛ أي: صارت قليلة الحظ عنده، ثقيلة عليه، بغیضة لديه.

* «تَصَفَّرُهُمَا»: من التصفير؛ أي: فيكون لونهما كلون الذهب، والله تعالى أعلم.

٤٦١٣- (٩٦٧٨) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ: عَلِيمٌ حَكِيمٌ، غَفُورٌ رَحِيمٌ».

* قوله: «عليم حكيم... إلخ»: يريد: أن من الأحرف السبعة جواز هذه الأسماء في رؤوس الآي بعضها موضع بعض، والله تعالى أعلم.

٤٦١٤- (٩٦٧٩) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ».

* قوله: «معلقة»: أي: محبوسة عن دخول الجنة، وإن استحقها.

٤٦١٥- (٩٦٨٠) - (٤٤٠/٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي مِنَ أَهْلِ النَّارِ، لَمْ أَرَهُمْ بَعْدُ، نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ،

على رؤوسهنّ أمثالُ أسنمةِ الإبلِ، لا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ، ولا يَحِدْنَ رِيحَهَا، ورجالٌ مَعَهُمْ أَسْيَاطٌ كَأَذْنَابِ البَقَرِ، يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ».

* قوله: «كاسيات»: ظاهرًا.

* «عاريات»: بالنظر إلى ظهور أبدانهن من الثياب؛ لرقتها، لا يحترزن^(١) عن كشفها عند من لا يحل له النظر إليها، أو كاسيات في الدنيا، عاريات يوم القيامة، أو كاسيات بالثياب، عاريات عن الخير.

* «مائلات»: وبين أن يرتكب الفجر.

٤٦١٦ - (٩٧٦٧) - (٤٤٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأْتِي على النَّاسِ زَمَانٌ يُحَيِّرُ الرَّجُلَ فِيهِ بَيْنَ العَجْزِ والفُجُورِ، فليُخْتَرِ العَجْزَ على الفُجُورِ».

* قوله: «فليختر»: أي: مَنْ حُيِّرَ بينهما، وجاء في بعض الروايات: «فمن أدرك ذلك الزمان، فليختر العجز على الفجور»، وقد تقدمت تلك الرواية^(٢).

٤٦١٧ - (٩٧٧١) - (٤٤٧/٢) عن أبي هريرة: جاءت امرأةٌ إلى النبي ﷺ قد طَلَّقَهَا زوجها، فأرادت أن تَأْخُذَ وَلَدَهَا، فقال رسولُ الله ﷺ: «استهما فيه»، فقال الرجلُ: من يَحُولُ بيني وبين ابني؟ فقال رسولُ الله ﷺ للابن: «اختر أَيُّهُمَا شِئْتَ»، فاخترَ أمَّهُ، فَذَهَبَتْ بِهِ.

* قوله: «استهما فيه»: من الاستهام، وهو الاقتراع.

(١) في الأصل: «لا يحترن».

(٢) برقم (٢٧٨/٢) في «مسند الإمام أحمد» من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

* «وبين ابني»: أي: من يمنعه مني؟ يريد: أنه أحق به.

* «اختر... إلخ»: لعل محمل الحديث بعد مدة الحضانة، مع ظهور حاجة الأم إلى الولد، واستغناء الأب عنه، مع عدم إرادته صلاح الولد، والله تعالى أعلم.

٤٦١٨- (٩٧٧٣) - (٤٤٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، كَانَ لَهُ بِعِتْقِ كُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عِتْقُ عَضْوٍ مِنَ النَّارِ»، حَتَّى ذَكَرَ الْفَرَجَ.
قال: فدعا عليُّ بنُ حُسينٍ غلاماً له فَأَعْتَقَهُ.

* قوله: «كان له بعثت كل عضو منه عضو من النار»: أي: كان يعتق له بعثت كل عضو منه عضو من النار، ولظهور هذا المعنى ترك ذكر يعتق في اللفظ.

٤٦١٩- (٩٧٧٨) - (٤٤٧/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: «إِنَّ فُلَانًا يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، فَإِذَا أَصْبَحَ سَرَقَ! قال: «إِنَّهُ سَيِّئُهُا مَا تَقُولُ».

* قوله: «إنه سيئها ما تقول»: أي: سيئها الذي تقول؛ أي: تذكره من صلاته بالليل؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ الصَّكُورَةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

٤٦٢٠- (٩٧٨٥) - (٤٤٨/٢) عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي مَسْأَلَةٍ، إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، إِمَّا أَنْ يُعْجَلَهَا لَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ».

* قوله: «إما أن يدخرها»: أي: المسألة؛ أي: مقتضاها.

* «وإما أن يدخرها»: أي: جزاءها.

٤٦٢١- (٩٧٨٧) - (٤٤٨/٢) عن صالح مولى التوأمة، سمعتُ أبا هريرةَ يَنْعَثُ النبيَّ ﷺ، فقال: كان شَبَحَ الذَّرَاعَيْنِ، أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، يُقْبَلُ إِذَا أُقْبِلَ جَمِيعاً، وَيُدْبَرُ إِذَا أُدْبِرَ جَمِيعاً. قال روحٌ في حديثه: بِأَبِي وَأُمِّي! لَمْ يَكُنْ فَاِحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً، وَلَا سَخَاباً بِالْأَسْوَاقِ.

* قوله: «شَبَحَ الذَّرَاعَيْنِ»: ضبط - بفتح فسكون -؛ أي: طويلهما، وقيل: عريضهما.

٤٦٢٢- (٩٧٩١) - (٤٤٨/٢) عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَصِيرُ نَدَامَةٌ وَحَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ».

* قوله: «على الإمارة»: - بكسر الهمزة -.

* قوله: «فبئست المرزعةُ ونعمتِ الفاطمةُ»: المشهور في هذا الحديث: «فنعمت المرزعة، وبئست الفاطمة»، والمعنى: فنعمت الحالة الموصلة إلى الإمارة، وهي الحياة، وبئست الحالة القاطعة عن الإمارة، وهي الموت؛ أي: نعمت الحياة حياتهم، وبئس الموت موتهم، فالظاهر أن في هذا اللفظ المذكور في الكتاب قلباً من بعض الرواة، ويحتمل أن المراد: ذم الأسباب الموصلة، ومدح القاطعة؛ نظراً إلى العاقبة، والله تعالى أعلم.

٤٦٢٣- (٩٨٠٠) - (٤٤٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يُدْعَوْنَ مِنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ، وَلِأَهْلِ الصَّيَامِ بَابٌ يُدْعَوْنَ مِنْهُ، يُقَالُ لَهُ: الرَّيَّانُ»، فقال أبو بكرٍ: يا رسول الله! هل أحدٌ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قال: «نَعَمْ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ».

* قوله: «لكل أهل عمل»: أي: من صالحات الأعمال، والمراد بأهل العمل: من غلب عليه ذلك العمل، وأكثر منه.
* «يُدْعَوْنَ»: على بناء المفعول.

٤٦٢٤- (٩٨١٠) - (٤٥٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخَّرُونَ».

* قوله: «لا يزال الدين ظاهراً»: أي: غالباً قوياً.
* «إنَّ اليهود^(١) والنصارى»: أي: «الخ»: أي: فما دام المؤمنون لم يتشبهوا بأعداء الله، وخالفوهم، يكون دينهم قوياً، والله تعالى أعلم.

٤٦٢٥- (٩٨١٥) - (٤٥٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ: رَجُلٌ يَتَمَتَّى عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَيُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ، إِلَّا أَنَّهُ يُلْقَى، فَيُقَالُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، فَيُقَالُ: لَكَ ذَلِكَ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ». فقال أبو سعيد الخدري: قال رسول الله ﷺ: «فَيُقَالُ: ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ».

* قوله: «إلا أنه يُلقَى»: - بتشديد القاف - على بناء المفعول؛ أي: يُذَكَّرُ

(١) في الأصل: «اليهودي».

ما لا يجيء في باله، فيقال له: اذكر كذا، اذكر كذا؛ ليرتضى ذلك.

٤٦٢٦ - (٩٨١٧) - (٤٥٠/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحبُّ أن لي أحدًا ذهبًا، يَمُرُّ عليَّ ثالثةٌ وعندي منه، فأجدُ من يتقبَّلُه مِنِّي، إلا أن أُرصدَه في دينٍ يكونُ عليَّ».

* قوله: «وعندي منه»: أي: شيء.

* «أجد من يتقبله^(١)»: الظاهر أنه عطف على قوله: «أن لي أحدًا ذهبًا»، ولعل تأخيرَه من تصرفات الرواة، والله تعالى أعلم.

٤٦٢٧ - (٩٨٢١) - (٤٥٠/٢ - ٤٥١) عن أبي هريرة، قال: قال يهوديٌّ بسوقِ المدينة: والذي اضطَفَى موسى على البَشَرِ! قال: فلطمَه رجلٌ من الأنصارِ، فقال: أتقولُ هذا ورسولُ الله ﷺ فينا؟! قال: فأتى اليهوديُّ رسولَ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ فِي يَوْمٍ يُنظَرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]، قال: «فأكونُ أوَّلَ مَنْ يَرَفَعُ رأسَه، فإذا موسى أخذُ بقائِمَةٍ من قوائِمِ العرشِ، فلا أدري أرفَعُ رأسَه قبلي، أم كان مِنِّي استثنى اللهُ، ومن قال: إني خيرٌ من يونسَ بنِ مَتَّى، فقد كَذَبَ».

* قوله: «قال: فلطمه رجل من الأنصار»: قد جاء أن الذي لطمه أبو بكر، فيحمل على تعدد الواقعة.

* «ومن قال: إني خير»: أي: من قال: إني خير؛ أي: من قال لنفسه: إني خير؛ أي: افتخاراً وتنقيصاً ليونس - عليه الصلاة والسلام -، وفيه: أن الاشتغال

(١) في الأصل: «يقبله».

بالتفاضل بين الأنبياء أو الأكابر ليس من الأمور المتعلقة بالدين، والله تعالى أعلم.

٤٦٢٨ - (٩٨٢٦) - (٤٥١/٢) عن أبي هريرة، قال: بينما نحن في المسجد، خَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ»، فخرَجنا معه حتى جئنا بيتَ المدراسِ، فقام رسولُ الله ﷺ فناداهم: «يا مَعْشَرَ يَهُودَ! أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»، فقالوا: قد بَلَّغْتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ذاك أُريدُ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» فقالوا: قد بَلَّغْتَ يا أبا القاسم، قال: «ذاك أُريدُ»، ثم قالها الثالثة، فقال: «اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُريدُ أَنْ أُجْلِبَكُم مِّنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا، فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا، فاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».

* قوله: «حتى جئنا بيت المدراس»^(١): ضبط - بكسر الميم - على أنه صيغة مبالغة من الدراسة؛ كالمكثار، والمراد: العالم الذي له دراسة كتبهم، وقيل: الموضوع الذي يقرأ فيه الكتاب، والإضافة كمسجد الجامع، وقيل: هو - بضم الميم - بمعنى: العالم التالي للكتاب.

* «تَسْلَمُوا»: أي: من الجلاء.

* «قد بلغت»: أي: ما عليك إلا البلاغ، وقد حصل، فانصرف عنا، ولا تكلفنا بأمر آخر.

* «إنما الأرض لله»: أي: تعلقت مشيئته بأن يورث أرضكم هذه للمسلمين، ففارقوها.

قيل: وهذا كان بعد قتل بني قريظة، وإجلاء بني النضير.

(١) في الأصل: «المدراس».

* «أَنْ أُجْلِيَكُمْ»: من الإجلاء بمعنى: الإخراج.

* «بماله شيئاً»: أي: بالأرض والأشجار مما لا يقبل النقل^(١).

* «شيئاً»: منقولاً.

٤٦٢٩ - (٩٨٢٧) - (٤٥١/٢) عن أبي هريرة، قال: لما فُتِحَتْ خَيْبَرُ، أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ فيها سُمٌّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنَ الْيَهُودِ»، فَجُمِعُوا لَهُ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟»، قالوا: نَعَمْ يَا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟»، قالوا: أَبُونَا فُلَانٌ، قال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ كَذَبْتُمْ، أَبُوكُمْ فُلَانٌ»، قالوا: صَدَقْتَ وَبَرَزْتَ. قال لهم: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟»، قالوا: نَعَمْ يَا أبا القاسم، وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آبِنَا، فقال رسولُ الله ﷺ لهم: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟»، قالوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلُفُونَنَا فِيهَا، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا».

ثم قال لهم: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟»، فقالوا: نَعَمْ يَا أبا القاسم، فقال لهم: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟»، قالوا: نَعَمْ، قال: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟»، قالوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا أَنْ نَسْتَرِيحَ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ تَضُرَّكَ.

* قوله: «فَجُمِعُوا لَهُ»: على بناء المفعول.

* «فهل أنتم صادقِيَّ»: - بتشديد الياء -؛ فإنه صيغة جمع مضافة إلى ياء

المتكلم.

(١) في الأصل: «النفل».

* «وبرزت»: - بكسر الراء؛ من باب علم.

* «نكون فيها يسيراً»: أي: زمنًا قليلاً.

* «ثم تخلفوننا»: أي: تدخلون فيها وراءنا.

* «لم تضرك»: أي: أصلاً، وهذا كذب؛ إذ ليس من لوازم النبوة ألا يتضرر بالسم، أو لم يضرك بأن يؤدي إلى القتل في الحال، وهذا بالنظر إلى قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِصُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] صدق، فيحتمل أنهم بنوا قولهم هذا على هذه الآية؛ أي: إن كنت نبياً، تكون صادقاً في نسبة هذه الآية إلى الله تعالى، وحينئذ لا يضرك السم بأن يؤدي إلى القتل في الحال، والله تعالى [أعلم].

٤٦٣٠ - (٩٨٣٦) - (٤٥٢/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «مَنْ قَالَ لَصِيْبِي: تَعَالَ هَاكَ، ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ، فَهِيَ كِذْبَةٌ».

* قوله: «تعال هاك»: أي: خذ مني ما أعطيك، فهذا يتضمن الوعد بالإعطاء، ولذلك إذا لم يعطه، يعدّ كاذباً، وإلا، فالإنشاء لا يوصف بالكذب.

* «فهي»: أي: مقالته.

* «كذبة»: أي: باعتبار ما يتضمنه من الوعد، والله تعالى أعلم.

٤٦٣١ - (٩٨٣٩) - (٤٥٢/٢ - ٤٥٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَالْجَهْلِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

* قوله: «من لم يدع»: أي: لم يترك.

* «قول الزور»: أي: الكذب.

* «والعملُ به»: أي: بقول الزور؛ أي: العمل بوسوسة الشيطان وتحسينه وتزيينه، وهو من باب قول الزور، فصار العمل به شاملاً لجميع المعاصي، فذكر ما ذكر صريحاً للاهتمام به.

* «فليس لله حاجة»: كناية عن عدم القبول، وإلا فهو تعالى لا يحتاج إلى شيء أصلاً.

٤٦٣٢ - (٩٨٤٠) - (٤٥٣/٢) عن سعيد المقبري، عن أبيه: أنه سمع أبا هريرة يقول: لولا أمران، لأحببتُ أن أكونَ عبداً مملوكاً، وذلك أن المملوك لا يستطيعُ أن يصنعَ في ماله شيئاً، وذلك أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما خلَقَ اللهُ عبداً يُؤدِّي حَقَّ الله وحقَّ سيِّده، إلا وفَّاهُ اللهُ أجرَهُ مرَّتينِ».

* قوله: «لولا أمران»: أي: الحج وبر الوالدة؛ كما جاء صريحاً.

* «وذلك أن المملوك لا يستطيع أن يصنع شيئاً في ماله»: تعليل لما يفهم من أن العبد لا يقدر على هذين الأمرين.

* «وذلك أني سمعت... إلخ»: تعليل المحبة أن يكون عبداً لولا الأمران.

٤٦٣٣ - (٩٨٤٥) - (٤٥٣/٢) عن أبي هريرة: أنه قال: أتى رجلٌ من المسلمين رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد، فناداهُ، فقال: يا رسولَ الله! إني زنيْتُ، فأعرَضَ عنه، فتنحَّى تلقاءَ وجهه، فقال له: يا رسولَ الله! إني زنيْتُ، فأعرَضَ عنه حتَّى نثي ذلك عليه أربعَ مراتٍ، فلمَّا شهدَ على نفسه أربعَ مراتٍ، دعاه رسولُ الله ﷺ فقال: «أبكَ جُنُونٌ؟»، قال: لا. قال: «فهلْ أحصنتُ؟»، قال: نَعَمْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أذهبوا فازجُموه».

قال ابنُ شهاب: فأخبرني مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ فِي الْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ، هَرَبَ، فَأَذْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ.

* قوله: «حتى ثلثي ذلك عليه أربع مرات»: من التثنية؛ أي: كرر وأعاد، وقوله: «أربع مرات» متعلق بالذكر: بيان لكيفية الإعادة والتكرار؛ أي: فذكر ذلك أربع مرات، وليس المراد أن التكرار كان أربع مرات، وإلا لكان الذكر خمس مرات، والله تعالى أعلم.

* «فلما أذلقته الحجارة»: أي: أتعبته.

٤٦٣٤م/ - (٩٨٤٦) - (٤٥٣/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه قضى فيمن زنى ولم يُحصن أن ينفي عاماً مع الحد عليه.

* قوله: «أن ينفي عاماً مع الحد عليه»: يدل على أن النفي زائد على الحد^(١)، وأن الحد في حقه الجلد فقط، ثم النفي مع الجلد مما قال به الجمهور، ومن لا يقول به، يرى أنه منسوخ، وأن قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ [النور: ٢٢] يدل على أن تمام العقوبة الجلد، فالحديث معارض لما هو أقوى منه، وقول الجمهور أقوى، وما ذكره هذا القائل في رده لا يخلو عن ضعف، والله تعالى أعلم.

٤٦٣٤م - (٩٨٥٢) - (٤٥٤/٢) عن ابن دارة مولى عثمان قال: إنا لبالبقيع مع أبي هريرة إذ سمعناه يقول: أنا أعلم الناس بشفاعة محمد ﷺ يوم القيامة. قال:

(١) في الأصل: «الحسد».

فَتَدَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: إِيَّهٖ يَرْحَمُكَ اللهُ! قَالَ: يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَقَيْكَ يُؤْمِنُ بِي، لَا يُشْرِكُ بَكَ».

* قوله: «فتدأك الناس»:- بتشديد الكاف-؛ من الدك- بالتشديد-، وهو الكسر؛ أي: ازدحموا عليه حتى أدى شدة الزحام إلى دفع البعض بعضاً.

* «فقالوا: إيه رحمك الله»: في «القاموس»: «إيه»- بكسر الهمزة والهاء وفتحها وتوين المكسورة:- كلمة استزادة واستنطاق^(١).

والحديث يدل على جواز الدعاء بالمغفرة للمؤمنين عموماً، مع العلم بأن الله تعالى يعذب بعض العصاة، والله تعالى أعلم.

٤٦٣٥- (٩٨٥٣)- (٤٥٤/٢) عن محمد بن زياد قال: سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ - أو قال أبو القاسم ﷺ -: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غَيَّبَ عَلَيْكُمْ، فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ».

* قوله: «فإن غيبي عليكم»: - بفتح الغين المعجمة وتخفيف الموحدة المكسورة-؛ أي: خفي، والغبابة: الجهالة والغفلة، كذا في «المشارك»^(٢).
وفي «المجمع»: روي- بضم غين وتشديد موحدة-.

٤٦٣٦- (٩٨٨٦)- (٤٥٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ - قال حجاجٌ في حديثه: قال: سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، أو قال أبو القاسم:- أنه قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، مُرَجَّلاً جُمَّتَهُ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، إِذْ حُسِفَ

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٦٠٤).

(٢) انظر: «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (٢/ ١٢٨).

به، فهو يتَجَلَّجَلُ في الأرضِ إلى يومِ القِيَامَةِ». وقال حجاج: «إِذْ حَسَفَ اللهُ بِهِ».

* قوله: «مرجلاً»: اسم فاعل من الترجيل.

* «جمته^(١)»: - بالنصب - على أنه مفعول «مرجلاً».

٤٦٣٧- (٩٨٨٨) - (٤٥٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ يزويه عن ربكم - عز وجل - : «كُلُّ الْعَمَلِ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

* قوله: «كل العمل»: الظاهر أن المراد: كل عمل من الأعمال الصالحة كفارة للمعاصي؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾ [هود: ٤١١٤]؛ أي: إن المقدار من الخير مشترك بين جميع الأعمال، لا يختص به عمل دون عمل، إلا الصوم؛ فإنه مخصوص من جملة ما هو مخصوص به، لكن لا يخفى أن الظاهر على هذا كل عمل - بالتكثير دون التعريف -، وهذا ظاهر؛ لأن دخول الكل على المعرف باللام يفيد استغراق الجزئيات، والمراد هو الثاني دون الأول، فلعل التعريف وقع من تصرفات الرواة، والله تعالى أعلم.

٤٦٣٨ - (٩٨٩٦) - (٤٥٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال: «مَا تَطَلُّعُ الشَّمْسُ بِيَوْمٍ، وَلَا تَغْرُبُ بِأَفْضَلٍ - أَوْ أَعْظَمَ - مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا تَفْرَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ إِلَّا هَذَانِ الثَّقَلَانِ مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، وَعَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ: كَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقْرَةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَيْرًا، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فَإِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ».

(١) في الأصل: «جهة».

* قوله: «إلا تفرغ ليوم الجمعة»: أي: خوفاً من أن تقوم فيه القيامة.

٤٦٣٩ - (٩٩١٣) - (٤٥٨/٢ - ٤٥٩) عن الجلاس، قال: سمعتُ عثمانَ بنَ شماسٍ، قال: كان مروانُ يَمُرُّ على المدينة، قال: فَمَرُّ بأبي هريرة وهو يُحدِّثُ، فقال: بعضَ حَدِيثِكَ يا أبا هريرة. قال: ثم مَضَى، قال: ثم رَجَعَ، فقال: يا أبا هريرة! كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على الجَنَازَةِ؟ قال: قال: «خَلَقْتَهَا - أو أنتَ خَلَقْتَهَا، شُعْبَةُ الذي شَكَّ -، وَهَدَيْتَهَا إلى الإسلامِ، وَأنتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، تَعَلَّمَ سِرَّهَا وَعَلَانِيَتَهَا، جِئْنَا شُفَعَاءَ، فَأَغْفِرُ لَهَا».

* قوله: «فقال: بعضَ حَدِيثِكَ»: - بالنصب -؛ أي: دع بعضَ حَدِيثِكَ.

٤٦٤٠ - (٩٩٣٦) - (٤٦١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا إِغْرَارَ في صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ».

* قوله: «لا إِغْرَارَ في صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ»: قيل: في أبي داود: «لا إِغْرَارَ» بدون الألف^(١)، والمراد بغير الصلاة: النقصان في هيئاتها وأركانها، وسيأتي تفسيره للإمام غير هذا التفسير.

قلت: الإغرار - بكسر الغين المعجمة وراءين -: النقصان، وهو على ما فسره أحمد: أنه إذا شك في صلاته بين ثلاث ركعات وأربع مثلاً، فليس له أن يبيني على الأكثر، فينصرف وهو شاكٌّ.

* وقوله: «ولا تسليم»: قيل: هو مجرور معطوف على «صلاة»، فيكون

(١) رواه أبو داود (٩٢٨، ٩٢٩)، كتاب: الصلاة، باب: رد السلام في الصلاة.

معناه: أنه ليس لمن يرد السلام أن يقتصر على قوله: «وعليك»، ولا يقول: السلام.
وعن أحمد في معناه: أنه لا يسلم على من في الصلاة، فهو على هذا
معطوف على قوله: «لا غرار»، فيكون من قبيل: لا حول ولا قوة إلا بالله في
وجوهه، والله تعالى.

٤٦٤١- (٩٩٦٥) - (٤٦٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما قَعَدَ قَوْمٌ
مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ
حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ، لِلثَّوَابِ».

* قوله: «وإن دخلوا الجنة للثواب»: أي: يكون حسرة؛ لما فاتهم من
الثواب.

٤٦٤٢- (٩٩٨٩) - (٤٦٤/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَقِيَ آدَمُ
مُوسَى، فَقَالَ: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَأَشْكَنَتْ
الْجَنَّةَ، ثُمَّ فَعَلْتَ؟! فَقَالَ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ، وَاضْطَفَاكَ بِرِسَالَتِهِ،
وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَةَ؟! ثُمَّ أَنَا أَقْدَمُ أَمْ الذَّكْرُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ الذَّكْرُ، فَحَجَّ آدَمُ
مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

* قوله: «أنا أقدم أم الذكر»: أي: أم ذكر المعصية التي صدرت مني في
التوراة.

٤٦٤٣- (٩٩٩١) - (٤٦٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله!
فالمولود؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

* قوله: «فالمولود»: أي: ما حالٌ من مات مولوداً حالَ ولادته من أولاد الكفرة؟

وتحقيق الجواب قد تقدم، والله تعالى أعلم.

٤٦٤٤- (١٠٠١٢) - (٤٦٦/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا الطريقَ سبعَ أذرعٍ».

* قوله: «اجعلوا الطريق سبع أذرع»: أي: إذا اختلفتم فيها؛ كما جاء في الروايات، وإلا، فعند اتفاقهم على شيء يجعل ما اتفقوا عليه طريقاً، قليلاً كان أو كثيراً.

٤٦٤٥- (١٠٠١٧) - (٤٦٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا مِنْ بَلِّهِ مَا أَطَّلَعُكُمْ عَلَيْهِ».

* قوله: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت... إلى قوله: ذخرأ»: - بالنصب - متعلق «بأعددت»؛ أي: جعلت ذخرأ لهم ما لا عين رأت.

* وقوله: «بلِّه ما أطلعكم عليه»: قيل: هو - بموحدة مفتوحة وسكون لام وفتح هاء - بمعنى: دَعْ؛ أي: دَعُ ما أطلعكم عليه من نعيم الجنة، وبين لكم، فعرفتموها من لذاتها، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم، وعلى هذا المعنى لا وجه لكلمة «من» في قوله: «من بله» كما جاء في بعض الأصول، وقد وقعت في بعض نسخ الكتاب، ولذلك قال الخطابي: اتفق النسخ على رواية: «من بله»، والصواب إسقاط كلمة «من»، وقيل: بمعنى غير أو سوى، والمعنى: أن ذلك

المذكور ليس مما ذكر في القرآن، بل من سوى ما ذكر فيه، والله تعالى أعلم.

٤٦٤٦ - (١٠٠٣١) - (٤٦٧/٢) عن محمد بن زياد، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقول: «ما يسُرُّني أن لي أُحدًا ذهبًا، يأتي عليّ ثلاثٌ وعندي منه دينارٌ، ليسَ شيئاً أرصدُه لدينٍ».

* قوله: «ليس شيئاً أرصدُه لدينٍ»: لفظه «ليس» للاستثناء؛ أي: إلا شيئاً أرصدُه لدينٍ.

٤٦٤٧ - (١٠٠٣٢) - (٤٦٧/٢) عن محمد بن زياد، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقول: «نارُ بني آدم التي يُوقِدُون، جُزءٌ من سبعين جُزءاً من نارِ جهنم»، فقال رجلٌ: إن كانت لكافيةً، فقال: «لقد فضلتُ عليها بتسعة وستين جُزءاً حرّاً فحرّاً».

* قوله: «لقد فضلتُ عليها بتسعة وستين جزءاً حرّاً فحرّاً»: نصب «حرّاً» على التمييز؛ أي: فضل حرها، وقوله: «فحرّاً» بالفاء؛ للترقي؛ أي: زادت من جهة الحر، بل من جهة الحر الزائد، والله تعالى أعلم.

٤٦٤٨ - (١٠٠٤٩) - (٤٦٨/٢) عن قتادة قال: سمعتُ هلالَ بنَ يزيدَ من بني مازن بنِ شيبان، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول، عن النبي صلى الله عليه وآله: «إن هذه الحبة السوداء شفاءٌ من كلِّ شيءٍ، ليس السَّامُ». وقال قتادة: السَّامُ: الموتُ.

* قوله: «ليس السَّامُ»: - بالنصب - على أن «ليس» للاستثناء.

٤٦٤٩ - (١٠٠٩٣) - (٤٧١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وُضوء إلا من صوتٍ أو رِيحٍ».

* قوله «لا وضوء إلا من صوت أو ريح»: لا يخفى أن الأسباب الموجبة لوجوب الوضوء كثيرة، فينبغي أن يجعل القصر إضافياً لا حقيقياً على معنى: أنه لا يجب الوضوء إلا من جهة التيقن بسببه؛ كالصوت والريح، لا بمجرد الشك، ويحتمل أن المراد: إلا من مثل «صوت أو ريح»؛ أي: مما جعله الشارع سبباً له، فالمقصود: بيان أنه لا بد في معرفة نقض الوضوء إلى الشارع، وتحقيق النواقض من جهته، والله تعالى أعلم.

٤٦٥٠ - (١٠١٠٧) - (٤٧٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيباً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَعَلِيهِ خَلَاصُهُ كُلُّهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

* قوله: «من أعتق شقيباً في مملوك، فعليه خلاصه كله»: - بالجر - على أنه تأكيد لضمير «خلاصه» المجرور العائد على العبد؛ أي: عليه خلاص كل العبد، و- الرفع - على أنه تأكيد للخلاص لا يخلو عن بعد، والله تعالى أعلم.

٤٦٥١ - (١٠١٢٢) - (٤٧٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَوَّلُ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، صُورَةٌ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، كَأَشَدُّ ضَوْءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ هُمْ مَنَازِلُ بَعْدَ ذَلِكَ».

* قوله: «ثم هم منازل»: أي: ذوو منازل.

٤٦٥٢ - (١٠١٤٠) - (٤٧٤/٢) عن الأوزاعي، قال: حدثنا أبو كثير، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الْخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ، وَالْعِنْبَةِ».

«الخمير في هاتين الشجرتين»: أي: من هاتين؛ كما في رواية، والمراد: أنها تكون منهما جميعاً، ولا تكون من العنب فقط، لا أنها لا تكون من (١) غيرهما، فقد جاء أنها تكون من (٢) غيرهما، والله تعالى أعلم.

٤٦٥٣ - (١٠١٥٠) - (٤٧٥/٢) عن إسماعيل - يعني: ابن أبي خالد -، قال: حدثني قيسُ بنُ أبي حازم، قال: أتينا أبا هريرة نُسَلِّمُ عليه، قال: قلنا: حدثنا، فقال: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ مَا كُنْتُ سَنَوَاتٍ قَطُّ أَعْقَلَ مَنِّي فِيهِنَّ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَعِيَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُنَّ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَقُولُ بِيَدِهِ: «قَرِيبٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ».

* قوله: «قريب بين يدي الساعة تقاتلون قوماً... إلخ»: الظاهر أن «قريب» خبر مقدم، وقوله: «تقاتلون» بتأويل المصدر مبتدأ؛ أي: إن قتالكم مع هؤلاء الأقوام قريب.

٤٦٥٤ - (١٠١٥٦) - (٤٧٥/٢) عن عُمَرَ بنِ أَبِي سَلَمَةَ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دِينٌ».

(١) في الأصل: «عن».

(٢) في الأصل: «عن».

* قوله: «نفس المؤمن معلقة»: أي: محبوسة ممنوعة من دخول الجنة، والله تعالى أعلم.

٤٦٥٥- (١٠١٩٣) - (٤٧٨/٢) عن أبي هريرة، قال: جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ، فقال: أتيتك البارحةَ فما معني من الدخول عليك إلا كلبٌ كان في البيت، وتمثالُ صورةٍ في سترٍ كان على الباب، قال: فنظروا، فإذا جزؤٌ للحسن، أو الحسين، كان تحت نضدٍ لهم، فأمر بالكلبِ فأخرج، وأن يُقطعَ رأسُ الصورة حتى تكونَ مثلَ الشجرة، ويُجعلَ السُّرُّ مُتَبَدِّئِينَ.

* قوله: «ويجعل السُّرُّ مُتَبَدِّئِينَ»: أي: وسادتين منبوذتين.

٤٦٥٦- (١٠٢٦١) - (٤٨٢/٢ - ٤٨٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُنزِلُ ابنُ مريمَ إماماً عادِلاً، وَحَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيُرْجِعُ السَّلْمَ، وَيَتَّخِذُ السُّيُوفَ مَنَاجِلَ، وَتَذْهَبُ حُمَةٌ كُلُّ ذَاتِ حُمَةٍ، وَتُنزِلُ السَّمَاءُ رِزْقَهَا، وَتُخْرِجُ الْأَرْضُ بَرَكَتَهَا، حَتَّى يَلْعَبَ الصَّبِيُّ بِالثُّعْبَانِ فَلَا يَضُرُّهُ، وَيُرَاعِي الْغَنَمَ الذَّبَابُ فَلَا يَضُرُّهَا، وَيُرَاعِي الْأَسَدُ الْبَقَرَ فَلَا يَضُرُّهَا».

* قوله: «ويرجع السُّلْمَ»: - بفتح السين أو كسرهما وسكون اللام - : الصلح؛ أي: يرجع إلى الناس الصلح آخرًا كما كان فيهم الصلح أولاً.

* «ويتخذ السيوف مناجل»: هي آلات يقطع بها الحشيش، أراد: أن الناس يتركون الجهاد، ويشغلون بالحرث والزراعة.

* «وتذهب حُمَةٌ»: - بضم ففتح، مخفف -: السم.

٤٦٥٧ - (١٠٢٦٣) - (٤٨٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ، وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ، أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ؛ لِيُنْسِيَهُ صَلَاتَهُ، فَإِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسَلِّمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

* قوله: «إذا سمع النداء، ولَّى»: أي: أدبر.

* «وله حُصَاصٌ»: - بضم حاء وصادين مهملات -: شدة العدو وحِدَّتُهُ، وقيل: هو الضراط، وهو يحتمل الحقيقة؛ لأنه جسم يصح خروج الريح عنه، وقيل: كناية عن شدة الغيظ، وإنما هرب؛ لئلا يسمع، فيضطر إلى الشهادة؛ لحديث: «لا يسمع صوت المؤذن جِنَّ ولا إنس إلا شهد له»، وقيل: لعظم أمر الأذان؛ لاشتماله على قواعد التوحيد، وإظهار شعائر الإسلام.

فإن قلت: كيف يقع العصيان من المؤذن أو السامع حينئذ؟

قلت: لعله^(١) من سابقه: وسوسته، أو من وسوسة النفس، كذا في «المجمع».

٤٦٥٨ - (١٠٢٦٩) - (٤٨٣/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَنَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وَهُوَ مُتَكِيٌّ فِي أَرِيكَتِهِ فَيَقُولُ: أَتَلُوا بِهِ عَلَيَّ قُرْآنًا. مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ، فَأَنَا أَقُولُهُ، وَمَا أَتَاكُمْ مِنْ شَرٍّ، فَإِنِّي لَا أَقُولُ الشَّرَّ».

* قوله: «لأعرفن أحدًا منكم أنه عني حديث... إلخ»: قد سبق تحقيق هذا الحديث.

(١) في الأصل: «لعلم».

٤٦٥٩ - (١٠٢٧٢) - (٤٨٣/٢) عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ أعمالَ بني آدم تُعرضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فلا يُقْبَلُ عَمَلٌ قاطِعٍ رَجِمٌ».

* قوله: «إنَّ أعمالَ بني آدم تُعرضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ»: لفظة: «ليلةِ جُمُعَةٍ» - بالجر - على أنه بدل من «خميس»؛ لبيان أن العرض في آخر يوم الخميس، والله تعالى أعلم.

٤٦٦٠ - (١٠٢٨٢) - (٤٨٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما من داءٍ إلا في الحَبَّةِ السُّوداءِ مِنْهُ شِفَاءٌ، إلا السَّامَ».

* قوله: «ما من داءٍ إلا في الحَبَّةِ السُّوداءِ فيه شِفَاءٌ»: كلمة «في» بمعنى «من»؛ أي: منه شفاء، وفي بعض النسخ: «منه شفاء»، وهو أوضح.

٤٦٦١ - (١٠٣٣١) - (٤٨٨/٢) عن أبي حَسَنَ، قال: تُؤَفِّي ابْنانِ لي، فقلتُ لأبي هريرة: سمعتَ من رسولِ الله ﷺ حديثاً تُحَدِّثُنَاهُ يُطَيِّبُ بَأَنْفُسِنَا عن مَوْتانَا؟ قال: نعم: «صِغارُهُم دَعامِصُ الْجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدَهُم أَبَاهُ - أو قال: أَبَوَيْهِ -، فَيَأْخُذُ بِناحِيَةِ ثَوْبِهِ - أو يَدِهِ - كما آخُذُ بِصَنْفَةِ ثَوْبِكَ هذا، فلا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ اللهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ».

* قوله: «صِغارُهُم دَعامِصُ الْجَنَّةِ»: جمع دُعْموص، وهي دويبة تكون في مستنقع الماء، وأيضاً: الدخال في الأمور؛ أي: سياحون في الجنة، دخالون في منازلها، لا يُمنعون من موضع؛ كما أن الصبيان في الدنيا لا يُمنعون من الدخول على الحرم.

* «كما آخذُ»: على صيغة الماضي، أو على صيغة اسم الفاعل؛ أي: كما هو آخذ؛ أي: كما هو؛ أي: ولدك في الدنيا آخذ.

* «بصنفة ثوبك»: قيل: صنفة الإزار - بفتح الصاد وكسر النون -: طرفه.

٤٦٦٢ - (١٠٣٤٧) - (٤٨٩/٢) عن أبي هريرة: أن رجلين تدارا في دابة، ليس لواحد منهما بيعة، فأمرهما رسول الله ﷺ أن يستهما على اليمين، أحبا أو كرها.

* قوله: «أن رجلين تدارا»: أي: تدافعا؛ من تدارأ - بهمزة -: تفاعل؛ من الدرء، وهو الدفع.

٤٦٦٣ - (١٠٣٥٠) - (٤٨٩/٢ - ٤٩٠) عن أبي عمر العُدائِي، قال: كنتُ عند أبي هريرة جالسا، قال: فمرَّ رجلٌ من بني عامرٍ بنِ صعصعة، فقيل له: هذا أكثرُ عامريِّ نادى مالا، فقال أبو هريرة: رُدُّوه إليَّ، فردُّوه عليه، فقال: بُنْتُ أَنْكَ ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، فقال العامريُّ: إي والله! إنَّ لي لَمِئَةَ حَمْرَاءَ، وَمِئَةَ أَدْمَاءَ، حَتَّى عَدَّ مِنْ أَلْوَانِ الْإِبِلِ، وَأَفْئَانِ الرَّقِيقِ، وَرِبَاطِ الْخَيْلِ، فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: إِيَّاكَ وَأَخْفَافَ الْإِبِلِ، وَأَظْلَافَ الْعَنَمِ - يُرَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ -، حَتَّى جَعَلَ لَوْنُ الْعَامِرِيِّ يَتَغَيَّرُ أَوْ يَتَلَوَّنُ، فَقَالَ: مَا ذَلِكَ يَا أَبَا هَرِيرَةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ لَا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرَسَلَهَا - قَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا نَجْدَتُهَا وَرَسَلَهَا؟ قَالَ: «فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا - فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَعْدَى مَا كَانَتْ، وَأَكْبَرَهُ وَأَسْمَنَهُ وَأَشْرَهُ، ثُمَّ يُنْطَحُ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، فَتَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا، أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ.

وإذا كانت له بقرة لا يعطي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرَسَلَهَا، فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

كَأَعْدُ مَا كَانَتْ وَأَكْبِرَهُ وَأَسْمَنَهُ وَأَشْرَهُ، ثُمَّ يُبَطِّحُ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ فَتَطْوُهُ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطِخُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى يَرَى سَبِيلَهُ.

وَإِذَا كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ لَا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرَسَلَهَا، فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَعْدُ مَا كَانَتْ وَأَكْبِرَهُ وَأَسْمَنَهُ وَأَشْرَهُ، ثُمَّ يُبَطِّحُ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ، فَتَطْوُهُ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطِخُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا - يَعْنِي: لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ، وَلَا عَضْبَاءٌ -، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا، أُعِيدَتْ أَوْلَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فَيَرَى سَبِيلَهُ».

فَقَالَ الْعَامِرِيُّ: وَمَا حَقُّ الْإِبِلِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: أَنْ تُعْطِيَ الْكَرِيمَةَ، وَتَمْنَحَ الْعَزِيرَةَ، وَتُفَقِّرَ الظَّهْرَ، وَتَسْقِيَ اللَّبْنَ، وَتُطْرِقَ الْفَحْلَ.

* قَوْلُهُ: «هَذَا أَكْثَرُ عَامِرِينَادَى مَالاً»: قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: «نَادَى» بِلَفْظِ الْمَاضِي؛ مِنَ النَّدَاءِ، وَفِي بَعْضِهَا: «نَادٍ»؛ كَدَاعٍ، وَ«بَادٍ» - بِمَوْحِدَةِ مَوْضِعِ النُّونِ -، فَالثَّلَاثُ وَاضِحٌ؛ أَي: سَاكِنٌ فِي الْبَدْوِ، أَمَّا الْأَوْلَانُ، فَلَعَلَّهُمَا بِمَعْنَى (١) الْجَمْعِ، وَيَكُونُ «مَالاً» مَفْعُولاً بِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

* قَوْلُهُ: «إِيَاكَ وَأَخْفَافَ الْإِبِلِ وَأَظْلَافَ الْغَنَمِ»: أَي: إِيَاكَ وَأَنْ تَمْنَعَ زَكَاةَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ؛ فَتَطَأُكَ الْإِبِلُ بِأَخْفَافِهَا، وَالْغَنَمُ بِأَظْلَافِهَا.

* «كَأَعْدُ مَا كَانَتْ»: مِنَ الْإِعْذَازِ - بَغِينٍ مَعْجَمَةٌ وَذَالَيْنِ مَعْجَمَتَيْنِ -؛ أَي: أَسْرَعَ وَأَنْشَطَ، يُقَالُ: أَعْدَّ يُعِدُّ إِعْذَازاً: إِذَا أَسْرَعَ فِي السَّيْرِ.

* «وَأَشْرَهُ»: مِنَ الشَّرِّ، وَالْمَشْهُورُ فِي تَفْضِيلِهِ: شَرٌّ؛ كَمَا أَنَّ الْمَشْهُورَ فِي مِقَابِلِهِ: خَيْرٌ، لَكِنْ قَدْ جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ كَمَا هَاهُنَا؛ أَي: وَأَكْثَرَهُ شَرًّا.

(١) فِي الْأَصْلِ: «بِمَنْعٍ».

* قوله: «أن تعطي الكريمة»: أي: تعطي الكريمة عليك؛ بأن تهبها لأحد، أو تَصَدَّقَ بها عليه.

* «وَتُفْقِرُ»: من الإفقار - بتقديم الفاء على القاف -؛ أي: تعطي ظهره عارية؛ أي: تُركب عليه أحداً.

* «وتطرق الفحل»: من أطرق الفحل: إذا أعاره^(١) للضراب.

٤٦٦٤ - (١٠٣٧٣) - (٤٩١/٢) عن أبي هريرة: أن وفد عبد القيس حيث قدموا على النبي ﷺ نهاهم عن الحنتم والتقيير والمزقت والمزادة المجبوبة، وقال: «انتبذ في سقائك، وأوكه، واشربه حلواً طيباً»، فقال رجل: يا رسول الله! ائذن لي في مثل هذه، قال: «إذن تجعلها مثل هذه». قال يزيد: وفتح هشام يده قليلاً، فقال: «إذن تجعلها مثل هذه»، وفتح يده شيئاً أرفع من ذلك.

* قوله: «والمزادة المجبوبة»: - بجيم وموحدة مكررة -، وهي التي يخاط بعضها إلى بعض، فقد يتغير في هذه الظروف النيذ، ولا يدري صاحبها؛ بخلاف السقاء المتعارف، فإنه يظهر فيه ما اشتد من غيره؛ لأنها تنشق بالاشتداد القوي غالباً.

* «ائذن لي في مثل هذه، قال... إلخ»: الظاهر أنه طلب الرخصة في بعض الأقسام الممنوعة، فبين له ﷺ بالإشارة: أنك إذا رخصت لك في بعض هذه الأقسام، فلعلك تشربه وقد فار، فتقع في المسكر الحرام، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «أعارها».

٤٦٦٥ - (١٠٣٧٨) - (٤٩٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ - قال عفانُ: يومَ القيامةِ -: يا بنَ آدمَ! حملتكَ على الخيلِ والإبلِ، وزوجتكَ النساءَ، وجعلتكَ ترْبِعُ، وترأسُ، فأينَ شكرُ ذلك؟».

* قوله: «حملتك على الخيل»: يذكره النعم ويعددتها؛ ليطالبه بشكرها.
* «تربع»: أي: تأخذ ربع الغنيمة؛ من ربعت القوم: إذا أخذت ربع أموالهم.
* «ترأس»: من رأس القوم يرأسهم رئاسة: إذا صار رئيسهم ومقدمهم، والمراد: ألم أجعلك رئيساً مطاعاً؟ لأن المَلِك كان يأخذ ربع الغنيمة في الجاهلية دون أصحابه.

٤٦٦٦ - (١٠٣٧٩) - (٤٩٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللهُ ﷺ يحكي عن ربِّه - عزَّ وجلَّ -: «أذنبَ عبدي ذنباً، فقال: يا ربِّ! اغفر لي ذنبي، فقال - عز وجل -: أذنبَ عبدي ذنباً، فعلمَ أنَّ له ربًّا يغفرُ الذنْبَ، ويأخذُ بالذنْبِ»، ثلاثِ مرارٍ، قال: فيقولُ: «اعمل ما شئتُ، قد غفرتُ لك»

* قوله: «اعمل ما شئتُ؛ فقد غفرت لك»: ليس المقصود به الإذن في المعصية، بل المقصود به: الترغيب في الاستغفار، وتعظيم شأنه إذا اتفق وقوع المعصية؛ أي: ما دمت تستغفري أغفر لك أي ذنب كان، والله تعالى أعلم.

٤٦٦٧ - (١٠٣٩٦) - (٤٩٣/٢) عن الحسن^(١)، قال: بلغني أن رسولَ اللهُ ﷺ قال: «لا تقومُ الساعةُ حتى تُقاتلوا قوماً ينتعلونَ الشرعَ، وحتى تُقاتلوا قوماً عراضَ الوجوه، حُسنَ الأنوفِ، صغارَ الأعينِ، كأنَّ وجوههم المِجانُ المطرقةُ».

(١) كذا رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤٩٣/٢)، عن الحسن، مرسلًا، ثم أتبع هذا الحديث بإسناد آخر متصل إلى أبي هريرة - رضي الله عنه -، فليتنبه لذلك.

* قوله: «خُنْسُ الأنوف»: - بضم خاء معجمة فسكون نون -: جمع أخنس .
وفي «المجمع»: الخنس - بالتحريك -: انقباضُ قصبَةِ الأنف، وعرض
الأرنبة، والرجل أخنس، والجمع خُنْس، وأراد بهم التُّرك؛ لأنه الغالب على
أنوفهم، وهو شبيه بالفطس .

٤٦٦٨- (١٠٤٠٤) - (٤٩٤/٢) عن أبي هريرة: أنه قال: قال رسول الله ﷺ:
لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَلَيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ، وَلَيَضَعَنَّ
الْحِزْبَةَ، وَلَتَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ فَلَإِ يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ
وَالتَّحَاوُدُ، وَلَيُدْعَوْنَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ» .

* قوله: «ولَتَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ»: - بكسر القاف -؛ أي: النوق القوية على
الأسفار لشبابها .

* «فَلَإِ يُسْعَى عَلَيْهَا»: في الغزوات؛ لوضع الحرب أوزارها .

٤٦٦٩- (١٠٤٠٦) - (٤٩٤/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا
إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ، عَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلا شَيْءَ
بَعْدَهُ» . قال هاشمٌ: «أَعَزَّ» .

* قوله: «وَعَلَبَ الْأَحْزَابَ»: «غلب» بالتخفيف، والمراد: أحزاب العدو؛
أي: قهرهم، أو بالتخفيف، والمراد: أحزاب المسلمين؛ أي: هو الذي جعل
المسلمين غالبين على الكفرة، لا ما يتوهم من الأسباب، والله تعالى أعلم .

٤٦٧٠- (١٠٤٠٧) - (٤٩٤/٢) عن عطاء بن ميناة مولى ابن أبي ذباب، أنه سمع
أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انْتَدَبَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَنْ يَخْرُجُ

في سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْإِيمَانُ بِي، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ بَأَيِّمَا كَانَ: إِمَّا بِقَتْلِ، وَإِمَّا بِوَفَاةٍ، أَوْ أَرْدَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَالَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ.

* قوله: «ما نال من أجرٍ أو غنيمَةٍ»: أي: أي شيء نال.

٤٦٧١- (١٠٤١٠) - (٤٩٤/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَأْكُلُونَ فِيهِ الرَّبَا» قَالَ: قِيلَ لَهُ: النَّاسُ كُلُّهُمْ؟ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ مِنْهُمْ، نَالَ مِنْ غُبَارِهِ».

* قوله: «يأتي على الناس زمان يأكلون فيه الربا»: أي: تكون المعاملة بينهم بالربا، ولا يباليون بها.

قلت: هو زماننا هذا، فإننا لله وإنا إليه راجعون، وفيه معجزة بينة له ﷺ.

* «نال من غباره»: كأنه كناية عما يصيبه من غير قصد، والله تعالى أعلم.

٤٦٧٢- (١٠٤١١) - (٤٩٤/٢) عن أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَرِيمُ الْبَثْرِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ حَوَالَيْهَا كُلِّهَا، لِأَعْطَانِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، وَابْنُ السَّبِيلِ أَوَّلُ شَارِبٍ، وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ»

* قوله: «حريم البثر أربعون ذراعاً»: أي: من حفر بئراً في أرض موات، فله حريمها أربعون ذراعاً من الجوانب كلها، فيكون من كل جانب عشرة أذرع، لا ينبغي لغيره أن يزاحمه في ذلك، وقيل: له أربعون من كل جانب، وظاهر الحديث يرده.

* «وابن السبيل أول شارب»: جملة من مبتدأ وخبره؛ أي: إن ابن السبيل

أقدم على الكل وأحق بالشرب من غيره، فليس لصاحب البئر أن يمنعه من الشرب، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات (١).

٤٦٧٣ - (١٠٤١٥) - (٤٩٤/٢ - ٤٩٥) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ».

* قوله: «كثُر فيه لَعَطُهُ»: - بفتحتين -؛ أي: كلامه فيما لا يعني.

* «أستغفرك»: أي: أطلب المغفرة منك باللسان.

* «ثم أتوب إليك»: أي: بالجَنَان، فكلمة «ثم» للترقي، وينبغي له الندامة على ما فعل، والعزم على عدم العود، وألا يصير كالكاذب في قوله ذلك، والله تعالى أعلم.

٤٦٧٤ - (١٠٤٢٢) - (٤٩٥/٢) عن ابن جريج قال: أخبرني زياد بن سَعِيدٍ: أَنَّ صَالِحاً مَوْلَى النَّوَّامَةِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَعَدَ الْقَوْمُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ قَامُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِمْ فِيهِ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «إِذَا قَعَدَ الْقَوْمُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ قَامُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ، إِلَّا كَانَتْ... إلخ»: لفظة «كانت» يحتمل أنها تامة، «وحسرة» - بالرفع - اسمها، ويحتمل أنها ناقصة، «وحسرة» - بالنصب - خبرها، واسمها ضمير المجلس أو الجلوس، والتأنيث لتأنيث الخبر، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٤/ ١٢٥).

٤٦٧٥- (١٠٤٣٣) - (٤٩٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْرًا مِنْ بَلَهٍ مَا أُطْلِعُكُمْ عَلَيْهِ»، ثم قرأ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

* قوله: «من بله ما أطلعكم... إلخ»: قد تقدم تحقيقه قريباً.

٤٦٧٦- (١٠٤٣٠) - (٤٩٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المسلم، أو ترى له، جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

* قوله: «رؤيا المسلم، أو رؤي له»: على بناء المفعول عطفٌ على مقدر مفهوم مما^(١) سبق؛ أي: يراها^(٢) لنفسه، أو ترى له.

٤٦٧٧- (١٠٤٣٣) - (٤٩٥/٢ - ٤٩٦) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: نهى عن الوصال، قالوا: إنك توصل، قال: «إني لست مثلكم، إني أظل عند ربي، يُطعمني ويسقيني، اكلفوا من الأعمال ما تُطيقون».

* قوله: «قال: إني ليس مثلكم»: الظاهر: «لست مثلكم»؛ كما جاء به الرواية، والظاهر أن هذه الرواية من تصرفات الرواة، ولعل وجهها اعتبار اسم ليس ضمير الشأن، وتقدير المبتدأ لقوله «مثلكم»؛ أي: ليس الشأن أنا مثلكم.

(١) في الأصل: «من».

(٢) في الأصل: «يرها».

٤٦٧٨ - (١٠٤٥٣) - (٤٩٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «على ابن آدم ثلاث عُقَدٍ بَجَرِيرٍ إذا باتَ مِنَ الليلِ، فإنَّ هو تَعَارَزٌ مِنَ الليلِ، فذَكَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنَّ تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنَّ قامَ فَعَزَمَ فَصَلَّى، انْحَلَّتْ العُقْدُ جَمِيعاً، وإنَّ هو باتَ، ولم يَذْكُرِ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -، ولم يَتَوَضَّأَ، ولم يُصَلِّ حَتَّى يُصْبِحَ، أَصْبَحَ وَعَلَيْهِ العُقْدُ جَمِيعاً».

* قوله: «على ابن آدم ثلاث عقد بجرير»: - بجميم وراء مهملة مكررة - :
الحبل؛ أي: ثلاث عقد في حبل.

وفي «النهاية»: «الجرير»: حبل من آدم نحو الزمام، ويطلق على غيره من الحبال المضفورة، ومنه الحديث: «ما من عبد ينام بالليل، إلا على رأسه جرير معقود»، انتهى^(١).

* «فإن هو تعارز من الليل»: - بفتح التاء وراء مشددة بعد ألف -؛ أي:
استيقظ.

٤٦٧٩ - (١٠٤٥٥) - (٤٩٧/٢) عن الحسن، قال: بينا أبو هريرة يحدث أصحابه، إذ أقبل رجل إلى أبي هريرة، وهو في المجلس، فأقبل وعليه حلة له، فجعل يمس فيها حتى قام على أبي هريرة، فقال: يا أبا هريرة! هل عندك في حلتى هذه من فتيا؟ فرفع رأسه إليه، وقال: حدثنى الصادق المصدوق خليلي أبو القاسم ﷺ، قال: «بيننا رجل ممن كان قبلكم، يتبختر بين بردين، فعضب الله

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٥٩). والحديث رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٢٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٥٤)، عن جابر - رضي الله عنه -.

عليه، فَأَمَرَ الْأَرْضَ فَبَلَعَتْهُ، فوالذي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهُ لَيَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». اذْهَبْ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

* قوله: «فجعل يميس»: من ماس يميس: إذا تبختر في مشيته، كذا في «المجمع».

٤٦٨٠ - (١٠٤٦٣) - (٤٩٨/٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ، فَلْيَقْضِ».

* قوله: «من ذرعه القيء»: أي: غلبه، وخرج منه من غير اختياره.
* «فليس عليه قضاء»: أي: قضاء الصوم إن كان صائماً.

٤٦٨١ - (١٠٤٩٤) - (٥٠٠/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ازْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ»

* قوله: «فإنه لا مكره»، كذا كان في كتاب أبي مبيض: «أي: كان بعد قوله: «لا مكره» قطعة بياض، ثم كان «ولا يمنع فضل الماء... إلخ»، وكأنه لأجل أنه شك في وجود لفظه له، ورأى أنه كان في الأصل لا مكره له، فترك قطعة بياضاً لذلك، والله تعالى أعلم.

٤٦٨٢ - (١٠٥١٢) - (٥٠١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَأُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ».

* قوله: «الحياء من الإيمان»: أي: من أخلاقه وأعماله وشعبه.

* «والإيمان في الجنة»: أي: أهله في الجنة.

* «والبداء»: أي: تناولُ اللسان على الناس.

* «من الجفاء»: أي: من أقسامه وأنواعه.

* «والجفاء»: أي: أهله «في النار».

٤٦٨٣- (١٠٥١٣) - (٥٠١/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

* قوله: «من يقول عليّ»: هكذا في النسخ، وهو مبني على أن «من» موصولة، ولو كانت شرطية، لكان «من يقلّ عليّ» بالجزم، والله تعالى أعلم.
وعلى هذا فالفاء في قوله: «فليتبوأ» ليضمن المبتدأ معنى الشرط، لافاء الجزاء كما لا يخفى.

٤٦٨٤- (١٠٥١٧) - (٥٠١/٢-٥٠٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُورِنْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَتَلَّتْ فِي يَدِي».

* قوله: «فُتِّلَتْ في يدي»: - بتشديد اللام - على بناء المفعول؛ أي: وُضِعَتْ.

٤٦٨٥- (١٠٥٣٠) - (٥٠٢/٢-٥٠٣) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَحْنُ الْأَخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَيْدِيهِمْ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُورِنَاهُ

مِنْ بَعْدِهِمْ، وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَالْتَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَوْمَ لَنَا، وَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ».

* قوله: «اليوم لنا»: - بالنصب -؛ أي: اليوم لنا عيد، «ولليهود» العيد «غداً».

٤٦٨٦ - (١٠٥٣٣) - (٥٠٣/٢) عن أبي هريرة: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ، وَلَا تَغْفِرْ لِأَحَدٍ مَعَنَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «لَقَدْ احْتَضَرْتَ وَإِسْعَاءً». ثُمَّ وَلَّى، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَشَجَّ يَبُولُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ لَا يُبَالُ فِيهِ». ثُمَّ دَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَفْرَغَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: يَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فِقَّهَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ، بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي! فَلَمْ يَسِبْ، وَلَمْ يُؤْتَبْ، وَلَمْ يَضْرَبْ.

* قوله: «حتى إذا كان في ناحية المسجد، فشجَّ»: - بفتح فاء وشين وجيم مخففة والفاء أصلية -، ومعناه: فرق ما بين رجله ليبول.
* «ولم يؤتَّب»: - بهمزة -؛ من التأنيب، وهو اللوم والتوبيخ.

٤٦٨٧ - (١٠٥٥١) - (٥٠٤/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ، لَأَنْ يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ».

* قوله: «ليأتينَّ على أحدكم يوم لأن يراني، ثم لأن يراني»^(١) أحبُّ إليه من أن

(١) في الأصل في الموضوعين: «يوافي».

يكون له مثل أهله وماله»: هكذا في النسخ، الظاهر أنه تصحيف من بعض الرواة، والصواب «لأن يراني، ثم لأن يراني أحبُّ إليه»؛ من الرؤية، لا من الموافاة، وقد سبق على الوجه الصحيح مفسراً، والمقصود: الإخبار بموته ﷺ، وبقاء أمته على حب مشاهدة طلعتة ﷺ، والله تعالى أعلم.

٤٦٨٨- (١٠٥٥٧) - (٥٠٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من أَدْخَلَ فَرَساً بَيْنَ فَرَسَيْنِ، وَهُوَ لَا يَأْمَنُ أَنْ يُسَبِّقَ، فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَمَنْ أَدْخَلَ فَرَساً بَيْنَ فَرَسَيْنِ، وَقَدْ آمِنَ أَنْ يُسَبِّقَ، فَهُوَ قِمَارٌ».

* قوله: «وهو لا يأمن أن يسبق»: على بناء المفعول؛ أي: إذا تعين أنه السابق، فلا فائدة في إدخال فرسه، ولا يصير محلاً للسبق، وإلا، يكن محلاً، والله تعالى أعلم.

٤٦٨٩- (١٠٥٥٨) - (٥٠٥/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الملائكة تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

* قوله: «وإن كان أخاه»: أي: وإن كان الذي أشار إليه أخاه؛ أي: متعيناً للمزاح، لا لقصد الإيذاء؛ كأخيه من أبيه وأمه.

٤٦٩٠- (١٠٥٦٣) - (٥٠٥/٢) عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ أَبْحَلَالٍ أَخَذَ الْمَالَ أَمْ بِحَرَامٍ».

* قوله: «أبْحَلَالٍ أَخَذَ الْمَالَ أَمْ بِحَرَامٍ»: أي: أبوجه حلال ومكسب طيب أخذ

المال، أم بوجه حرام ومكسب خبيث؛ أي: يصير المال هو المقصد الأصلي، فلا ينظر أحد من أين جاء.

٤٦٩١- (١٠٥٦٧) - (٥٠٥/٢) عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال في المملوك: «يَصْنَعُ طَعَامَكَ، وَيُعْنِي بِهِ، فَادْعُهُ، فَإِنْ آتَى فَأَطِعْهُ فِي يَدِهِ، وَإِذَا ضَرَبْتُمُوهُمْ، فَلَا تَضْرِبُوهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ».

* قوله: «ويُعْنِي بِهِ»: من المعاناة؛ أي: يتحمل تعبهُ ومشقته.

* «فادعُهُ»: أي: نادِه يَأْكُلْ مَعَكَ.

* «فإن آتَى»: أي: من أن يَأْكُلْ مَعَكَ، وتَأدَّبَ من ذلك.

٤٦٩٢- (١٠٥٦٩) - (٥٠٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ عَلَيْكُمْ أَنْ تُطْعِمُوهُ لُقْمَةً لُقْمَةً، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِنْ حَافًا».

* قوله: «أن تطعموه»: أي: لأجل أن تطعموه.

٤٦٩٢م/ - (١٠٥٧٦) - (٥٠٦/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة، والشهر إلى الشهر الذي قبله كفارة إلا من ثلاثة قال: فعرفنا أنه أمر حدث - إلا من الشرك بالله، نكث الصفقة، وترك الشئة»، قال: قلنا: يا رسول الله، هذا الشرك بالله قد عرفناه، فما نكث الصفقة، وترك الشئة؟ قال: «أما نكث الصفقة: فإن تعطي رجلاً بيعتك، ثم تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة: فالخروج من الجماعة».

* وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة؛ أي: أن تخالف المسلمين، وتنفرد بمذهب دونهم، وبالعجالة: فمرجعه مخالفة إجماع المسلمين، والانفراد عنهم في الدين، والله تعالى أعلم.

٤٦٩٣- (١٠٥٨٧) - (٥٠٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْبَهِيمَةُ عَقْلُهَا جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ عَقْلُهُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ».

* قوله: «البهيمة عقلها جبار»: أي: عقل جنائتها غير واجب على أحد.

٤٦٩٤- (١٠٥٩٠) - (٥٠٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بَشْرِي مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِينًا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الشَّيْءِ يَحْدُثُ بِهِ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلَا يَحْدُثْهُ أَحَدًا، وَلِيَقْمَ فليَصِلْ».

* قوله: «والرؤيا تحزيناً من الشيطان»: أي: تكون «تحزيناً من الشيطان»، وبهذا التقدير ظهر وجه نصب «تحزيناً» كما في النسخ.

٤٦٩٥- (١٠٥٩٣) - (٥٠٧/٢) عن أبي هريرة، قال: كُنَّا عِنْدَهُ، فَأَمَّا تَفَاخَرُوا، وَإِمَّا تَكَاثَرُوا، فَقَالُوا: الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ مِنَ النِّسَاءِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوْلَمَ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي تَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى أَضْوَاءِ كَوْكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، يَرَى مِثْلَ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ الْحُلَلِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! مَا فِيهَا مِنْ أَعْرَبٍ».

* قوله: «فقالوا: الرجال في الجنة أكثر»: أي: فقال القائل من القوم، فرد عليه أبو هريرة، والله تعالى أعلم.

٤٦٩٦- (١٠٥٩٨) - (٥٠٨/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُنبئكم بأهل الجنة؟»، قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «الضعفاء المظلومون. ألا أُنبئكم بأهل النار؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «كُلُّ شَدِيدِ جَعْظَرِيٍّ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَأْلَمُونَ رُؤُوسَهُمْ».

* قوله: «هم لا يألمون رؤوسهم»: الظاهر أنه من الإيلام؛ أي: لا يتعبون نفوسهم في طاعة الله، والله تعالى أعلم.

٤٦٩٧- (١٠٦١٧) - (٥٠٩/٢) عن خِدَاشِ بْنِ عِيَّاشٍ، قال: كنتُ في حَلَقَةٍ بالكوفة، فإذا رجلٌ يُحَدِّثُ، قال: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

* قوله: «من شهد على مسلم شهادة ليس لها بأهل»: أي: بأن يشهد بأنه فاسق أو نحوه، وهو عن ذلك بريء.

٤٦٩٨- (١٠٦٣٢) - (٥١٠/٢ - ٥١١) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ لَيَحْفِرُونَ السَّدَّ كُلَّ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمُ: ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ عَدَاً، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ كَأَشَدِّ مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ، وَأَرَادَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ، حَفَرُوا، حَتَّى إِذَا

كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمُ: ازْجِعُوا فَسْتَحْفِرُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيَسْتَنْبِي، فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكَوهُ، فَيَحْفِرُونَهُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ، فَيَنْشُقُونَ الْمِيَاءَ، وَيَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَتَرْجِعُ وَعَلَيْهَا كَهَيْئَةِ الدَّمِ، يَقُولُونَ: قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ، وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَعْفًا فِي أَقْفَائِهِمْ، فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ دَوَّابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمُنَّ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لِحُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ».

* قوله: «حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس»: أي: عند غروبها؛ أي: حتى إذا قاربت الشمس الغروب.

* «قال الذي عليهم»: أي: قال أميرهم.

* «كأشد ما كان»: حال من ضمير «إليه»؛ أي: حال كونه شبيهاً بأشد أكوانه.

* «بلغت مدتهم»: أي: وصلت مدة منع الله تعالى إياهم آخرها، وانتهت.

* «فيرمون بسهامهم إلى السماء»: زعماً منهم أنهم غلبوا أهل الأرض، فليغلبوا أهل السماء أيضاً كما غلبوا أهل الأرض.

* «كهية الدم»: دليل على كمال غناه عن الخلق، وأنه لا يحتاج إلى هدايتهم، ولا ييالي بضلاتهم.

* «نَعْفًا»: - بنون وغين معجمة مفتوحتين -، وهو دودٌ يكون في أنوف الإبل والغنم.

* «تشكراً»: - بشين معجمة -؛ أي: تسمن وتملأ^(١) شحماً؛ من شكرت الشاة - بالكسر - شكراً - بفتحيتين -؛ أي: سمت، وامتلاً ضرعها لبناً.

(١) في الأصل: «تملى».

ثم إن هذا الحديث لا ينافي حديث: «ويل للعرب من شر قد اقترب، فُتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج قدرُ هذا»^(١)، أو كما قال ﷺ، إذ يجوز أن يكون ذلك محمولاً على ما لا يعود، والله تعالى أعلم.

٤٦٩٩- (١٠٦٤٢) - (٥١١/٢ - ٥١٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمًا وَهُوَ يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: «إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: أَلَسْتَ فِيمَا سِئْتِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ أَحَبُّ أَنْ أَرْزَعُ. قَالَ: فَبَدَّرَ فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِخْصَادُهُ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: دُونَكَ يَا بَنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ»، قَالَ: فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ! لَا تَحِدُّهُ إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا؛ فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، وَأَمَا نَحْنُ، فَلَسْنَا بِأَصْحَابِهِ. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* قوله: «إن رجلاً من أهل الجنة»: - بكسر - «إن» على أنه مقول القول، لا - بفتحها - على أنه مفعول «يحدث»، وهو ظاهر، ولفظ البخاري: «أن النبي ﷺ كان يوماً يحدث، وعنده رجل من أهل البادية: أن رجلاً من أهل الجنة» الحديث^(٢)، وهو محتمل فتح «أن» على أنه مفعول يحدث، ويحتمل كسرهما على حكاية لفظ النبي ﷺ، أو على إعطاء «يحدث» حكم يقول، فلا وجه لجزم القسطلاني بالفتح فحسب.

* «استأذن»: أي: يستأذن، عبر بالماضي لتحققه.

(١) رواه البخاري (٣١٦٨)، كتاب: الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج، ومسلم (٢٨٨٠)، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، عن زينب بنت جحش - رضي الله عنها -.

(٢) رواه البخاري (٢٢٢١)، كتاب: المزارعة، باب: كراء الأرض بالذهب والفضة.

* «قال: فبذر»: عطف على مقدر؛ أي: فأذن له، «فبذر» - بذال معجمة -؛ أي: ألقى البذر للزرع.

* «فبادر»: - بإهمال الدال والراء -.

* «الطَّرْفَ»: - بفتح فسكون -: منصوب على المفعولية.

* «نباته... إلخ»: - بالرفع - فاعل «بأدر»؛ أي: هذه الأشياء سبقت العين؛ بمعنى: أنها حصلت قبل أن ينظر.

* «فكان»: أي: الحاصل بالزرع.

* «أمثال الجبال»: - بالنصب، ويحتمل الرفع - على أن «كان» تامة، ولا ضمير فيها.

* «دونك»: أي: خُذْه.

* «فإنه»: أي: الشأن.

* «لا تجده»: أي: هذا الحريص على الزرع.

* «وأما نحن»: أي: أهل البادية.

* «فضحك»: لعله ضحك تحسناً لاستنباطه، وأنه دقيق، أو تصويماً له كما جاء: «كما تعيشون تموتون، وكما تموتون تبعثون»، والله تعالى أعلم.

٤٧٠٠ - (١٠٦٤٣) - (٥١٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَتَبَ الْجُمُعَةَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهَا، وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهَا تَبِعٌ، فَالْيَوْمَ لَنَا، وَلِلْيَهُودِ غَدًا، وَلِلنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ، لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَلِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ».

* قوله: «فالناس لنا فيها تبعاً»: أن يكونون تبعاً.

٤٧٠١ - (١٠٦٤٧) - (٥١٢/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْلَةُ أُسْرِي بِي، أُتَيْتُ بِقَدَحَيْنِ: قَدَحِ لَبْنٍ، وَقَدَحِ خَمْرٍ، فَتَنْظَرْتُ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ، فَقَالَ جَبْرَيْلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ».

* قوله: «الذي هداك للفطرة»: أي: لمقتضى الجبلة السليمة، الذي هو اختيار ما هو أصل غذاء الإنسان الذي غُذي به طفلاً، ويستلذه شاباً أو شيخاً، ومن خواص اللبن أن تعبیره العلم.

* «غوت أمتك»: لدلالته على أنهم يشربون خمور الدنيا التي هي أم الخبائث؛ لأن الأتباع يتبعون الأصل بقدر ما يمكن، ففعل الأصل دليل على اتباعهم به في مثله، والله تعالى أعلم.

٤٧٠٢ - (١٠٦٥٨) - (٥١٣/٢) شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ! لَأَنْ يَأْتِي أَحَدُكُمْ صَبِيْرًا، ثُمَّ يَخْمِلُهُ يَبِيْعُهُ، فَيَسْتَعِفُّ مِنْهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِي رَجُلًا يَسْأَلُهُ».

* قوله: «لأن يأتي أحدكم صبيراً»: ضبط - بكسر صاد وسكون ياء - . وفي «المجمع»: هي أغصان الشجر.

٤٧٠٣ - (١٠٦٥٩) - (٥١٣/٢) عن أبي هريرة، قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ، فَإِذَا سَجَدَ، وَتَبَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، أَخَذَهُمَا بِيَدِهِ مِنْ خَلْفِهِ أَخْذًا رَفِيْقًا، فَيَضَعُهُمَا عَلَى الْأَرْضِ، فَإِذَا عَادَ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، أَقْعَدَهُمَا عَلَى فَحْدَيْهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرُؤُهُمَا، فَبَرَقَتْ بَرَقَةً، فَقَالَ لِهَٰمَا: «الْحَقَّ بِأُمَّكُمَا»، قَالَ: فَمَكَتَ ضَوْءُهَا حَتَّى دَخَلَا.

* قوله: «فبرقت برق» : أي: ظهرت لهما فاطمة ظهوراً.

* «ضوءها»: أي: ظهورها، ويحتمل أن المراد: أنه كانت ظلمة، فظهر برق، فدخلوا في البيت بضوئه.

٤٧٠٤ - (١٠٦٧٧) - (٥١٤/٢) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُنجي أَحَدَكُم عَمَلُهُ، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا، وَزُوْحُوا، وَشِيءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلُّغُوا».

* قوله: «وشيء من الدلجة»: أي: من الليل؛ أي: عمروه وابدوا الله تعالى فيه.

* «والقصد»: - بالنصب -؛ أي: عليكم القصد والتوسط في العبادة دون الإفراط فيها.

* «تبلغوا»: الجنة.

٤٧٠٥ - (١٠٦٧٩) - (٥١٥/٢) عن مجاهد: أن أبا هريرة كان يقول: والله! إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحَجَرَ على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر، فسألته عن آية من كتاب الله - عز وجل -، ما سألته إلا لِيَسْتَبْعِنِي، فلم يفعل، فمر عمر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا لِيَسْتَبْعِنِي، فلم يفعل، فمر أبو القاسم ﷺ، فعرف ما في وجهي، وما في نفسي، فقال: «أبا هر!»، فقلت له: لبيك يا رسول الله، فقال: «الحق».

واستأذنتُ فَأَذِنَ لي، فَوَجَدْتُ لَبَنًا في قَدَحٍ، فقال: «مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هذا اللَّبَنُ؟»، فقالوا: أهداهُ لنا فلانٌ، أو آلُ فلانٍ. قال: «أبا هِرًّا!» قلتُ: لَبَيْكَ يا رسولَ الله، قال: «انطَلِقْ إلى أَهْلِ الصُّفَّةِ، فادْعُهُمْ لي». قال: وأهلُ الصُّفَّةِ أَضيافُ الإسلامِ لم يَأُؤوا إلى أَهْلِ، ولا مالٍ، إذا جاءتِ رسولَ الله ﷺ هديةً، أَصابَ منها، وبعَثَ إليهم منها، وإذا جاءتهِ الصَّدقةُ، أَرَسَلَ إليهم، ولم يُصِبْ منها.

أَحزَنَنِي ذلك، وكنْتُ أَرجو أن أُصِيبَ من اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بها بقيةَ يومي وليلتي، فقلتُ: أنا الرسولُ، فإذا جاءَ القومُ كُنْتُ أنا الذي أُعْطِيهم، فقلتُ: ما يَبْقَى لي من هذا اللبنِ؟! ولم يَكُنْ من طاعةِ الله وطاعةِ رسوله بُدًّا، فانطلقتُ فدَعَوْتُهُم، فَأَقْبَلُوا، فاستأذِنُوا، فَأَذِنَ لَهُم، فَأَخَذُوا مجالسَهُم من البيتِ، ثم قال: «أبا هِرًّا! خُذْ فَأَعْطِيهم»، فَأَخَذْتُ القَدَحَ، فجعَلْتُ أُعْطِيهم، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ القَدَحَ، فيشْرَبُ حتَّى يَرَوِي، ثم يَرُدُّ القَدَحَ، وأُعْطِيه الآخرَ، فيشْرَبُ حتَّى يَرَوِي، ثم يَرُدُّ القَدَحَ، حتَّى آتَيْتُ على آخِرِهِم، ودَفَعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فَأَخَذَ القَدَحَ، فَوَضَعَهُ في يَدِهِ، وبَقِيَ فيه فَضْلَةٌ، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ، فنَظَرَ إِلَيَّ وتَبَسَّمَ، فقال: «أبا هِرًّا!»، قلتُ: لَبَيْكَ يا رسولَ الله، قال: «بَقِيْتُ أنا وأنتَ»، فقلتُ: صدقتُ يا رسولَ الله، قال: «فاقْعُدْ فاشْرَبْ»، قال: فقعدتُ فشربتُ، ثم قال لي: «اشْرَبْ»، فَشَرِبْتُ، ثم قال لي: «اشْرَبْ»، فَشَرِبْتُ، فما زال يقولُ لي: «اشْرَبْ» فأشْرَبْتُ، حتَّى قلتُ: لا، والذي بَعَثَكَ بالحقِّ! ما أَجِدُ لها فيَّ مَسْلَكًا. قال: «ناولني القَدَحَ»، فَرَدَدْتُ إليه القَدَحَ، فَشَرِبَ من الفَضْلَةِ.

* قوله: «والله إن كنت»: هي مخففة من الثقيلة.

* «لأعتمد بكبدي»: أي: لاصق بطني بالأرض.

* «من الجوع»: أي: لأجله.

* «لأشدَّ الحجرَ»: أي: أربطه؛ لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر، أو ليعين

على الاعتدال والانتصاب؛ فإن خلو المعدة يمنع الانتصاب، إلا إذا ربط عليها شيء بعصاة مثلاً.

* «على طريقهم»: أي: طريق الناس.

* «يخرجون منه»: أي: إلى المساجد.

* «إلا ليستبغني»: أي: ليطلب مني أن أتبعه إلى بيته لعله يطعمني شيئاً، وقد جاء في بعض روايات البخاري: «ليشبعني»؛ من الإشباع.

* «أبا هرا!»: بحذف أداة النداء، وفي «هر» رد للمؤنث إلى المذكر، وللمصغر إلى المكبر.

* «الحق»: - بفتح الحاء؛ أي: اتبع.

* «أضياف الإسلام»: أي: أضياف أهل الإسلام.

* «لا يآوون»: أي: لا يرجعون.

* «إلى أهل»: أي: ليس لهم أهل يرجعون من المسجد إليهم يأكلون من عندهم، وكذا ليس لهم مال يرجعون إليه.

* «وأحزني»: أي: أوقعني ذلك في الحزن.

* «فقلت»: أي: في نفسي.

* «فأخذوا مجالسهم»: أي: جلس كل واحد منهم في المجلس الذي يليق

به.

* «حتى يروى»: - بفتح الواو -.

* «ما أجد لها»: أي: للفضلة أو البقية أو الشربة.

* «فشرب من الفضلة»: في رواية البخاري: «وشرب الفضلة»^(١)، وقال

(١) رواه البخاري (٦٠٨٧)، كتاب: الرقاق، باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم عن الدنيا.

القسطلاني: وفي رواية روح: «فشرب من الفضلة»، وفيها كما قال في «الفتح» إشعار بأنه بقي بعد شربه شيء، فإن كانت محفوظة، فلعله أعدها لمن بقي بالبيت من أهله ﷺ^(١)، والله تعالى أعلم.

٤٧٠٦ - (١٠٦٨١) - (٥١٥/٢) عن عمرو بن عاصم، سمعتُ أبا هريرة يقول: إنَّ أَوْفَقَ الدُّعَاءِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، يَا رَبِّ! فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي، إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.

* قوله: «إن أوفق الدعاء»: أي: لطلب المغفرة، أو لحال الإنسان.

٤٧٠٧ - (١٠٧٠٦) - (٥١٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ شَاةً طُبِّخَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِنِي الذَّرَاعَ»، فَنَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَقَالَ: «أَعْطِنِي الذَّرَاعَ»، فَنَاوَلَهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَعْطِنِي الذَّرَاعَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ! قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَو التَّمَسْتَهَا لَوَجَدْتَهَا».

* قوله: «أن شاة طبخت»: على بناء المفعول.

* «أعطني»: أي: قاله للذي طبخ، وقد جاء في «الشمائل»: أنه أبو عبيد، وهو صحابي من مواليه ﷺ^(٢).

وفي «المشكاة»: ذكر معناه عن أبي رافع، وقال: رواه أحمد، ورواه الدارمي عن أبي عبيد^(٣)، وقد سبق معنى هذا المتن في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنهما -.

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١ / ٢٨٨).

(٢) وقد تقدم عند الترمذي في «الشمائل».

(٣) تقدم ذكره وتخريجه.

* «الذراع»: وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع.

* «فناولها»: أي: ذاك الذي طبخ ناول الذراع؛ أي: أعطاها^(١) إياه؛ أي:

النبي ﷺ.

* «لو التمستها»: أي: طلبتها في القدر بلا كلام.

* «لوجدتها»: قيل: لعل سبب قطع الكلام هذا الأمر العظيم: أنه قطع

التوجه الذي كان له حال سكوته، والله تعالى أعلم.

٤٧٠٨ - (١٠٧٠٧) - (٥١٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ الْعَطَاسَ، وَيَكْرَهُ الشَّؤْبَ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ: هَاهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ

شَيْطَانٌ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ».

* قوله: «فإن ذلك شيطان»: أي: صوت شيطان.

٤٧٠٩ - (١٠٧٢٤) - (٥١٩/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ

السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ،

وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قيل: وما الهرج؟ قال: «القتل».

* قوله: «وتتقارب الأسواق»: أي: في كثرة الكذب، وقلة الأمانة، وكثرة

الربا والخداع، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «أعطيا».

٤٧١٠ - (١٠٧٥٤) - (٥٢١/٢) عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَنَتَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِينَ يُوسُفَ»، وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: «كَسَنِي يُوسُفَ»، وَقَالَ فِيهَا كَلَّمَا: «نَجَّ نَجَّ»، وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ كَلَّمَا: «اللَّهُمَّ نَجَّ نَجَّ».

* قوله: «اللهم اجعلها سنين كسنين يوسف»: هذا على لغة من يجعل إعراب نحو «سنين» مما حذف لام مفردة في النون، ولا يسقط نونه، ثم منهم من ينون النون حينئذ عند عدم الإضافة، ومنهم من لا ينون، والظاهر أن الحديث على لغة من لا ينون.

قيل: وهم بنو تميم، حكاه عنهم الفراء، ويحتمل أن يكون الحديث على لغة من ينون، فيقرأ: «اللهم اجعلها سنيناً كسنيين يوسف»، ويعتذر بأن أهل الحديث كثيراً ما يكتبون المنصوب بلا ألف، والله تعالى أعلم. وعلى اللغتين، فقوله: «كسنيين يوسف» - بكسر النون الثاني للجر، لا بفتحها -، والله تعالى أعلم.

٤٧١١ - (١٠٧٦٦) - (٥٢٢/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أفضل الناس رجلين: رجل غزا في سبيل الله حتى يهبط موضعاً يسوء العدو، ورجل بناحية البادية يقيم الصلوات الخمس، ويؤدي حقَّ ماله ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين».

* قوله: «أفضل الناس رجلين»: لعله بتقدير: أحد رجلين، ثم حذف المضاف، وترك المضاف إليه مجروراً، وهو جائز ورَدَّ على قلة، والله تعالى أعلم.

٤٧١٢ - (١٠٧٦٧) - (٥٢٢/٢) عن أبي هريرة، قال: انطلقتُ أنا وعبْدُ الله بنُ عمَرَ وسمرةُ بنُ جندبٍ، فأتينا النبيَّ ﷺ، فقالوا لنا: انطلقوا نحوَ مسجدِ التقوى، فانطلقنا نحوه، فاستقبلنا يداه على كاهلِ أبي بكرٍ وعمَرَ - رضي الله عنهما -، فثرنا في وجهه، فقال: «من هؤلاء يا أبا بكرٍ؟» قال: عبْدُ الله بنُ عمَرَ، وأبو هريرة، وسمرةُ.

* قوله: «فأتينا النبيَّ ﷺ»: أي: إلى بيته.

* «انطلقوا»: بصيغة الأمر؛ أي: أنتم، أو بصيغة الخبر؛ أي: هو وأصحابه.

* «إلى مسجدِ التقوى»: أي: مسجدِ قباء.

* «يديه»: أي: جاعلاً يديه.

* «ثرنا في وجهه»: هكذا - بالمثلثة - في نسختنا، ولعله من الثور: بمعنى السطوع والظهور؛ أي: فظهرنا له في مقابلة وجهه، وفي بعض النسخ «فثرنا» - بالمشناة -، وهو يحتمل أن يكون من الواوي أو اليائي، بمعنى: جرينا، وأسرعنا؛ أي: يوم قابلناه أسرعنا في المشي، فسأل عنا، والله تعالى أعلم.

٤٧١٣ - (١٠٧٧٥) - (٥٢٣/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ الرَّزَعِ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَّتْهَا، إِذَا سَكَنْتِ، اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ يَتَكَفَّ بِالْبَلَاءِ. وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ، صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ، يَقْصِمُهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ».

* قوله: «وكذلك مثل المؤمن يتلقى»: أي: يتلقى المؤمن من البلياء والمصائب ما يتلقى، وفي بعض: «يتكفأ بالبلاء».

٤٧١٤ - (١٠٧٨١) - (٥٢٣/٢ - ٥٢٤) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيَدَعَنَّ رِجَالَ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَخْمٌ مِّنْ فَخْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التُّنَّ»، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ».

* قوله: «قد أذهب عنكم عيبية الجاهلية»: - بضم عين مهملة أو كسرهما، وتشديد ياء موحدة، ثم تشديد ياء مثناة -؛ أي: تكبرها وتكلفها، والحديث قد سبق تحقيقه، والله تعالى أعلم.

٤٧١٥ - (١٠٨٠٠) - (٥٢٥/٢) عن سلمان، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيَبِيْتُ الْقَوْمَ بِالنَّعْمَةِ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ، وَأَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا».

قال: فحدّثتُ بهذا الحديثِ سعيدَ بنَ المسيَّبِ، فقال: ونحنُ قد سمعنا ذلك من أبي هريرة.

* قوله: «إن الله - عز وجل - لبييتُ»: من بيئت المشدّد؛ أي: ينزل عليهم المطر بالليل.

٤٧١٦ - (١٠٨٠١) - (٥٢٥/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرِئٍ مُّسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُّسْلِمًا، اسْتَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ، كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ».

* قوله: «استنقذه الله من النار، كلّ عضو منه عضواً منه»: الظاهر أن نصب «كل عضو» بنزع الخافض؛ أي: بكل عضو من العبد، وأما نصب «عضواً منه»، فعلى أنه بدل من «استنقذه الله»، والله تعالى أعلم.

٤٧١٧- (١٠٨٠٥) - (٥٢٦/٢) عن زياد الحارثي، قال: سمعتُ أبا هريرةَ وقال له رجلٌ: أنتَ الذي تَنهَى الناسَ عن صومِ يومِ الجُمُعَةِ؟ قال: فقال: ها وربُّ هذه الكعْبَةِ! ها وربُّ هذه الكعْبَةِ! - ثلاثاً - لقد سمعتُ محمداً ﷺ يقول: «لا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يومَ الجُمُعَةِ وَحَدَهُ إِلَّا فِي أَيامِ مَعَهُ».

ولقد رأيتُ محمداً ﷺ يصلي وعليه نَعْلَاهُ، ثم يَنصَرِفُ وهما عليه.

* قوله: «يصلي بنعلاه»: وبعض النسخ «وعليه نعلاه»، وهو الظاهر، وأما لفظ «بنعلاه»، فمبني على لغة من يجعل المشى بالألف في الحالات الثلاث، والله تعالى أعلم.

٤٧١٨- (١٠٨٠٨) - (٥٢٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صامَ يوماً ابتغاءَ وَجْهِ اللَّهِ - عزَّ وجلَّ -، بَعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَبَعْدِ غُرَابٍ طَارَ وَهُوَ فَرَحٌ حَتَّى مَاتَ هَرَمًا».

* قوله: «بَعَدَهُ اللَّهُ - عز وجل - من جهنم كبعده غرابٍ طار... إلخ»: في «المجمع»: رواه أحمد، والبخاري، وفيه رجل لم يسم^(١).

٤٧١٩- (١٠٨١١) - (٥٢٦/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَدْعُو: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وإِشْرَافِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

* قوله: «وما أسررتُ وما أعلنتُ سُغْرًا... إلخ»: هكذا في نسختنا،

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١٨١).

وكذلك في بعض النسخ، وفي بعضها تُرك في موضع «سعراً» بياضاً، والظاهر أن معناه صحيح، وإن كان غير مشهور رواية.

ففي «القاموس»: «الشُّعر» - بالضم والكسر -: الجنون^(١)، فهو علة للإعلان؛ أي: أعلنت جهلاً وجنوناً، والله تعالى أعلم.

٤٧٢٠- (١٠٨١٥) - (٥٢٧/٢) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «ما من أحدٍ يسلم عليَّ، إلَّا ردَّ الله - عزَّ وجلَّ - إليَّ رُوحِي حتَّى أُرَدَّ عليه السَّلام».

* قوله: «ما من أحد يسلم عليَّ، إلَّا ردَّ الله إليَّ رُوحِي... إلخ»: معناه: إلَّا أُرَدُّ عليه سلامه؛ لأن الله رد علي رُوحِي، حتَّى أنا أقدر على رد سلامه عليه لذلك، ففيه حذف المعلل، وهو قوله: «أرد عليه سلامه» بإقامة علته مقامه، والحذف بإقامة العلة مقام المحذوف كثير، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ [فاطر: ٤٤]؛ أي: فلا تحزن، فقد كُذِّبَ رسل من قبلك، وفي تحقيق الحديث نوع بسط ذكرته في «حاشية أبي داود»، والله تعالى أعلم.

٤٧٢١- (١٠٨١٦) - (٥٢٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِن نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا، فَإِلَيَّ، وَلَا ضَيَاعَ عَلَيْهِ، فَلْيَدْعُ لَهُ، وَأَنَا وَلِيُّهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا، فَلِلْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ».

* قوله: «ولا ضياع عليه»: أي: لا ضياع على متروكه، بل هو محفوظ بولايتي عليه.

* «فليدع له»: أي: ليدع للميت؛ أي: ينبغي للناس الاشتغال بالدعاء

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٥١٨).

للميت، لا بمتروكه؛ فإن متروكه إلي، وأنا وليه، ويحتمل أن المراد: «فليُدْعُ له»؛ أي: ليؤتَ به إلي، على أن اللام زائدة؛ أي: كأنه مدعو إليه ﷺ؛ حيث يؤتى به عنده، والله تعالى أعلم.

٤٧٢٢ - (١٠٨١٨) - (٥٢٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه قال: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَالْبَدُّ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»، فقيل: مَنْ أَعُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَمْرَأَتُكَ مِمَّنْ تَعُولُ، تَقُولُ: أَطْعِمْنِي وَإِلَّا فَارِقْنِي، وَجَارِيَتُكَ تَقُولُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَوَلَدُكَ يَقُولُ: إِلَى مَنْ تَتْرُكُنِي؟».

* قوله: «فقيل: مَنْ أَعُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ... إلخ»: هذه الرواية ظاهرة في رفع هذا الكلام إلى رسول الله ﷺ، وقد جاء ما يدل على أنه موقوف على أبي هريرة، وكان يقول: إنه من كيس أبي هريرة^(١)، والله تعالى أعلم.

٤٧٢٣ - (١٠٨٢٧) - (٥٢٧/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ قَبْلَكُمْ، الشُّبْرَ بِالشُّبْرِ، وَالدَّرَاعَ بِالدَّرَاعِ، وَالبَاعَ بِالبَاعِ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ، لَدَخَلْتُمُوهُ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمِنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «مَنْ إِذَا».

* قوله: «أَمِنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟»: «من» جاره؛ أي: أولئك السائقون كائنون من اليهود والنصارى.

(١) رواه البخاري (٥٠٤٠)، كتاب: النفقات، باب: وجوب النفقة على الأهل والعيال.

٤٧٢٤ - (١٠٨٤٨) - (٥٢٩/٢) عن يحيى، حدثني عبد الرحمن بن عمرو: أنه سَمِعَ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبِ الْمَخْرُومِيِّ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتَوْضَأُ مِنْ طَعَامِ أَجْدِهِ حَلَالًا فِي كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِأَنَّهُ مَحْشَتُهُ النَّارُ!! قَالَ: فَجَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَصَى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَدَدَ هَذَا الْحَصَى لِقَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

* قوله: «أتوضأ من طعام أجده حلالاً في كتاب الله - عز وجل - لينة مجسته»: في «القاموس»: الجسّ؛ أي: - بجيم وسين مهملة مشددة -: المسُّ باليد؛ كالإجساس، وموضعه المجسة^(١)، فالمعنى: أنه لين منه ما ينال إليه اليد؛ أي: إنه لا يجرح اليد، ويخرج منه الدم حتى يتوضأ لذلك، فلا وجه للوضوء منه.

وقيل: لفظ النسائي: أجده حلالاً في كتاب الله، إلا أن النار مسته، فجمع أبو هريرة... إلخ^(٢).

٤٧٢٥ - (١٠٨٥٠) - (٥٢٩/٢) عن العلاء وسهيل، عن أبيهما، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسْتَأْمُ عَلَى سِيْمَةِ أَخِيهِ».

* قوله: «عن العلاء وسهيل، عن أبيهما»: قيل: الصواب: عن أبيهما؛ لأن العلاء وسهلاً ليسا بأخوين، وهو في مسلم كما في «المسند»، ونبه شراحه على ما نبهنا عليه.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٦٩٠).

(٢) رواه النسائي (١٧٤)، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء مما غيرت النار.

٤٧٢٦- (١٠٨٧٥) - (٥٣١/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً، يَحْمَلُ مِنْ عُلُوقِهَا، وَحَثًّا فِي قَبْرِهَا، وَقَعَدَ حَتَّى يُؤَذَّنَ لَهُ، آبَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ».

* قوله: «يحمل من علوها حتى^(١) في قبرها»: هكذا في نسختنا؛ أي: إلى قم قبرها، وفي بعض النسخ ترك بياض بين «حتى» وبين «في قبرها»، وكأنه على توهم أن لفظه «في» جارة، فلا بد أن يكون بينهما لفظ ساقط، مثل: حتى أدخل في قبرها، والله تعالى أعلم.

٤٧٢٧- (١٠٨٨٩) - (٥٣٢/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَرَّقَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيُحْفِرْ فَلْيُبْعِدْ، وَإِلَّا بَرَّقَ فِي ثَوْبِهِ».

* قوله: «فليحفر فليبعد»: هكذا في نسختنا، وفي بعض النسخ: «وليبعد»، وهو الوجه؛ أي: وليعمق، أو: ليبعد التفل عن وجوه الناس، وبعضهم جعل بدله: «وليدفن»، وكتب فوقه: «لعله»، وهذا يدل على أن صاحبه كتب كذلك بالتخمين، وقد سبق ما يدل على أن اللفظ: «وليعمق»؛ أي: في الحفر، ولكن إن صح «وليبعد»، فلعله معناه: وليطع الله في ذلك الحفر؛ كأنه قاله تسهياً لأمر الحفر على النفس ببيان أنه من طاعة الله تعالى وعبادته، فلا يتركه بعذر الاشتغال بالصلاة ونحوها، والله تعالى أعلم.

(١) كذا قال المصنف رحمه الله، وصواب العبارة: «وحثاً في قبرها»، وبها يصح المعنى، ولا حاجة للتكلف.

٤٧٢٨ - (١٠٨٩٤) - (٥٣٣/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فِجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ، فَذَاكَ لَهُ إِذْنٌ».

* قوله: «فذاك له إذن»: أي: فلا يحتاج إلى استئذان في الدخول في البيت، بل يكفيه دخوله مع الرسول، والله تعالى أعلم.

٤٧٢٩ - (١٠٩١٤) - (٥٣٥/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ مُوسَى فِيهِ الْحَيَاءُ وَالْخَفَرُ، فَكَانَ يَسْتَبِرُّ إِذَا اغْتَسَلَ، فَطَعَنُوا فِيهِ بَعُورَةً. قَالَ: فَبَيْنَمَا نَبِيُّ اللَّهِ يَغْتَسِلُ يَوْمًا، إِذْ وَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى صَخْرَةٍ، فَانْطَلَقَتِ الصَّخْرَةُ، فَاتَّبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ضَرْبًا بِالْعَصَا: ثُوْبِي يَا حَجْرُ! ثُوْبِي يَا حَجْرُ! حَتَّى انْتَهَتْ بِهِ إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ تَوَسَّطَتْهُمْ، فَقَامَتْ، فَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّهِ ثِيَابَهُ، فَنَظَرُوا إِلَى أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْقًا، وَأَعَدَلِهِ صُورَةً، فَقَالَ الْمَلَأُ: قَاتَلَ اللَّهُ أَقَاكِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَكَانَتْ، بَرَاءَتُهُ الَّتِي بَرَّأَهُ اللَّهُ بِهَا».

* قوله: «فيه الحياء والخفر»: - بخاء معجمة وفاء -؛ أي: كثرة الحياء.

٤٧٣٠ - (١٠٩١٨) - (٥٣٥/٢) عن أبي هريرة، قال: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَلَكَ الْأَكْثَرُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»، فَمَشَيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّهُ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، ثُمَّ قَالَ: «تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ فَإِنَّ حَقَّهُمْ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ»، قُلْتُ: أَفَلَا أُخْبِرُهُمْ؟ قَالَ: «دَعَهُمْ فَلْيَعْمَلُوا».

* قوله: «قال: دعهم فليعملوا^(١)»: أي: لا تخبرهم؛ فإنك إذا أخبرتهم، لعلمهم يتكلموا على ذلك، فيؤديهم ذلك إلى ترك الأعمال، والنقصان في الدرجات.

فإن قلت: فكيف أخبرهم؟

قلت: لعله اطلع على عمومات تدل على وجوب التبليغ بعد هذا، فاعتمد عليه، ورأى أن تلك العمومات نواسخ لهذا الخاص، أو اطلع على خصوص رخصة في التبليغ في شأن هذا الحديث، والله تعالى أعلم.

٤٧٣١- (١٠٩٢١) - (٥٣٦/٢) عن ابن المسيب، سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ نساءِ رَكِيبِ الإِبِلِ، نساءُ قُرَيْشٍ، أختاهُ على ولدٍ في صِغَرِهِ، وأَرْفَقَهُ بزَوْجٍ على قِلَّةِ ذاتِ يَدِهِ». ثم قال أبو هريرة: وقد عَلِمَ رسولُ الله ﷺ أَنَّ ابنةَ الخَطَّابِ لم تَرْكَبِ الإِبِلَ.

* قوله: «أن ابنة الخطاب لم تركب الإبل»: هكذا في النسخ، والذي يظهر أنه تحريف من بعض، والصواب ابنة عمران؛ يعني: مريم بنت عمران، وهذا قطعة من حديث: «خير نساء ركب الإبل صالح نساء قريش»، أو كما قال، ولعل سبب التحريف أنه سقط من بعد الألف والنون من عمران، فجعله عمر، فزعم بعض أنه عمر بن الخطاب، فجعله بعض بنت الخطاب بالنسبة إلى الجد، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) في الأصل: «فليعلموا».

٤٧٣٢ - (١٠٩٢٣) - (٥٣٦/٢) عن أبي هريرة، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ بولدٍ لها مريضٍ يدعُو له بالشِّفاءِ والعافية، فقالت: يا رسول الله! قد مات لي ثلاثة! قال: «في الإسلام؟»، قالت: في الإسلام، فقال: «ما من مُسلمٍ يُقدِّمُ ثلاثةً في الإسلام، لم يبلغوا الحنثَ يحتسبهم، إلا احتظرَ بحظرٍ من النَّارِ».

* قوله: «قالت في الإسلام لم يبلغوا الحنث يحتسبهم إلا احتظر... إلخ»: هكذا في النسخ، والظاهر أن فيه سقطاً، والأصل: «ما من مسلم مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث» الحديث، والله تعالى أعلم.

٤٧٣٣ - (١٠٩٣٢) - (٥٣٧/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ، إِنَّ لَهُ لَسَبْعَ دَرَجَاتٍ، وَهُوَ عَلَى السَّادِسَةِ، وَفَوْقَهُ السَّابِعَةُ، وَإِنَّ لَهُ لثَلَاثَ مِئَةِ خَادِمٍ، وَيُعْدَى عَلَيْهِ وَيُرَاحُ كُلُّ يَوْمٍ بِثَلَاثِ مِئَةِ صَحْفَةٍ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: مِنْ ذَهَبٍ -، فِي كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْنٌ لَيْسَ فِي الْأُخْرَى، وَإِنَّهُ لَيَلْدُ أَوْلَاهُ كَمَا يَلْدُ آخِرَهُ، وَمِنَ الْأَشْرَبَةِ مِئَةَ إِنَاءٍ، فِي كُلِّ إِنَاءٍ لَوْنٌ لَيْسَ فِي الْآخِرِ، وَإِنَّهُ لَيَلْدُ أَوْلَاهُ كَمَا يَلْدُ آخِرَهُ، وَإِنَّهُ لَيَقُولُ: يَا رَبِّ! لَوْ أَذْنْتُ لِي لِأَطْعَمْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَسَقَيْتُهُمْ، لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا عِنْدِي شَيْءٌ، وَإِنَّ لَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ لِاثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً، سِوَى أَزْوَاجِهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ الْوَاحِدَةَ مِنْهُنَّ لَيَأْخُذُ مَقْعَدَهَا قَدْرَ مِيلٍ مِنَ الْأَرْضِ».

* قوله: «لو أذنت لي لأطعمت أهل الجنة وسقيتهم لم ينقص مما عندي شيء»: الظاهر أن جملة النفي حال، ويحتمل أنه بدل من قوله: لأطعمت؛ أي: لو أذنت لي في الإطعام، لما نقص مما عندي شيء بالإطعام.

٤٧٣٤- (١٠٩٣٥) - (٥٣٧/٢) عن أبي هريرة، قال: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ، فَذَهَبَ ثَلَاثُهُ أَوْ قُرَابَتُهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ عَزُونِ، وَإِذَا هُمْ قَلِيلٌ، قَالَ: فَغَضِبَ غَضَبًا مَا أَعْلَمُ أَنِّي رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَعَا النَّاسَ إِلَى عَرْقٍ أَوْ مِرْمَاتَيْنِ، أَتَوْهُ لِدَلِّكَ، وَلَمْ يَتَخَلَّفُوا، وَهُمْ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ هَذِهِ الصَّلَاةِ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَاتَّبَعَ هَذِهِ الدُّورَ الَّتِي تَخَلَّفَ أَهْلُهَا عَنِ هَذِهِ الصَّلَاةِ فَأُضْرِمَهَا عَلَيْهِمُ بِالنَّيِّرَانِ»

* قوله: «حتى تهوّر الليل»: قيل: هو من تهوّر البناء - بتشديد الواو - : إذا سقط، والمعنى: أي: ذهب أكثره كما يتهور البناء إذا انهدم.

قلت: والمعنى هاهنا: حتى ذهب كثير من الليل، وهو ما فسره بقوله: «فذهب ثلثه أو قرابه»، والقراب - بالكسر -؛ أي: ما يقارب الثلث، والله تعالى أعلم.

٤٧٣٥- (١٠٩٣٩) - (٥٣٧/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلِجَةِ، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا».

* قوله: «وشيء من الدلجة»: أي: ليكون شيء من الدلجة مضموماً إلى الغدو^(١) والرواح، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «الغداء».

٤٧٣٦ - (١٠٩٤٣) - (٥٣٧/٢ - ٥٣٨) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر، ويكون الشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كاليوم، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كاختراق السعفة» الحُوصَة، زَعَمَ سَهِيلٌ.

* قوله: «لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان»: قيل: أي: يطيب الزمان حتى لا يستطال، وأيام السرور قصيرة.

وقيل: هو كناية عن قصر الأعمار، وقلة البركة.

وقيل: أراد مقارنة أهل الزمان بعضهم بعضاً في الشر، وأراد مقارنة الزمان نفسه في الشر حتى يشبه أوله آخره، أو مسارعة الدول إلى الانقضاء، والقرون إلى الانقراض، فيتقارب زمانهم، وتتداني أيامهم.

وقيل: لكثرة اهتمام الناس بالنوائب والشدائد، وشغل قلبهم بالفتن، لا يدرون^(١) كيف تنقضي أيامهم، والحمل على أيام المهدي وطيب العيش لا يناسب سوق تمام الحديث؛ فإن المذكور فيه الفتن، وهذا المذكور هاهنا مختصر من ذلك الحديث الطويل.

وقيل: إنما أولوا؛ لأنه لم يقع نقص في زمنهم، وإلا فقد وجدنا في زماننا هذا من سرعة الأيام ما لم نكن نجده قبل، وإن لم يكن هناك عيش مستلذ، والحق أن المراد: نزع البركة من كل شيء من الزمان، والله تعالى أعلم.

٤٧٣٧ - (١٠٩٤٨) - (٥٣٨/٢) عن ثابت - قال هاشمٌ: قال: حدثني ثابتُ البُناني -، حدثنا عبدُ الله بنُ رباحٍ، قال: وَفَدَّتْ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ - أَنَا فِيهِمْ وَأَبُو هُرَيْرَةَ -

(١) في الأصل: «بدون».

في رمضان، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَصْنَعُ لِبَعْضِ الطَّعَامِ، قال: وكان أبو هريرة يُكثِرُ ما يَدْعُونَا - قال هاشم: يُكثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ -، قال: فقلتُ: أَلَا أَصْنَعُ طَعَاماً فَأَدْعُهُمْ إِلَى رَحْلِي؟ قال: فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ، وَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعِشَاءِ، قال: قلتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ، قال: أَسَبَقْتَنِي؟ قال هاشمٌ: قلتُ: نعم. قال: فَدَعَوْتُهُمْ، فَهَمَّ عِنْدِي، قال أبو هريرة: أَلَا أَعْلِمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟ قال: فَذَكَرَ فَتَحَّ مَكَّةَ.

قال: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ مَكَّةَ، قال: فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسَيْرِ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَتِهِ. قال: وَقَدْ وَبَّسَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشَهَا، قال: فَقَالُوا: نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أَصِيبُوا، أُعْطِينَا الَّذِي سئَلْنَا.

قال: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَنَظَرَ فَرَأَنِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!» فقلتُ: لِيَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَقَالَ: «اهْتَفِ لِي بِالْأَنْصَارِ، وَلَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي»، فَهَتَمْتُ بِهِمْ، فَجَاؤُوا، فَأَطَافُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ - ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى - اخْصُدُوهُمْ خَصْداً، حَتَّى تُوَاظِنُونِي بِالصَّفَا».

قال: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاَنْطَلَقْنَا، فَمَا يَشَاءُ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ مِنْهُمْ مَا شَاءَ، وَمَا أَحَدٌ يُوجِّهُ إِلَيْنَا مِنْهُمْ شَيْئاً. قال: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُبَيِّحُ خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»، قال: فَغَلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ.

قال: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قال: وَفِي يَدِهِ قَوْسٌ، أَخَذَ بِسِيَةِ الْقَوْسِ، قال: فَأَتَى فِي طَوَافِهِ عَلَى صَنْمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَعْْبُدُونَهُ، قال: فَجَعَلَ يَطْعَمُنُ بِهَا فِي عَيْنِهِ، وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ».

قال: ثم أتى الصفا، فعلاه حيث ينظر إلى البيت، فرفع يديه، فجعل يذكر الله بما شاء أن يذكره ويدعوه، قال: والأنصار تحته، قال: يقول بعضهم لبعض: أمّا الرجل، فأذركته رغبة في قرّيته، ورأفة بعشيرته. قال أبو هريرة: وجاء الوحي، وكان إذا جاء لم يخف علينا، فليس أحد من الناس يرفع طرفه إلى رسول الله ﷺ حتى يقضي، قال هاشم: فلما قضى الوحي، رفع رأسه، ثم قال: «يا معشر الأنصار! أقلتُم: أمّا الرجل فأذركته رغبة في قرّيته، ورأفة بعشيرته؟»، قالوا: قلنا ذلك يا رسول الله. قال: «فما اسمي إذا؟ كلاً إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، فالمحيا محياكم، والممات مماتكم»، قال: فأقبلوا إليه فيقولون: ويقولون: والله! ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله ورسوله. قال: فقال رسول الله ﷺ: «فإن الله ورسوله يصدّقانكم ويعذرانكم».

* قوله: «وفدت وفود»: من وفد يفد؛ كوعد يعد: إذا قدم، وهو بالتأنيث، والفاعل وفود؛ أي: جماعات ينزلون على الأمراء، ويقدمون عليهم.

* «فجعل بعضنا»: قال النووي: فيه استحباب اشتراك المسافرين في الأكل، واستعمالهم مكارم الأخلاق، وليس هذا من باب معاوضة حتى يشترط فيه المساواة في الطعام أو الأكل، بل هو من باب الإباحة، فيجوز أن يتفاضل طعام بعض بالكثر، واختلاف الألوان، وأن يأكل بعض أكثر، لكن يستحب أن يكون شأنهم إثارة بعضهم بعضاً^(١).

* «فقلت»: أي: في نفسي.

* «ألا أصنع طعاماً؟»: «ألا» بالتخفيف: حرف عرض وتحضيض كما في

قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

* «فأدعوهم»: بالنصب على جواب العرض.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٣١).

* «يُصْنَعُ»: على بناء المفعول .

* «من العشاء»: هكذا في نسخ «المسند»، وفي «مسلم»: «من العشي»، وهو الظاهر؛ أي: من آخر النهار، اللهم إلا أن يكون المراد من الليلة ليلة اليوم الآتي .

* «على إحدى المُجْتَبَيْنِ»: هي - بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون المشددة بعدها موحدة -، قال النووي: هما الميمنة والميسرة، ويكون القلب بينهما^(١) .

* «على الحُسْرِ»: - بضم حاء وتشديد سين مهملتين -؛ أي: الذين لا دروع عليهم .

* «فأخذوا بطن الوادي»: أي: جعلوا طريقهم في الوادي .

* «كتيبة»: أي: جماعة .

* «وَبَشَّتْ»: - بموحدة وشين معجمة مشددة -؛ أي: جمعت جموعاً من قبائل شتى .

* «فقالوا»: أي: قريش في أنفسهم .

* «نقدّم»: من التقديم .

* «أعطينا الذي قال»: أي: نفعل ما طلب منا، ونطيع له .

* «اهتف لي بالأنصار»: أي: ادعهم لي .

* «ولا يأتيني إلا أنصاري»: خصهم؛ لثقتهم بهم، ورفعاً لمرتبتهم^(٢)، وإظهاراً لخصوصيتهم .

* «ترون»: في «مسلم»: فقال رسول الله ﷺ: ترون إلى أوياش قريش»، وهو الظاهر، فيقدر هاهنا: قال، أو قائلاً .

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/١٢٦) .

(٢) في الأصل: «لمراتبتهم» .

* «ثم قال بيديه»: أي: أشار بهما.

* «إحداهما»: الظاهر أنه من الأخذ؛ أي: أخذ اليدين حصداً؛ أي: أخذ حصداً؛ أي: مشيراً به إلى الحصد، وفي بعض روايات مسلم: «احصدوهم حصداً»^(١).

* «وما أحد يوجه... إلخ»: أي: لا يدفع أحد منهم عن نفسه.

* «خضراء قريش»: أي: جماعتهم وسوادهم، ومعنى «أبيحت»؛ أي: أبيع دماؤهم.

* «لا قريش» لفظة قريش علم لقبيلة، و«لا» النافية للجنس لا تدخل العلم بلا تكرار، لكن لم يرد هاهنا القبيلة، وإنما أريد هاهنا القرشي، فلذلك دخلت «لا» النافية للجنس عليه بلا تكرار، والظاهر أنه من باب حذف ياء النسبة، لكن ماجوز المحققون حذف ياء النسبة، ولذلك قيل: هذا من باب تنكير العلم باستعمال اسم القبيلة في آحادها، ومثله يسمى تنكيراً تقديراً، ذكره الدماميني في «شرح التسهيل»، والله تعالى أعلم.

* «أخذ بسية القوس»: يحتمل أنه صيغة ماضٍ، أو اسم فاعل؛ أي: هو أخذ؛ كما في «مسلم»، و«السِّيَة» - بكسر سين مهملة وتخفيف ياء مفتوحة -: المنعطف من طرفي القوس.

* «إلى جنب»: أي: إلى طرف من أطرف البيت، وفي «مسلم»: «إلى جنب البيت» بالإضافة.

* «يَطْعُن»: - بضم العين - على المشهور، ويجوز في لغة - فتحها -، فعله إذلاً للسنم وعابديه، وإظهاراً لكونه لا يضر ولا ينفع، بل ولا يدفع عن نفسه، فضلاً عن غيره.

(١) رواه مسلم (١٧٨٠)، كتاب: الجهاد والسير، باب: فتح مكة.

* «قال بعضهم لبعض: أما الرجل... إلخ»: لعلمهم حين رأوا رافة النبي ﷺ بأهل مكة، وكف القتل عنهم، ظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة، ويترك المدينة، فشق ذلك عليهم، فأوحى الله تعالى إلى نبيه ﷺ ذلك؛ ليسليهم بأنه لا يفارقهم.

* «ما اسمي إذأ؟»: أي: إني نبي الله، فكيف أنقض العهد، وأرجع عن الهجرة؟! وهل يليق بمثلي ذلك؟ ولو فعلت، صرت مستحقاً لاسم آخر.
* «إلى الله»: أي: له تعالى.

* «وإليكم»: أي: وإلى بلادكم؛ للاستيطان بها، فما لي أن أترك الهجرة التي كانت لله، بل ملازم لبلادكم حياً وميتاً ﷺ.

* «يكون»: فرحاً بما قال، وحياء مما قالوا.

* «الضنن»: - بكسر الضاد وتشديد النون - بمعنى: البخل، ونصبه على العلة.

٤٧٣٨ - (١٠٩٥٨) - (٥٣٩/٢) عن جعفر قال: سمعتُ يزيدَ بنَ الأصمِّ قال: قيل لأبي هريرة: أَكْثَرَتْ أَكْثَرَتْ، قال: فلو حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ ما سمعتُ من النبي ﷺ، لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشَعِ، وما ناظَرْتُمُونِي.

* قوله: «لرميتموني بالقشع»: قيل: «القشع» - بفتح قاف وتكسر وسكون معجمة - بمعنى: النطع، فالمراد هاهنا: الجلد اليابس، وضبطه بعضهم - بكسر ففتح - على أنه جمع «قشع» بمعنى الجلود اليابسة، وقيل: هو ما تقشع عن وجه الأرض من المدر والحجر، وقيل: الحمق؛ أي: لجعلتموني أحمق.

* «وما ناظرتموني»: أي: ماجادلتموني على الإكثار كما فعلتم الآن؛ حيث اكتفيتم بالجدال، ولعل ذلك لأن من العلم ما يصبو فهمه، فينسب صاحبه إلى

الجهل والخطأ، ولو أصر على ذلك، لضرب عليه، ورمي بكل شر، والله تعالى أعلم.

٤٧٣٩- (١٠٩٥٩) - (٥٣٩/٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أخشى عليكم الفقر، ولكني أخشى عليكم التكائر، وما أخشى عليكم الخطأ، ولكن أخشى عليكم العمد».

* قوله: «ولكن أخشى عليكم العمد»: كأنه حذف مقابله لدلالة هذا عليه؛ أي: ما أخشى عليكم الخطأ؛ أي: لأنه مرفوع عن هذه الأمة، ولكن أخشى العمد؛ أي: أن ترتكبوا المعاصي عمداً.

٤٧٤٠- (١٠٩٦٠) - (٥٣٩/٢) عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن إنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

* قوله: «وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»: أي: فينبغي للعبد الاهتمام بأمرهما، والاشتغال بإصلاحهما، والاجتهاد في ذلك، والله تعالى أعلم.

٤٧٤١- (١٠٩٦٣) - (٥٣٩/٢) - (٥٤٠) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مثلي ومثلكم - أيتها الأمة - كمثل رجل اشتوقد ناراً بليلاً، فأقبلت إليها هذه الفراش والدواب التي تغشى النار، فجعل يدبها، وتغلبه إلا تقحماً في النار، وأنا آخذ بحجزكم، أذعوكم إلى الجنة، وتغلبوني إلا تقحماً في النار».

* قوله: «وتبلغه إلا تقحماً»: أي: يمتنع كل شيء بالغلبة «إلا تقحماً».

٤٧٤٢ - (١٠٩٦٧) - (٥٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهُمْ يَا عَمْرُ، فَإِنَّهُمْ بَنُو أَرْفَدَةَ»

* قوله: «فإنهم بنو أرفدة»: - بفتح همزة وسكون راء وكسر فاء وقد تفتح -: جد الحبشة الأكبر، ولعل معنى التعليل: أنهم كانوا بهذا اللقب مشتهرين بالصلاح، والثبات على الخير؛ إذا آمنوا؛ أي: إنهم أولئك، فلا يشتغلون بهذا الفعل لمجرد اللعب، بل بنية الإعداد للحرب، والله تعالى أعلم. والمشهور في الرواية^(١): «إنها بني أرفدة»، وتلك الرواية أظهر معنى من هذه الرواية.

٤٧٤٣ - (١٠٩٦٨) - (٥٤٠/٢) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ».

* قوله: «وتحركت شفاته»: أي: بذكري.

٤٧٤٤ - (١٠٩٦٩) - (٥٤٠/٢) عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مَنَى قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُحْصَبِ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا تَقَاسَمُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَعَلَى بَنِي الْمُطَّلَبِ، أَلَّا يُنَاجِحُوهُمْ وَلَا يُخَالِطُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

(١) في الأصل: «أمننا».

* قوله: «حتى يسلموا»: من أسلم إلى عدوه.

٤٧٤٥ - (١٠٩٧١) - (٥٤٠/٢) عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجِرِّ، والدُّبَاءِ والمُزَفَّتِ، وعن الظُّروفِ كُلِّها.

* قوله: «وعن الظروف كلها»: المراد بها: غير الأسقية.

٤٧٤٦ - (١٠٩٧٧) - (٥٤٠/٢) - (٥٤١) عن أبي نضرة، عن رجلٍ من الطَّافِوَةِ، قال: نَزَلْتُ على أبي هريرة، قال: ولم أدرك من صحابة رسول الله ﷺ رجلاً أشدَّ تَشْمِيرًا، ولا أقوم على صَيفٍ منه، فبينما أنا عنده، وهو على سَرِيرٍ له، وأسفل منه جارية له سوداء، ومعه كيسٌ فيه حَصَى ونَوَى، يقول: سبحان الله سبحان الله، حتى إذا أنفد ما في الكيس، ألقاه إليها، فجمعه، فجعلته في الكيس، ثم دفعته إليه، فقال لي: ألا أحدثك عني وعن رسول الله ﷺ؟ قلتُ: بلى.

قال: فإني بينما أنا أوعكُ في مسجدِ المدينة، إذ دخل رسول الله ﷺ المسجد، فقال: «مَنْ أَحَسَّ الفَتَى الدُّوسِيَّ، مَنْ أَحَسَّ الفَتَى الدُّوسِيَّ؟»، فقال له قائلٌ: هو ذاك يُوعكُ في جانب المسجد، حيث ترى يا رسول الله. فجاء فوضَعَ يده عليّ، وقال لي معروفًا، فقمْتُ.

فانطلقَ حتَّى قامَ في مقامِهِ الذي يُصَلِّي فيه، ومعه يومئذِ صَفَّانِ من رجالٍ، وصَفٌّ من نساءٍ، أو صَفَّانِ من نساءٍ، وصَفٌّ من رجالٍ، فأقبلَ عليهم، فقال: «إِنْ نَسَّانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا من صَلَاتِي، فليُسَبِّحِ القَوْمُ، وليُصَفِّقِ النِّسَاءُ».

فصَلَّى رسول الله ﷺ، ولم يَنْسَ من صَلَاتِهِ شَيْئًا، فلمَّا سَلَّمَ، أقبلَ عليهم

بوجهه، فقال: «مَجَالِسَكُم، هل فيكم رجلٌ إذا أتى أهله أغلقَ بابَهُ، وأزخى ستره، ثم يخرجُ فيحدِّثُ، فيقولُ: فَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا، وَفَعَلْتُ بِأَهْلِي كَذَا؟»، فسكتوا، فأقبلَ على النساءِ، فقال: «هل منكنَّ من تُحدِّثُ»، فبحثت فتاةٌ كعابٌ على إحدى رُكبتَيْها، وتطالَّت ليراها رسولُ الله ﷺ، ويسمعُ كلامها، فقالت: إي والله! إنهم ليحدِّثونَ، وإنهنَّ ليحدِّثنَ، قال: «فهل تَدرونَ ما مثلُ من فعلَ ذلك؟ إنَّ مثلَ من فعلَ ذلك، مثلُ شيطانٍ وشيطانةٍ، لَقِيَ أَحَدُهُمَا صاحِبَهُ بالسَّكَّةِ، فقضى حاجته منها، والنَّاسُ يَنْظُرُونَ إليه». ثم قال: «ألا لا يُفضيَنَّ رجلٌ إلى رجلٍ، ولا امرأةٌ إلى امرأةٍ، إلا إلى وُلْدٍ أو وُلْدٍ». قال: وذكرَ ثالثةً فنسيها. «ألا إنَّ طيبَ الرِّجالِ ما وُجدَ ريحُه ولم يَظْهَرِ لَوْنُه، ألا إنَّ طيبَ النساءِ ما ظَهَرَ لَوْنُه ولم يوجَدَ ريحُه».

* قوله: «أشد تشميراً»: أي: أكثر اجتهاداً في العبادة.

* «ومعه كيس فيه حصا ونوى»: هذا يصلح أصلاً لاتخاذ السبحة في اليد، بل له ولكون السبحة تتخذ من النوى كما اعتاده أهل زماننا، والله تعالى أعلم.

* «أوعك»: على بناء المفعول، والمراد: بينا أنا محموم في المسجد.

* «من أحسن»: من الإحساس؛ أي: أبصر.

* «إن نسائي»: - بتشديد السين -.

* «فليسح القوم»: أي: الرجال.

قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هو خاص بالرجال، وقال زهير: أقوم آل حصنٍ أم نساء، انتهى.

قلت: ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ [الحجرات: ١١] إلى قوله: ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ﴾ [الحجرات: ١١]، قيل: وسبب ذلك أنه من القيام، والرجال هم أهل القيام على النساء، وقد قال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]، حتى

قيل: إنه جمع قائم؛ كركب جمع راكب، وسفر جمع سافر، والله تعالى أعلم.

* «فتاة كعاب»: في «المجمع»: هو - بالفتح - : المرأة حين يبدو ثديها للنهوض، وهي الكاعب أيضاً، وجمعها كواعب.

* «والناس ينظرون إليه»: أي: إظهار ما جرى سراً كإعلانه.

* «ألا لا يفضين»: من الإفضاء بمعنى: الوصول، قالوا: هو نهى تحريم إذا لم يكن بينهما حائل؛ بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل، فتنزيه.

* «ألا إن طيب الرجل... إلخ»: أي: ينبغي للرجال الاحتراز عن الزينة، وينبغي للنساء الاحتراز عن الرائحة؛ لثلاث شهور شهوة الرجال، لكن هذا مخصوص بما إذا كانت خارجة من البيت، وإلا فعند الزوج لها أن تستعمل ما شاءت، والله تعالى أعلم.

٤٧٤٧ - (١٠٩٧٨) - (٥٤٠/٢) عن شبيب أبي روح: أن أعرابياً أتى أبا هريرة، فقال: يا أبا هريرة! حدثنا عن النبي ﷺ، فذكر الحديث، فقال: قال النبي ﷺ: «ألا إن الإيمان يمان، والحكمة يمانية، وأجد نفس ربكم من قبل اليمن - وقال أبو المغيرة: من قبل المغرب -، ألا إن الكفر والفسوق وقسوة القلب في الفدادين، أصحاب الشعر والوبر، الذين يغتالهم الشياطين على أعجاز الإبل».

* قوله: «وأجد نفس ربكم من قبل اليمن»: هو - بفتحتين -، قيل: عنى به الأنصار؛ لأن الله تعالى نفس بهم الكرب عن المؤمنين، وهم يمانيون؛ لأنهم من الأزدي، وهو مستعار من نفس الهواء الذي يرده التنفس إلى الجوف، فيبرد من حرارته، ويعدلها؛ من التعديل، أو من نفس الريح الذي ينسمه فيستروح إليه، أو من نفس الروضة، وهو طيب روائحها، فينفرج به عنه، يقال: أنت في نفس من

أمرك، واعمل وأنت في نفس من عمرك؛ أي: في سعة وفُسحة، قيل: المرض والهزم ونحوهما.

انتهى إلى هنا مسند أبي هريرة، وبتمامه، تم قريب من ثلث الكتاب، ونسأل الله الإعانة لإتمام البقية؛ إنه قريب مجيب.

* * *

مسند أبي سعيد الخدري

- رضي الله تعالى عنه وأرضاه -

هو سعدُ بنُ مالكِ بنِ سنانٍ، الأنصاريُّ الخزرجيُّ، أبو سعيد الخدريُّ، مشهور بكنيته .

روى عن النبي ﷺ الكثير، وروى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم، وروى عنه من الصحابة: ابن عباس، وابن عمر، وجابر، وغيرهم .
استُصغر بأحد، واستشهد أبوه بها، غزا هو ما بعدها، وهو أكثر من الحديث .

قال حنظلة بن أبي سفيان عن أشياخه: كان من أफقه أحداث الصحابة .
وقال الخطيب: كان من أفاضل الصحابة، وحفظ حديثاً كثيراً، وجاء أنه من الذين بايعوا النبي ﷺ على ألا تأخذهم في الله لومة لائم .
وقال شعبة عن أبي سلمة: سمعت أبا نصره عن أبي سعيد، رفعه: «لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بالحق إذا رآه أو علمه»، قال أبو سعيد: فحملني ذلك على أن ركبت إلى معاوية، فملأت أذنيه، ثم رجعت^(١) .

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٨٤/٣)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩٩/٣)، وغيرهم .

وقال له قائل: هنيئاً لك برؤية رسول الله ﷺ، قال: يا أخي! إنك لا تدري ما أحدثناه بعده^(١).

قال الواقدي: مات سنة أربع وسبعين، وقيل: أربع وستين، وقيل: ثلاث وستين، وقيل: سنة خمس وستين^(٢).

٤٧٤٨ - (١٠٩٨٥) - (٢/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر، فَمَرُّوا بِحَيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يُضَيِّقُوهم، فَعَرِضَ لِإِنْسَانٍ مِنْهُمْ فِي عَقْلِهِ - أَوْ لُدْغٍ -، قال: فقالوا لأصحاب رسول الله ﷺ: هل فيكم من راقٍ؟ فقال رجلٌ منهم: نعم، فأتى صاحبهم، فرقاه بفاتحة الكتاب، فبراً، فأعطي قطعاً من غنم، فأبى أن يقبل حتى أتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق! ما رقيته إلا بفاتحة الكتاب. قال: فضحك، وقال: «ما يُدريك أنَّها رُقِيَةٌ؟»، قال: ثم قال: «خُذُوا، واضربوا لي بسنهم معكم».

* قوله: «بحيٍّ من أحياء العرب»: أي: بقبيلة من قبائلهم.

* «فاستضافوهم»: أي طلبوا منهم الضيافة على عادة ذلك الوقت.

* «أبوا أن يُضَيِّقُوهم»: - بتشديد الياء أو تخفيفها -؛ من ضَيَّقَهُ وأضافه؛

أي: أنزله وجعله ضيفاً.

* «فَعَرِضَ لِإِنْسَانٍ»: على بناء المفعول؛ أي: عرض له عارض.

* «أو لدغ»: شك من الراوي، والمشهور هو الثاني.

(١) رواه سعيد بن منصور، كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣/ ٧٩).

(٢) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٧٨)، وما بعدها.

* «من راقٍ»: يعرف^(١) الرقية.

* «فبراً»: في «المشارك»: - بفتح الراء -؛ أي: صحَّ، مهموز، وقال ابن دريد: يهمز ولا يهمز، وهذا على لغة أهل الحجاز، وأما تميم فيقولون: - بكسر الراء -، وحكي - بالضم -، ويروى غير مهموز، وأما من الدَّين وغيره، - فبالكسر - لا غير^(٢).

* «فأعطي»: على بناء المفعول، ونائبُ الفاعل ضمير «الراقي».

* «قطع»: - بالنصب -، وكتابته على صورة غير المنصوب على عادة أهل الحديث، ويحتمل أن يكون بالرفع على أنه نائب الفاعل، والمفعول الأول ضمير منصوب محذوف راجع إلى «الراقي».

والقطع: طائفة من الغنم من عشرة إلى أربعين، والمراد: ثلاثون.

* «واضربوا لي بسهم معكم»: قاله تظييراً لقلوبهم، وليبان أنه حلال طيب، وأخذ منه حلُّ أجره تعليم القرآن، وضُعِّفَ بأنه لا يدل إلا على حل أجره الطب بالقرآن، والله تعالى أعلم.

٤٧٤٩ - (١٠٩٨٦) - (٢/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: كنا نَحْزِرُ قِيَامَ رسول الله ﷺ في الظهر والعصر. قال: فَحَزَرْنَا قِيَامَ رسول الله ﷺ في الظهر في الركعتين الأوليين قَدَرِ قِرَاءَةِ ثلاثين آية، قَدَرِ قِرَاءَةِ سورة تنزيل السجدة. قال: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأَخْرَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْعَصْرِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. قال: وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأَخْرَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنَ الْأُولَيَيْنِ.

(١) في الأصل: «يعرض».

(٢) انظر: «مشارك الأنوار» للقااضي عياض (١/ ٨٢).

* قوله: «كنا نحزُر»: - بتقديم المعجمة على المهملة -؛ من باب: نصر، أو ضرب؛ أي: نقدّر ونخمّن، ويمكن أن يكون بتقديم المهملة على المعجمة؛ أي: نحفظ، والأول أشهر رواية، وأقرب معنى، ولا يخفى ما في الحديث من الدلالة على أنه ﷺ كان يزيد في الآخرين على الفاتحة أحياناً، والله تعالى أعلم.

٤٧٥٠- (١٠٩٨٧) - (٢/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيّد وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ».

* قوله: «أنا سيد ولد آدم»: قيل: السيد: هو الذي يفوق قومه في الخير، وقيل: هو الذي يُفزع إليه في النوائب والشدائد، فيقوم بأمورهم، ويتحمل عنهم مكارههم، ويدفعها عنهم.

وفي «المجمع»: السيد يطلق على: الرب، والمالك، والشريف، والفاضل، والكريم، والحليم، ومتحمل أذى قومه، والزوج، والرئيس، والمقدم، و«الوَلَدُ» - بفتحيتين - يطلق على الواحد والجمع، والثاني هو المراد، وجاء في «المجمع»: «وُلْدٌ» - بضم فسكون -؛ كأَسَدٍ في جمع أَسَدٍ، والمشهور في الحديث - بفتحيتين -، ويحتمل أن يكون - بضم فسكون -، والمراد: نوع الإنسان؛ ليشمل آدم، أو بنو آدم، ولا نشك أن فيهم من هو أفضل من آدم، فيلزم من كونه سيد ولد آدم أنه أفضل من آدم أيضاً، والتقييد بيوم القيامة؛ لظهور سيادته هناك بلا منازع، وأما هاهنا، فقد نازعه ملوك الكفار، فهو مثل قوله: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

والحديث يدل على أنه ﷺ أفضل الآدميين كما سبق بيانه، والآدمي أفضل من الملك عند أهل السنة، فيلزم عندهم أنه ﷺ أفضل الخلق، ولعله ﷺ قال

ذلك إما لأنه أوحى إليه أن يقول؛ ليعرف الأمة قدره ﷺ، ليكون إيمانهم به على حسبه، أو لأنه قصد به التحديث بالنعمة، فلا ينافي حديث: «لا ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير»؛ لأن المراد هناك ليس له أن يقول افتخاراً ونحوه، ولهذا أتبعه بقوله: «ولا فخر»؛ أي: إن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله تعالى لم أتلها من قبل نفسي، ولا بلغتها بقوتي، فليس لي أن أفتخر بها، وعلى هذا فمعنى «لا فخر»؛ أي: لا يليق بي ذلك، أو ما قلت ذلك افتخاراً، فالجملة لدفع توهم أنه قاله افتخاراً، وقيل: هي حال بتقدير: أقول هذا ولا فخر، والفخر دعاء العظم والمباهاة بالأشياء.

* «أول من تشق عنه الأرض»: كناية عن كونه أول من يبعث.

٤٧٥١ - (١٠٩٨٨) - (٢/٣) عن أبي سعيد، قال: جاء ماعزُ بنُ مالكٍ إلى رسول الله ﷺ، فأخبره أنه أتى فاحشةً، فردَّده مراراً. قال: ثم أمر به، فرجم. قال: فانطلقنا، فرجمناه. قال: فانطلقنا إلى الحرَّة، فرجمناه، ثم ولَّينا إلى رسول الله ﷺ فأخبرناه. فلما كان من العشيِّ، قام فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ أقوامٍ سقطت على أبي كلمة.

* قوله: «فردَّده»: أي: كرر ذلك الإقرار.

* «مراراً»: أي: أربع مرات.

* «ثم ولَّينا»: من التولية؛ أي: انصرفنا عنه مدبرين إليه ﷺ.

٤٧٥٢ - (١٠٩٨٩) - (٣/٣) عن أبي سعيد: أنَّ رجلاً من الأنصار كانت به حاجةٌ، فقال له أهله: ائت النبي ﷺ فاسأله، فأتاه وهو يخطب، وهو يقول: «من استعفَّ أعفَّهُ اللهُ، ومن استغنى أغناه اللهُ، ومن سألنا فوجدنا له أعطيناه»، قال: فذهب، ولم يسأل.

* قوله: «من استعفف»: «من» شرطية؛ أي: من طلب العفاف؛ أي: الكفَّ عن السؤال، أعطاه الله تعالى، ومن طلب الغنى من الله تعالى، أعطاه ذلك. وقيل: من طلب من نفسه العفة عن السؤال، ولم يطلب الاستغناء، صيره الله عفيفاً، ومن ترقى من هذه المرتبة إلى ما هو أعلى، وهو إظهار الاستغناء عن الخلق، يملأ الله قلبه، لكن إن أعطي شيئاً، لم يردده.

* «ومن سألنا»: - بفتح اللام -.

٤٧٥٣- (١٠٩٩٠) - (٣/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ؟ قَالَ: «الْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَوْسِقَةُ، وَيَزْمِي الْغُرَابَ وَلَا يَقْتُلُهُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحِدَاةُ، وَالسَّبْعُ الْعَادِي».

* قوله: «والفويسقة»: تصغير الفاسقة، والمراد: الفأرة.

* «ويرمي الغراب»: عطف على مقدر؛ أي: يقتل الحية، ويرمي الغراب.

* «ولا يقتله»: قد جاء القتل - أيضاً -، والكلب عطف على الحية.

* «العقور»: أي: العضوض الذي يجرح، قيل: المراد به كل سبع يجرح ويقتل ويفترس؛ كالأسد والنمر والذئب، سماها كلباً، لاشتراكها في السبعية، وقيل: المراد ظاهره، وألحق به كل سبع، ولا حاجة إليه؛ لقوله: «والسبع العادي».

* «والحداة»: بوزن العنبة.

* «العادي»: أي: الظالم الذي يفترس الناس، والمراد: الذي يقصد الإنسان والمواشي بالقتل والجرح؛ كالأسد والذئب.

٤٧٥٤- (١٠٩٩١) - (٣/٣) عن أبي سعيد، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجرّ أن يُنبذَ فيه، وعن التمر والبُسْر، وعن التمر والزبيب أن يُخلطَ بينهما.

* قوله: «أن ينبذ فيه»: بدل من «الجر»، وهذا النهي عند الجمهور منسوخ، وقد صح ناسخه.

* «أن يخلط بينهما»: خوفاً من الوقوع في المسكر؛ لأن الخلط يسرع الإسكار، والجمهور قد أخذ بهذا النهي.

٤٧٥٥- (١٠٩٩٢) - (٣/٣) عن أبي سعيد: أن صاحبَ التمر أتى رسول الله ﷺ بتمرة، فأنكرها، قال: «أنتى لك هذا؟»، فقال: اشترينا بصاعين من تمرنا صاعاً، فقال رسول الله ﷺ: «أزبيتم».

* قوله: «إن صاحب التمر»: أي: الناظر على تمر خبير، أو بلال، وكان عنده تمر، ففعل هذا كما فعل ناظر خبير أيضاً.

* «أزبيتم»: أي: أتيتم بالربا.

٤٧٥٦- (١٠٩٩٣) - (٣/٣) عن يحيى بن عمارة، قال: سمعتُ أبا سعيدٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

* قوله: «لَقِّنُوا أَمْوَاتِكُمْ»: والمراد: من حضره الموت، لا من مات، والتلقين بعد الموت قد جزم كثير أنه حادث، والمقصود من هذا التلقين أن يكون آخر كلامه لا إله إلا الله، ولذلك قيل: إنه إذا قال مرة، فلا يعاد عليه، إلا إن تكلم بكلام آخر.

٤٧٥٧- (١٠٩٩٤) - (٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَكْفُرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُنْتَظِرًا، فَيُصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِي الْمَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخَرَى، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، فَإِذَا قُتِمَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ، وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْفُرْجَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِنَّ خَيْرَ الصُّفُوفِ صُفُوفَ الرَّجَالِ الْمَقْدَمِ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ الصُّفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمَقْدَمُ. يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! إِذَا سَجَدَ الرَّجَالُ، فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَكُنَّ لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرَّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأَرْزِ».

* قوله: «ألا أدلكم»: ذكر ذلك ليلتفتوا إليه، فيأخذوا كلامه بأكمل اهتمام، وفيه تعظيم هذا الأمر، وإلا فإن لم يدل هو، فمن يدل؟

* «على ما يكفر الله به»: بالمغفرة، أو بالمحو من كتب الحفظة.

* «ويزيد به الحسنات»: فيترتب عليه رفع الدرجات في الجنة، وبه ظهر التوفيق بينه وبين حديث: «ويرفع به الدرجات».

* «إسباغ الوضوء»: إتمامه؛ بتطويل الغرة، والتثليث، والدلك.

* «على المكاره»: جمع مكره - بفتح الميم -؛ من الكره بمعنى المشقة؛ كبرد الماء، وألم الجسم، والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا، وقيل: ومنها الجدل في طلب الماء، وشرائه بالثمن الغالي.

* «وكثرة الخطا»: يبعد الدار.

* «إلى هذه المساجد»: أي: المبنية للاجتماع في الصلاة بالأذان والإقامة، لا مسجد الدار ونحوه.

* «وانتظار الصلاة»: بالجلوس لها في المسجد، أو تعلق القلب بها والتأهب لها.

* «إن الملائكة تقول»: هذا بيان لصلاة الملائكة؛ فإن التقدير: إلا أن الملائكة تصلي عليه، وتقدير الاستثناء إما من أصل الحديث للاختصار، وظهور الأمر، أو من جهة بعض الرواة للنسيان، ومقتضى أحاديث الباب هو الاحتمال الأخير.

* «فإني أراكم»: تعليل لأمره بذلك؛ أي: إني أراكم، فأعرف تقصيركم في هذا الأمر، فلذلك أمرتكم به.

* «صفوف الرجال»: بدل من الصفوف.

* «المقدم»: - بالرفع - خير أن؛ أي: خير صفوف الرجال الصف المقدم.

* «وشرها»: - بالنصب، أو الرفع -؛ لكون العطف بعد مضي الخبر.

* «من ضيق الإزار»: أي: قاله من جهة ضيق إزار الرجال، أو هو علة للمنفى في قوله: «لا ترين»، لا للنفي، وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

٤٧٥٨- (١٠٩٩٥) - (٣/٣) عن أبي سعيد، قال: إنكم لتعملون أعمالاً إلهي أدق في أعينكم من الشعر، كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات.

* قوله: «إنكم لتعملون أعمالاً»: بيان لتفاوت الأزمنة والأوقات، وعدم مبالاة الناس بالمعاصي.

* «من الموبقات»: - بكسر الباء -؛ أي: من الذنوب المهلكات للدين، أو النفس؛ باستحقاق النار.

٤٧٥٩ - (١٠٩٩٦) - (٣/٣) حدثني رُبَيْحُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عن أبيه، قال: قلنا يوم الخندق: يا رسول الله! هل من شيء نقوله؛ فقد بلغت القلوب الحناجر؟ قال: «نعم، اللهم اشتر عوراتنا، وآمن روعاتنا». قال: فضرب الله - عز وجل - وجوه أعدائه بالريح، فهزمهم الله - عز وجل - بالريح.

* قوله: «فقد بلغت القلوب الحناجر»: أي: كادت تخرج من البدن، وتنشق من شدة الخوف.

* «عوراتنا»: أي: عيوبنا وحرماننا الظاهرة والباطنة.

* «وآمن روعاتنا»: أي: أمتنا منها، وأزلها عنا، قال تعالى: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤]، وفيه: أنه ينبغي الاشتغال بهذا الدعاء عند اشتداد الخوف. وذكره في «المجمع»: في باب: ما يقول إذا حضر العدو، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وإسناد البزار متصل، ورجاله ثقات، وكذلك رجال أحمد، إلا أنه في نسختي من «المسند»: عن ربيع بن أبي سعيد، عن أبيه، وهو في البزار: عن أبيه عن جده^(١).

٤٧٦٠ - (١٠٩٩٧) - (٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، وَمَنْ يَغْسِلُهُ، وَمَنْ يُدْلِيهِ فِي قَبْرِهِ»، فقال ابن عمر وهو في المجلس: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قال: من أبي سعيد. فانطلق ابن عمر إلى أبي سعيد، فقال: يا أبا سعيد! ممن سمعت هذا؟ قال: من النبي ﷺ.

* قوله: «ومن يدليه»: من التولية، أو الإدلاء؛ أي: ممن يدخله في قبره،

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٠/ ١٣٦).

وهذه المعرفة إما لأن المعرفة لا تتوقف على تعلق الروح بالجسد، أو لأن بينهما تعلقاً لا نطلع عليه .

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه رجل لم أجد من ترجمه^(١).

قلت: لكن له شاهد في «الصحيح» من رواية أبي سعيد: «إذا وضعت الجنازة، فاحتملها الرجال، فإن كانت سالحة، قالت: قدموني، وإن كانت غير سالحة، قالت لأهلها: يا ويلها! أين تذهبون بها^(٢)؟»، ومثله جاء عن أبي هريرة، والله تعالى أعلم.

٤٧٦١- (١٠٩٩٨) - (٣/٣) عن أبي سعيد: قال: أَمَرْنَا نَبِيَّنَا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيْسَّرَ.

* قوله: «أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر»: ظاهره أنه لا بد من الزيادة على الفاتحة بما تيسر، والله تعالى أعلم.

٤٧٦٢- (١٠٩٩٩) - (٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

* قوله: «سيدا شباب أهل الجنة»: الشباب - بفتح الشين - جمع شباب، ويطلق على خلاف المشيب، والمراد: الأول، وتخصيص الشباب مع فضلها على كثير ممن مات شيخاً؛ لبيان موتهما شابين، أي: إنهما فيمن مات شاباً من

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣ / ٢١).

(٢) رواه البخاري (١٢٥١)، كتاب: الجنائز، باب: حمل الرجال الجنازة دون النساء.

أهل الجنة؛ أي: في نوعهما سيدان، والمراد بمن مات شاباً: من مات قبل أن يطعن في سن الشيوخة، فشمّل من مات كهلاً، فلا إشكال بما قيل: إنهما ماتا كهلين، وقيل: المراد بقوله: «سيدا شباب أهل الجنة»: أنهما سيدا أهل الجنة؛ لأن أهل الجنة كلهم في سن الشباب، ولا بد حينئذ من التخصيص بما عدا الأنبياء والخلفاء.

قلت: لا يبقى حينئذ فائدة في ذكر الشباب، بل الظاهر حينئذ سيدا أهل الجنة.

وقيل: يمكن أن يراد: هما الآن سيدا شبابٍ هم من أهل الجنة من شباب هذا الزمان.

قلت: لعل أباهما حينئذ كان شاباً، وهما كانا صغيرين، فليتأمل.

٤٧٦٣- (١١٠٠٠) - (٤/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: شهدت مع رسول الله ﷺ جنازة، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس! إن هذه الأمة تُبتلى في قبورها، فإذا الإنسان دُفن، فتفرّق عنه أصحابه، جاءه ملك في يده مطراق، فأفَعده، قال: ما تقول في هذا الرجل؟ فإن كان مؤمناً، قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، فيقول: صدقت، ثم يُفتح له باب إلى النار، فيقول: هذا كان منزلك لو كفرت بربك، فأما إذ آمنْتَ، فهذا منزلك، فيُفتح له باب إلى الجنة، فيريد أن ينهض إليه، فيقول له: اسكن، ويُفسح له في قبره. وإن كان كافراً أو منافقاً، يقول له: ما تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، سمعتُ الناس يقولون شيئاً، فيقول: لا دريت ولا تلتيت ولا اهتديت، ثم يُفتح له باب إلى الجنة، فيقول: هذا منزلك لو آمنْتَ بربك، فأما إذ كفرت به، فإن الله - عز وجل - أبدلك به هذا، ويُفتح له باب إلى النار، ثم يَمعه قَمعة بالمطراق يسمعه خلق الله كلهم غير الثقلين». فقال بعضُ القوم: يا رسول الله! ما أحدٌ يقومُ عليه ملكٌ في

يده مطراقٌ إلا هَيْلَ عند ذلك . فقال رسولُ الله ﷺ : ﴿ يَشِئْتُ اللَّهُ الَّذِيكَ ءَامَنُوا بِأَلْقَوْلِ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٢٧] .

* قوله : «إن هذه الأمة» : أي : نوع الإنسان ، أو نوع المكلف ، قاله احترازاً عن أنواع البهائم ، أو المراد : أمته ، وتخصيصهم بالذكر ؛ لأن المقصود بيان حالهم ، ويحتمل أن يكون لاختصاص سؤال الملكين بهم ، ولا يضره ما جاء من عذاب اليهود في القبور ؛ لأنه يمكن أن يكون بلا سبق سؤال ، والله تعالى أعلم .

* «تُبْتَلَى» : على بناء المفعول ؛ أي : بسؤال الملكين .

* «فإذا الإنسان دُفن» : يؤيد بالوجه الأول ، وهو أن المراد بالأمة : نوع الإنسان ، لكن السؤال والجواب يؤيدان الاختصاص ، وحينئذ فالمراد بقوله : «فإذا الإنسان - أي : منهم - . دفن» .

* «ملك» : أي : هذا النوع ، وإلا فقد ثبت أنهما ملكان .

* «مِطْرَاقٌ» : - بكسر الميم - : آلة يُضْرَبُ بها .

* «في هذا الرجل» : المشتهر بينكم بدعوى الرسالة .

* «فأما إذ آمنت ، فهذا منزلك» : أي : فهذا الذي يظهر بفتح باب إلى الجنة منزلك .

* «فيريد أن ينتهض» : يقوم .

* «اسكن» : محلّك حتى يجيء وقتُ دخولك في ذلك المنزل .

* «سمعت الناس يقولون شيئاً» : أي : فتبعتم ، يريد : أنه مقلد ، فلا يسأل عن حقيقة الأمر ، ثم إنه قلد غالب الناس ، أو كلهم ، ولا يظن الخطأ بهم كلهم .

* «ولا تليت» : أي : لا قرأت ، أصله تلوت ، قلبت الواو ياءً للازدواج ، أو : ولا تبعت أهل الحق ؛ أي : ما كنت محققاً للأمر ، ولا مقلداً لأهله ، ولا مهتدياً إلى معرفتهم ، فضلاً عن تقليدهم .

* «ثم يقمعه»: قمعه؛ كمنعه: ضربه بالمِقمعة؛ كمكنسة: محجن من حديد يُضرب به رأس الفيل، وخشبة يُضرب بها الإنسان على رأسه، جمعه مقامع.
* «يسمعا»: أي: يسمع صوتها.

* «إلا هيل عند ذلك»: أي: أوقع في الهول والفرع، على بناء المفعول؛ من هاله هولاً: إذا أفرعه، رواه أحمد، والبخاري، وزاد: ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾^(١) [إبراهيم: ٢٧].

٤٧٦٤- (١١٠٠١) - (٤/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوِثْرُ بَلِيلٌ».
* قوله: «الوتر بليل»: أي: وقته الليل، فبعد طلوع الفجر يكون قضاء، أو المراد: أنه لا يختص بآخر الليل، بل يكون في الليل أوله وآخره.

٤٧٦٥- (١١٠٠٢) - (٤/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ ابْنَ صَائِدٍ عَنْ ثُرْبَةِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: دَرَمَكَةٌ بِيضَاءٍ، مِسْكٌ خَالِصٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ».

* قوله: «دَرَمَكَةٌ بِيضَاءٍ»: هو الدقيق الحواريُّ.
وفي «النهاية»^(٢): يريد أنها في البياض والنعومة درمكة، وفي الطيب مسك، وابن الصائد يحتمل أنه علم ذلك من جهة التورية، ولذلك صدق في الجواب، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ٤٧-٤٨).
(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ١١٤).

٤٧٦٦- (١١٠٠٣) - (٤/٣) عن أبي هريرة وأبي سعيد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

* قوله: «ما بين بيتي»: يريد: بيت عائشة - رضي الله تعالى عنها -.

* «روضة»: قيل: سبب لروضة؛ بمعنى: أن العبادة فيها تؤدي إلى روضة من رياض الجنة، وقيل: بل هي منقولة من الجنة إلى هذا المحل، وستنقل من هنا إلى الجنة.

* «على حوضي»: أي سينقل إلى ذلك المحل، والله تعالى أعلم.

٤٧٦٧- (١١٠٠٤) - (٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال عمرُ: يا رسولَ الله! لقد سمعتُ فلاناً وفلاناً يُحَسِنانِ الثَّنَاءَ، يذكران أنك أعطيتُهُما دينارين، قال: فقال النبي ﷺ: «لكنَّ والله فلاناً ما هو كذلك، لقد أعطيتُهُ مِنْ عَشْرَةِ إِلَى مِئَةٍ، فما يقولُ ذاك، أما والله! إنَّ أَحَدَكُم لَيُخْرِجُ مَسْأَلَتُهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا»؛ يعني: تكونُ تَحْتَ إِنْطِهِ، يعني: ناراً. قال: قال عمر: يا رسولَ الله! لِمَ تعطيتها إياهم؟ قال: «فما أَصْنَعُ؟ يَأْبُونُ إِلَّا ذَاكَ، وَيَأْبَى اللهُ لِي الْبُحْلُ».

* قوله: «يُحَسِنانِ»: من الإحسان.

* «لكنَّ»: - بتشديد النون -.

* «فلاناً»: - بالنصب - : اسمها، والجملة القسمية معترضة في البين، والإبهام إما من النبي ﷺ للاحتراز عن الاغتياب، أو من الراوي، وكان الرجل ممن يجوز غيبته، إما لاشتهاره بهذا العيب، أو لأنه قصد ﷺ زجر عمر إياه، وأن ينصحه.

* «فما يقول ذلك»: لعل المراد: أنه ينكر النعمة، ولا يراها نعمة، بل يطمع في غيرها.

* «ليُخرج»: من الإخراج.

* «يتأبطها يعني... إلخ»: هذا التفسير يدل على أن الضمير للنار باعتبار تلك المسألة ناراً.

٤٧٦٨- (١١٠٠٥) - (٤/٣) عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: «من تَعَنَى، أَعْتَاهُ اللهُ، وَمَنْ تَعَفَّفَ، أَعَفَّهُ اللهُ».

* قوله: «من تغنى»: أي: تكلف في إظهار الغنى بإخفاء الفاقة.

٤٧٦٩- (١١٠٠٦) - (٤/٣) عن نافع قال: قال ابن عمر: لا تَبِيعُوا الدَّهَبَ بالدَّهَبِ، والوَرِقَ بالوَرِقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهَا بِنَاجِزٍ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرَّمَاءَ. والرَّمَاءُ: الرِّبَا. قال: فَحَدَّثَ رَجُلٌ ابْنَ عَمَرَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، يَحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا تَمَّ مَقَالَتَهُ حَتَّى دَخَلَ بِهِ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ، وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي عَنْكَ حَدِيثًا يَزْعُمُ أَنَّكَ تَحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفَسَمِعْتَهُ؟ فَقَالَ: بَصُرَ عَيْنِي، وَسَمِعَ أُذُنِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَبِيعُوا الدَّهَبَ بالدَّهَبِ، وَلَا الوَرِقَ بالوَرِقِ، إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهَا بِنَاجِزٍ».

* قوله: «ولا تُشِفُّوا»: من الإشفاف؛ أي: لا تزيدوا.

* «بعضها»: إلى بعض الأموال الربوية.

* «بناجز»: بحاضر.

* «فإني أخاف»: تعليل للنهي؛ أي: نهيتكم عن ذلك خوفاً من الوقوع في الربا.

* «والرماء»: في «المجمع»: - بالفتح والمد -: الزيادة على ما يحل، والمراد: الربا.

في «القاموس»: الرِّمَاءُ؛ كالسَّمَاءِ: الربا^(١).

٤٧٧٠- (١١٠٠٧) - (٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُصِيبُهُ وَصَبٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا حَزَنٌ وَلَا سَقَمٌ وَلَا أَدَى، حَتَّى الْهَمُّ يُهْمُهُ، إِلَّا يُكْفِرُ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ».

* قوله: «لَا يُصِيبُهُ وَصَبٌ»: - بفتحتين -، وكذا نَصَبٌ، والوصب: دوام الوجع ولزومه، والنصب: التعب.

* «ولا حزن»: - بفتحتين -، أو - بضم فسكون -، والازدواج يقتضي الأول، وكذا «السقم»، والحزن: الغم الشديد، أو على ما فات، والهم على ما هو آت، والسقم: المرض.

* «حتى الهم»: يجوز رفعه على الابتداء، وما بعده خبره، أو على أن «حتى» عاطفة، والجر على أنها حرف جر بمعنى إلى.

* «يُهْمُهُ»: أي: يوقع المؤمن في الغم.

٤٧٧١- (١١٠٠٨) - (٤/٣) - (٥) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: بَعَثَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا، فَحَسَمَهَا

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٦٥٩).

رسول الله ﷺ بين أربعة: بين زيد الخير، والأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، وعلقمة بن علاثة، أو عامر بن الطفيل - شك عمارة -، فوجد من ذلك بعض أصحابه، والأنصار، وغيرهم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا تتمّونني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر من السماء صباحاً ومساءً؟!». ثم أتاه رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناشز الجبهة، كك اللحية، مضمّر الإزار، مخلوق الرأس، فقال: أتق الله يا رسول الله، قال: فرفع رأسه إليه، فقال: «ويحك! ألسنت أحق أهل الأرض أن يتقي الله أنا؟»، ثم أذبر، فقال خالد: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟ فقال رسول الله ﷺ: «فلعله يكون يصلي»، فقال: إنه ربّ مصلّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال رسول الله ﷺ: «إنني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشقّ بطونهم». ثم نظر إليه النبي ﷺ وهو مقلّب، فقال: «ها إنّه سيخرج من ضيئه هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة».

* قوله: «بذهبة»: في «القاموس»: الذهب: التبر، ويؤنث، واحدته بهاء^(١)، وكأنه كنى بالوحدة عن القلة.

* «في أديم»: أي: جلد أحمر أو مدبوغ.

* «مقروض»: هكذا في النسخ؛ أي: مقطوع، والمراد: في قطعة من جلد، ذكره للدلالة على قلة الذهب، وقيل: ولعله مقروط؛ أي: مدبوغ بالقرظ، قلت: هو كذلك في مسلم^(٢).

* «لم تحصّل»: على بناء المفعول؛ من التحصيل؛ أي: مخلوطة بترابها، غير مميزة منه.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١١١).

(٢) رواه مسلم (١٠٦٤)، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم.

* «بن عُلائة»: - بضم العين المهملة وتخفيف اللام وثناء مثلثة -.

* «فوجد»: أي: غضب.

* «ألا تَتَمَنُوني»: ضبط - بتشديد التاء الثانية، على أن أصله تَأْتَمَنُوني - بهمزة ثم تاء -؛ من الائتمان: افتعال من الأمانة، قلبت الهمزة تاء، ثم أدغمت في تاء الافتعال كما في انزر من الإزار، وقد أنكر مثل هذا أهل اللغة والصرف، وقالوا: الصواب إثبات الهمز.

قلت: والأقرب أنه تأمنوني كما في «مسلم»، إلا أنه كتب الهمزة بصورة الياء، فزعم زاعم أنه التاء المشددة، والله تعالى أعلم.

* «غائر العينين»: من الغور، وهو الذهاب إلى الباطن.

* «مشرف الوجنتين»: الوجنة - مثلثة الواو - : لحم الخد.

* «ناشر الجبهة»: أي: مرتفعها.

* «كثّ اللحية»: - بفتح الكاف وتشديد المثناة -؛ أي: كبيرها.

* قوله: «أحق أهل الأرض»: لأنه أعلمهم، والتقوى على قدر العلم، ثم أحق - بالرفع - مبتدأ، خبره «أنا»، والجملة خبر «ألست».

* «فقال خالد»: قد جاء أن عمر استأذن في قتله، ولا منافاة؛ لجواز استئذان كل منهما على حدة.

* «يكون يصلي»: أي: لعله يظهر الإسلام العاصمَ لدمه، ظاهره: أنه ما استحق القتل بهذا الفعل.

* «أن أنقّب»: - بتشديد القاف -؛ أي: أمرت بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر.

* «وهو مُقَفٌّ»: - بتشديد فاء مكسورة -؛ أي: مول؛ أي: أعطانا قفاه.

* «ها إنه»: «ها» حرف تنبيه .

* «من ضئضيء»: - بكسر ضادين معجمتين بينهما همزة ساكنة، وآخره همزة -، وهو أصل الشيء، وجوز بعضهم إهمال الصادين، وهو صحيح لغة، والمعنى واحد، والمراد: قبيلته .

* «لا يجاوز حناجرهم»: أي: بالصعود إلى محل القبول، أو بالنزول إلى القلب؛ ليؤثر فيه .

* «يمرقون»: يخرجون .

* «من الرميّة»: - بفتح راء وتشديد ياء -؛ أي: البهيمة التي تُرمى؛ أي: الصيد .

٤٧٧٢ - (١١٠٠٩) - (٥/٣) عن أبي هريرة وأبي سعيد، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: إِنَّ الصَّوْمَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ، إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَأَهُ فَرِحَ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ! لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ» .

* قوله: «إن الصوم لي»: قد سبق هذا الحديث في مسند أبي هريرة مراراً .

* «لخُلوْف»: - بضم الخاء؛ وحكي فتحها - .

٤٧٧٣ - (١٠١٠) - (٥/٣) عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه: أنه سمع أبا سعيد سئل عن الإزار، فقال: على الخبير سقطت، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ، - أَوْ لَا حَرَجَ - عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا» .

* «على الخبير سقطت»: إما مدح لنفسه؛ ليثق السائل بكلامه، ويرجع إليه الجاهل في حل مرامه، أو للسائل بإصابة رأيه في إدراك المفتي.

* قوله: «إزرة المؤمن»: - بكسر الهمزة -؛ أي: كيفية لبسه الإزار أن يكون الإزار إلى نصف الساق.

* «فيما بينه»: أي: بين نصف الساق.

* «في النار»: أي: موضعه في النار.

٤٧٧٤- (١١٠١١) - (٥/٣) عن أبي سعيد، قال: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَجَعَلْنَا نَنْقُلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لَبْنَيْنِ لَبْنَيْنِ، فَتَتَرَّبُ رَأْسَهُ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي أَصْحَابِي، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ جَعَلَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ، وَيَقُولُ: «وَيْحَكَ يَا بَنَ سُمَيَّةَ! تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ».

* قوله: «لَبِنَةً»: ككلمة.

* «تقتلك الفتنة الباغية»: الخارجة على الإمام الحق بالشبهة، والبغي لا ينافي الإيمان، فلا يلزم منه كفر أصحاب معاوية، وإنما يلزم منه أن يكون عليّ على الحق، وهم على خلافه، وهذا مما يكاد لا يختلف فيه مسلمان.

٤٧٧٥- (١١٠١٢) - (٥/٣) عن أبي سعيد، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُعْطِي الْمَالَ وَلَا يَعْذُهُ عَدَاً».

* قوله: «يعطي المال ولا يعده»: مدح له بكمال الجود، أو بكثرة المال.

٤٧٧٦- (١١٠١٣) - (٥/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله! إنَّنا بأرضٍ مَضْبِيَّةٍ، فما تأمرنا؟ أو: ما تفتينا؟ قال: «ذُكِّرَ لي أَنَّ أُمَّةً من بني إسرائيل مُسِخَتْ»، فلم يأمر، ولم ينه.

قال أبو سعيد: فلما كان بعد ذلك، قال عمر: إنَّ الله لَيَنْفَعُ به غيرَ واحدٍ، وإنَّه لطعامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ، ولو كان عندي، لَطَعِمْتُهُ، وإنما عافَهُ رسولُ الله ﷺ.

* قوله: «مَضْبِيَّةٌ»: - بضم ميم وكسر ضاد - رواية، والمعروف - بفتحهما -، وهو على الأول: اسم فاعل من أَضَبَّتْ أرضه: كثر ضبابها.

* «مُسِخَتْ»: أي: فأخاف أنها مسخت ضباباً، لعله قال ذلك قبل أن يعلم عدم بقاء الممسوخ وذريته، وإلا فقد صح أنه لا يبقى الممسوخ وذريته بعد ثلاث، وكأنه كره أولاً لهذا الاحتمال، ثم أذن لهم حين تبين له خلافه، وبهذا ظهر التوفيق بين أحاديث هذا الباب.

* «فلم يأمر»: أي: بالأكل.

* «ولم ينه»: أي: عنه، بل ظهر ما يدل على نوع من الكراهة.

* «وإنما عافَهُ»: أي: كرهه طبعاً لا ديناً؛ كأنه أراد كراهته آخر الأمر، وإلا فأول الحديث يقتضي الكراهة ديناً أيضاً، لكن كان أول الأمر، والله تعالى أعلم.

٤٧٧٧- (١١٠١٤) - (٥/٣) عن أبي سعيد، قال: خَرَجْنَا مع رَسولِ الله ﷺ نَصْرُحُ بِالْحِجِّ صُرَاخاً، حتى إذا طُفْنَا بالبيت، قال: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ»، قال: فجعَلناها عمرة، فحللنا، فلما كان يَوْمُ التَّزْوِيَةِ، صَرَخْنَا بِالْحِجِّ، وانطلقنا إلى مِنى.

* قوله: «نصرح بالحج»: أي: نلبي به، ظاهره أنهم كانوا مُفْردين بالحج،

وكانه باعتبار الغالب، وإلا فقد جاء من بعضهم خلافه.

* «اجعلوها»: أي: حجتكم.

* «عمرة»: بالفسخ، والجمهور على خصوص الفسخ بهم، ومنهم من جوز لغيرهم، والله تعالى أعلم.

٤٧٧٨- (١١٠١٥) - (٥/٣) عن أبي سعيد قال: انتظرنا رسولَ الله ﷺ ليلة صلاة العشاء، حتى ذهبَ نحوَ من شَطْرِ اللَّيْلِ، قال: فجاءَ فَصَلَّى بنا، ثم قال: «خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ؛ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ، وَإِنَّكُمْ لَنْ نَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مُنْذُ انْتَضَرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ، وَسُقْمُ السَّقِيمِ، وَحَاجَةُ ذِي الْحَاجَةِ، لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ».

* قوله: «خذوا مقاعدكم»: أي: اقعدوا مكانكم، ولا تتفرقوا؛ لأبشركم بثواب الانتظار.

وأخذ منه جواز التكلم بعد العشاء بخير.

* «أخذوا مضاجعهم»: أي: رقدوا.

* «ولولا ضعف الضعيف... إلخ»: أي: لولا التعب على هؤلاء بما لهم من ضعف وسقم وحاجة.

٤٧٧٩- (١١٠١٦) - (٥/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، لَا يَمُوتُونَ وَلَا يَحْيَوْنَ، وَأَمَّا أَنَا سُبْحَانَ اللَّهِ بِهَمِ الرَّحْمَةِ، فَيَبْتِئُهُمْ فِي النَّارِ، فَيَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الشُّعَاءُ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ الضَّبَّارَةَ، فَيَبْتِئُهُمْ - أَوْ قَالَ: فَيَبْتِئُونَ - عَلَى نَهْرِ الْحَيَاةِ - أَوْ قَالَ: الْحَيَوَانِ، أَوْ قَالَ: الْحَيَاةِ، أَوْ قَالَ: نَهْرٍ

الجَنَّةِ -، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ». قال: فقال رسول الله ﷺ: «أما تَرَوْنَ الشَّجَرَةَ تَكُونُ خَضْرَاءَ، ثُمَّ تَكُونُ صَفْرَاءَ - أَوْ قَالَ: تَكُونُ صَفْرَاءَ، ثُمَّ تَكُونُ خَضْرَاءَ». قال: فقال بعضهم: كأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان بالبادية.

* قوله: «أما أهل النار الذين هم أهلها»: أي: الذين جاء القرآن بخلودهم فيها.

* «ولا يحيون»: أي: حياة ينتفع بها؛ أي: فهم يعذبون على الدوام.

* «فيميتهم في النار»: قد صح هذا، رواه مسلم في «صحيحه»، وابن ماجه^(١)، وعلى هذا فمن يدخل النار من المؤمنين لا يعذب إلا لحظة، فله الحمد على ذلك.

وقال النووي: يميتهم بعد أن يعدَّبوا المدة التي أراد الله تعالى، وقال: هذه الإمامة حقيقة يذهب معها الإحساس.

وقال القاضي: يحتمل أنه ليس بموت حقيقي، ولكن يغيب عنهم إحساسهم بالآلام، وقال: ويجوز أن يكون آلامهم أخف، والمختار ما قدمناه، والله تعالى أعلم^(٢).

* «الضَّبَّارَةُ»: - بفتح الضاد وكسرها - لغتان، أشهرهما الكسر، حتى لم يذكر كثير إلا الكسر، ومعناه: الجماعة.

* «فيثهم»: أي: ينشرهم.

* «الحَبَّةُ»: - بكسر الحاء -: بذور البقول وحبُّ الرياحين.

* «في حميل السيل»: أي: فيما يحمله السيل ويجيء به من طين وغيره،

(١) رواه مسلم (١٨٤)، كتاب: الإيمان، باب: إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من

النار، وابن ماجه (٤٣٠٩)، كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٣٨).

فإذا اتفقت فيه حبة، واستقرت على وسط مجرى السيل، فإنها تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليه بعد إحراق النار لها.

* «كان بالبادية»: حيث يعرف أحوال السيول.

٤٧٨٠- (١١٠١٧) - (٥/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي حَقِّ إِذَا رَأَهُ، أَوْ شَهِدَهُ، أَوْ سَمِعَهُ». قال: وقال أبو سعيد: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْمَعَهُ.

* قوله: «أن يقول في حق»: أي: يتكلم فيه، ولا يسكت عنه.

* «أنني لم أسمع»: أي: هذا الحديث؛ لصعوبة العمل به على وجهه.

٤٧٨١- (١١٠١٨) - (٥/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ، يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سَيِّمَاهُمُ التَّحْلِيقُ: «هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ - أَوْ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ - يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ». قال: فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا - أَوْ قَالَ قَوْلًا - «الرَّجُلُ يَزِي الرَّمِيَّةَ - أَوْ قَالَ: الْعَرَضَ - فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي النَّصِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً». قال: قال أبو سعيد: وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ.

* قوله: «يخرجون في فرقة»: - بضم الفاء -؛ أي: في حال تفرق واختلاف

بينهم.

* «سِيماهم»: قَصْرُهُ أَفْصَحُ مِنْ مَدَّهِ؛ أي: علامتهم.

* «التحليق»: أي: حلق الرأس، ولم يكن ذلك من عادة العرب.

* «أدنى الطائفتين»: أي: أقربهما.

* «الغرض»: - بفتحتين وإعجام الضاد والغين -.

* «في النصل»: هو حديدة السهم.

* «بصيرة»: - بفتح موحدة وكسر صاد-؛ أي: شيئاً من الدم يُستدل به على إصابة الرمية، وهي في الأصل: الدليل كان صاحبه يبصر به، وذلك لسرعة نفوذه وخروجه.

* «النَّصِيَّ»: - بفتح نون وكسر ضاد معجمة وشدة تحتية -، قيل: هو نصل السهم، ورد بأنه ذكر مع النصل، وقيل: هو السهم قبل أن تنحت، وقيل: هو من السهم ما بين الريش والنصل.

* «في الفوق»: - بضم فاء - : مدخل الوتر.

* «يا أهل العراق»: يريد: أصحاب عليّ - رضي الله تعالى عنه -.

٤٧٨٢ - (١١٠١٩) - (٥/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَتَجَرُّ عَلَى هَذَا أَوْ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ؟»، قَالَ: فَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ.

* قوله: «من يتجر على هذا»: في «المجمع»: في باب الهمزة: الرواية: إنما هي يأتجر، وإن صح يتجر، فهو من التجارة، وفي باب التاء: هو من التجارة؛ لأنه يشتري بعمله الثواب، لا من الأجر؛ لأن الهمزة لا تدغم؛ كأنه حين صلى معه، فقد تجر بتحصيل الثواب، وأما من الأجر، فيأتجر بمعنى: أيكم يحصل لنفسه أجراً بالصلاة معه، أو يعطيه الأجر بالصلاة معه؟

* «أو يتصدق»: كأنه بالصلاة معه يتصدق عليه بفضل الجماعة، وفيه دليل على فضيلة الجماعة الثانية، وعلى أن الفضل في جماعة الفرض لا يتوقف على كون المقتدي مفترضاً.

٤٧٨٣- (١١٠٢٠) - (٦/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ».

* قوله: «كما يقول المؤذن»: أي: في غالب كلمات الأذان، وإلا ففي الحيعلتين يأتي بالحوقتين.

٤٧٨٤- (١١٠٢٥) - (٦/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: «لِيَبْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

* قوله: «رأى نخامة»: - بضم نون - : هي بزقة تخرج من أقصى الحلق من مخرج الخاء المعجمة، وقيل: هي ما يخرج من الخيشوم، أو من الفم، أو من الصدر، أقوال.

* «ليبصق»: ظاهره الإذن في ذلك في المسجد، ومن لا يرى ذلك، يرى أنه محمول على خارج المسجد، وسوق الحديث يردده، والله تعالى أعلم.

٤٧٨٥- (١١٠٢٦) - (٦/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ.

* قوله: «عن اختنات الأسمية»: - بسكون الخاء المعجمة، وكسر التاء المثناة من فوق، ثم نون، وبعد الألف تاء مثلثة - : مصدر اختنث السقاء؛ أي: طوى فمه ليشرب منه.

قيل: وما جاء على خلافه، فمحمول على بيان الجواز، أو كان لضرورة.

وقيل: يحتمل أن يكون النهي في غير المعلقة، والرخصة في المعلقة أبعد من أن يدخل فيه هوام الأرض.

وقيل: النهي لخوف تغير الماء بما يصيبه من بخار المعدة ونحوه، وذلك المحذور مأمون في شربه ﷺ؛ فإن نكهته الشريفة ﷺ أطيب من كل طيب، فلا يخشى منه تغير السقاء ونتاجه، والله تعالى أعلم.

٤٧٨٦- (١١٠٢٧) - (٦/٣) عن أبي سعيدٍ روايةً، وقال مرة: يَبْلُغُ به النبي ﷺ، قال: «الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - قال -: هُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».

* قوله: «هو واجب على كل محتلم»: أي: بالغ، قيل: كان كذلك، فنسخ، أو معنى واجب: أنه أمر مؤكد، والجمهور على أنه سنة.

٤٧٨٧- (١١٠٢٩) - (٦/٣) عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، قال: كنتُ في حَلِقةٍ من حَلِقِ الْأَنْصَارِ، فجاءنا أبو موسى كأنه مذعور، فقال: إنَّ عمرَ أمرني أن آتية، فأتيتُه، فاستأذنتُ ثلاثاً، فلم يُؤذَنَ لي، فرجعتُ، وقد قال ذلك رسولُ الله ﷺ: «مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»، فقال: لتجئتنَّ بيئتِه على الذي تقولُ، وإلا أوجعتك. قال أبو سعيد: فأتانا أبو موسى مذعوراً - أو قال: فزعاً -، فقال: استشهدكم، فقال أبيُّ بنُ كعبٍ: لا يقومُ معك إلا أصغرُ القوم. قال أبو سعيد: وكنتُ أصغرهم، فقمْتُ معه، وشهدتُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ».

* قوله: «كأنه مذعور»: مدهوش^(١) خائف من أمر.

(١) في الأصل: «مدحوش».

* «من استأذن»: تفسير للمشار إليه بذلك في قوله: قال ذلك.

* «وإلا أوجعتك»: أي: بالضرب؛ كأنه خاف عليه ذاك؛ حيث إنه روى الحديث موافقاً لغرضه، فهدده بذلك.

* «إلا أصغر القوم»: أي: ليعلم عمر أن أصغر الأنصار يعلم ما خفي على مثله من العلم، فيظهر به شرف الأنصار.

٤٧٨٨- (١١٠٣١) - (٦/٣) عن سفيان قال: حدثني ابنُ أبي صَعَصَعَةَ عبدُ الله بنُ عبد الرحمن عن أبيه، قال: قال لي أبو سعيد، وكان في حَجْرِهِ، فقال لي: يا بُنَيَّ! إذا أَدَّنت، فارفع صَوْتَكَ بالأَذَانِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلَّا شَهِدَ لَهُ جِنٌَّ وَلَا إِنْسٌ، وَلَا حَجْرٌ».

وقال مرّة: يا بني! إذا كنتَ في البراري، فارْفَعْ صَوْتَكَ بالأَذَانِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَا يَسْمَعُهُ جِنٌَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا حَجْرٌ وَلَا شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إِلَّا شَهِدَ لَهُ».

قال أبي: وسُفْيَانٌ يَخْطِئُ فِي اسْمِهِ، وَالصَّوَابُ: عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمن بنِ أبي صَعَصَعَةَ.

* قوله: «وكان»: أي: عبد الرحمن.

* «في حَجْرِهِ»: - بفتح مهملة أو كسره ثم جيم -؛ أي: حجر أبي سعيد.

* «جن ولا إنس»: بدل من شيء مقدم بحسب المعنى على الاستثناء، فلذلك أظهر حرف النفي في قوله: ولا إنس.

* «في البراري»: ليس التقييد للاحتراز، بل لبيان أن رفع الصوت مطلوب في البراري التي لا يطلب فيها بالأذان حضور الناس، فكيف بالعمران؟

* «يسمعه»: أي: من شأنه أن يسمعه.

٤٧٨٩- (١١٠٣٢) - (٦/٣) عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

* قوله: «يوشِكُ»: - بكسر معجمة، وفتحها لغة ردية -؛ أي: يقرب أن تكون العزلة خيراً من الخلطة؛ لكثرة الفتن، وهذا حاصل الحديث.

* «غنم»: الظاهر نصبه كما هو رواية الجماعة في «البخاري»^(١)، ولا عبرة بالخط كما تقدم مراراً، ورواية الأصيلي في «البخاري» بنصب «خير»، ورفع «غنم»؛ كما هو ظاهر خط الكتاب، وبه ضبط في النسخ، فقيل: لا يضر تنكير «غنم» في كونه اسم يكون؛ لأنه موصوف بجملة.

قلت: لكن قد أنكر تنكير الاسم مع تعريف الخبر؛ كما يلزم هاهنا في هذه الرواية، وجوز ابن مالك رفعهما على الابتداء والخبر، على اعتبار ضمير الشأن في «يكون»، ورده الحافظ بأنه ما جاءت به الرواية.

* «يَتَّبِعُ»: من الافتعال، أو من تبع - بكسر موحددة -.

* «شَعَفَ»: - بفتحيتين -؛ أي: رؤوس الجبال.

* «الْقَطْرُ»: - بفتح فسكون -؛ أي: المطر؛ أي: مواضع يجتمع فيها ماءه كالأودية.

(١) رواه البخاري (١٩)، كتاب: الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن.

٤٧٩٠ - (١١٠٣٤) - (٧/٣) عن أبي سعيد: اعتكف العَشْرَ الوَسْطَ، واعتكفنا معه - يعني: النبي ﷺ -، فلما كان صبيحةَ عشرين، مرَّ بنا ونحن نُنْقِلُ مَتَاعَنَا، فقال: «مَنْ كَانَ مُعْتَكِفًا، فَلْيَكُنْ فِي مُعْتَكِفِهِ، إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَتَسَّيْتُهَا، وَرَأَيْتُنِي أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ»، وعَرِشُ الْمَسْجِدِ جَرِيدٌ، فَهَاجَتِ السَّمَاءُ، فرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ عَلَى أَنْفِهِ وَجَبَهَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ.

* قوله: «ونحن ننقل متاعنا»: أي: من المعتكف إلى البيت، والمراد: ما كان معهم في الاعتكاف من الحوائج.

* «هذه الليلة»: أي: ليلة القدر.

* «ورأيتني أسجد»: من صبيحتها.

* «وعريش المسجد»: أي: سطحه.

* «فهاجت السماء»: أي: تغيمت، وكثرت ريحها، يقال: هاج الشيء؛

أي: ثار، وهاجه غيره، كذا في «المجمع»، ويحتمل أن المراد بالسماء: السحاب.

٤٧٩١ - (١١٠٣٥) - (٧/٣) عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ، وَزَهْرَةَ الدُّنْيَا»، فقال رجل: أي رسول الله! أو يأتي الخَيْرُ بالشرِّ؟ فسكت حتى رأينا أنه يَنْزِلُ عَلَيْهِ، قال: وَغَشِيَهُ بُهْرٌ وَعَرَقٌ، فقال: «أَيْنَ السَّائِلُ؟»، فقال: ها أنا ذا، ولم أرد إلا خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَلَكِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَكُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبْطًا أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا أَكِلَةَ الْخَضِرِ؛ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، وَاسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، فَتَلَطَّتْ

وبالتّ، ثمّ عادتْ فأكلتْ، فَمَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع».

قال عبد الله: قال أبي: قال سُفيان: وكان الأعمشُ يسألني عن هذا الحديث.

* قوله: «إن أخوف ما أخاف عليكم»: اسم التفضيل للمفعول كأشهر.

* «ما يُخرج الله»: أي: يفتح عليكم.

* «من نبات الأرض»: أي: مما يخرج منها من جواهرها.

* «وزهرة الدنيا»: - بفتح فسكون -؛ أي: زيتها.

* «أو يأتي الخير»: أي: المال خير؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة:

180]، وقوله: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: 8]، سيما إذا كان من جهة فتح

البلاد على المسلمين، فكيف يترتب عليه الشر حتى يخاف منه؟

* «بُهر»: - بضم فسكون -؛ ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو من

تتابع النفس.

* «إلا خيراً»: أي: تحقيق العلم.

* «إن الخير لا يأتي»: أي: الخير الصرف لا يأتي إلا بالخير، والمال ليس

كذلك، بل هو مما يمازجه شر من جهة التحصيل والصرف، أو المراد: أن الخير

لا يأتي إلا بالخير، والشر هاهنا ما جاء من قبل المال، وإنما جاء من جهة

ما قارنه من جهة العبد في تحصيله وصرفه.

* «لخضرة حلوة»: أي: مرغوبة؛ من جهة الزينة واللذة، فيقارنها الإفراط في

تحصيلها، وصرفها، فيؤدي ذلك إلى الهلاك.

* «الربيع»: قيل: هو الفصل المشهور بالإنبات، وقيل: هو النهر الصغير

المنفجر عن النهر الكبير.

* «حَبَطًا» : - بفتحيتين مع إهمال الحاء -؛ أي : انتفاخاً .

* «أَوْ يَلِمٌ» : - بضم ياء وكسر لام -؛ من الإلمام؛ أي : يقرب من القتل .

* «إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ» : كلمة «إِلَّا» استثنائية ، و«الآكلة» - بمد الهمزة -،

و«الْخَضِرِ» - بفتح خاء معجمة وكسر ضاد معجمة -، قيل : نوع من البقول ليس

من جيدها وأحرارها، وقيل : هو كلاً الصيف اليابس، والاستثناء منقطع؛ أي :

لكن آكلة الخضر تنفع بأكلها، فإنها تأخذ الكلاً على الوجه الذي ينبغي، وقيل :

متصل مفرغ في الإثبات؛ أي : يقتل كل آكلة إلا آكلة الخضر .

والحاصل : أن ما ينبتة الربيع خير، لكن مع ذلك يضر إذا لم تستعمله الآكلة

على وجهه، وإذا استعمل على وجهه، لا يضر، فكذا المال، والله تعالى أعلم

بحقيقة الحال .

* «حتى امتدت خاصرتها» : أي : شبع .

* «واستقبلت الشمس» : تستمرىء بذلك .

* «فثَلَطْتُ» : - بفتح مثناة واللام -؛ أي : أَلَقْتُ رَجِيْعَهَا سهلاً رقيقاً .

٤٧٩٢ - (١١٠٣٦) - (٧/٣) عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، قال : «يَتَوَضَّأُ إِذَا

جَامَعَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ» . قال سفيان : أبو سعيد أدرك الحرّة .

* قوله : «يتوضأ» : أي : الوضوء الشرعي؛ إذ هو المتبادر في كلام الشارع،

وقد جاء ما يقتضيه، ولعل وجهه أنه ينبغي ذكر الله قبيل الجماع؛ مثل : «اللهم

جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ . . . إلخ»^(١)، فينبغي الوضوء ليكون ذلك على أكمل الأحوال، فلا

(١) رواه البخاري (١٤١)، كتاب : الوضوء، باب : التسمية على كل حال وعند الوقاع،

ومسلم (١٤٣٤)، كتاب : النكاح، باب : ما يستحب أن يقوله عند الجماع، عن ابن

عباس - رضي الله عنهما - .

وجه لقول من أنكرك ذاك، وقال: الجماع حدث، فلا وجه للوضوء له.

* «أن يرجع»: أي: إلى الجماع.

٤٧٩٣- (١١٠٣٨) - (٧/٣) قال عبد الله: حدثني أبي قال: سمعتُ سُفيان قال: «وإنَّ الله - عزَّ وجلَّ - مُستخلفكمُ فيها فينظرُ كيفَ تعملون، ألا وإنَّ لكلَّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ عندَ استِهِ بقدرِ غدرتهِ»، وقرأء على سُفيان: سمعتُ عليَّ بنَ زيدٍ، عن أبي نُضرة، عن أبي سعيد الخُدري، عن النبيِّ ﷺ.

* قوله: «فينظر»: أي: يظهر عند العباد لينظروه، أو النظر يتعلق بالعمل حال وجوده، والمتعلق به قبل ذلك العلم، والله تعالى أعلم.

٤٧٩٤- (١١٠٣٩) - (٧/٣) عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كيفَ أنعمَ وقد التَّمَّ صاحبُ القرنِ القرنَ، وحنى جبهتهُ وأصغى سمعه، ينظرُ متى يؤمرُ»، قال المسلمون: يا رسول الله! فما نقول؟ قال: «قولوا: حسبتنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا».

* قوله: «كيف أنعم»: من النعمة - بالفتح -، وهي المسرة والفرح والترفة، والمعنى: كيف يطيب عيشي، وقد قرب أن ينفخ في الصور؟ فكنى عن ذلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه، وهو مترصد مترقب لأن يؤمر فينفخ فيه، ذكره الطيبي.

٤٧٩٥- (١١٠٤٠) - (٧/٣) عن أبي سعيد رواية يبلغُ به النبيُّ ﷺ: «لا تسافرُ المرأةُ ثلاثةَ أيامٍ إلاَّ ومَعها ذُو محَرَمٍ»، ونهى عن صيامِ الفطرِ ويومِ النَّحرِ، ونهى

عن صلاتين: صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المسجد الحرام، ومسجد رسول الله ﷺ، والمسجد الأقصى.

* قوله: «ذو محرم»: أي: ذو حرمة، والكلام فيما إذا لم يكن زوج مثلاً.

* «ولا تُشد الرحال»: أي: من بين المساجد، فلا يلزم منه حرمة السفر لمقاصد آخر.

٤٧٩٦- (١١٠٤١) - (٧/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَغْزُونَ فِتَامًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟» فيقال: نعم، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُونَ فِتَامًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فيقولون: نعم، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُونَ فِتَامًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مِنْ صَاحَبِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فيقولون: نعم، فَيُفْتَحُ لَهُمْ».

* قوله: «يغزو فِتَامًا»: - بكسر فاء وفتح همزة بعدها ألف ثم ميم -؛ أي: جماعة من الناس، والفتام لا واحد له من لفظه.

* «مَنْ صَاحَبَ... إلخ»: «من» موصولة، و«صاحب» فعل من المفاعلة، وفي رواية البخاري: «من صحب النبي ﷺ»^(١)، وجعل «من» جارة، و«صاحب» اسم فاعل، لا يوافق ما بعده، وإن كان له وجه من جهة العربية؛ بأن يجعل «من» زائدة، وإضافة صاحب إلى ما بعده لفظية؛ ليكون نكرة، ورواية البخاري توافق كلاً من الوجهين من وجه، فلي تأمل.

(١) رواه البخاري (٢٧٤٠)، كتاب: الجهاد والسير، باب: من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب.

٤٧٩٧- (١١٠٤٢) - (٧/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ - وقال سفيان: لا أَدْرِي مَنْ عَتَابٌ؟ -: «لَوْ أَمْسَكَ اللهُ الْقَطْرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ، لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ بِهِ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطْرْنَا بِنَوْءِ الْمَجْدَحِ».

* قوله: «لأصبحت طائفة به»: أي: بالله؛ أي: مع أن النوء كان موجوداً في السنين السابقة مع عدم المطر فيها، وهو دليل على أنه لا أثر له فيها.

* «بنوء المجدح»: ضبط - بكسر ميم وسكون جيم -.

وفي «المجمع»: المجدح - بكسر ميم -: نجم، وقيل: هو الدبران، وقيل: ثلاث كواكب كالأثافي، وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر.

٤٧٩٨- (١١٠٤٤) - (٧/٣) عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةٌ أَوْ قِيَّةٌ، فَقَدْ أَحْفَ».

* قوله: «قيمة أوقية»: - بضم همزة وتشديد ياء -، وهي أربعون درهماً.

* «أحف»: أي: بالغ في السؤال؛ حيث سأل مع الغنى عنه، يقال: أحف في السؤال: إذا ألح فيه ولزمه.

٤٧٩٩- (١١٠٤٥) - (٨/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ حَائِطًا، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، فَلْيَتَّادِ: يَا صَاحِبَ الْحَائِطِ! ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ، وَإِلَّا فَلْيَأْكُلْ، وَإِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِإِبِلٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَلْيَتَّادِ: يَا صَاحِبَ الْإِبِلِ! أَوْ يَا رَاعِيَ الْإِبِلِ! فَإِنْ أَجَابَهُ، وَإِلَّا فَلْيَشْرَبْ، وَالضِّيَاقَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَهِيَ صَدَقَةٌ».

* قوله : « إذا أتى أحدكم حائطاً » : أي : بستاناً لغيره .

* « فإن أجابه » : أي : فليأكل بإذنه .

* « وإلا فليأكل » : قالوا : هذا في المضطر الذي لا يجد طعاماً ، وهو يخاف على نفسه التلف .

وفي «الفتح» : هذا الحديث أخرجه الطحاوي ، وصححه ابن حبان ، والحاكم ، والحديث رواه ابن ماجه^(١) أيضاً ، وفي «زوائده» : في إسناده الجريري ، واسمه سعيد بن إلياس ، وقد اختلط بأخرة ، ويزيد بن هارون روى عنه بعد الاختلاط ، لكن أخرج له مسلم في «صحيحه» من طريق يزيد بن هارون عن الجريري ، والله تعالى أعلم ، انتهى^(٢) .

قلت : إسناده الإمام خالد بن يزيد بن هارون كما لا يخفى ، وكذا إسناده الطحاوي ، قال الطحاوي في كتاب : الكراهة : حدثنا علي بن شيبه ، قال : ثنا علي بن عاصم ، قال : ثنا الجريري ، إلخ ، وبالجملة فالحديث قوي .

قال الطحاوي : قد روي عن أبي سعيد في غير هذا الحديث ما يدل على أن الإباحة المذكورة في هذا الحديث على الضرورة ، ثم ذكر بإسناده عن أبي سعيد : « إذا أرمل القوم ، فصبحوا الإبل ، فلينادوا الراعي ثلاثاً » إلى آخر الحديث ، وفي آخره : « فإن كان معهم دراهم ، فهو عليهم حرام إلا بإذن أهلها » ، قال : ففي هذا الحديث دليل على أن ما أبيع من ذلك إنما هو على الضرورة ، ثم سرد أحاديث في هذا المعنى ، ثم قال : ويحتمل أن يكون حديث : « إذا أتى أحدكم على حائط »

(١) انظر : «فتح الباري» لابن حجر (٥ / ٨٩) . وانظر : «سنن ابن ماجه» (٢٣٠٠) ،

و«صحيح ابن حبان» (٥٢٨١) ، و«المستدرک» للحاكم (٧١٨٠) .

(٢) انظر : «مصباح الزجاجة» للبوصيري (٣ / ٣٨) .

كان في حال وجوب الضيافة، ثم نسخ الوجوب، واستدل على ذلك بأحاديث،
والله تعالى أعلم^(١).

٤٨٠٠ - (١١٠٤٦) - (٨/٣) عن ابن أبي سعيد الخُدريّ، عن أبيه: أنه قال:
تمارى رجلان في المسجِد الذي أُسِّسَ على التَّقوى من أوَّلِ يومٍ، فقال رجلٌ: هو
مَسْجِدُ قُبَاء، وقال رجلٌ: هو مَسْجِدُ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ
مَسْجِدِي».

* قوله: «تمارى رجلان»: أي: تجادلا واختصما واختلفا.

* «هو مسجدي»: وهذا نص صريح في الباب، ولا وجه للاختلاف بعده،
والله تعالى أعلم.

٤٨٠١ - (١١٠٤٧) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، وجابر بن عبد الله،
وأبي هريرة: أنهم نهوا عن الصَّرْف، ورفعوا رجلان منهم إلى نبيِّ اللَّهِ ﷺ.

* قوله: «أنهم نهوا عن الصرف»: أي: مع الزيادة عند الاتحاد، أو مع
النسيئة.

٤٨٠٢ - (١١٠٥٠) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ: أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال:
«المُؤْمِنُونَ في الدُّنْيَا على ثلاثة أَجْزَاء: الذين آمنوا بالله ورسوله، ثم لم يرتابوا،
وجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ في سَبِيلِ اللَّهِ، والذي يَأْمَنُهُ النَّاسُ على أَمْوَالِهِمْ

(١) انظر: «شرح معاني الآثار» للطحاوي (٤/ ٢٤٠ - ٢٤١).

وَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَى طَمَعٍ، تَرَكَهُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .

«على ثلاثة أجزاء»: أي: على ثلاثة أقسام، لكن في التعبير بالأجزاء تنبيه على أنه ينبغي للمؤمنين أن يكونوا كنفوس واحدة في التعاطف والتواد؛ إذ الأجزاء لا تقال إلا فيما يقبل التجزئة من الأعيان، كذا ذكره الطيبي .

* «ثم لم يرتابوا»: قال الطيبي: كلمة «ثم» للتراخي في الرتبة؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠]؛ لأن الثبات على الاستقامة، وعلى عدم الارتياب أشرف وأبلغ من مجرد الإيمان والعمل الصالح، قال: وكذا في قوله: «ثم الذي إذا أشرف على طمع»؛ فإن المراد بالطمع هو انبعاث هوى النفس إلى ما تشتهيه، فتؤثره على متابعة الحق، فترك مثله منتهى غاية المجاهدة، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ﴾ [النازعات: ٤٠] الآية، وقال المحقق الدهلوي: «الذين آمنوا بالله إلخ» اقتباس للآية، وهؤلاء نفعوا الخلائق، فهم أعلى مرتبة، «والذي يأمنه الناس»: هم الذين - وإن لم ينفعوا الناس بكمال خيرهم - لم يضرهم بشرهم، ولم يخالطوهم، ولم يطمعوا فيهم^(١)، وهم أدنى رتبة من الأولين، «والذي إذا أشرف إلى طمع»: هم الذين اختلطوا بالناس، وكادوا أن يطمعوا، ويحرصوا في الدنيا، ولكن حفظهم الله في ذلك، فلم يقعوا في ذلك، هذا ثم الطمع: الحرص على الشيء، وقيل: سكون النفس إلى منفعة مشكوك الوصول، انتهى .

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه دراج، وثقه ابن معين، وضعفه آخرون^(٢) .

(١) في الأصل: «منها» .

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ٥٢) .

٤٨٠٣- (١١٠٥١) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحَى بِكَبْشٍ أَقْرَنَ، وَقَالَ: «هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِي».

* قوله: «أقرن»: هو عظيم القرن.

٤٨٠٤- (١١٠٥٢) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ.

والمُرَابَنَةُ: اشتراء الثَّمَرِ بالتَّمْرِ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ وَالْمُحَاقَلَةُ: اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ.

* قوله: «والمحاكلة استكراء الأرض بالحنطة»: الظاهر أن المراد بها: الخارجة من تلك الأرض، والمراد: ببعض ما يخرج منها.

٤٨٠٥- (١١٠٥٤) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

* قوله: «فإنما هي من الله»: أي: بشارة منه تعالى، وعلامة على لطفه ورحمته على عبده.

* «من الشيطان»: أي: واقعة على رضاه وهواه، وإن كان كلاهما صادرة بخلقه وقدرته تعالى.

٤٨٠٦- (١١٠٥٥) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لَا تُوَاصِلُوا، فَإِنَّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ»، فقالوا: إنك تُوَاصِلُ، قال: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعِمٌ يُطْعِمُنِي، وَسَاقٍ يَسْقِينِي».

* قوله: «لَا تُوَاصِلُوا»: من الوِصَالِ، وهو وصل [أيام] الصيام بعضها ببعض من غير حلول إفطار بينها.

* «حتى السحر»: بالجر؛ أي: إلى السحر، وقد جوز كثير منهم الوصال إلى السحر، قيل: أطلق على الوصال إلى السحر اسم الوصال مشاكلة، وإلا فحقيقته ألا يوجد الإفطار بين صومين.

* «لست كهيتكم»: أي: لست على حالكم، فالكاف بمعنى «على»، أو ليست هيئتي كهيتكم، وعلى هذا ففي نسبة لست إلى المتكلم تجوز.

* «لي مُطْعِمٌ»: الجملة خبر «أبيتُ».

* «يُطْعِمُنِي»: أي: طعاماً لا يُخَلُّ بالوِصَالِ، ولا يوجب الإفطار، أو المراد: أني مواصل صورة، وبالنظر إلى طعام الدنيا، ولست بمواصل حقيقة، أو المراد: أن الله تعالى يخلق فيَّ من القوة والصبر ما يغني عن الطعام والشراب، والله تعالى أعلم.

٤٨٠٧- (١١٠٥٦) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ».

* قوله: «لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ»: أي: إلا من وقع في خطيئة فأحبَّ سترها والعفو عنه، فيظهر له بذلك مقدار العفو عن الناس؛ فإنه يحلم ويعفو مهما

أمكن، فيصير حليماً إن لم يكن الحلم له غريزة، ويكمل حلمه إن كان غريزة.

وقيل: المعنى لا يوصف المرء بالحلم حتى يركب الأمور، فيعثر فيها، فيعرف مواضع الخطأ، فيتجنبها، ورُدَّ بأن هذا المعنى رجع إلى التجربة، فلا يظهر لتخصيص التجربة بالحكيم وجه، فالمعنى الأول أقرب.

ثم هذا الحديث أخرجه الترمذي من حديث درّاج عن أبي الهيثم، وقال: حسن غريب^(١).

وفي «المقاصد الحسنة»: أخرجه الحاكم في «مستدرکه» من حديث دراج عن أبي الهيثم، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه^(٢).

قال السيوطي في «حاشية الترمذي»: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على «المصابيح»، وزعم أنه موضوع، وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: أبو الهيثم وثقه ابن معين، ولم يتكلم فيه، وأما دراج، فقد انفرد عنه بنسخة كبيرة، هذا الحديث منها، وهو مما أنكر عليه، وقد وثقه ابن معين في رواية عنه، فاعترض عليه الرازي فقال: ما هو بثقة ولا كرامة، وقال أحمد بن حنبل: أحاديثه مناكير، ولينه وضعفه الدارقطني وغيره، وقال النسائي: ليس بالقوي، ومع ذلك أخرج له في «سننه» كثيراً، والترمذي حسنَ هذا الحديث، مع تفرده به، وقال أبو داود: وحديثه مستقيم.

وحاصل الأمر أن هذا من أول درجات الحسن، وهو ضعيف ضعفاً محتملاً، وأما أن يقول: إنه موضوع، فلا، انتهى.

(١) انظر: «سنن الترمذي» (٢٠٣٣).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٥٤٤).

٤٨٠٨ - (١١٠٥٧) - (٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: بينما نحن نَسِيرُ مع رسولِ الله ﷺ بالعَرَجِ، إذ عَرَضَ شاعرٌ يُنْشِدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا الشَّيْطَانَ، أو أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لَأَنْ يَمْتَلِيَّءَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّءَ شِعْرًا».

* قوله: «عن يُحَسُّس»: هو - بضم الياء وفتح الحاء وتشديد النون مكسورة أو مفتوحة -.

* قوله: «بالعَرَج»: هو - بفتح عين مهملة وسكون راء ويجيم -: قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة.

* «يُنْشِد»: من إنشاد الشعر.

* «خذوا الشيطان»: استدل به من يقول بكراهة الشعر مطلقاً؛ حيث سمي النبي ﷺ الشاعر شيطاناً، والجمهور على أنه كلامٌ حسنٌ حسن، وقبيحه قبيح، وأجابوا عن التسمية بأن لعله كان كافراً، أو كان الشعر غالباً عليه، أو كان شعره مذموماً، فلا يلزم منها أن يكون كل شاعر شيطاناً.

* «لأن يمتليء»: قالوا: المراد أن يكون الشعر غالباً عليه؛ بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى، وهذا مذموم من أي شعر كان، فأما إذا كان القرآن وغيره هو الغالب عليه، فلا يضر اليسير من الشعر؛ لعدم امتلاء الجوف منه حيثئذ.

٤٨٠٩ - (١١٠٥٨) - (٩/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ عنده عَمَّهُ أبو طالب فقال: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ، يَبْلُغُ كَعْبِيَّهٖ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاعُهُ».

* قوله: «فجعل في ضحْضاح»: هو - بضادين معجمتين مفتوحتين - :
ما رُقَّ من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبيين، واستعير في النار.

ظاهر هذا الحديث يقتضي أن الشفاعة تنفع الكافر في الجملة، وهو خلاف
ظاهر قوله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وبعض أحاديث الباب
يدل على أنه ينفعه عمله، وهو ما فعل في حفظه ﷺ، وهو ينافي ظاهر قوله
تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلْتُمْ كَسْرَابٍ﴾ [النور: ٣٩] الآية، ويمكن الجواب: أنه
ينفعه مجموع الأمرين؛ توفيقاً بين الأحاديث، ولا يلزم من نفي نفع كل من
العمل والشفاعة بانفراده نفي نفع المجموع، وقيل: المراد بنفي النفع في الآية:
نفي نفع يخلص من النار، والثابت هو التخفيف، والله تعالى أعلم.

٤٨١٠ - (١١٠٦٠) - (٩/٣) عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه،
قال: سَرَّحْتَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ، فَأْتَيْتُهُ، فَقَعَدْتُ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَنِي،
فَقَالَ: «مَنْ اسْتَعْنَى، أَعْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعَفَّ، أَعَفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَكْفَفَّ، كَفَاهُ اللَّهُ،
وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةٌ أَوْ قِيَّةٌ، فَقَدْ أَحْفَفَ»، قال: فقلت: ناقتي الياقوتة هي خير من
أوقية، فرجعت ولم أسأله.

* قوله: «سَرَّحْتَنِي أُمِّي»: - بتشديد الراء -؛ أي: أرسلتني.

* «وَمَنْ اسْتَكْفَفَّ، كَفَاهُ اللَّهُ»: هكذا في غالب الأصول «استكف» بلا ألف،
والظاهر ثبوت الألف، وكأنها حذفت تخفيفاً؛ كما حذفت الياء من قوله: ﴿وَأَيُّلٍ إِذَا
يَسَّرَ﴾ [الفجر: ٤] لذلك، ثم وجدت لذلك أصلاً قديماً في علامة قراءة الحافظ ابن حجر
فيه وغيره ممن تقدم، وقد أصلح بكتابة الألف بعد أن كان في الأصل كما في غالب
الأصول، وبالجملة فاللفظ من الكفاية، لا من الكف؛ فإنه بعيد، والله تعالى أعلم.

٤٨١١- (١١٠٦٣) - (٩/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِئُهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهِي».

* قوله: «إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ... إلخ»: هذا الحديث رواه ابن ماجه، والترمذي، وحسنه، ثم قال: وقد اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: في الجنة جماع، ولا يكون ولد، هكذا يروى عن طاوس، ومجاهد، وإبراهيم النخعي، وقال محمد: قال إسحاق بن إبراهيم في حديث النبي ﷺ: «إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ»: هذا إذا اشتهى، ولكن لا يشتهي، قال محمد: وقد روى عن أبي رزين العقيلي، عن النبي ﷺ: أن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد، انتهى^(١).

وحاصل التأويل الذي نقله عن إسحاق: أن قوله ﷺ: «إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ» على الفرض، والتقدير، فكلمة «إِذَا» وضعت موضع كلمة: «لو» المفيدة للفرض، والله تعالى أعلم.

٤٨١٢- (١١٠٦٤) - (٩/٣) عن أبي سعيد، قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ يُمَسِّكُهَا فِي يَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَرَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهَا بِهِ حَتَّى أَنْقَاهَا.

* قوله: «يحب العراجين»: جمع عرجون، وهو عود أصفر فيه شماريخ العذق.

(١) رواه الترمذي (٢٥٦٣)، كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة، وابن ماجه (٤٣٣٨)، كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة.

٤٨١٣ - (١١٠٦٦) - (٩/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يُجَاءُ بِالْمَوْتِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرِئِبُونَ، فَيَنْظُرُونَ، وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَشْرِئِبُونَ، فَيَنْظُرُونَ، وَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، قَالَ: فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيَذْبَحُ، قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! خُلِدُوا لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلِدُوا لَا مَوْتَ»، قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩]، قال: وأشار بيده، قال محمد بن عبيد في حديثه: في غفلة، قال: أهل الدنيا في غفلة الدنيا. قال محمد بن عبيد في حديثه إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، يُجاءُ بالموت كأنه كبشٌ أملح.

* قوله: «كأنه كبش أملح»: هو ما بياضه أكثر من سواده، وقيل: النقي البياض.

* «فیشرئبون»: هو - بهمزة وباء مشددة بعده -؛ أي: يرفعون رؤوسهم لينظروا إليه.

* «فيؤمر به فيذبح»: قيل: ذاك شيء يخلق الله تعالى عند ذبحه علماً ضرورياً في قلوبهم أنه لا موت بعد ذلك، ولو شاء لخلق العلم من غير ذبح أيضاً، لكن لا يُسأل عما يفعل، وإلا، فالموت على تقدير فرض تجسسه وذبحه لا يوجب ذبحه العلم بعدم الموت بعد ذلك؛ لإمكان خلق مثله، أو إعادته كما أعاد الموتى المذبوحين منهم وغيرهم، والله تعالى أعلم.

٤٨١٤ - (١١٠٦٧) - (٩/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَاراً فَأَتَمَّهَا إِلَّا لَبَنَةً وَاحِدَةً، فَحِثُّتُ أَنَا فَأَتَمَمْتُ تِلْكَ اللَّبَنَةَ».

* قوله: «كمثل رجل»: يمكن أن يقال: تقديره: كمثل دارٍ رجل، وقد سبق تحقيق مثل هذا الحديث.

٤٨١٥- (١١٠٦٨) - (٩/٣) عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، في قوله - عز وجل - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال: «عدلاً».

* قوله: «قال عدلاً»: إذ التوسط في العدالة، وطرفاها إفراط وتفریط.
وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح^(١).

٤٨١٦- (١١٠٧٠) - (١٠/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ثَلَاثِينَ رَاكِبًا، قَالَ: فَزَلْنَا بِقَوْمٍ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُمْ أَنْ يُضَيِّقُوا، فَأَبَوْا، قَالَ: فَلُدِّعَ سَيِّدُهُمْ، قَالَ: فَأَتَوْنَا، فَقَالُوا: فِيكُمْ أَحَدٌ يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ أَنَا، وَلَكِنْ لَا أَفْعَلُ حَتَّى تُعْطُونَا شَيْئًا. قَالُوا: فَإِنَّا نُعْطِيكُمْ ثَلَاثِينَ شَاةً، قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهَا ﴿الْحَمْدُ﴾ سَبْعَ مَرَاتٍ، قَالَ: فَبَرَأَ. قَالَ: فَلَمَّا قَبَضْنَا الْغَنَمَ، قَالَ: عَرَضَ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهَا، قَالَ: فَكَفَفْنَا حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّهَا رُقِيَةٌ! ااقْسِمُوا بِهَا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهُمْ».

* قوله: «أن يضيقونا»: من ضيقت بالتحديد، أو أضاف.

* «فبرأ»: - بفتح الراء، - وقد تقدم.

* «أما علمت أنها رقية»: فيحل أجرها.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٦/ ٣١٦).

٤٨١٧- (١١٠٧٣) - (١٠/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: أَخْرَجَ مروانُ المِنْبَرَ في يومِ عيدٍ، ولم يكن يخرج به، وبدأ بالخطبة قبل الصلاة، ولم يكن يَبْدَأُ بها، قال: فقام رجل فقال: يا مروان! خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم عيد، ولم يك يخرج به في يوم عيد، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، ولم يكن يبدأ بها. قال: فقال أبو سعيد الخُدْرِيُّ: مَنْ هذا؟ قالوا: فلانُ بنُ فلان، قال: فقال أبو سعيد: أما هذا، فقد قَضَى ما عليه. سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُعَيِّرَهُ بِيَدِهِ، فَلْيَفْعَلْ، - وقال مرة: فَلْيُعَيِّرْهُ بِيَدِهِ - فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِيَدِهِ، فَلْيَلْسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ، فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعفُ الإيمانِ».

* قوله: «فبلسانه»: أي: فلينكره بلسانه، وكذا قوله: «فبقلبه»: أي: فلينكره بقلبه، أو فليكرهه بقلبه، وليس المراد: فليغيره بلسانه أو بقلبه، أما في القلب، فظاهر، وأما في اللسان، فلأن المفروض أنه لا يستطيع أن يغير باليد، فكيف يغيره باللسان؟ إلا أن يقال: قد يمكن التغيير بطيب الكلام مع عدم استطاعة التغيير باليد، لكن ذلك نادر قليل جداً، وليس الكلام فيه؛ لأن مثله ينبغي أن يتقدم على التغيير باليد إن أمكن التغيير به.

* «وذلك أضعف الإيمان»: أي: الإنكار بالقلب فقط أضعف في نفسه، فلا يكتفي به إلا من لا يستطيع غيره، نعم إذا اكتفى به من لا يستطيع غيره، فليس منه بأضعف؛ فإنه لا يستطيع غيره، والتكليف بالوسع.

٤٨١٨- (١١٠٧٤) - (١٠/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ عَدَدِ وَرَقِ الشَّجَرِ».

* قوله: «ياوي»: أي: ينضم ويرجع.

* «مثل رمال عالج»: اسم موضع كثير الرمال.

وفي «المجمع»: هو ما تراكم من الرمل، ودخل بعضه في بعض.

٤٨١٩- (١١٠٧٥) - (١٠/٣) عن أبي نَصْرَةَ، قال: قلتُ لأبي سعيدٍ: أسمعتَ من رسولِ الله ﷺ: في الذهبِ بالذهب، والفضةِ بالفضة؟ قال: سأخبرُكم ما سمعتُ منه، جاءهُ صاحبُ تمرِه بتمرٍ طيبٍ، وكان تمرُ النبي ﷺ يقالُ له: اللون، قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا التَّمْرُ الطَّيِّبُ؟»، قال: ذهبتُ بصاعين من تمرنا، واشتريتُ به صاعاً من هذا. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «أُرَيْيتَ». قال: ثم قال أبو سعيدٍ: فالتمرُ بالتمرِ أربي، أم الفِضَّةُ بالفِضَّةِ والذَّهَبُ بالذَّهَبِ؟.

* قوله: «ثم قال أبو سعيد: التمر بالتمر أربي أم الفضة بالفضة... إلخ»: قوله: «أربي»: أي: أكثر ربا، وظاهره أنه أخذ حكم الذهب والفضة من دلالة حديث التمر، ولم يسمعه، وقد جاء ما يقتضي سماعه، فلعله ذكر الدلالة ليقرب إليه الربا في الذهب والفضة، لكن في الدلالة بحث؛ لأن لزوم الربا في اتحاد الجنس إنما هو فرع كون المال ربوياً، وإلا فيجوز الجمل بالجملين، ولا يلزم من كون المكييل كالتمر ربوياً كون الموزون كالذهب ربوياً، والله تعالى أعلم.

٤٨٢٠- (١١٠٧٦) - (١٠/٣) - (١١) عن أبي سعيدٍ، قال: اعتكف رسولُ الله ﷺ العَشْرَ الأَوْسَطَ من رمضانَ، وهو يلتبس ليلة القدر قبل أن تبان له، فلما تَقَضَّينَ،

أَمَرَ بَيْنَانِهِ فَنَقَضَ، ثُمَّ أُبَيِّنَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأَعِيدَ، ثُمَّ اغْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهَا أُبَيِّنَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَخَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحِيفَانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَتَسْتَيْتُهُمَا، فَالْتَمِسُوها فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ»، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مَنَّا، قَالَ: إِنَّا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ، فَمَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: تَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا التَّاسِعَةُ، وَتَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ ثَلَاثَةَ وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ، وَتَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ.

* قوله: «قبل أن تُبان له»: على بناء المفعول من الإبانة.

* «فلما تَقَضَّيْنِ»: من التقضي، وفي بعض النسخ: من الانقضاء، وهو رواية مسلم^(١).

وفي «القاموس»: تَقَضَّى: فني وانصرم؛ كانقضى^(٢).

* «ثم أُبَيِّنَتْ»: من الإبانة؛ أي: ليلة القدر، وقوله: إنها في العشر الأواخر بدل من ضمير أُبَيِّنَتْ الراجع إلى ليلة القدر.

* «ثم خرج»: أي: بعد أن شرع في الاعتكاف الثاني.

* «إنها»: الضمير للقصة.

* «فجاء رجلان يحتقان»: قد ضبط في «مسلم» على لفظ المضارع؛ من الافتعال من الحق.

قال النووي: هو بقاف، ومعناه: يطلب كل واحد منهما حقه، ويدعي أنه

(١) رواه مسلم (١١٦٧)، كتاب: الصيام، باب: فضل ليلة القدر.

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٧٠٧).

المحق، وفيه أن المخاصمة مذمومة، وأنها سبب للعقوبة المعنوية، انتهى^(١).
وفي نسخ «المسند» قد ضبطه بعضهم على لفظ المضارع من الحَيْف بمعنى
الجور والظلم، وبعضهم على لفظ تثنية النحيف بمعنى الضعيف، والنسخة
القديمة كانت محتملة لما ذكره النووي وغيره، والله تعالى أعلم.
* «قلت: يا أبا سعيدا»: قال الأبي في «شرح مسلم»: لما احتملت هاهنا
أن تكون تاسعة ما مضى، أو تاسعة ما بقي، سأله، وقال: أنتم أعلم بهذا العدد،
انتهى.

ولعله سأله؛ لأنه قدم التاسعة على السابعة والخامسة^(٢).

* «والتي تليها التاسعة»: هذا التفسير لا يناسب ما ورد من التماس ليلة القدر
في الأوتار، وكذا ما ظهر أنها كانت في تلك السنة ليلة إحدى وعشرين، إلا أن
يجاب عن الأول؛ بأن المراد: أوتار ما بقي لا أوتار ما مضى؛ فإن طريقة العرب
في التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر، فإنما يؤرخون بالباقي منه، لا بالماضي،
ولذلك جاء في حديث ابن عباس مرفوعاً: «التمسوها في تاسعة تبقى في سابعة
تبقى في خامسة تبقى»^(٣)، وقد جاء عن مالك: أن التاسعة ليلة إحدى وعشرين،
والسابعة ليلة ثلاث وعشرين، والخامسة ليلة خمس وعشرين، لكن جاء أنه رجع
عنه بعد ذلك^(٤).

قلت: بناؤنا عن مالك على نقصان الشهور، وبنائنا [عن أبي سعيد على
تمامه، والله تعالى أعلم.

-
- (١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦٣ / ٨).
(٢) وقد تقدم ذكره في «مسند ابن عباس».
(٣) وقد تقدم ذكره في «مسند ابن عباس».
(٤) انظر: «المدونة الكبرى» (١ / ٢٣٩) لابن القاسم، و«التمهيد» لابن عبد البر (٢ / ٢٠٤).

٤٨٢١- (١١٠٧٧) - (١١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ، وَلَكِنْ نَاسٌ - أَوْ كَمَا قَالَ - تُصِيبُهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ، - أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ -، فَيَمِيتُهُمْ إِمَاتَةً، حَتَّى إِذَا صَارُوا فَحْمًا، أُذِنَ فِي الشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرُ ضَبَائِرَ، فَيُثْبِتُونَ عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»، قال: فقال رجلٌ مِنَ الْقَوْمِ حِينَئِذٍ: كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ.

* قوله: «فجاء بهم ضبائر»: أي: جماعات.

* «فينبتوا»: من حذف النون للتخفيف، وهو موجود في اللغة.

٤٨٢٢- (١١٠٧٨) - (١١/٣) عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود، قال: فردَّ الحديثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: ذُكِرَ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكُمْ؟»، قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ، فَيُصِيبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ مِنْهُ، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْجَارِيَةُ، فَيُصِيبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ». قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ، فَقَالَ: فَلَا عَلَيْكُمْ، لَكَانَ هَذَا زَجْرًا.

* قوله: «ترضع»: أي: صبيًا.

* «ويكره أن تحمل منه»: أي: لثلاث يفسد لبنها، فيتضرر به الصبي؛ أي:

فهل له أن يعزل أم لا؟

* «فلا عليكم أن تفعلوا»: ظاهره أن المعنى: لا بأس عليكم في فعل العزل،

وهذا أقرب إلى الإذن لا المنع كما روي عن الحسن، نعم قد جاء في الصحيح وغيره بلفظ: «لا عليكم ألا تفعلوا»^(١) بزيادة «لا»، وهي ظاهرة في المنع، فكان

(١) رواه البخاري (٢١١٦)، كتاب: البيوع، باب: بيع الرقيق، ومسلم (١٤٣٨)، كتاب: =

ما ذكره الحسن مبني على تلك الرواية^(١)، أو على أن «لا» مقدره في هذا الرواية؛ توفيقاً بين الروايات، والله تعالى أعلم.

٤٨٢٣- (١١٠٧٩) - (١١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ».

* قوله: «لا تسبوا أصحابي»: قيل: الخطاب لمن بعد الصحابة؛ تنزيلاً لهم منزلة الموجودين الحاضرين.

وقيل: للموجودين من العوام في ذلك الزمان الذين لم يصاحبوه ﷺ، ويُفهم خطابٌ مَنْ بعدهم بدلالة النص.

وقيل: الخطاب بذلك لبعض الصحابة؛ لما ورد أن سبب الحديث أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد^(٢)، فالمراد بأصحابي: الأصحابُ المخصصون، وهم السابقون على المخاطبين في الإسلام.

وقيل: ينزل السابُّ؛ لتعاطيه ما لا يليق به من السب من منزلة غيرهم، فخوِّطب خطابٌ غير الصحابة.

وقال الشيخ تقي الدين السبكي: الظاهر أن المراد بقوله: «أصحابي»: مَنْ أسلم قبل الفتح، وأنه خطاب لمن أسلم بعد الفتح، ويرشد إليه آخر الحديث،

النكاح، باب: حكم العزل.

(١) في الأصل: «الرواية».

(٢) رواه مسلم (٢٥٤١)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة - رضي الله عنهم -.

مع قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا﴾ [الحديد: ١٠] الآية، ولا بد لنا من تأويل ليكون المخاطبون غير الأصحاب.

قلت: الداعي إلى التأويل هو قوله: «لو أنفق أحدكم»... إلخ، وإلا، فخطاب الصحابة بالأيسب بعضهم بعضاً غير بعيد، فإذا منع الصحابي عن السب، فغيره بالأولى.

* «مُدُّ أَحَدِهِمْ»: المد - بضم فتشديد - : مكيال معلوم، و«النَّصِيفُ»: لغة في النصف، أو هو مكيال دون المد، والضمير على الأول للمُد، وعلى الثاني لأحدهم.

٤٨٢٤- (١١٠٨٠) - (١١/٣) عن أبي سعيد، أو عن أبي هريرة - شَكَ الْأَعْمَشُ -، قال: لما كان غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلُوا». فَبِجَاءِ عُمَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ إِنْ يَفْعَلُوا، قَلَّ الظُّهْرُ، وَلَكِنْ اذْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، ثُمَّ اذْعُ لَهُمْ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَطْعِ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ الدُّرَّةِ، وَالْآخَرُ بِكَفِّ التَّمْرِ، وَالْآخَرُ بِالْكَشْرَةِ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ»، قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلُؤُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍ، فَتُخَجَبُ عَنْهُ الْجَنَّةُ».

* قوله: «مَجَاعَةٌ»: أي: جوع.

* «نَوَاضِحَنَا»: أي: إبلنا.

* «قَلَّ الظَّهْرُ»: أي: المركوب.

* «أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ»: أي: خيراً أو بركة.

* «بَنَطَعَ»: - بفتح نون وكسرها مع فتح طاء وسكونها -، والأول أشهر

الأربع.

* «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْهَدُ... إلخ»: إشارة إلى أن ظهور المعجزة يؤيد

الرسالة.

٤٨٢٥ - (١١٠٨١) - (١١/٣) - (١٢) عن أبي سعيد، قال: سمعتُ أبا سعيدٍ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُوضَعُ الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، عَلَيْهِ حَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ، ثُمَّ يَسْتَجِيزُ النَّاسُ، فَنَاجِ مُسَلِّمٌ، وَمَجْرُوحٌ بِهِ، ثُمَّ نَاجٍ وَمُحْتَسِبٌ بِهِ، فَمَنْكُوسٌ فِيهَا، فَإِذَا فَرَعَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، يَفْقُدُ الْمُؤْمِنُونَ رِجَالًا كَانُوا مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِمْ، وَيُزَكُّونَ بِزَكَاتِهِمْ، وَيَصُومُونَ صِيَامَهُمْ، وَيَحُجُّونَ حَجَّهُمْ، وَيَغْرُونَ غَرْوَهُمْ، وَيَقُولُونَ: أَيُّ رَبَّنَا! عِبَادٌ مِنْ عِبَادِكَ كَانُوا مَعَنَا فِي الدُّنْيَا، يُصَلُّونَ صَلَاتَنَا، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَنَا، وَيَصُومُونَ صِيَامَنَا، وَيَحُجُّونَ حَجَّنَا، وَيَغْرُونَ غَرْوَنَا، لَا نَرَاهُمْ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا إِلَى النَّارِ، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْهُمْ، فَأَخْرِجُوهُ. قَالَ: فَيَجِدُونَهُمْ قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى قَدَمَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَرَزَتْهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى تَلْدِيئِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَلَمْ تَعْسَ الْوُجُوهَ، فَيَسْتَخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا، فَيَطْرَحُونَ فِي مَاءِ الْحَيَاةِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْحَيَاةُ؟ قَالَ: «غُسْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَبْتُؤْنَ نَبَاتَ الرَّزْعَةِ، وَقَالَ مَرَّةً فِيهِ: كَمَا تَنْبُتُ الرَّزْعَةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الْأَنْبِيَاءُ فِي كُلِّ مَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا، فَيَخْرِجُونَهُمْ مِنْهَا، قَالَ: ثُمَّ يَتَحَنَّنُ اللَّهُ

بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَمَا يَتْرُكُ فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ مِنْهَا» .

* قوله : «عن سليمان بن عمرو بن عبد» : - بتنوين - «عبد»، لا بإضافته إلى ما بعده .

* «المُتَوَارِي» : - بضم فسكون - .

* «أحد بني ليث» : هكذا في أصل قديم مقروء على مشايخ عظام من «المسند»، وكذا في «سنن ابن ماجه»^(١)، وقد صُحِّفَ في بعض الأصول، فجعل: حدثني ليث، وقد تكلم عليه الحافظ في «أطراف المسند» .

* «عليه حَسَكٌ» : - بفتحيتين -؛ قيل : هو جمع حَسَكَة، وهي شوكة صلبة، والسَّعْدَان : نبت ذو شوكة .

* «ثم يستجيز» : من استجاز - بجيم وزاي - .

* «مسلم» : - بتشديد اللام المفتوحة -؛ أي : محفوظ .

* «ومحتبس» : - بفتح الباء - .

* «فمنكوس فيها» : هكذا في أصل قديم، وكذا في «ابن ماجه»، لكن بالواو، وقد سقط من بعض الأصول؛ أي : مقلوب؛ بأن صار رأسه أسفل .

* «يفقد المؤمنون رجالاً» : أي : من العصاة .

* «على قدر أعمالهم» : أي : معاصيهم .

* «ومنهم من أزرته» : - بالتشديد - قال الجوهري : يقال : أزرته تأزيراً، فتأزر وتأتزر^(٢) .

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٨٠)، كتاب : الزهد، باب : ذكر البعث .

(٢) انظر : «الصحاح» للجوهري (٥٧٨/٢)، (مادة : أزر) .

* «غُسل أهل الجنة»: - بضم الغين -؛ أي: ماء يغتسلون به، ولعلمهم يغتسلون هناك تلذذاً، وإلا، فلا تكليف ولا درن.

* «في غشاء السيل»: هو - بضم ومد -: ما يحمله السيل من العيدان والوسخ ونحوهما.

* «ثم يتحنن»: يتعطف.

٤٨٢٦ - (١١٠٨٢) - (١٢/٣) عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا عياض، قال: قلت لأبي سعيد الخُدري: «أحدنا يصلِّي فلا يدري كم صَلَّى؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فلا يدري كم صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهو جالسٌ، وإذا جاء أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ فقال: إِنَّكَ قَدْ أَحَدْتَنِي، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إلا ما وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ، أو سَمِعَ صَوْتَهُ بِأُذُنِهِ».

* قوله: «فليسجد سجدتين»: أي: بعد البناء على الأقل، وعلى غالب الظن، على اختلاف في ذلك.

* «إنك قد أحدثت... إلخ»: أي: لا يتبع تشكيك الشيطان في انتقاض الوضوء، ولكن يتبع يقين نفسه، والمراد بقوله: «إلا ما وجد... إلخ»: ما علمه وتيقنه، والله تعالى أعلم.

٤٨٢٧ - (١١٠٨٣) - (١٢/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: كُنَّا نَعْرُزُ مع رسول الله ﷺ، فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ، فلا يَحْدُ الصَّائِمُ على الْمُفْطِرِ، ولا الْمُفْطِرُ على الصَّائِمِ، يَرُونَ أَنَّهُ - يعني: من وَجَدَ قُوَّةَ، فصام، فإنَّ ذلك - حَسَنٌ، وَيَرُونَ أَنَّهُ من وَجَدَ ضَعْفًا، فأفطر، فإنَّ ذلك حَسَنٌ.

* قوله: «فلا يجد الصائم»: أي: لا يغضب عليه بأن ترك الطاعة وارتكب المعصية، وبهذا أخذ الجمهور.

٤٨٢٨- (١١٠٨٤) - (١٢/٣) عن أبي سعيد، قال: لم نعد أن فتحنا خيبر، وقعنا في تلك البقلة، فأكلنا منها أكلاً شديداً، وناسٌ جياع، ثم رُحنا إلى المسجد، فوجد رسول الله ﷺ الرئح، فقال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْحَبِيثَةَ شَيْئاً، فَلَا يَقْرِبُنَا فِي الْمَسْجِدِ»، فقال النَّاسُ: حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمٌ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا».

* قوله: «لم نعد أن فتحنا خيبر وقعنا»: من عدا يعدو بمعنى: تجاوز؛ أي: ما تجاوزنا فتح خيبر، حتى وقعنا؛ أي: متصلاً بفتح خيبر، ومقارناً معه، وقعنا في تلك البقلة؛ أي: الثوم كما في «مسلم»، أو البصل كما يدل عليه رواية أخرى لمسلم^(١).

* «ليس لي تحريم... إلخ»: قال النووي: فيه دليل على عدم حرمة الثوم، وهو إجماع من يعتد به^(٢).

٤٨٢٩- (١١٠٨٥) - (١٢/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، مَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً سِوَى الْقُرْآنِ، فَلَيْمَحُهُ».

* قوله: «إلا القرآن»: قالوا: كان هذا في أول الأمر؛ حيث خاف الاشتباه؛

(١) انظر: «صحيح مسلم» (٥٦٥، ٥٦٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٤٨ / ٥).

لقلة الحفظة، ثم جاء ما يدل على جواز كتابة الحديث، وعليه عمل أهل العلم من سابق الزمان.

٤٨٣٠- (١١٠٨٦) - (١٢/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ».

* قوله: «السَّحُورُ»: - بفتح السين -: ما يُتَسَحَّرُ به من الطعام والشراب، و- بالضم -: الفعل، وهاهنا الفتح متعين.

* «تَدْعُوهُ»: - بفتح الدال -؛ أي: فلا تتركوه.

* «يَجْرَعُ»: في «القاموس»: جرع الماء؛ كسمع، ومنه: بلعه^(١).

* «جرعة»: في «القاموس»: - مثلثة - من الماء: حسوة منه^(٢).

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه أبو رفاعة، ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح^(٣).

٤٨٣١- (١١٠٨٩) - (١٢/٣) عن جابر قال: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنْ ذَلِكَ، وَزَجَرَ أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ لِبَوْلٍ.

* قوله: «زجر عن ذلك»: أي: نهى عنه، وقد جاء ما يدل على أنه نهى تنزيه.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٩١٥).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٩١٥).

(٣) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١٥٠).

* «وَأَنْ تُسْتَقْبَلَ»: على بناء المفعول؛ من الاستقبال.

٤٨٣٢- (١١٠٩٠) - (١٢/٣) عن زيد بن أسلم: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَحَ خَوْخَةَ لَهُ، وَعِنْدَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَخَرَجَتْ عَلَيْهِمْ حِيَّةٌ، فَأَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بِقَتْلِهَا، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ تُؤْذِنَهُنَّ قَبْلَ أَنْ نَقْتُلَهُنَّ.

* قوله: «أمر أن تؤذنه» من الإيذان؛ بمعنى: الإعلام، والمراد: تذكير العهد، وجاء في كفيته أن يقول: إنا نسألك بعهد نوح، وبعهد سليمان بن داود الأثري، رواه الترمذي^(١).

٤٨٣٣- (١١٠٩١) - (١٢/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَا أَجِدْ لَكُمْ رِزْقًا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».

* قوله: «من يتصبر يصبره»: «من» شرطية في المواضع الثلاثة، والأفعال كلها مجزومات، إلا أن قوله: «من يستغني» قد جاء ثبوت الألف، وهو لغة، وقد سبق تحقيقه مراراً، ولا يمكن جعل «من» موصولة؛ لأن «يغنه» مجزوم، والله تعالى أعلم.

(١) رواه الترمذي (١٤٨٥)، كتاب: الأحكام والفوائد، باب: ما جاء في قتل الحيات، وقال: حسن غريب، عن ابن أبي ليلى.

٤٨٣٤- (١١٠٩٢) - (١٣/٣) عن أبي هريرة، قال: كُنَّا قُعُودًا نَكْتُبُ مَا نَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «مَا هَذَا تَكْتُبُونَ؟»، فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ مِنْكَ. فَقَالَ: «أَكْتَابُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ؟»، فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ، فَقَالَ: «أَكْتَابُ غَيْرَ كِتَابِ اللَّهِ؟ امْحَضُوا كِتَابَ اللَّهِ وَأَخْلِصُوهُ»، قَالَ: فَجَمَعْنَا مَا كَتَبْنَا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَحْرَقْنَاهُ بِالنَّارِ. قُلْنَا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! أَنْتَحَدَّثَ عَنْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَحَدَّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْتَحَدَّثَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، فَإِنَّكُمْ لَا تَحَدَّثُونَ عَنْهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبَ مِنْهُ».

* قوله: «أكتب مع كتاب الله»: أي: أيخلط كتاب آخر مع كتاب الله؟ أو أيحسن اتخاذ كتاب آخر مع وجود كتاب الله بينكم؟
* «فقلنا: ما نسمع»: أي: ما نسمع منك، لا أمر آخر يقابل كتاب الله حتى يخاف منه على كتاب الله.

* «امحضوا»: - بحاء مهملة وضاد معجمه -.

* «فإنكم لا تحدثون... إلخ»: أي: غالب الأعاجيب المروية عنهم كتاب الله الصدق؛ فإنهم قد وقع فيهم أعجب مما تسمعون، والمقصود: أنه لا جزم بكذب ما يذكرون من الأعاجيب حتى يمتنع الرواية عنهم لذلك، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: قلت: له حديث في «الصحيح» بغير هذا السياق رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح^(١).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ١٥٠-١٥١).

٤٨٣٥- (١١٠٩٣) - (١٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ واقفاً بعِرفة يدعو هكذا، ورفع يديه حِيالَ ثَنَدوتيه، وجَعَلَ بطونَ كَفِيه مما يلي الأَرْض.

* قوله: «حِيالَ ثَنَدوتيه»: بمثلثة ثم نون.

في «المجمع»: من - ضم الناء، همز، ومن فتحها، لم يهمز -، والثنَدوة للرجل؛ كالثدي للمرأة.

* «وجعل... إلخ»: هكذا جاء الدعاء لدفع البلاء، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: بعد ذكر هذا المتن ذكر روايات، ثم قال: وكلها رواه أحمد، وفيها بشر بن حرب، وهو ضعيف^(١).

٤٨٣٦- (١١٠٩٥) - (١٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُدُّبُوا وَنُقُوا، أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِأَحَدِهِمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا».

* قوله: «إِذَا هُدُّبُوا»: على بناء المفعول - مخففاً أو مشدداً -، وهما بمعنى.

* «وَنُقُوا»: على بناء المفعول؛ من التنقية.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٠ / ١٦٨).

٤٨٣٧- (١١٠٩٦) - (١٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ مَا عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ؛ قَالَ لِأَهْلِهِ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفِي فِي الْبَحْرِ وَنِصْفِي فِي الْبَرِّ. فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ وَالْبَحَرَ فَجَمَعَاهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ. قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ».

* قوله: «قال لأهله»: بيان لكيفية دخول الجنة بلا عمل.

* «ثم اسحقوني»: السحق: هو الدق والطحن.

* «ثم اذروا نصفي»: من ذرا يذرو، قال تعالى: ﴿نَذِرُوهُ الرِّيحَ﴾ [الكهف: ٤٥]، أو: أذراه؛ أي: أطاره.

* «في البحر... إلخ»: أي: لتتفرق الأجزاء؛ بحيث لا يرجى جمعها.

* «قال: مخافتك»: هذا يدل على أن اليأس من الرحمة الموجب للكفر إنما هو ما كان من جهة اعتقاد نقص في الرحمة، وأما ما كان من جهة اعتقاد قصور في العمل، فقد يصير سبباً للمغفرة، والله تعالى أعلم.

٤٨٣٨- (١١٠٩٩) - (١٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «افْتَحَرَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: يَا رَبِّ! يَدْخُلُنِي الْجَبَابِرَةُ وَالْمُتَكَبِّرُونَ وَالْمُلُوكُ وَالْأَشْرَافُ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: أَيُّ رَبِّ! يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ. فَيَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُؤُهَا. فَيُلْقَى فِي النَّارِ أَهْلُهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ قَالَ: وَيُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ وَيُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَأْتِيَهَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، فَيَضَعُ قَدَمَهُ

عَلَيْهَا، فَتُرَوَّى فَتَقُولُ: قَدِي قَدِي، وَأَمَّا الْجَنَّةُ، فَيُبْقَى فِيهَا أَهْلُهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُبْقَى، فَيُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا مَا يَشَاءُ».

* قوله: «فقلت النار... إلخ»: كأنها افتخرت بأنها عقوبة لأعداء الله، والجنة افتخرت بأنها^(١) راحة لأولياء الله، فقطع الله تعالى افتخارهما بإضافة العذاب والرحمة إليه.

* «وسعت كل شيء»: يحتمل أنه على صيغة المتكلم جاء معترضاً في البين للمدح عند جري ذكر الرحمة؛ أي: وسعت كل شيء رحمة وعلماً، أو على صيغة الغيبة؛ لمدح الرحمة مطلقاً، لا الجنة؛ أي: إن رحمتي وسعت كل شيء، وإن قلت: إنه مدح للجنة بخصوصها، فلا بد من اعتبار قيد المشيئة؛ أي: وسعت كل شيء أشياء، وحينئذ لو قرئ على صيغة خطاب المؤنث، ويجعل خبراً بعد خبر لأنّ، لا معترضاً، كان له وجه، والله تعالى أعلم.

* «يفضع قدمه»: قد سبق تفسيره قريباً في مسند أبي هريرة.

* «قدي»: بالإضافة إلى ياء المتكلم؛ أي: حسبي.

* «يبقى فيها»: أي: خالياً.

في «المجمع»: قلت: في «الصحيح» بعضه محالاً على حديث أبي هريرة، رواه أحمد، ورجاله ثقات؛ لأن حماد بن مسلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط^(٢).

٤٨٣٩- (١١١٠٠) - (١٣/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ:

«أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ فِي رَجُلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، وَمِنْهُمْ فِي النَّارِ

(١) في الأصل: «بأنه».

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧/ ١١٢).

إلى كَعْبِيهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ اغْتَمَرَ فِي النَّارِ إِلَى أَرْبَعَةِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ فِي النَّارِ إِلَى صَدْرِهِ مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَدْ اغْتَمَرَ فِي النَّارِ. قَالَ عَفَّانُ: «مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ قَدْ اغْتَمَرَ».

* قوله: «مع إجراء العذاب»: ظاهر النسخة القديمة: أنه جمع جزء - بالزاي -؛ أي: مع سائر أنواع العذاب، أو مصدر أجزاء؛ أي: مع كفاية ذلك العذاب له، وظاهر بعض النسخ أنه مصدر «أجرى» - بالراء -؛ أي: مع إجراء العذاب على تمام بدنه، والله تعالى أعلم.

٤٨٤٠ - (١١١٠١) - (١٣/٣ - ١٤) عن أبي سعيد الخدريّ أراه قد رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا شَرْبَةً عَلَى ظَمًا، سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ، كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ».

* قوله: «من الرحيق المختوم»: هو من أسماء خمر الجنة، والمختوم: المصون الذي لم يتبدل لأجل ختامه.

٤٨٤١ - (١١١٠٢) - (١٤/٣) عن أبي سعيد الخدريّ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ! ثَلَاثَةٌ مَنْ قَالَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قُلْتُ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ! وَالرَّابِعَةُ لَهَا مِنَ الْفَضْلِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَهِيَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

* قوله: «ثلاثة»: أي: ثلاثة ألفاظ.

* «من رضي الله رباً»: الظاهر أن المراد: أن يقول: رضيت بالله رباً إلخ، لكن أتى بهذا العنوان تنبيهاً على أن مجرد القول لا يكفي ما لم يكن من أهله، فليس له أن يقول: رضيت بالله رباً إلا وأن يكون في القلب قد رضي به رباً، والله تعالى أعلم.

* «والرابعة»: أي: الخصلة الرابعة.

٤٨٤٢- (١١١٠٤) - (١٤/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني تارك فيكُم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر، كتابُ الله حبلٌ ممدودٌ من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض».

* قوله: «إني تارك فيكم»: أي: بعد موتي.

* «الثقلين»: الثقل - بفتحيتين -: كل شيء نفيس مصون، ومنه هذا الحديث، كذا في «القاموس»^(١).

* «أحدهما أكبر»: هو الكتاب؛ لأنه إمام الكل؛ العترة وغيرهم.

* «حبل ممدود»: ليرتقى به أهل الأرض إلى أهل السموات، وقد جاء: «الماهر في القرآن مع البررة الكرام»^(٢)؛ أي: فعليكم مراعاته بعدي علماً وعملاً وحفظاً.

* «وعترتي»: كأنه ﷺ جعلهم قائمين مقامه، فكما كان في حياته القرآن والنبي، كذلك بعده القرآن وأهل بيته، ولكن قيامهم مقامه في وجوب المحبة والمراعاة والإحسان، لا في العمل بأقوالهم وآرائهم، بل المرجع في العمل الكتاب والسنة، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٢٥٦).

(٢) رواه البخاري (٤٦٥٣)، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة عبس، ومسلم (٧٩٨)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الماهر بالقرآن، من حديث عائشة - رضي الله عنها -.

* «لن يفترقا»: في وجوب مراعاتهما، وقيل: في مشاهد القيامة.

* «يردا عليّ»: - بشديد الياء -؛ أي: للشفاعة لمن تمسك بهما، والله تعالى

أعلم.

٤٨٤٣- (١١١٠٥) - (١٤/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فسأله عن الهِجْرَةِ، فقال: «وَيْحَكَ! إِنَّ الهِجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبْلِ؟»، قال: نَعَمْ، قال: «هَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قال: نَعَمْ، قال: «هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟»، قال: نَعَمْ، قال: «هَلْ تَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا؟»، قال: نَعَمْ، قال: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً».

* قوله: «فسأله عن الهجرة»: هي ترك الوطن والانتقال إلى المدينة تأييداً وتقوية للنبي ﷺ والمسلمين، وإعانة لهم على قتال الكفرة، وكانت فرضاً في أول الأمر، ثم نسخ، فلعل السؤال كان حينئذ، أو لعله ﷺ خاف عليه؛ لما كان عليه الأعراب من الضعف، حتى إن أحدهم يقول إن حصل له مرض في المدينة: أفلني بيعتك، ونحو ذلك، ولذلك قال: إن شأنها شديد.

* «ويحك»: للترحم.

* «تمنح منها»: تعير ذات اللبن مادام فيها لبن.

* «يوم وريدها»: - بكسر واو -؛ أي: نوبة شربها.

* «فاعمل من وراء البحار»: أي: فأت بالخير وإن كنت من وراء البحار، ولا يضرك بعدك عن المسلمين.

* «لن يترك»: - بكسر التاء المثناة من فوق -؛ أي: لن ينقصك، وإن أقمت من وراء البحار، وسكنت أقصى الأرض، فهو من الترة؛ كالعِدَّة، والكاف مفعول به، ويمكن جعله من الترك؛ أي: لا يترك شيئاً من عملك مهملاً، بل

يجازيك على جميع أعمالك في أيِّ محل فعلت، لكن الرواية هي الوجه الأول،
والله تعالى أعلم.

٤٨٤٤- (١١١٠٦) - (١٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ:
«مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهِ، حَجَبُوهُ مِنَ النَّارِ».
* قوله: «من قَدَّمَ»: من التقديم.

٤٨٤٥- (١١١٠٧) - (١٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ:
«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنٌ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرِ، وَلَا قَاطِعٌ رَحِمٍ،
وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَتَّانٌ».

* قوله: «صاحب خمس»: أي: صاحب خمس خصال.
* «ولا مؤمن بسحر»: أي: مصدق به، أو مؤمن ملتبس بعمل السحر.
* «ولا متَّان»: لا يعطي شيئاً إلا مَنْ، وقد تقدم تفسير أمثال هذه الأحاديث.

٤٨٤٦- (١١١٠٩) - (١٤/٣) - (١٥) أن أبا سعيد الخُدْرِيِّ حدثه: أن رجلاً قدم من
نجران إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتمٌ ذهب، فأعرض عنه رسولُ الله ﷺ، ولم
يسأله عن شيء، فرجع الرجل إلى امرأته، فحدثها، فقالت: إِنَّ لَكَ لَشَأْناً،
فارجع إلى رسول الله ﷺ، فرجع إليه، فألقى خاتمه وجُبَّةً كانت عليه، فلما
استأذن، أذن له، وسلَّم على رسول الله ﷺ، فردَّ عليه السلام، فقال:
يا رسولَ الله! أعرضت عني قبلُ حين جئتكَ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ جِئْتَنِي
وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ»، فقال: يا رسولَ الله! لقد جئتُ إذأ بجمر كثير، وكان قد

قدم بحُلِّيٍّ من البحرين، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ غَيْرُ مُغْنٍ عَنَّا شَيْئاً
إِلَّا مَا أَغْنَتْ حِجَارَةُ الْحَرَّةَ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». فقال الرجل: فقلت:
يا رسول الله! اعذرني في أصحابك لا يظنون أنك سخطت عليّ بشيء. فقام
رسول الله ﷺ فعذره، وأخبر أن الذي كان منه إنما كان لخاتمه الذهب.

* قوله: «فألقي خاتمه وجُبَّةً»: - بضم جيم وتشديد باء - : وألقى جبة كانت
عليه كما ألقى خاتمه، وهذا يدل على أنه ألقى اتفاقاً، لا أنه فهم كراهة لبس
خاتم الذهب.

* «بجمر كثير»: يريد: أن ما جاء من الذهب فهو جمر على هذا.

* «إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ»: أي: إن الذي جئت به من المال، يريد: أنها جمر في
حق من يراها أحسن من حجارة الحرّة، فيترزين بها، وأما من يراها مثل الحجارة،
وإنما يقضي بها حاجته الدنيوية، فلا يكون في حقه جمراً، والله تعالى أعلم.

٤٨٤٧- (١١١١٠) - (١٥/٣) عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ
إِلَى بَنِي لَحْيَانَ: «لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلْفَ
الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نَصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

* قوله: «ثم قال للقاعد»: أي: لجنس القاعد.

* «خلف»: أي: قام مقامه، وصار خليفة له.

٤٨٤٨- (١١١١١) - (١٥/٣) عن أبي سعيد الخدري - قال أبي: ليس مرفوعاً -،
قال: «لَا يَصْلُحُ السَّلْفُ فِي الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ وَالسُّلْتِ حَتَّى يُفْرَكَ، وَلَا فِي الْعِنَبِ
وَالزَّيْتُونِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ حَتَّى يُمَجَّجَ، وَلَا ذَهَباً عَيْناً بَوْرِقِ دَيْنَاً، وَلَا وَرِقِ دَيْنَاً بذهِبِ
عَيْنَاً».

* قوله: «لا يصلح السِّلْفُ»: - بفتحتين -: هو على وجهين: أحدهما: قرض لا منفعة فيه للمقرض غير الأجر والشكر، والثاني: أن يعطى مالا في سلعة إلى أجل معلوم، وهو المراد هاهنا.

* «والثُلْتُ»: - بضم سين وسكون لام -: حب بين الحنطة والشعير لا قشر له كقشر الشعير، فهو كالحنطة في ملاسته، وكالشعير في طبعه وبرودته.

* «حتى يفرك»: من الفرك، يقال: فرك السنبل: دلكه.

* «حتى يُمَجِّجَ»: ضبط - بضم ياء وتشديد الجيم الأولى -: أي: أدرك وطاب، وصار حلواً، والظاهر أن هذا مذهب أبي سعيد - رضي الله تعالى عنه -.

٤٨٤٩ - (١١١٢) - (١٥/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ حِينْتَهُ، فَلْيُصَلِّ فِي بَيْتِهِ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيُجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا».

* قوله: «إذا قضى»: أي: أدى.

* «صلاة»: أي: مكتوبة.

* «فليصل»: أي: فليجعل الراتبة في بيته للبركة.

٤٨٥٠ - (١١١٤) - (١٥/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ كَشْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ سَاجِدٌ.

* قوله: «رأيت بياض كشح... إلخ»: بيان أنه ﷺ يجافي بين عضديه وما يليهما في السجود.

٤٨٥١- (١١١١٥) - (١٥/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: باتَ قَتَاةُ بْنُ التُّعْمَانِ يقرأ الليل كله ب: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فقال النبي - عليه السلام -: «والذي نفسي بيده! لتعدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، أو ثُلُثَهُ».

* قوله: «بقل هو الله أحد»: في «القاموس»: يقال: قرأه، وقرأ به^(١).

٤٨٥٢- (١١١١٨) - (١٥/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: يا رسول الله! إني مَرَزْتُ بُوَادِي كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا رَجَلٌ مُتَخَشِّعٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ يُصَلِّي، فقال له النبي ﷺ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ». قال: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ. فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: فقال النبي ﷺ لعمر: «أَذْهَبَ فَاقْتُلْهُ»، فَذَهَبَ عُمَرُ، فَرَأَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ، قال: فَكَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ. قال: فَرَجَعَ، فقال: يا رسول الله! إِنِّي رَأَيْتَهُ يُصَلِّي مُتَخَشِّعًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ. قال: «يَا عَلِيُّ! أَذْهَبَ فَاقْتُلْهُ»، قال: فَذَهَبَ عَلِيُّ فَلَمْ يَرَهُ. فَرَجَعَ عَلِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَمْ يَرَهُ، قال: فقال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ، فَاقْتُلُوهُمْ؛ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ».

* قوله: «ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه»: الفُوق - بضم فاء -:

مدخل الوتر من السهم، وعود السهم فيه مستحيل كما يقتضيه سوق الحديث.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله ثقات، وقد جاء ما يقارب هذا المعنى عن أبي بكر، رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، وعن

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٦٢).

أنس روايات رواها أبو يعلى، وفي أسانيدنا مَنْ ضَعَّفَ، روى بعضها البزار باختصار، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم، وعن جابر رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح^(١)، وكل ذلك ذكره في «المجمع»، ولا يخفى ما في ظاهره من البعد؛ إذ كيف يكره أبو بكر ثم عمر قتلَ من أمر النبي ﷺ بقتله، وقد جاء أن عمر استأذن في قتل من قال: إن النبي ﷺ ما عدل في القسمة، وكذا خالد بن الوليد، والنبي ﷺ ما أذن في قتله، وعلل ذلك بأنه مصلٌّ، أو نحو ذلك.

والذي يظهر أن هذا الرجل المذكور في هذه الأحاديث هو ذاك الرجل الذي جاء فيه أنه استأذن عمر في قتله، وخالد، ولا يخفى أن استئذان عمر في قتله أصح وأثبت من هذه الأحاديث، فهذا يقتضي أن في هذه الأحاديث شيئاً، ومن نظر في اختلاف عنوان الواقعة في هذه الأحاديث، لا يستبعد ما قلنا، والله تعالى أعلم.

٤٨٥٣- (١١١٩) - (١٥/٣ - ١٦) عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو يتوضأ من بئر بُضَاعَة، فقلت: يا رسول الله! تَوَضَّأَ مِنْهَا وهي يُلقَى فيها ما يُلقى من التَّنِّ! فقال: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ».

* قوله: «من بئر بُضَاعَة»: - بضم الباء والضاد المعجمة، وأجيز كسر الباء، وحكي بالصاد المهملة -.

* قوله: «توضأ منها»: أي: تتوضأ.

* «من التَّنِّ»: ضبط - بفتحتين -، قيل: عادة الناس دائماً في الإسلام

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٦ / ٢٢٥) وما بعدها.

والجاهلية تنزیه المياه وصورئها عن النجاسات، فلا يتوهم أن الصحابة - وهم أطهرُ الناس وأنزههم - كانوا عمداً يفعلون ذلك، مع عزة الماء فيهم، وإنما كان من أجل أن هذه البئر كانت في الأرض المنخفضة، وكانت السيول تحمل الأقدار من الطرق وتلقيها فيها، وقيل: كانت الريح تلقي ذلك، ويجوز أن يكون السيل والريح تلقيان جميعاً، وقيل: يجوز أن المنافقين كانوا يفعلون ذلك.

* «لا ينجسه شيء»: أي: ما دام لا يغيره، وأما إذا غيره، فكأنه أخرجه عن كونه ماء، فما بقي على الطهورية لكونه صفة الماء، والمغير كأنه ليس بماء، والله تعالى أعلم.

٤٨٥٤- (١١٢٠) - (١٦/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ - عَزَّ وَجَلَّ -»، قالوا: يا رسول الله! نرى ربنا؟! قال: فقال: «هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ نِصْفَ النَّهَارِ؟»، قالوا: لا. قال: «تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟»، قالوا: لا. قال: «فإِنَّكُمْ لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ فِي ذَلِكَ». قال الأعمش: لا تضارون، يقول: لا تمارون.

* قوله: «نرى ربنا»: بتقدير حرف الاستفهام، قالوه استفهاماً لذلك، لا إنكاراً، ويحتمل أن المعنى: كيف نرى ربنا؟ كما يدل عليه الجواب.

* «هل تضارون»: - بفتح التاء وتشديد الراء -؛ أي: هل يُصيبكم الضرر بسبب الزحام^(١) والدنو والاجتماع؟ فليس في الحديث إثبات جهة للمرئي، وإنما فيه نفي الزحام^(٢) في رؤيته، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «الرخام».

(٢) في الأصل: «الرخام».

٤٨٥٥- (١١١٢٢) - (١٦/٣) عن عبد الله بن عصمة قال: سمعتُ أبا سعيد الخُدريِّ يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ الرَّايَةَ فَهَزَّها، ثم قال: «مَنْ يأخُذُها بِحَقِّها؟»، فجاؤا فلان فقال: أنا. قال: «أَمِطُ»، ثم جاء رجلٌ، فقال: «أَمِطُ». ثم قال النبيُّ ﷺ: «والَّذي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ! لأُعْطِيَنَّها رَجُلًا لا يَفِرُّ، هاك يا علي». فانطلق حتى فَتَحَ اللهُ عليه خَيْبَرَ وفَدَكَ، وجاء بعَجْوَتَها وقَدِيدَها. قال مصعب: بعَجْوَتَها وقَدِيدَها.

* قوله: «قال: أَمِطُ»: تَنَحَّ واذهب.

* «لا يفر»: أي: ليس من شأنه الفرار.

* «هاك» - بفتح الكاف -؛ أي: خذ.

وفي «القاموس»: «ها» حرف تنبيه كما في هذا، وتكون اسماً لفعل، وهو خذ، ويُمَدُّ، ويستعملان بكاف الخطاب، ويجوز في الممدودة أن^(١) يستغنى عن الكاف بتصريف همزتها تصاريف الكاف، انتهى^(٢).
ومن هنا ظهر أنه يجوز مدها وقصرها^(٣) مع الكاف، إلا أن المشهور القصر، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله ثقات^(٤).

٤٨٥٦- (١١١٢٥) - (١٦/٣) عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ -
وسئِلَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فقال -: «مُؤْمِنٌ مُجاهِدٌ بِمالِهِ ونَفْسِهِ في سَبيلِ اللهِ»، قال:
ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ في شِعْبٍ مِنَ الشُّعابِ يَتَّقِي اللهُ، ويدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

(١) في الأصل: «عن».

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٧٤٧).

(٣) في الأصل: «وقصره».

(٤) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٦/ ١٥١).

* قوله: «في شُعب»: - بكسر الشين -؛ أي: في واد.

* «من الشعاب»: - بكسر الشين -؛ أي: من الأودية، يريد: المعتزل عن الخلق، وفي قوله: «ويدع الناس» إشارة إلى أن صاحب العزلة ينبغي له أن ينظر في العزلة إلى ترك الناس عن شره، لا إلى خلاصه عن شرهم، ففي الأول تحقيق النفس، وفي الثاني تحقيرهم.

٤٨٥٧ - (١١٢٧) - (١٦/٣ - ١٧) عن أبي سعيد الخُدري، قال: سألنا رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل تَصَاوِرُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟»، قال: قلنا: لا. قال: «فَهَلْ تَصَاوِرُونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟»، قال: قلنا: لا. قال: «فإنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَذَلِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ»، قال: «فَيَقَالُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتَّبِعْهُ»، قال: فَيَتَّبِعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ القَمَرَ القَمَرَ، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، وَيَتَّبِعُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الأوثَانَ الأوثَانَ، وَالَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الأصنام الأصنام، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ»، قال رسول الله ﷺ: «فَيَبْقَى الْمُؤْمِنُونَ وَمُنَافِقُهُمْ بَيْنَ ظَهْرِيهِمْ وَبَيْنَا أَهْلَ الكِتَابِ» - وللهم بيده -، قال: «فَيَأْتِيهِمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقُولُ: أَلَا تَتَّبِعُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟»، قال: «فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ اللهَ، وَلَمْ نَرَ اللهَ، فَيَكْشِفُ عَن سَاقِي، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ لِهَذَا إِلاَّ وَقَعَ سَاجِداً، وَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَسْجُدُ رِيَاءً وَسُمْعَةً، إِلاَّ وَقَعَ عَلَى قَفَاهُ». قال: «ثُمَّ يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، وَالْأَنْبِيَاءُ بِنَاحِيَّتَيْهِ، قَوْلُهُمْ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَإِنَّهُ لَدَخْضٌ مَزَلَّةٌ، وَإِنَّهُ لَكَالِيبُ وَحَطَّاطِيْفٌ»، قال عبد الرحمن:

ولا أدري لعله قد قال: «تَخَطَّفُ النَّاسَ، وَحَسَكَةَ تَنْبُتٌ بِبَجْدٍ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ»، قال: وَنَعْتَهَا لَهُمْ. قال: «فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي لِأَوَّلِ مَنْ مَرَّ أَوْ أَوَّلِ مَنْ يُحْيِزُ»، قال: «فَيَمْرُؤُونَ عَلَيْهِ مِثْلَ الْبَرْقِ، وَمِثْلَ الرِّيحِ، وَمِثْلَ أَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجِ مُسَلِّمٌ، وَمَخْدُوشٌ مُكَلَّمٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا قَطَعُوهُ - أَوْ إِذَا جَاوَزُوهُ - فَمَا أَحَدُكُمْ فِي حَقِّ يَوْمٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَقٌّ لَهُ بِأَشَدِّ مُنَاشِدَةٍ مِنْهُمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ سَقَطُوا فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: أَيُّ رَبِّ! كُنَّا نَعْرُزُ جَمِيعاً، وَنَحْجُجُ جَمِيعاً، وَنَعْتَمِرُ جَمِيعاً، فِيمَا نَجُونَا الْيَوْمَ وَهَلَكُوا؟». قال: «فَيَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: انظُرُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ زِنَةٌ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ». قال: «فَيُخْرِجُونَ»، قال: «ثم يقول: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ زِنَةٌ قِيرَاطٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ»، قال: «فَيُخْرِجُونَ»، قال: «ثم يقول: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ»، قال: «فَيُخْرِجُونَ» قال: ثم يقول أبو سعيد: بيني وبينكم كتاب الله. قال عبد الرحمن: وأظنه يعني قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكُنْ بِهَا حَسِيبَةً﴾ [الانباء: ٤٧]، قال: «فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ فَيَطْرَحُونَ فِي نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَوَانِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبُّ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَا تَرَوْنَ مَا يَكُونُ مِنَ التَّنْبِتِ إِلَى الشَّمْسِ يَكُونُ أَخْضَرَ، وَمَا يَكُونُ إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَصْفَرَ؟»، قالوا: يا رسول الله! كأنك كنت قد رعيت الغنم؟ قال: «أَجَلْ قَدْ رَعَيْتُ الْغَنَمَ».

* قوله: «فَلْيَتَّبِعْهُ»: هو من اتَّبَعَ - بالتشديد -، أو اتَّبَعَ بالتخفيف.

* «الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ»: كأن المراد بها: الشياطين والطواغيت دون الأصنام، والله تعالى أعلم.

* «وَكُلُّ مَا كَانَ يُعْبَدُ»: الظاهر أنه على بناء المفعول، وفي بعض النسخ: «من كان»، وظاهره أنه على بناء الفاعل، وكل منهما يحتمل العكس، وعلى الوجهين، ففي الكلام تقدير؛ أي: كل معبود من دون الله يتبعه عابده حتى يتساقطون، أو كل عابد من دون الله يتبع معبوده حتى يتساقطون.

* «فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ»: أي: يظهر لهم بوجه لا يعرفون أنه هو، وقد سبق تحقيق ذلك في مسند أبي هريرة قريباً.

* «فِيكَشَفَ عَنِ سَاقٍ»: على بناء الفاعل أو المفعول.

قال النووي: الجمهور على أن الساق هي الشدة؛ أي: يكشف عن شدة وأمر مهول، وهذا مثل تضربه العرب لشدة الأمر، وذلك لأن الإنسان إذا وقع في أمر شديد، يقال: كشف عن ساقه؛ للاهتمام به، وقيل: المراد هاهنا: نور عظيم، وقيل: هي علامة بينه تعالى وبين المؤمنين، وقيل: المراد: كشف الخوف وإزالة الرعب عنهم، فتطمئن نفوسهم حينئذ^(١).

* «وَإِنَّهُ لَدَخَضٌ»: - بفتح دال وسكون حاء مهملة بتنوين -.

* «مَرَّةً»: - بفتح ميم وبفتح زاي أو كسرهما -، ومعناها جميعاً: الموضع الذي تزل وتزلق فيه الأقدام ولا تستقر.

* «لِكَالَيْبِ»: جمع كَلُوبٍ - بفتح الكاف وضم اللام المشددة -: هي الخطاطيف، وهي جمع خُطَافٍ - بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة -، وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم، ويرسل في التنور.

* «وَحَسَكَةٌ»: - بفتحتين -، وهو شوك صلب.

* «فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي»: يحتمل أن المراد: أنه أول نبي، وأُمَّتُهُ أول أمة في المرور، فلا يلزم تقدم غير الأنبياء عليهم، أو يقال: هو فضل جزئي، فيجوز، أو يقال: إنهم يتقدمون تبعاً، ومثله لا يعد فضلاً للتابع، بل هو فضل للمتبوع.

* «مَسْلَمٌ»: - بفتح اللام المشددة -.

* «وَمَخْدُوشٌ»: أي: من قُشِرَ جلده.

* «مَكْلَمٌ»: - بفتح اللام المشددة -؛ أي: مجروح.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/٢٧-٢٨).

* «ومكدوس»: جاء - بالمهملة - بمعنى: ملقى في جهنم على التابع، وبالمعجمة - بمعنى: مسوق إليها.

قال النووي؛ أي: إنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم، فلا يناله شيء أصلاً، وقسم يجرح، ثم يخلص، وقسم يسقط في جهنم^(١).

* «بأشد مناشدة»: أي: أكثر مسألة ممن عليه الحق، أو من الله في خلاصه منه.

* «فيم نجونا؟»: أي: فبأي سبب حصل الفراق بيننا، مع أن مقتضى الرحمة أنك كما جمعتنا على الخير هناك، تجمعنا هاهنا على جزائه وتغفر مسيئتنا لمحسننا؟

* «زنة دينار من إيمان»: قيل: المراد به: ظاهره، وقال عياض: والصحيح أن المراد به: شيء زائد على مجرد الإيمان؛ لأن مجرد الإيمان الذي هو التصديق لا يتجزأ، وإنما هذا التجزيء لشيء زائد عليه؛ من عمل صالح، أو ذكر خفي، أو عمل من أعمال القلب؛ من شفقة على مسكين، أو خوف من الله تعالى، أو نية صادقة^(٢).

* «بيني وبينكم»: أي: إن لم تصدقوني في صحة الرواية.

* «في نهر»: - بفتحتين، أو سكون الثاني -.

٤٨٥٨ - (١١٢٩) - (١٧/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: قَلْبٌ أَجْرَدٌ فِيهِ مِثْلُ السَّرَاحِ يَزْهَرُ، وَقَلْبٌ أَغْلَفٌ مَرْبُوطٌ عَلَى

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢٩ / ٣).

(٢) وانظر: «شرح مسلم» للنووي (٣١ / ٣).

غَلافِهِ، وَقَلْبٌ مَنْكُوسٌ، وَقَلْبٌ مُصْفَحٌ، فَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَجْرَدُ، فَقَلْبُ الْمُؤْمِنِ سِرَاجُهُ فِيهِ نُورُهُ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْأَغْلَفُ، فَقَلْبُ الْكَافِرِ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمَنْكُوسُ، فَقَلْبُ الْمُنَافِقِ، عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وَأَمَّا الْقَلْبُ الْمُصْفَحُ، فَقَلْبٌ فِيهِ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ، فَمَثَلُ الْإِيمَانِ فِيهِ كَمَثَلِ الْبَقْلَةِ يُمِدُّهَا الْمَاءُ الطَّيِّبُ، وَمَثَلُ النَّفَاقِ فِيهِ كَمَثَلِ الْقَرْحَةِ يُمِدُّهَا الْقَيْحُ وَالِدَّمُ، فَأَيُّ الْمِدَّتَيْنِ غَلَبَتْ عَلَى الْأُخْرَى، غَلَبَتْ عَلَيْهِ».

* قوله: «قلب أجرد»: أي: خالٍ عن الغلاف والنفاق.

وفي «المجمع»: أي: ليس فيه غل ولا غش، فهو على أصل الفطرة.

* «يزهر»: في «القاموس»: زهر السراج؛ كمنع: تلاً^(١).

* «أغلف»: ذو غلاف يمنع دخول الحق فيه.

* «مربوط على غلافه»: حتى لا يزول، ولعل هذا إشارة إلى الختم المذكور

في قوله تعالى: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧].

* «منكوس»: أي: مقلوب، قلب حتى خرج منه ما دخل فيه من الخير

صورة.

* «مصْفَح»: - بضم فسكون ففتح -: هو القلب الذي اجتمع فيه الإيمان

والنفاق، والمصْفَح: هو الذي له وجهان، يلقي أهل الكفر بوجهه، وأهل الإيمان

بوجهه.

* «عرف»: أي: على مقتضى ما ظهر منه، ويحتمل أن الكلام فيمن ارتد

فصار منافقاً بعد أن آمن عن صدق قلب.

* «فيه إيمان ونفاق»: كأنه المتردد الذي يغلب عليه الإيمان تارة، والنفاق

أخرى.

* «يُمِدُّهَا»: من الإمداد، والله تعالى أعلم.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٥١٤).

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الصغير»، وفي إسناده ليث بن أبي سليم (١).

٤٨٥٩- (١١١٣٠) - (١٧/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يملك رجلٌ من أهل بيتي، أجلى أفتى، يملأ الأرض عدلاً كما ملئت قبله ظلماً، يكون سبع سنين».

* قوله: «أجلى»: - بالجيم -؛ من الإجلاء؛ أي: أنور وأوضح وأوسع.

* «وأفتى»: أي: أرفع وأعلى.

قال الخطابي: الجلاء: هو انحسار الشعر عن مقدم الرأس (٢).

وفي «النهاية»: الأجلى: الخفيف الشعر ما بين التزعتين من الصدغين، والذي انحسر الشعر عن جبهته، والقنا في الأنف: طوله، ودقة أرنبته مع حذب في وسطه (٣).

٤٨٦٠- (١١١٣١) - (١٧/٣) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «إني أوشك أن أذعى فأجيب، وإني تاركٌ فيكم الثقلين: كتاب الله - عز وجل -، وعترتي. كتاب الله جبلٌ ممدودٌ من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض، فانظروا بهم تخلقوني فيهما».

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/ ٦٣).

(٢) انظر: «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٧٩).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ١١٦).

* قوله: «أوشك أن أدعى»: على بناء المفعول للمتكلم؛ أي: أدعى إلى دار البرزخ.

* «ثم تخلّفوني»: - بضم اللام -؛ من الخلافة.

٤٨٦١ - (١١١٣٢) - (١٧/٣ - ١٨) عن أبي سعيد الخُدريّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرَزًا، ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ، ثُمَّ غَرَزَ الثَّلَاثَ، فَأَبْعَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ، يَتَعَاطَى الْأَمَلَ، يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ».

* قوله: «غرز»: - بغين معجمه آخره زاي -.

* «وهذا أجله»: أي: الذي في جنبه.

* «يختلجه»: أي: الأجل؛ أي: يجتذبه.

* «دون ذلك»: أي: دون الأمل.

٤٨٦٢ - (١١١٣٣) - (١٨/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةٌ رَحِمَ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدْخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ الشُّؤْمِ مِثْلَهَا». قَالُوا: إِذَا نَكَّرْنَا؟ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ».

* قوله: «يدعو بدعوة ليس فيها إثم»: فيه أن الدعاء بمثل ذلك مردود، وهذا من رحمته تعالى، قال تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ﴾ [يونس: ١١] الآية.

* «إحدى ثلاث»: لعل هذا المراد بنحو قوله: ﴿أَدْعُوَنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقوله: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وعلى هذا لا ينبغي

للعبد أن يقول: دعوتُ فلم يستجب لي.

* «إما أن يعجل»: من التعجيل.

* «نكثِر»: من الإكثار؛ أي: الدعاء.

* «الله أكثر»: أي: فضله وعطاؤه أكثر من دعائكم، والله تعالى أعلم.

٤٨٦٣ - (١١٣٤) - (١٨/٣) عن أبي سعيد، قال: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - خَيْرَ عَبْدٍ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ». قَالَ: «فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ». قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَعَجَبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ خَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَّنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُحْوَةُ الْإِسْلَامِ أَوْ مَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَى بَابٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».

* قوله: «خير عبد»: قال النووي: أبهمه؛ ليظهر فهم أهل المعرفة^(١).

* «فبكى»: حزناً على فراقه، وانقطاع الوحي، وغيره.

* «أن خبر»: - بالتشديد -.

في «القاموس»: خبره تخبيراً: أخبره؛ أي: لأن أخبر^(٢).

* «إن آمن الناس»: قال العلماء: معناه: أكثرهم جوداً وسماحة بنفسه وماله، وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصنعة؛ لأنه أذى مبطل للشواب، ولأن المنة لله ولرسوله ﷺ في قبول ذلك، وفي غيره.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥ / ١٥٠).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٤٨٩).

* «غير ربي»: استثناء منقطع؛ لأن الخليل من الناس لا يشمل الربَّ تعالى، ثم الخلة - بالضم -: الصداقة والمحبة التي تخللت قلب المحب، وتدعو إلى إطلاع المحبوب على سره، والخليل فعيلٌ منه بمعنى الصديق، وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة، فإن أصله الخَلَّة - بالفتح - بمعنى: الحاجة، والمعنى على الأول: ولو جاز لي أن اتخذ صديقاً من الخلق تتخلل محبته في باطن قلبي، يكون مطلعاً على سري، لاتخذت أبا بكر، لكن محبوبي بهذه الصفة هو الله، وعلى الثاني: لو اتخذت من أراجع إليه في الحاجات، وأعتد عليه في المهمات، لاتخذت أبا بكر، ولكن اعتمادي في جميع أموري على الله، وهو ملجئي وملاذي.

* «ولكن أخوة الإسلام»: أي: بيننا.

* «باب»: أي: خوخة، وهي الباب الصغير كما جاءت به الروايات صريحاً.

٤٨٦٤ - (١١١٣٧) - (١٨/٣) عن عبد الرحمن بن أبي الموالبي، حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، قال: أخبر أبو سعيد بجنائز، فعاد تَخَلَّفَ، حتى إذا أخذ الناسُ مجالسهم، جاء، فلما رآه القومُ، تشدَّبوا عنه، فقام بعضهم ليجلس في مجلسه، فقال: لا، إني سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا»، ثم تنحَّى، وجلس في مجلسٍ واسع.

* قوله: «فعاد»: أي: فصار.

* «تَخَلَّفَ»: تأخَّر عن الحضور؛ من التَخَلَّفَ، وهو التأخَّر.

* «تشدَّبوا»: تفرقوا.

* «عنه»: أي: عن مكانه.

٤٨٦٥- (١١١٣٨) - (١٨/٣) عن حمزة بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ على هذا المنبر: «ما بالُ رجالٍ يقولون: إنَّ رَحِمَ رسول الله ﷺ لا تَنفَعُ قَوْمَهُ، بلى، والله! إنَّ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنِّي - أَيُّهَا النَّاسُ - فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَإِذَا جِئْتُمْ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَقَالَ آخَرٌ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ»، قَالَ لَهُمْ: «أَمَا النَّسَبُ، فَقَدْ عَرَفْتُهُ، وَلَكِنَّكُمْ أَحَدْتُمْ بَعْدِي، وَازْتَدَدْتُمُ الْقَهْقَرَى».

* قوله: «وإني - أيها الناس - فرط لكم»: أي: متقدم عليكم، أهىء لكم ما تحتاجون إليه؛ أي: فرط لكم عموماً، فكيف لا ينتفع بي قرابتي؟ وقوله: «فإذا جئتم» لبيان أنه يشترط في ذلك البقاء على الإسلام، ولا ينفع بدونه.

٤٨٦٦- (١١١٤٠) - (١٨/٣) عن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبو هريرة - أو غاب -، فصلى بنا أبو سعيد الخدري، فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة، وحين ركع، وحين قال: سمع الله لمن حمده، وحين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين قام بين الركعتين، حتى قضى صلاته على ذلك، فلما صلى، قيل له: قد اختلف الناس على صلاتك، فخرج فقام عند المنبر، فقال: أيها الناس! والله! ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف، هكذا رأيت النبي ﷺ يصلي.

* قوله: «قيل له: قد اختلف الناس»: لعل ذلك بسبب أنهم قد تركوا التكبيرات عند كل رفع وخفض، فحين سمعوا التكبير منه، اشتبه عليهم الأمر، والله تعالى أعلم.

٤٨٦٧- (١١١٤٢) - (١٩/٣) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: أنه قال: «اتشمتوا بي، يأتكم بكم من بعدكم، فإنه لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله - عز وجل -».

* قوله: «اتمُّوا بي»: أي: اقتدوا بي في أمر الصلاة.

* «مَنْ بَعْدَكُمْ»: من الصف الثاني وغيره، والخطاب بأهل الصف الأول، أو

من بعدكم من أتباع الصحابة، والخطاب بالصحابة مطلقاً.

* «يتأخرون»: عن الصفوف المتقدمة.

* «حتى يؤخرهم الله - عز وجل -»: عن رحمته، أو جنته.

٤٨٦٨ - (١١١٤٣) - (١٩/٣) عن أبي سعيد، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً

بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مُغِيرِبَانَ الشَّمْسِ، حَفِظَهَا مِنَّا مِنْ حَفِظَهَا، وَنَسِيَهَا مِنْ نَسِيَّ،

فَحَمِدَ اللَّهَ. قَالَ عَفَّانُ: وَقَالَ حَمَادُ: وَأَكْثَرَ حِفْظِي أَنَّهُ قَالَ: بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ

الْقِيَامَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ،

وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَازِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النَّسَاءَ،

أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خَلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَى، مِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ

مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا

وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، أَلَا

إِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ تَوْقَدُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ، أَلَا تَرَوْنَ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْفِخِ

أُودَاجِهِ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَالْأَرْضَ الْأَرْضَ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ الرَّجَالِ

مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الرِّضَا، وَشَرَّ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ

الرِّضَا، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفِيءِ، وَسَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ

الْفِيءِ، فَإِنَّهَا بِهَا. أَلَا إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَشَرَّ

التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ

الطَّلَبِ، أَوْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَأَكْبَرُ الْعَدْرِ غَدْرُ أَمِيرٍ عَامَّةٍ. أَلَا لَا يَمْتَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةً

النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ

جَائِرٍ». فلما كان عند مُغِيرِبَانَ الشَّمْسِ قال: «أَلَا إِنَّ مِثْلَ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا مِثْلَ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ».

* قوله: «إلى مغيربان الشمس»: في «المجمع»: غربت الشمس غروباً ومغيرباناً، وهو تصغير على غير مكبر؛ كأنه مصغر مغربان.

* «بما هو كائن»: أي: خطب بما هو كائن؛ أي: من الأمور المتعلقة بالامة.

* قوله: «خَصِرَةٌ»: - بفتح خاء وكسر ضاد -.

* «حلوَةٌ»: - بضم مهملة -؛ أي: ترغيب فيها؛ لحسن لونها، وطيب طعمها.

* «مستخلفكم»: أي: جاعلكم متصرفين.

* «فاتقوا الدنيا»: أي: كلَّها، والنساء من جملتها؛ فإنهن أعظم ضرراً منها.

* «منهم من يولد مؤمناً... إلخ»: أي: منهم من يكون على دين واحد على

الدوام، إما الإيمان، أو خلافه، ومنهم من يصير خاتمته على خلاف ما عليه في أول الأمر، ولعله قاله تحذيراً من سوء العاقبة، وألاً يغتر بأول الأمر؛ فإن العبرة بالخواتيم.

* «جمرة»: أي: كجمرة.

* «إلى حمرة عينيه»: فإن أمثاله من آثار النار.

* «فالأرضُ الأرضُ» - بالنصب -؛ أي: فليقصد الأرض، أو - بالرفع -؛

أي: فالأرضُ دافعة له، والمقصود: فليضطجع، وليلتبد بالأرض؛ كما في رواية الترمذي، وهذا بيان لطريق دفعه بعد بيان عظم مفسدته.

* «فإنها بها»: أي: فإن إحداهما بالأخرى؛ كما في رواية الترمذي^(١)؛ أي:

فلا يستحق فاعلهما المدح ولا الذم.

(١) رواه الترمذي (٢١٩١)، كتاب: الفتن، باب: ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة.

* «خير التجار»: - بكسر وتخفيف -؛ ككرام، أو - بضم وتشديد -؛ كحُكَّام .
* «أمير العامة»: أي: الإمام الأعظم؛ فإن شؤم غدره يعم الرعايا، فيكون أعظم ضرراً .

* «ألا إن أفضل الجهاد»: لأن من جاهد العدو فهو متردد بين رجاء وخوف، وبين أن يكون الغلبة^(١) له أو لعدوه، وهاهنا الغالب الهلاك والتلف وغضب السلطان، فصار أفضل، وأيضاً الغالب أن الناس يتفقون على تخطئته وتوبيخه، وقلّ من يساعده على ذلك؛ بخلاف القتال مع الكفرة، والله تعالى أعلم .

٤٨٦٨ م/ - (١١١٤٥) - (١٩/٣) عن أبي سعيد الخدريّ، قال: استأذن أبو موسى على عمر ثلاثاً، فلم يأذن له عمر، فرجع، فلقبه عمر، فقال: ما شأنك رجعت؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «استأذن ثلاثاً فلم يؤذن له، فليرجع». قال: لتأتين على هذه بيينة، أو لأفعلن، فأتى مجلس قومه، فنأشدهم الله - عز وجل -، فقلت: أنا معك، فشهدوا له بذلك فخلى سبيله .

* «فأتى مجلس قومه»: أي: قوم أبي سعيد، وهم الأنصار .

* «فشهدوا له»: أي: الأنصار؛ على إرادة الجنس .

٤٨٦٩ - (١١١٤٦) - (١٩/٣) عن أبي سعيد الخدريّ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! إن أخي استطلق بطنه، قال: «اسقه عسلاً»، قال: فذهب، ثم جاء، فقال: قد سقيتُه فلم يزد إلا استطلاقاً، قال: «اسقه عسلاً»، فذهب، ثم جاء، فقال: قد سقيتُه فلم يزد إلا استطلاقاً، قال: «اسقه

(١) في الأصل: «الغلة» .

عَسَلًا»، قال: فذهب، ثم جاء، فقال: قد سَقَيْتُهُ فلم يزدَه إلا استطلاقاً، فقال له في الرابعة: «اسْقِهِ عَسَلًا»، قال: أظنه قال: فسقاه، فَبَرَأَ، فقال رسولُ الله ﷺ في الرابعة: «صَدَقَ اللهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ».

* قوله: «استطلق بطنه»: استطلاق البطن: مشيه.

* «اسقه عسلاً»: أي: ليخرج ما فيه من المادة، وذلك لأن العسل يزيد في الاستطلاق، فإذا كان الاستطلاق عن المادة الفاسدة في البطن، فاللائق إخراجها باستعمال ما يزيد في الاستطلاق، وعلى هذا، فهذا ليس دواء للاستطلاق على إطلاقه، بل لمن كان استطلاقه لكثرة المادة، والله تعالى أعلم.

* «فبرأ»: - بفتح الراء -، وقد سبق تحقيقه قريباً.

* «صدق الله»: قيل: في قوله: ﴿شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، وقيل: فيما أوحى إليه في خصوص هذه القضية.

* «وكذب»: أي: فيما أظهر أنه لا يشفيه؛ فإن استطلاقه بعد استعمال العسل^(١) كأنه منه بمنزلة هذا الخبر، والله تعالى أعلم.

٤٨٧٠- (١١١٤٧) - (١٩/٣ - ٢٠) عن أبي سعيد الخُدري: أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: ابنُ أخي قد عَرَبَ بَطْنُهُ، فقال: «اسقِ ابنَ أخيك عَسَلًا»، قال: فسقاه، فلم يزدَه إلا شدة، فرجع إلى النبي ﷺ ثلاث مرات، فقال له النبي ﷺ في الثالثة: «اسقِ ابنَ أخيك عَسَلًا، فإن الله - عز وجل - قد صدق، وكذَّبَ بَطْنُ ابنِ أخيك»، قال: فسقاه، فعافاه الله - عز وجل -.

* قوله: «قد عرب» : كسمع؛ أي: فسد.

(١) في الأصل: «الغسل».

٤٨٧١ - (١١١٤٨) - (٢٠/٣) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «قد أُعطي كلُّ نبيٍّ عطيَّةً، فكلُّ قَدٍ تَعَجَّلَها، وإني أَخَرْتُ عَطِيَّي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، وإنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَسْفَعُ لِلْفِئَامِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَسْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَسْفَعُ لِلْعُصْبَةِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَسْفَعُ لِلثَّلَاثَةِ، وَلِلرَّجُلَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ».

* قوله: «عطيَّة»: أي: دعوة مستجابة.

* «للفئام»: - بكسر الفاء وهمزة بعدها-؛ أي: للجماعة الكبيرة.

* «للعُصبة»: - بضم فسكون - : لجماعة صغيرة.

٤٨٧٢ - (١١١٤٩) - (٢٠/٣) عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابُهُ عَامَ الْحَدِيثِ غَيْرِ عَثْمَانَ وَأَبِي قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً.

* قوله: «للمحلقين»: لإتيناهم أصل السنة.

* «مرة»: لتقصيرهم فيه.

٤٨٧٣ - (١١١٥٠) - (٢٠/٣) عن طارق بن شهاب، قال: حَطَبَ مِرْوَانَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الْعِيدِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْحُطْبَةِ، فَقَالَ: تُرِكَ ذَلِكَ يَا أَبَا فُلَانٍ، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: أَمَا هَذَا، فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ».

* قوله: «ترك ذلك»: أي: استحق أن يترك؛ لعدم مساعدة الوقت، ولكل وقت حكم يناسبه، والله تعالى أعلم.

٤٨٧٤- (١١١٥٢) - (٢٠/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ وَشَيَّعَهَا، كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يُشَيِّعَهَا، كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ».

* قوله: «وشَيَّعَهَا»: أي: تبعها حتى تدفن.

٤٨٧٥- (١١١٥٣) - (٢٠/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ النَّاسُ نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ نِعَالَكُمْ؟»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ بِهِمَا خَبْنًا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ، فَلْيَنْظُرْ فِيهَا، فَإِنْ رَأَى بِهَا خَبْنًا، فَلْيُمِسَّهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ لِيَصَلِّ فِيهِمَا».

* قوله: «صلى فخلع نعليه»: أي: نزعهما عن الرجلين في أثناء الصلاة.

* «فخلعنا»: فيه دليل على أن الأصل في أفعاله المتابعة، ولا يترك ذاك إلا بدليل الخصوص.

* «خَبْنًا»: - بفتحيتين أو بضم فسكون -، وفيه دليل على أن المستصحِبَ لنجاسة إذا لم يدر بها^(١)، صحت صلاته، ومن لا يقول به، حمله على المستقذر طبعاً؛ كالنخاعة.

(١) في الأصل: «هما».

* «فليمسه بالأرض»: وهو دليل على أن من تنجس نعله بأي نجاسة كانت إذا
 ذلك على الأرض، طهر، ومن لا يقول به، أول بما سبق، والله تعالى أعلم.

٤٨٧٦ - (١١١٥٤) - (٢٠/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: لا أَحَدُكُمْ إِلا ما سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ، سَمِعْتُهُ أَذْناي، ووعاه قَلْبِي: «إِنَّ عَبْدًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذَلَّ عَلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: بَعْدَ قَتْلِ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ نَفْسًا؟ قَالَ: فَانْتَضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ بِهِ، فَأَكْمَلَ بِهِ مِئَةً، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَذَلَّ عَلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْتُ مِئَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ اخْرُجْ مِنَ الْقَرْيَةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا، فَاغْبُدْ رَبَّكَ فِيهَا، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ فِي الطَّرِيقِ، قَالَ: فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، قَالَ: فَقَالَ إِبْلِيسُ: أَنَا أَوْلَى بِهِ، إِنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ. قَالَ: فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا. قَالَ هَمَّامٌ: فَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلِ، عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: «فَبَعَثَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ مَلَكًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَيْهِ»، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ قَتَادَةَ، قَالَ: فَقَالَ: «انظُرُوا أَيَّ الْقَرْيَتَيْنِ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ، فَالْحَقُّوهُ بِأَهْلِهَا». قَالَ قَتَادَةُ: فَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: «لَمَّا عَرَفَ الْمَوْتَ، اخْتَفَرَ بِنَفْسِهِ، فَقَرَّبَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْهُ الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، وَبَاعَدَ مِنْهُ الْقَرْيَةَ الْخَبِيثَةَ، فَالْحَقُّوهُ بِأَهْلِ الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ».

* قوله: «ثم عرضت له التوبة»: أي: ظهر له أن يتوب إلى الله تعالى.

* «على رجل»: من أهل العبادة دون العلم.

* «قال: بعد قتل... الخ»: استبعاداً لأن يكون له توبة بعد قتله هذا

المقدار.

* «فانتضى»: - بالضاد المعجمة -؛ أي: أخرجه من غمده.

* «على رجل»: هو عالم، وبهذا ظهر الفرق بين العالم والعاقد؛ حيث إن الأول أخرجه من هلاك الآخرة مع حفظ نفسه من هلاك الدنيا، والثاني بالعكس.

* «الخبثية»: أي: التي لا خير فيها في حق هذا الرجل.

* «أولى به»: أي: أولى بأن يكون من أهل إغوائه له.

* «ملكاً»: أي: لهذا الاختصاص؛ ليقطع ويحكم بينهم.

* «احتفز بنفسه»: الباء للتعدية؛ أي: دفع نفسه إلى القرية الصالحة؛ ليقرب منها بشيء، وهذا دليل على صدقه في عزمته.

٤٨٧٧- (١١١٥٥) - (٢١/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حتى نقول: لا يدعُها، ويدعُها حتى نقول: لا يُصَلِّيها.

* قوله: «يُصلي الضحى»: أي: إنه يصلّيها أياماً، ويتركها أياماً، فإذا صلى نقول: داوم عليها، وإذا ترك نقول: داوم عليها^(١).

٤٨٧٨- (١١١٥٦) - (٢١/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ - فقلت لفضيل: رفعه؟ قال: أحسبه قد رفعه - قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ؛ فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرَأَ وَلَا بَطْرَأَ، وَلَا رِبَاءَ وَلَا سُمْعَةً، حَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخِطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْفِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تُغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ».

(١) في الأصل: «عليه».

* قوله: «بحق السائلين عليك»: أي: متوسلاً إليك في قضاء الحاجة، وإمضاء المسألة بما للسائلين عندك من الفضل الذي يستحقونه عليك بمقتضى فضلك ووعدك، وجودك وإحسانك، ولا يلزم منه الوجوب المتنازع فيه عليه تعالى، لكن لإيهامه الوجوب بالنظر إلى الأفهام القاصرة، يحترز عنه علماؤنا الحنفية، ويرون أن إطلاقه لا يخلو عن كراهة، وسيجيء الجواب عن الحديث.

* «أشراً»: - بفتحتين -: افتخاراً.

* «ولا بطراً»: - بفتحتين -: إعجاباً به.

* «أن تنقذني»: من الإنقاذ.

* «بوجهه»: أي: ينظر إليه نظر رحمة ولطف.

وقد أخرج الحديث ابن ماجه بإسناد آخر^(١)، وقال في «زوائده»: هذا إسناد مسلسل بالضعفاء: عطية، وهو: العوفي، وفضيل بن مرزوق، والفضل بن المواق، كلهم ضعفاء، لكن رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق فضيل بن مرزوق، فهو صحيح عنده، انتهى^(٢).

٤٨٧٩- (١١١٥٧) - (٢١/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْتِنِهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَسُرِّيَ عَنِّي

(١) رواه ابن ماجه (٧٧٨)، كتاب: المساجد والجماعات، باب: المشي إلى الصلاة.

(٢) انظر: «مصباح الزجاجة» للبوصيري (١/٩٨).

رسول الله ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسُحُ عَنْهُ الرُّحْضَاءُ، فقال: «أَيْنَ السَّائِلُ؟»، وكأنه حمده، فقال: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ، أَوْ يُلِمُّ حَبْطًا، أَلَمْ تَرَ إِلَى أَكَلَةِ الْخَضِرَةِ؛ أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا، وَاسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ الْمَالَ حُلُوءٌ خَضِرَةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمَسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَابْنَ السَّبِيلِ»، أو كما قال النبي ﷺ، «وَأَنَّ الَّذِي أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «فَسُرِّي»: على بناء المفعول - مخففاً ومشدداً -؛ أي: أزيل عنه ﷺ ما كان فيه من الحالة عند الإيحاء إليه.

* «الرُّحْضَاءُ»: - بضم الراء وفتح الحاء المهملة وضاد معجمه ممدودة -؛ هو عَرَقٌ يَغْسَلُ الْجِلْدَ؛ لكثرتِه.

* «حمده»: أي: رآه محموداً مرضياً؛ لمبادرته إلى تحقيق العلم.

* «وَأَنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ»: قد سبق تحقيق هذا الحديث، لكن بقي الكلام في تحقيق إعراب هذه الرواية، وهي أما مبنية على أن «من» في «مما ينبت» تبعيضية، وهي اسم عند البعض، فيصح أن تكون اسم إن، ويقتل خبر إن، أو كلمة ما مقدره قبل يقتل، والموصول مع صلته اسم إن، والجار والمجرور أعني: «مِمَّا^(١) ينبت» خبره، واعتبار ضمير الشأن لا يكفي؛ لأن قوله: «مما ينبت الربيع يقتل» لا يظهر الارتباط فيه، ولا إعرابه إلا بما قلنا، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل: «ما».

٤٨٨٠- (١١١٦٠) - (٢١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فَمَرَرْنَا بِنَهْرٍ فِيهِ مَاءٌ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ، وَالْقَوْمُ صِيَامٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْرَبُوا»، فَلَمْ يَشْرَبْ أَحَدٌ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَشَرِبَ الْقَوْمُ.

* قوله: «اشربوا... إلخ»: فيه: يجوز للمسافر الإفطار من غير عذر بعد أن شرع في الصوم.

٤٨٨١- (١١١٦٢) - (٢١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَقَالَ لَهُ: «لَعَنَّا أَعْجَلْنَاكَ»، قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ أَفْحَطْتَ، فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ، عَلَيْكَ الْوُضُوءُ».

* قوله: «لعلنا أَعْجَلْنَاكَ»: حتى اغتسلت قبل أن تُنْزَلَ.

* «إِذَا أَعْجَلْتَ»: على بناء المفعول؛ أي: أَعْجَلَكَ أَحَدٌ عَنِ الْإِنْزَالِ.

* «أَوْ أَفْحَطْتَ»: على بناء المفعول؛ أي: حُبِسْتَ عَنِ الْإِنْزَالِ.

والحاصل: أنك إذا جامعته، ثم ما أنزلت بسبب من الأسباب.

* «فلا غسل عليك»: الجمهور على أنه منسوخ بحديث: «إِذَا التَّقَى

الْخِتَانَانَ»، بل قيل: إنه مما أجمع المتأخرون على نسخه، والله تعالى أعلم.

٤٨٨٢- (١١١٦٣) - (٢١/٣) - (٢٢) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: خشينا أن يكون بعد نبينا حَدَثٌ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يُخْرِجُ الْمَهْدِيُّ فِي أُمَّتِي خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا» - زَيْدُ الشَّائِكِ -، قَالَ: قُلْنَا: أَيُّ شَيْءٍ؟ قَالَ: «سِنِينَ»، ثُمَّ قَالَ:

يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا، وَلَا تَدَّخِرُ الْأَرْضُ مِنْ نَبَاتِهَا شَيْئًا، وَيَكُونُ الْمَالُ كُدُوسًا». قال: «يَجِيءُ الرَّجُلُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِي! أَعْطِنِي أَعْطِنِي». قال: «فَيُخَيِّلُ لَهُ فِي نَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَخْمِلَ».

* قوله: «يرسل السماء عليهم مدراراً»: المراد بالسماء: السحاب، والمدرار: كثير الدُّرور.

* «كُدُوساً»: ضبط - بضم الكاف -؛ أي: مجتمعاً.

٤٨٨٣ - (١١١٦٤) - (٢٢/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كُنَّا نَبِيعُ أَمْهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* قوله: «كنا نبيع أمهات الأولاد»: قيل: يجوز أن يكون بيعهم في وقته ﷺ من غير علم منه بذلك، فلا حجة فيه، ولا يخفى أن الجمهور على أن حكم مثله الرفع، وما ذكر هذا القائل احتمال بعيد يؤدي إلى فساد أدلة كثيرة، والجمهور على أن هذا كان قبل النسخ، ثم نسخ.

٤٨٨٤ - (١١١٦٥) - (٢٢/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّوْبِ.

* قوله: «نتمتع»: المراد: متعة النساء، وهي منسوخة عند أهل العلم، وقد جاء في نسخها أحاديث، وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]؛ لأن المتمتع بها ليست شيئاً منها بالاتفاق؛ إذ الزواج له أحكام، وهي غير موجودة في المتعة، وأما الملك، فلا شك في انتفائه.

٤٨٨٥- (١١١٦٧) - (٢٢/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، عن رسول الله ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: لَمَا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ﴾ [النصر: ١-٢] قَالَ: قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا، وَقَالَ: «النَّاسُ حَيْرٌ، وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْرٌ»، وَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ»، فَقَالَ لَهُ مِرْوَانَ: كَذَبْتَ، وَعِنْدَهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَهُمَا قَاعِدَانِ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَوْ شَاءَ هَذَا لِحَدَّثْنَاكَ، وَلَكِنْ هَذَا يَخَافُ أَنْ تَنْزِعَهُ عَنْ عَرَافَةِ قَوْمِهِ، وَهَذَا يَخْشَى أَنْ تَنْزِعَهُ عَنِ الصَّدَقَةِ. فَسَكَتَا، فَرَفَعَ مِرْوَانُ عَلَيْهِ الذَّرَّةَ لِيَضْرِبَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ، قَالَ: صَدَقَ.

* قوله: «الناس حَيْرٌ»: - بفتح حاء مهملة وتشديد ياء مكسورة ثم زاي -؛ أي: في ناحية في الفضل، والمراد بالناس: هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي﴾ [النصر: ٢]، وهم الذين أسلموا بعد الفتح، وظاهر الحديث: أنه أخرج أولئك عن فضل الصحبة والهجرة، وضم الصحابة إليه في الفضل، فلذلك غضب مروان.

في «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني باختصار كثير، ورجال أحمد رجال الصحيح (١).

٤٨٨٦- (١١١٦٨) - (٢٢/٣) عن أبي أمامة ابن سهل قال: سمعت أبا سعيد الخُدْرِيِّ، قال: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ -»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَيَّ

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٥/ ٢٥٠).

حُكْمِكَ»، قال: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَهُمْ، قال: فقال النبي ﷺ: «لَقَدْ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ»، وربما قال: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

* قوله: «فلما دنا قريباً من المسجد»: أي: من المسجد الذي كان ﷺ فيه.

* «قوموا إلى سيدكم»: استدل به للقيام للدخول، ورد بأنه لا يدل على القيام له؛ وإنما يدل على القيام إليه، وفرق بينهما.

* «مقاتلتهم»: أي: من يصلح للقتال منهم.

٤٨٨٧- (١١١٧٤) - (٢٢/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَإِنْ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَشَدَّهُ عَذَابًا: إِمَامٌ جَائِرٌ».

* قوله: «إمام عادل»: لكونه متخلقاً بخلقته تعالى، ومنفذاً أمره في أرضه.

* «وأشدّه»: أي: أشدهم، وإفراد الضمير؛ لإفراد الناس لفظاً، والله تعالى أعلم.

٤٨٨٨- (١١١٧٥) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد، أَنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبِيعَةَ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفْرًا مُضْرًا، وَلَسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرْمِ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَأْمُرُ بِهِ - أَوْ نَدْعُو - مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا - فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْأَرْبَعِ -، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَأَعْطُوا مِنَ الْعَنَائِمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الدُّبَاءِ وَالتَّقْبِيرِ وَالحَتْمِ وَالمُرْقَتِ». قَالُوا: وَمَا عَلِمْتُكَ بِالتَّقْبِيرِ؟ قَالَ: «جِدْعٌ يُنْقَرُ، ثُمَّ

يُلْقُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ - أو التَّمْرِ - والماء، حتى إذا سَكَنَ غَلْيَانُهُ، شَرِبْتُمُوهُ، حَتَّى
 إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ»، وفي القوم رجلٌ أصابته جِرَاحَةٌ من ذلك،
 فجعلتُ أَخْبَوْهَا حَيَاءً من رسول الله، ﷺ قالوا: فما تأمرنا أن نَشْرَب؟ قال: «في
 الأَسْقِيَةِ التي يُلَاثُ على أفواهِها»، قالوا: إِنَّ أَرْضَنَا أرضٌ كثيرة الجِرْذَانِ لا تُبْقِي
 فيها أَسْقِيَةَ الأَدَمِ. قال: «وإنَّ أَكَلْتَهُ الجِرْذَانُ» مَرَّتَيْنِ أو ثلاثاً. وقال لأشجَّ
 عبد القَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: الحِلْمُ والأَنَاةُ».

* قوله: «إنا حيي»: قبيلة.

* «ونامر به»: عطف على جملة: «إذا نحن أخذنا به».

* «أمركم بأربع»: أي: بعد التوحيد والإيمان، ثم في التفصيل بدأ
 بالتوحيد؛ لكونه الأصل، ثم ذكر الأربع.

* «فهذا ليس من الأربع»: يحتمل أن يكون مرفوعاً، أو موقوفاً على
 الصحابي، أو على بعض من بعده، وبالجملة: فهذه الرواية تدفع الإيراد
 المشهور في روايات هذا الحديث؛ بأن التفصيل فيه مخالف للإجمال؛ حيث
 ذكر أربعاً، وعد خمساً، ثم إنه ما ذكر الحج، ولعل هذا كان قبل افتراضه.

* «قالوا: ما علمك... إلخ»: لعلمهم قالوا ذلك لعدم استعمال النكير
 والمزفت^(١).

* «جذع»: - بكسر جيم فسكون معجمة -؛ أي: ساق النخلة.

* «الْقُطَيْعَاءُ»: - بضم قاف وفتح مهملة -: نوع من التمر صغار.

* «ابن عمه بالسيف»: قال النووي: معناه: إذا شرب هذا الشراب، سكر،
 فلم يبق له عقل، وهاج به الشر، فيضرب ابن عمه الذي هو عنده من أحب

(١) في الأصل: «المدينة».

أحبابه، وهذه مفسدة عظيمة، ونبه بها على ما سواها من المفاسد^(١).

* «جراحة»: - بكسر الجيم -.

* «فجعلت»: من كلام ذلك الرجل ذكر حكاية عنه.

قال النووي: اسم هذا الرجل جَهْم، والجراحة في ساقه.

* «يُلاث»: - بضم مثناة من تحت، وتخفيف لام، آخره مثلثة -؛ أي: يُلف

الخيوط على أفواهها، وتُرَبط به.

* «الجِرْدَان»: - بكسر جيم وسكون ذال معجمه -: نوع من الفأر.

* «الأَدَم»: - بفتحتين -: جمع أديم، وهو الجلد الذي تم دباغه.

* «لأشجَّ عبد القيس»: اسمه المنذر بن عائذ على الصحيح.

* «خَلْتَيْن»: - بفتح خاء معجمة وتشديد لام -؛ أي: خصلتين.

* «الحِلْم»: العقل.

* «والأناة»: - بفتح همزة ونون، مقصور -: التثبت وترك العجلة.

قيل: سبب ذلك أن الوفد لما وصلوا إلى المدينة، بادروا إلى النبي ﷺ، وأقام الأشج عند رحالهم، فجمعها، وعقل ناقته، ولبس أحسن ثيابه، ثم أقبل، فقربه النبي ﷺ، وأجلسه إلى جانبه، ثم قال لهم النبي ﷺ: «تبايعون على أنفسكم وقومكم»، فقال القوم: نعم، قال الأشج: يا رسول الله! إنك لم تزاول الرجل عن شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا، ونرسل إليهم من يدعوهم، فمن اتبعنا، كان منا، ومن أبى، قاتلناه، قال: «صدقت، إن فيك خصلتين» الحديث.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٩١).

قال القاضي : الأناة : تربصه حتى نظر في مصالحه ، ولم يعجل ، والحلم :
هذا القول الدال على صحة عقله ، وجودة نظره للعواقب .

٤٨٨٩- (١١١٧٦) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ نهى عن
لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام ، فقال : فقدم قتادة بن النعمان أخو أبي سعيد
لأمه ، فقربوا إليه من قديد الأضحى ، فقال : كان هذا من قديد الأضحى ؟ قالوا :
نعم . فقال : أليس قد نهى عنه رسول الله ﷺ ؟ قال : فقال له أبو سعيد : أو قد
حدث فيه أمر ؟ إن رسول الله ﷺ كان نهى أن نحبسه فوق ثلاثة أيام ، ثم رخص لنا
أن نأكل ونُدخِر .

* قوله : «فقدم» : - بكسر الدال - ؛ أي : من سفر .

* «فقربوا» : من التقريب .

* «أو قد حدث» : باستفهام تقرير ، وفي بعض النسخ : «إنه قد حدث» .

* «ثم رخص» : أي : فسمح النهي .

٤٨٩٠- (١١١٧٧) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد قال : حرّم رسول الله ﷺ ما بين
لابتي المدينة أن يُعَضدَ شجرها أو يُخَبَطَ .

* قوله : «أن يُعَضد» : على بناء المفعول ؛ أي : يُقطع .

* «أو يُخَبَط» : على بناء المفعول ؛ من الخبط ، وهو ضرب الشجر بالعصا ؛

ليتناثر ورقها لعلف الإبل .

٤٨٩٠م/ - (١١١٧٩) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال

رسول الله ﷺ : «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» .

* «لم يلبسه في الآخرة»: أي: وإن دخل الجنة، ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهُ أَنْفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٣١]؛ لإمكان أن الله تعالى ينزع شهاء الحرير منه.

٤٨٩١- (١١١٨٠) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ، قال: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاْمَشُوا مَعَ الْجَنَائِزِ تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ».

* قوله: «تُذَكِّرُكُمْ»: أي: الجنائز؛ أي: هذه الأفعال؛ من العبادة وأمثالها.

٤٨٩٢- (١١١٨١) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ، قال: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تُعَدَّلُ - أَوْ تَعْدِلُ - بِثُلُثِ الْقُرْآنِ».

* قوله: «تُعَدَّلُ أَوْ تَعْدِلُ»: هذا شك من الراوي، والظاهر أن أحدهما على بناء المفعول، والآخر على بناء الفاعل؛ من العدل.

٤٨٩٣- (١١١٨٢) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد: لَمْ نَزَلْ نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعَ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ أَقِطٍ، أَوْ زَبِيبٍ.

* قوله: «لم يزل»: أي: الشأن.

* «يُخْرِجُ»: على بناء المفعول.

* «صاع»: - بالرفع - بدل من زكاة الفطر.

* «أَوْ أَقِطٍ»: ككتف، وفيه أنهم ما كانوا يعتادون إخراج الحنطة في ذاك الوقت؛ لقلتها.

٤٨٩٤ - (١١١٨٣) - (٢٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رجلٌ
 لرسولِ الله ﷺ: أرأيتَ هذه الأمراضَ التي تُصِيبُنَا، ما لنا بها؟ قال: «كفَّارات»،
 قال أبيٌّ: وإن قلت؟ قال: «وإن شوكةً فما فوقها»، قال: فدعا أبيٌّ على نفسه ألاَّ
 يُفارقَهُ الوَعكُ حتى يموتَ في ألاَّ يشغله عن حجٍّ ولا عُمرَةٍ، ولا جهادٍ في
 سبيلِ الله، ولا صلاةٍ مكتوبةٍ في جماعةٍ، فما مسَّهُ إنسانٌ إلاَّ وجدَ حرَّه حتى مات.

* قوله: «ما لنا بها؟»: أي: أيُّ ثواب لنا بسببها؟

* «أبيٌّ»: - بضم ففتح فتشديد ياء -.

* «وإن قلت»: من القلة.

* «الوَعكُ»: - بفتح فسكون - : الحمى.

* «في ألاَّ يشغله»: أي: مع ألاَّ يشغله.

وفي «المجمع»: قلت: هو في «الصحيح» بغير هذا السياق، رواه أحمد،
 وأبو يعلى، ورجاله ثقات^(١).

٤٨٩٥ - (١١١٨٤) - (٢٤/٣) عن عون قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ، قال: سَمِعْتُ أبا
 سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ: «اهتَزَّ العَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ».

* قوله: «اهتَزَّ العَرْشُ»: أي: تحرك فرحاً لقدمه، قيل: أراد: فرح أهل
 العرش بقدمه، وقيل: يحتمل أن المراد: أنه تحرك لموته وفقده؛ مثل: ﴿فَمَا
 بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩].

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ٣٠١ - ٣٠٢).

٤٨٩٦ - (١١١٨٥) - (٢٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَّاجِينَ أَنْ يُمَسِّكَهَا بِيَدِهِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَرَأَى نُحَامَاتٍ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَتَّهِنَّ بِهِ حَتَّى أَنْقَاهُنَّ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا، فَقَالَ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ فِي وَجْهِهِ؟! إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَالْمَلِكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَبْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةً، فَلْيَقُلْ هَكَذَا»، وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، وَتَقَلَّ يَحْيَى فِي ثَوْبِهِ، وَدَلَّكَهُ.

* قوله: «فإنما يستقبل ربه»: أي: إن هيئته كههيئة المستقبل.

* «والملك»: الذي يكتب له تلك الصلاة، وهو كاتب الحسنات، ولا شك أنه إذا كان في كتابه صلاة الإنسان، فلا ينبغي للإنسان ألا يراعيه في تلك الحالة.

٤٨٩٧ - (١١١٨٦) - (٢٤/٣) عن محمد بن عمرو قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: تَذَكَّرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: إِنَّهَا تَدُورُ مِنَ السَّنَةِ، فَمَشَيْنَا إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قُلْتُ: يَا أبا سَعِيدٍ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَ مِنْ رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ، رَجَعْنَا، وَرَجَعْنَا مَعَهُ، وَأُرِيَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَنْسِيَهَا، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، فَأَرَانِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ اعْتَكَفَ مَعِي، فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِيهِ، ابْتَعُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَيْتْرِ مِنْهَا»، وَهَاجَتْ عَلَيْنَا السَّمَاءُ آخِرَ تِلْكَ الْعَشِيَّةِ، وَكَانَ نِصْفُ الْمَسْجِدِ عَرِيشًا مِنْ جَرِيدٍ، فَوَكَّفَ، فَوَالَّذِي هُوَ أَكْرَمُهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ! لِرَأْيْتَهُ يُصَلِّي بِنَا صَلَاةِ الْمَغْرِبِ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَإِنْ جَبَّهَتْهُ وَأَزْنَبَتْهُ لَفِي الْمَاءِ وَالطِّينِ.

* قوله: «وكان نصف المسجد عريش»: كأنه قال: النصف؛ بناء على أن

بعض المسجد كان صحناً، وبعضه مسقفاً، وعريش - بالنصب -، ويحتمل أن يكون في «كان» ضمير الشأن.

* «فوكف»: أي: سال.

* «صلاة المغرب»: قد جاء: صلاة الصبح.

٤٨٩٨- (١١١٨٩) - (٢٤/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، عن النبيّ ﷺ، قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي طَعَامِ أَحَدِكُمْ، فَاْمَقْلُوهُ».

* قوله: «فامقلوه»: من مقل؛ كنصر؛ أي: فأدخلوه في الطعام، ثم اطرحوه.

٤٨٩٩- (١١١٩٠) - (٢٤/٣) عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فليؤمّهم أحدُهم، وأحقّهم بالإمامة أقرؤهم».

* قوله: «أقرؤهم»: وبه أخذ بعضهم، والجمهور قال بتقديم الأعلم، وما ذكروا في ذلك لا يظهر تمامه، والله تعالى أعلم.

٤٩٠٠- (١١١٩٢) - (٢٤/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، عن النبيّ ﷺ، قال: «يكون أمراء تغشاهم غواشي - أو حواشي - من الناس، يظلمون، ويكذبون، فمن دخل عليهم، فصدّقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فليس مني، ولست منه، ومن لم يدخل عليهم ويصدّقهم بكذبهم ويعينهم على ظلمهم، فهو مني، وأنا منه».

* قوله: «غواشي أو حواشي»: يريد: أراذلهم.

* «يظلمون»: أي: الأمراء.

* «بكذبهم»: أي: في كذبهم، أو مع كذبهم.

* «ويصدق»: بالجزم؛ أي: ولم يصدق.

٤٩٠١ - (١١١٩٦) - (٢٥/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، فَيَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ».

* قوله: «فيمرق بينهما مارقة»: أي: يخرج فرقة خارجة عن موافقة الطائفتين عن الدين.

٤٩٠٢ - (١١١٩٧) - (٢٥/٣) عن أبي سعيد، قال: دخل رجل المسجد يوم الجمعة والنبي ﷺ على المنبر، فدعاه، فأمره أن يُصَلِّيَ ركعتين، ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله ﷺ على المنبر، فدعاه، فأمره، ثم دخل الجمعة الثالثة، فأمره أن يُصَلِّيَ ركعتين، ثم قال: «تَصَدَّقُوا»، ففعلوا، فأعطاه ثوبين مما تصدقوا، ثم قال: «تَصَدَّقُوا»، فألقى أحد ثوبيه، فانتهره رسول الله ﷺ، وكره ما صنع، ثم قال: «انظروا إلى هذا، فَإِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي هَيْئَةِ بَدَةٍ، فَدَعَوْتُهُ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَفْطِنُوا لَهُ فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، وَتَكْسُوهُ، فَلَمْ تَفْعَلُوا، فَقُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَتَصَدَّقُوا، فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا، ثُمَّ قُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ. خُذْ ثَوْبَكَ»، وانتهره.

* قوله: «فأمره أن يصلي ركعتين»: استدل به من جوز ركعتين لمن دخل المسجد والإمام يخطب، وقد جاءت أحاديث صريحة في جوازهما، ولمن منع من ذلك كلام ضعيف، والله تعالى أعلم.

* «ففعّلوا»: أي: ما أمرهم به من التصديق.

* «بَدَّة»: - بتشديد ذال -؛ أي: سيئة تدل على الفقر.

٤٩٠٣- (١١١٩٨) - (٢٥/٣) عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، قال: حُسِنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الصَّلَوَاتِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرَبِ هَوِيًّا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ، فَلَمَّا كُنْفِنَا الْقِتَالَ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿[الأحزاب: ٢٥]، أمر النبي ﷺ بلالاً، فأقام الظهر، فصلّاها كما يُصَلِّيها في وقتها، ثم أقام العصر، فصلّاها كما يُصَلِّيها في وقتها، ثم أقام المغرب، فصلّاها كما يُصَلِّيها في وقتها.

* قوله: «حُسِنَا»: على بناء المفعول.

* «عن الصلوات»: أي: المتعددة.

* «حتى كان»: أي: الزمان.

* «هَوِيًّا»: ضبط - بفتح فكسر فتشديد ياء -؛ أي: زماناً طويلاً، وقيل:

لا يستعمل لفظ الهوي إلا في الزمان الطويل من الليل.

* «ما نزل»: أي: من صلاة الخوف؛ إشارة إلى علة التأخير.

* «كُنْفِنَا»: على بناء المفعول.

* «القتال»: - بالنصب - على أنه مفعول ثانٍ للكفاية، والحديث يدل على

[أن] الترتيب بين الفوائت أعم من أن يكون واجباً أو ندباً.

٤٩٠٤- (١١٢٠٠) - (٢٥/٣-٢٦) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: يُعْرَضُ النَّاسُ

عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ عَلَيْهِ حَسَكٌ وَكَلَالِبُ وَخَطَاطِيفُ تَخْطِفُ النَّاسَ، قَالَ: فَيَمُرُّ

النَّاسُ مِثْلَ الْبَرْقِ، وآخرون مِثْلَ الرِّيحِ، وآخرون مِثْلَ الْفَرَسِ الْمُجْرَى، وآخرون يَسْعَوْنَ سَعِيًّا، وآخرون يَمْشُونَ مَشْيًا، وآخرون يَحْبُونَ حَبْوًا، وآخرون يَزْحَفُونَ زَحْفًا. فأما أهل النار، فلا يموتون ولا يحيون، وأما ناسٌ، فيؤخذون بذنوبهم فيُحرقون، فيكونون فحماً، ثم يأذن الله في الشفاعة، فيؤخذون ضباراتٍ ضباراتٍ، فيُذْفونَ على نهرٍ، فينبئون كما تَنبئُ الحِبةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ. قال: قال رسول الله ﷺ: «هل رأيتم الصَّبغَاءَ؟»، فقال: «وعلى النار ثلاثُ شجراتٍ، فيُخرجُ - أو يُخرجُ - رجلٌ من النَّارِ، فيكون على شفتها، فيقول: يا رَبِّ! اصْرِفْ وَجْهِي عنها. قال: فيقول: وعهدك وذمتك لا تسألني غيرها، قال: فيرى شجرةً، فيقول: يا رَبِّ! أذني من هذه الشجرة، أستظلُّ بظلِّها وأكلُ من ثمرتها، قال: فيقول: وعهدك وذمتك لا تسألني غيرها. قال: فيرى شجرةً أُخرى أحسنَ منها، فيقول: يا رَبِّ! حَوْلِي إلى هذه الشجرة، فأستظلُّ بظلِّها، وأكلُ من ثمرتها، فيقول: وعهدك وذمتك لا تسألني غيرها. قال: فيرى الثالثة، فيقول: يا رَبِّ! حَوْلِي إلى هذه الشجرة، أستظلُّ بظلِّها، وأكلُ من ثمرتها، قال: وعهدك وذمتك لا تسألني غيرها. قال: فيرى سوادَ النَّاسِ، ويسمَعُ أصواتَهُمْ، فيقول: رَبِّ! أَدْخِلْني الجَنَّةَ». قال: فقال أبو سعيد ورجلٌ آخرُ من أصحابِ النبي ﷺ اختلفاً، فقال أحدهما: «يدخل الجَنَّةَ، فيُعْطَى الدُّنيا ومثلها معها». وقال الآخر: «يدخل الجَنَّةَ فيُعْطَى الدُّنيا وعشرة أمثالها».

* قوله: «هل رأيتم الصَّبغَاءَ»: ضبط - بفتح صاد مهملة وسكون موحدة، آخره غين معجمة، ممدود -.

في «المجمع»: هو نبت ضعيف؛ كالشمام، شبه نبات لحومهم بعد احتراقها بنبات الطاقة من النبت حين تطلع تكون صبغاء مما يلي الشمس من أعاليها أخضر، ومما يلي الظل أبيض.

* «على شفتها»: أي: شفة النار؛ أي: طرفها.

* «وعهدك»: - بالنصب -؛ أي: أعطني عهدك، أو اذكر عهدك، أو - بالرفع -؛ أي: عهدك بيني وبينك، أو نحو ذلك.

* «سواد الناس»: أي: جماعتهم، أو أشخاصهم.

* «ورجل آخر»: هو أبو هريرة، وهو القائل بالمثل، وأبو سعيد بالعمرة، والله تعالى أعلم.

٤٩٠٥ - (١١٢٠١) - (٢٦/٣) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: أنه قال: «يَمُرُّ النَّاسُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ»، فذكره، قال: «بِحَبْنَتَيْهِ مَلَائِكَةٌ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ»، وقال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَا رَأَيْتُمُ الصَّبْغَاءَ شَجَرَةً تَنْبُتُ فِي الْعُثَاءِ؟»، وقال: «وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا»، فذكر معناه.

* قوله: «في العُثَاء»: أي: غشاء السيل.

٤٩٠٦ - (١١٢٠٣) - (٢٦/٣) عن أبي المثنى، قال: كنتُ عند مروان، فدخل أبو سعيد، فقال: سمعتَ رسولَ الله ﷺ ينهى عن التَّفَخِ فِي الشَّرَابِ؟ قال: نعم، فقال رجلٌ: إني لا أروى من نَفْسٍ وَاحِدٍ، قال: «أَبْنُهُ عَنكَ، ثُمَّ تَنَفَّسْ»، قال: أرى فيه القَدَاةَ، قال: «فأهرقها».

* قوله: «أَبْنُهُ»: من الإبانة.

٤٩٠٧ - (١١٢٠٥) - (٢٦/٣) عن أبي سعيد، قال: قلنا لرسول الله ﷺ لما حُرِّمَتِ الخَمْرُ: إِنَّ عِنْدَنَا خَمْرَ الْيَتِيمِ لَنَا، فَأَمَرْنَا، فَأَهْرَقْنَاهَا.

* قوله: «فأمرنا فأهرقناها»: يدل على أنه لا يجوز اتخاذ الخمر خلاً، ولا توكيل الذمي لبيعها.

٤٩٠٨- (١١٢٠٦) - (٢٦/٣) عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا لَيُرُونَ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرُونَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ، وَأَنْعَمَا».

* قوله: «لَيُرُونَ»: على بناء المفعول.

* «من فوقهم»: «من» جارة لا موصولة؛ أي: من فوق قصورهم.

* «الدَّرِّي»: المضيء.

* «وأنعما»: من أنعم؛ إذا زاد؛ أي: زاد؛ أي: زاد على تلك المرتبة

والمنزلة، أو من أنعم؛ إذا دخل في النعيم.

قال السيوطي في «حاشية الترمذي»: وفي «تاريخ ابن عساكر» في آخر

الحديث: فقلت لأبي سعيد: وما أنعما؟ قال: هما أهل لذلك، وفي رواية

أخرى: «وحق لهما ذلك»، ومثله عن سفيان.

٤٩٠٩- (١١٢٠٨) - (٢٦/٣) عن محمد بن يحيى قال: حدثني أبي: أن أبا سعيد

الخدري حدثه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ: «لَا تُوقِدُوا نَاراً بَلِيلٍ»،

قال: فلما كان بعد ذلك، قال: «أَوْقِدُوا وَاضْطَنِعُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ

صَاعَكُمْ وَلَا مُدَّكُمْ».

* قوله: «لا توقدوا ناراً بليل»: ظاهر السوق يقتضي أنه قال لهم ذلك لضعف

حالهم يومئذ، فبين أن الليل يمضي غالبه في النوم، فلا يحس الإنسان فيه ألم

الجوع، فلا حاجة فيه إلى الطبخ، ثم يوم وسع الله تعالى عليهم، رخص لهم في

ذلك، والله تعالى أعلم.

* «واصطنعوا»: - بنون وعين مهملة -؛ أي: أحسنوا، وهذا أقرب بما بعده، وفي أصل قديم - بباء موحدة وغين معجمة - بمعنى: استعملوا الإدام مع الطعام، والله تعالى أعلم.

ثم رأيت في «المجمع»: فإذا ذكره بالنون والعين المهملة، وقال؛ أي: اتخذوا صنيعاً؛ أي: طعاماً تنفقونه في سبيل الله.

٤٩١٠ - (١١٢٠٩) - (٢٦/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: لقيني ابنُ صائدٍ، فقال: عدَّ الناسَ يقولون - أو احسب الناسَ يقولون -، وأنتم يا أصحابَ محمد! أليسَ سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول - أو قال: قال رسول الله ﷺ -: «هُوَ يَهُودِيٌّ»، وأنا مُسْلِمٌ، وإِنَّهُ أَعْوَزٌ»، وأنا صَاحِبٌ، و«لا يَأْتِي مَكَّةَ ولا المَدِينَةَ»، وقد حَبَجْتُ، وأنا معك الآن بالمَدِينَةِ، و«لا يُؤلِّدُ لَهُ»، وقد وُلِدَ لي، ثم قال: مع ذلك إني لأَعْلَمُ أين وُلِدَ، ومتى يخرجُ، وأين هو. قال: فلبَسَ عليَّ.

* قوله: «عدَّ الناس»: - بضم عين وتشديد دال - على بناء المفعول؛ من العد، وفاعل العد هو؛ أي: ابن صائد، لكنه تركه لظهوره، والمعنى: أعد الناس قائلين: إنه الدجال؛ أي: أعتقدهم أنهم يقولون^(١) هذا من جهلهم.

* «وأنتم يا أصحاب محمد»: أي: تقولون ذلك؛ أي: وهذا منك عجيب، ولفظ مسلم: عذرتُ الناسَ مالي ولكم يا أصحاب محمد؟^(٢).

* «أليس»: أي: الشأن، أو كلمة «ليس» حرف بمعنى «ما»، وإلا، فالظاهر: ألسَتَ - بالخطاب -.

(١) في الأصل: «يقول».

(٢) رواه مسلم (٢٩٢٧)، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر ابن صياد.

* «فَلَبَسَ»: كضرب؛ أي: خلط، ويجوز التشديد.

* «علي»: فإن آخر كلامه يقتضي أنه هو، على خلاف أوله، فالتبس الأمر، والله تعالى أعلم.

٤٩١١- (١١٢١٠)- (٢٦/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَصُومُ عَبْدٌ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

* قوله: «في سبيل الله»: أي: خالصاً لله، أو في الجهاد.

٤٩١٢- (١١٢١٣)- (٢٧/٣) عن الأعمش قال: حدثنا عطية بن سعدٍ ببابِ هذا المسجد، قال: سمعتُ أبا سعيدٍ الخدريّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ، كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي الْأَفْقِ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهُمْ، وَأَنْعَمًا».

* قوله: «من تحتهم»: «من» موصولة.

٤٩١٣- (١١٢١٤)- (٢٧/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُسْأَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَكُونَ فِيمَا يُسْأَلُ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ: مَا مَتَعَكَ أَنْ تُنْكِرَ الْمُتَكِرَ إِذَا رَأَيْتَهُ؟»، قال: «فَمَنْ لَقَّنَهُ اللَّهُ حُبَّتَهُ، قَالَ: رَبِّ! رَجَوْتُكَ، وَخِفْتُ النَّاسَ».

* قوله: «فمن لقننه»: من التلقين.

* «رجوتك»: أي: عفوك؛ فإنك كريم.

* «وخفت الناس»: أي: شرهم؛ إذ لا مسامحة عندهم.

٤٩١٤- (١١٢١٥) - (٢٧/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: وَجَدَ رَجُلٌ فِي مَنْزِلِهِ حَيَّةً، فَأَخَذَ رُمُوحَهُ فَشَكَّهَا فِيهِ، فَلَمْ تَمُتِ الْحَيَّةُ حَتَّى مَاتَ الرَّجُلُ، فَأَخْبَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ مَعَكُمْ عَوَامِرَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَحَرِّجُوا عَلَيْهِ ثَلَاثًا، فَإِنَّ رَأْيَتُمُوهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَاقْتُلُوهُ».

* قوله: «فشكها»: - بتشديد الكاف -؛ أي: انتظمتها.

* «فيه»: أي: في الرمح.

* «عوامر»: جمع عامرة، وهي التي تلازم البيوت.

* «فحرّجوا»: من التحريج؛ أي: ضيقوا بالقول؛ بأن يقال: إنك في حرج وضيق إن عدت إلينا، وقد تقدم له طريق آخر.

٤٩١٥- (١١٢١٦) - (٢٧/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً، رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ، وَمَثَلٌ لَهُ شَجَرَةٌ ذَاتَ ظِلٍّ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَأَكُونُ فِي ظِلِّهَا، فَقَالَ اللَّهُ: هَلْ عَسَيْتَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: لَا وَعِزَّتِكَ! فَقَدَّمَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، وَمَثَلٌ لَهُ شَجَرَةٌ ذَاتَ ظِلٍّ وَثَمَرٍ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا، وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا، فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: هَلْ عَسَيْتَ أَنْ أُعْطِيَتَكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ! فَيَقْدِمُهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، فَتَمَثَّلُ لَهُ شَجَرَةٌ أُخْرَى ذَاتُ ظِلٍّ وَثَمَرٍ وَمَاءٍ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا، وَأَكُلُ

مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟
 فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ! لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَيَقْدِمُهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، فَيَبْرُزُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ،
 فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَأَكُونُ تَحْتَ نِجَافِ الْجَنَّةِ، وَأَنْظُرُ إِلَى
 أَهْلِهَا، فَيَقْدِمُهُ اللَّهُ إِلَيْهَا، فَيَرَى أَهْلَ الْجَنَّةِ وَمَا فِيهَا، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَدْخَلَنِي
 الْجَنَّةَ. قَالَ: فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَإِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قَالَ: هَذَا لِي. قَالَ:
 فَيَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ: تَمَنَّ، فَيَسْمَعِي، وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ: سَلْ مِنْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى
 إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِي، قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: هُوَ لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ
 يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، يَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فَيَقُولَانِ لَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
 أَحْبَبَكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيتُ. قَالَ: وَأَذْنِي
 أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يُنْعَلُ مِنْ نَارٍ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ».

* قوله: «قَبِلَ الجنة»: - بكسر قاف وفتح باء -؛ أي: نحو الجنة.

«وَمَثَلٌ» على بناء الفاعل من التمثيل؛ أي: أظهر له.

في «القاموس»: مثله له تمثيلاً: صورته له حتى كأنه ينظر إليه^(١).

* «هل عسيت»: على صيغة الخطاب.

* «إن فعلت»: بصيغة التكلم؛ أي: هل يتوقع منك أن تسأل غيرها إن
 أعطيتك هذه الشجرة؟

* «فبرز»: أي: يظهر.

* «نجاف الجنة»: هو - بنون ثم جيم -.

وفي «القاموس»: نجاف؛ ككتاب: أسكفة الباب، أو ما يستقبل الباب من
 أعلى الأسكفة^(٢).

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٣٦٤).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١١٠٥).

* «هذا لي»: كأنه يرى قصراً أو شيئاً، فيطمع فيه.

* «ويذكره»: من التذكير.

٤٩١٦- (١١٢١٧) - (٢٧/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ:
«لِيَحْجَنَّ الْبَيْتُ، وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ».

* قوله: «لِيَحْجَنَّ»: على بناء المفعول - بفتح اللام المؤكدة، والنون الثقيلة -، وجعله - بكسر اللام - على أنه أمرٌ لأُمَّته؛ لبيان أن خروجهم لا يسقط الحج عن الناس، بعيداً.

٤٩١٧- (١١٢٢٠) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:
«فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَقِيلَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ»، قَالَ:
«فَأَقُولُ: بَعْدُ بَعْدًا»، أَوْ قَالَ: «سُخْقًا سُخْقًا لِمَنْ بَدَلَ بَعْدِي».

* قوله: «قال: فأقول: أصحابي أصحابي»: هذا طرف من حديث طويل مشهور.

٤٩١٨- (١١٢٢٤) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: قال رسول الله ﷺ:
«يَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ تَطْمِئِنُّ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبُ، وَتَلِينُ لَهُمُ الْجُلُودُ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَيْكُمْ
أَمْرَاءُ تَشْمِئُزُّ مِنْهُمُ الْقُلُوبُ، وَتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الْجُلُودُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنْقَاتْلَهُمْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ».

* قوله: «تطمئن»: أي: تنشرح لإمارتهم الصدور؛ لعدالتهم، وحسن تدبيرهم.

* «تَسْمُرٌ»: أي: تنتفر وتقبض .

٤٩١٩- (١١٢٢٥) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ: أَنَّ جبريلَ - عليه السلام - أتى النبيَّ ﷺ، فقال: اشتكيتَ يا محمد؟ قال: «نعم»، قال: «باسمِ اللهِ أُرقيكَ، من كلِّ شيءٍ يُؤذيكِ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْنٍ يَشْفِيكَ، باسمِ اللهِ أُرقيكَ» .

* قوله: «باسمِ اللهِ أُرقيكَ» . . . إلخ»: فيه أن الرقية بأسماءِ الله تعالى لا تنافي كمال التوكل .

٤٩٢٠- (١١٢٢٦) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُفطرُ يومَ الفطر قبل أن يَخْرُجَ، وكان لا يُصَلِّي قبل الصلاة، فإذا قضى صلاته، صَلَّى ركعتين .

* قوله: «فإذا قضى صلاته، صلى ركعتين»: قد جاء: «أنه لا يصلي قبل صلاة العيد ولا بعدها»^(١)، فيحمل ذلك على المصلي، وهذا على الصلاة في البيت؛ توفيقاً بين الحديثين، والله تعالى أعلم .

٤٩٢١- (١١٢٢٨) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال في سبي أوطاس: «لا يَقَعُ على حَامِلٍ حَتَّى تَضَعَ، وَغَيْرِ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً» .

(١) رواه البخاري (٩٢١)، كتاب: العيدين، باب: الخطبة بعد العيد، ومسلم (٨٨٤)، كتاب: صلاة العيدين، باب: ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلي، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- .

* قوله: «لا يقع»: أي: أحد؛ أي: واقع؛ أي: ليس لأحد أن يجامع قبل الاستبراء، واستدل به على وجوب الاستبراء.

٤٩٢٢- (١١٢٢٩) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: بينا رسول الله ﷺ يَفْسِمُ شَيْئاً، أَقْبَلَ رَجُلٌ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَطَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُرْجُونٍ كَانَ مَعَهُ، فَجُرِحَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَالَ فَاَسْتَقِدْ»، قَالَ: قَدْ عَفَوْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

* قوله: «تعال»: - بفتح اللام -.

* «فاستقد»: أي: اطلب القصاص مني، والحديث يدل على القصاص في التأديب إذا زاد على حده.

قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: ورد في القصاص من نفسه أحاديث، منها: عن أسيد بن حضير، أخرجه أبو داود في آخر الكتاب، ومنها: ما أخرجه الحاكم عن حبيب بن سلمة: «أن رسول الله ﷺ دعا إلى القصاص من نفسه في خدشة خدشها أعرابياً لم يتعمده، فأتاه جبريل، فقال: يا محمد! إن الله لم يبعثك جباراً ولا متكبراً، فدعا الأعرابي، فقال: اقتص مني، فقال الأعرابي: قد أحللتك بأبي أنت وأمي، ما كنت لأفعل ذلك أبداً ولو أتيت على نفسي، فدعا له بخير»^(١)، ومنها قصاص^(٢) آخر في عدة أحاديث أخرجتها في جزء.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٧٩٤٣).

(٢) في الأصل: «قصص».

٤٩٢٣- (١/١١٢٣٠) - (٢٨/٣) عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ، قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَاءَ، لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ، لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَانَتْ مَا كَانَ».

* قوله: «لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ»: أي: ظهر لهم إذا أراد الله تعالى إظهاره.

٤٩٢٣م/ - (١١٢٣٠) - (٢٨/٣) وعن رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ غَسَّاقٍ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا، لَأَتَتْ أَهْلَ الدُّنْيَا».

* «مِنْ غَسَّاقٍ»: من شراب أهل النار.

وفي «المجمع»: هو - بالتخفيف والتشديد -: من صديد أهل النار وغسلتهم، أو من دموعهم، أو الزمهرير، أقوال.

٤٩٢٤- (١١٢٣٢) - (٢٩/٣) عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَقْعَدُ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَكُلُّ ضِرْسٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخْدُهُ مِثْلُ وِرْقَانٍ، وَجِلْدُهُ سِوَى لَحْمِهِ وَهَيْظَامِهِ أَزْبَعُونَ ذِرَاعًا».

* قوله: «مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»: لعل هذا من قبيل الانتفاخ، أو هو زيادة في البدن لمجرد تقبيح الصورة، لا لتعذيب الأجزاء الزائدة حتى يلزم تعذيبها بلا ذنب، وهو تعالى قادر على كل شيء، فيمكن أن يعذب الأجزاء الأصلية، ويحفظ الزائدة من العذاب.

* «وَرِقَانًا»: في «المجمع»: هو بوزن قَطْرَانٍ: جبل.

وفي «القاموس» - بكسر الراء -؛ أي: مع - فتح الواو -: جبل أسود بين

العرج والروثة يمين المصعد من المدينة إلى مكة - حرسهما الله تعالى^(١) - .

* «أربعين»: أي: يكون أربعين، فهو خبر «يكون» مقدرًا، أو بقدر أربعين، فهو من حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه مجرورًا، وبعضهم جعلوه: «أربعون» كما هو الظاهر.

٤٩٢٥- (١١٢٣٣) - (٢٩/٣) وعن رسول الله ﷺ، قال: «لَوْ أَنَّ مِقْمَعًا مِنْ حَدِيدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ، فَاجْتَمَعَ لَهُ الثَّقَلَانِ، مَا أَقْلَوْهُ مِنَ الْأَرْضِ».

* قوله: «لو أن مِقْمَعًا»: - بكسر ميم -: واحد المقامع، وهي سياط حديد رؤوسها معوجة.

* «ما أقْلَوْه»: - بتشديد اللام -: أي: ما رفعوه.

٤٩٢٦- (١١٢٣٤) - (٢٩/٣) وعن رسول الله ﷺ: أنه قال: «لِسِرَادِقِ النَّارِ أَرْبَعُ جُدُرٍ كَثُفٍ، كُلُّ جِدَارٍ مِثْلُ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً».

* قوله: «لسرادق النار»: السرادق - بضم سين -: الخيمة، وقيل: هو الذي يحيط بالخيمة، وله باب يدخل منه الخيمة، وقيل: هو ما يمد فوق البيت، وقوله: «لسرادق النار» يروى بفتح لام المبتدأ، وبكسرهما، وكثف - بفتح الثاء -: أي: غلظ، كذا في «المجمع».

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١١٩٨).

٤٩٢٧- (١١٢٣٥) - (٢٩/٣) وقال: «الشَّيَاعُ حَرَامٌ»، قال ابنُ لهيعة: يعني به: الذي يفتخرُ بالجماع.

* قوله: «الشَّيَاعُ حَرَامٌ»: ضبط - بكسر شين معجمة بعدها مثناة من تحت - .
في «النهاية»: رواه كذا بعضهم، وفسره بالمفاخرة بكثرة الجماع، وقال أبو عمرو: إنه تصحيف، وهو بالسين المهملة والباء الموحدة كما تقدم، وإن كان محفوظاً، فلعله من تسمية الزوجة شاعة، وقال في باب السين المهملة: السباع: الجماع، وقيل: كثرته، ومنه الحديث: «أنه نهى عن السباع»^(١)، وهو الفخار بكثرة الجماع، وقيل: هو أن يتسأبَّ الرجلان، فيرمي كل واحد صاحبه بما يسوءه، يقال: سبَّ فلان فلاناً: إذا انتقصه وعابه^(٢).

٤٩٢٨- (١١٢٣٧) - (٢٩/٣) وقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعَزَّتْكَ يَا رَبُّ! لَا أَبْرُحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَزْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ. قَالَ الرَّبُّ: وَعَزَّتِي وَجَلَالِي! لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي».

* قوله: «أغوي»: من الإغواء، وهو الضلال.

* «أغفر لهم»: بيان لسعة رحمته تعالى، وترغيب لهم في الإكثار من الاستغفار، وبيان أن تابع الشيطان المذكور في القرآن هو من يصرُّ ولا يستغفر، وهو المذكور في قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ﴾ [ص: ٨٥] الآية.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٢٥/٦٠).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥٢٠/٢) و(٣٣٧/٢).

٤٩٢٩- (١١٢٣٨) - (٢٩/٣) وإن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده! إنَّهُ لِيَخْتَصِمُ حَتَّى الشَّاتَانِ فِيمَا انْتَطَحَا».

* قوله: «إنه ليختصم»: أي: كل خصمين يوم القيامة عند الله.

٤٩٣٠- (١١٢٣٩) - (٢٩/٣) وعن رسول الله ﷺ: أنه قال: «مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ كَمَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً».

* قوله: «ما بين مصراعين»: هما البابان المعلقان على منفذ واحد.

٤٩٣١- (١١٢٤١) - (٢٩/٣) وإن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا لَهُمْ فِي التَّائِذِينَ، لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالشُّيُوفِ».

* قوله: «ما لهم»: أي: من الأجر.

* «لتضاربوا»: أي: رغبة في حصول ذلك الأجر.

٤٩٣٢- (١١٢٤٢) - (٢٩/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظُّهْرَانَ، أَدْنَا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ، فَأَمَرَنَا بِالْفِطْرِ، فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعُونَ.

* قوله: «أدنا»: - بالمد-، من الإيذان؛ أي: أعلمنا.

٤٩٣٣- (١١٢٤٣) - (٢٩/٣) عن أبي سعيد الخُدري، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ».

* قوله: «الماء»: أي: وجوب الاغتسال بالماء.

* «من الماء»: أي: من خروج الماء المعهود، لا بمجرد الجماع بلا إنزال، واتفقوا على أنه كان في أول الأمر، ثم نسخ، وقيل: هذا في الاحتلام.

٤٩٣٤- (١١٢٤٥) - (٢٩/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ تُنْكِرُهُ؟ فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَبْدًا حُجَّتَهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! وَثِقْتُ بِكَ، وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ».

* قوله: «وَوَثِقْتُ»: من وثق به؛ كورث؛ أي: اعتمدتُ على عفوك.

* «وَفَرِقْتُ»: - بكسر الراء-؛ أي: خِفْتُ من شرهم.

٤٩٣٥- (١١٢٤٦) - (٢٩/٣) عن أبي سعيد مولى المَهْرِيِّ، قَالَ: تُؤْفَى أَخِي، وَأَتَيْتَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدِ! إِنَّ أَخِي تُوْفِي، وَتَرَكَ عِيَالًا، وَوَلِي عِيَالًا، وَوَلِيَسَ لَنَا مَالٌ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ بَعِيَالِي وَعِيَالِ أَخِي حَتَّى نَنْزَلَ بَعْضَ هَذِهِ الْأَمْصَارِ، فَيَكُونُ أَرْفَقَ عَلَيْنَا فِي مَعِيشَتِنَا، قَالَ: وَيَحَاكَ لَا تَخْرُجْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -: «مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا وَسِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «لَأْوَائِهَا»: أي: المدينة، وقد سبق الحديث مراراً.

٤٩٣٦- (١١٢٤٧) - (٢٩/٣ - ٣٠) عن بشر بن حَرْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَمْرِئِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدِ! أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ بَايَعْتَ أَمِيرِينَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَايَعْتُ ابْنَ الرَّبِيرِ، فَجَاءَ أَهْلُ الشَّامِ، فَسَاقُونِي

إلى حُبَيْشِ بْنِ دُلْجَةَ، فبايعته. فقال ابنُ عمر: إياها كنتُ أخاف، إياها كنتُ أخاف - ومدَّ بها حمادُ صوتَهُ -، قال أبو سعيد: يا أبا عبد الرحمن! أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ اسْتَطَاعَ الْأَيَّامَ نَوْمًا، وَلَا يُصْبِحُ صَبَاحًا، وَلَا يُمَسِّي مَسَاءً إِلَّا وَعَلَيْهِ أَمِيرٌ؟» قال: نَعَمْ، ولكني أكره أن أبايعَ أميرين من قَبْلِ أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ.

* قوله: «ألم أخبر»: على بناء المفعول، وليس المقصود الاستفهام عن الأخبار؛ فإن المرء أعلم بحاله من غيره، فلا يحسن السؤال عن غيره بأني أخبرت أم لا، بل المقصود الاستفهام عن مطابقة الإخبار الواقع؛ كأنه قال: أكان الذي أخبرت به، أم لا؟ ولذلك أجاب أبو سعيد بذلك.

* «إلى حُبَيْشِ بْنِ دُلْجَةَ»: - بحاء مهملة مضمومة ثم موحدة مفتوحة - في الأصل القديم، وقد أعلم فيه بعلامة الإهمال تحت الحاء، وقد ذكر في «القاموس»: في الأسماء أيضاً حبش ابن دلجة كذلك، وفي بعض النسخ: إلى جيش ابن دلجة^(١) - بجيم مفتوحة ثم ياء مثناة من تحت - .

* «إياها»: أي: بيعة أميرين قبل اجتماعهم على واحد.

٤٩٣٧ - (١١٢٤٨) - (٣٠/٣) عن أبي سعيد، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استجدَّ ثوباً، سَمَّاهُ بِاسْمِهِ قَمِيصٍ أَوْ عِمَامَةٍ، ثم يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ».

* قوله: «إذا استجدَّ ثوباً»: أي: لبس ثوباً جديداً.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٧٥٩).

* «سماه باسمه»: أي: ذكر اسم جنسه موقوفاً كما في صورة التعداد؛ مثل: عمامة، قميص، أو مرفوعاً على أنه خبر محذوف، والمقصود: إحضار المسمى بعنوان الاسم.

* «قميص أو عمامة»: - بالجر - بدل من «اسمه»، وإبدال النكرة عن المعرفة بلا توصيف وإن منعه بعض، إلا أنه غير لازم؛ لأن المراد بالقميص هذا اللفظ، فهو معرفة تأويلاً، ويمكن أنه مرفوع بتقدير: هو قميص، أو موقوف على أنه حكاية للتسمية.

* «من خيره»: بأن يستريح به البدن، ويكون ملائماً له.

* «وخير ما صنع له»: هو استعماله في الطاعة.

٤٩٣٨- (١١٢٤٩) - (٣٠/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ فِي الصَّلَاةِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى العَصْرَ حِينَ كَانَ الفَيْءُ قَامَةً، وَصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الفَجْرَ، حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ العَدَدُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفِيَّ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَصَلَّى العَصْرَ وَالظُّلَّ قَامَتَانِ، وَصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأوَّلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثُمَّ قَالَ: الصَّلَاةُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ».

* قوله: «حين كان الفيء قامة»: أراد به: الفيء الحاصل بالزوال، أو كان الصلاة في أيام لم يكن فيها فيء أصلي، ثم المراد بقوله: «وصلى العصر»؛ أي: يشرع فيها، وأما قوله فيما بعد: «فصلى الظهر وفيء كل شيء مثله»، فالمراد؛ أي: فرغ منها؛ إذ المطلوب ضبط الأوقات، وهو يحصل بالشروع في المرة الأولى، والفراغ في المرة الثانية، فبالشروع في أولى المرتين ينضبط أول

الوقت، وبالفراغ في آخرهما ينضببط آخر الوقت، فاندفع ما قيل: إن هذا الحديث يقتضي التداخل بين الأوقات، أو نسخ أول وقت العصر، والله تعالى أعلم.

* «فيما بين هذين الوقتين»: أي: وقت الشروع في المرة الأولى، والفراغ في المرة الثانية.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف^(١).

٤٩٣٩- (١١٢٥٠) - (٣٠/٣) عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدري عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسَّوَاكُ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَوْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ».

* قوله: «على كل محتلم»: أي: واجب عليه؛ كما جاء به التصريح في رواية الحديث، والسواك؛ أي: واجب، وكذلك «مس الطيب»، لكن الظاهر أن المراد بالوجوب تأكيد الثبوت، وهو أن يكون سنة مؤكدة مثلاً، والله تعالى أعلم.

٤٩٤٠- (١١٢٥٢) - (٣٠/٣) عن رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عن أبيه، عن جده، قال: كُنَّا نَتَنَاوَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَنَبِيْتُ عَنْده تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ، أَوْ يَطْرُقُهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَبْعَثُنَا، فَيَكْتُمُ الْمُحْتَسِبِينَ وَأَهْلَ التُّوْبِ، فَكُنَّا نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ النَّجْوَى؟! أَلَمْ

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١/٣٠٣).

أَنْهَكُمْ عَنِ النَّجْوَى؟»، قال: قُلْنَا: نتوبُ إلى الله يا نبيَّ الله، إنما كُنَّا في ذكر المسيحِ فَرَقًا منه، فقال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بما هُوَ أَخَوْفٌ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَسِيحِ عِنْدِي؟»، قال: قُلْنَا: بلى، قال: «الشَّرْكَ الْخَفِيُّ؛ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِمَكَانٍ رَجُلٍ».

* قوله: «كنا نتناوب»: أي: نحضر عنده بالنوبة.

* «فبيعنا»: من البعث في تلك الحاجة وذلك الأمر.

* «فيكثر المحتسبين»^(١): جاء - بالنصب - في «الأصول»: على أن «يُكْثِرُ»

من الإكثار؛ أي: فيكثر ذلك الفعل منا، وهو النزول والبيتوتة للمحتسبين^(٢) عنده، وفي بعض النسخ: «المحتسبون» - بالرفع -، فيكون يَكْثُرُ؛ من الكثرة.

* «وأهل التَّوْبِ»: ضبط - بضم نون وفتح واو -.

* «فَرَقًا»: - بفتح تين -؛ أي: خوفًا.

* «أن يقوم»: بدل، أو بيان للشرك الخفي، والمراد: الرياء في أعمال البر،

ولله تعالى أعلم.

٤٩٤١ - (١١٢٥٤) - (٣٠/٣) عن أبيه: أنه سَمِعَ أبا سعيدٍ الْخُدْرِيَّ يقول: قال

رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

* قوله: «شَعَفَ الجبال»: - بفتح تين -؛ أي: رؤوسها.

(١) في الأصل: «المحتسبين».

(٢) في الأصل: «المحتسبين».

٤٩٤٢- (١١٢٥٥) - (٣٠/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لَهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا، ثُمَّ لَا يَقُولُهُ، يَقُولُ اللَّهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي! خَشِيتُ النَّاسَ، يَقُولُ: وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى».

* قوله: «لا يحقرن»: من حقره؛ كضرب، والتحقير بمعناه، فيمكن جعله منه.

* «أن يرى»: أي: بأن يرى.

* «عليه»: أي: على أحدكم.

* «فيه»: أي: في ذلك الأمر.

* «مقالاً»: هكذا - بالنصب - في النسخ، والظاهر الرفع، ولعل وجه النصب أنه بدل من «أمرًا» على معنى: أن يرى الله عليه في أمر مقالاً.

* «ثم لا يقوله»: فإنه حقر نفسه في الدنيا؛ بأن خاف من غيره تعالى، وترك ما جعل الله تعالى له من الحكومة، وفي الآخرة؛ حيث جعل نفسه في محل الاعتراض، ثم العقوبة إن لم يكن عفو الكريم.

٤٩٤٣- (١١٢٥٨) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «فِيكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَاتَلَ عَلَى تَنْزِيلِهِ».

* قوله: «من يقاتل على تأويل القرآن»: أي: يقاتل البغاة معتمداً فيه على تأويل القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلِي بَغِيٍّ﴾ [الحجرات: ٩]، وذلك لأن معرفة أن هؤلاء بغاة يستحقون القتال يحتاج إلى التأمل والفهم، فجعل قتال أولئك مبنياً على التأويل.

* «على تنزيله»: أي: قاتل المشركين معتمداً على تنزيل الله تعالى قتالهم في القرآن بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٣٦]؛ أي: فيكم من يجمع بين قتال البغاة والمشركين، وجاء أنه عليٌّ - رضي الله تعالى عنه - في الحديث كما سيجيء، ففي الحديث معجزة له ﷺ؛ فقد أخبر قبل الوقوع، فوقع كما أخبر، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: بعد ذكر الحديث بطوله؛ فإن هذه القطعة مختصرة: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة، وهو ثقة^(١).

٤٩٤٤ - (١١٢٥٩) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ الْمُثْرُونَ»، قالوا: إلا من؟ قال: «هَلَكَ الْمُثْرُونَ»، قالوا: إلا من؟ قال: «هَلَكَ الْمُثْرُونَ»، قالوا: إلا من؟ قال: حتى خفنا أن يكون قد وَجَبَتْ، فقال: «إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا، وقليل ما هم».

* قوله: «هلك المثرون»: اسم فاعل من أثرى: إذا كثر ماله.

* «إلا من»: تلقين لذكر الاستثناء إن كان في الباب استثناء.

في «المجمع»: قلت: رواه ابن ماجه باختصار، رواه أحمد، وفيه عطية بن سعد فيه كلام، وقد وثق^(٢).

٤٩٤٥ - (١١٢٦٠) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: سألنا رسول الله ﷺ عن الجنين يكون في بطن الناقة أو البقرة أو الشاة، فقال: «كُلُّوهُ إِنْ شِئْتُمْ؛ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمَّهِ».

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٩/ ١٣٣ - ١٣٤).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١٢٠).

* قوله: «كلوه»: أي: إذا خرج ميتاً بعد ذبح الأم.

* «ذكاة أمه»: أي: ذبح الأم يكفي في حله، وعليه الجمهور، وخلافه غير

قوي.

٤٩٤٦- (١١٢٦١) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا تقوم الساعة حتى تُقاتلوا قوماً صغاراً الأعين، عراض الوجوه، كأنّ أعينهم حدق الجراد، كأنّ وجوههم المجان المطرقة، يتعلون الشعر، ويتخذون الدرق حتى يربطوا خيولهم بالنخل».

* قوله: «حدق الجراد»: - بفتحيتين -؛ أي: أعين الجراد من الصغر، وقد

سبق شرح ألفاظ هذا الحديث مراراً.

* «ويتخذون الدرق»: - بفتحيتين - واحداً درقة، قيل: هي ترس من جلود

ليس فيه خشب ولا عصب.

* «حتى يربطوا»: أي: يدخلون بلادكم حتى يربطوا.

٤٩٤٧- (١١٢٦٢) - (٣١/٣) عن ابن أبي سعيد الخُدريّ عن أبيه، قال: قال

رسول الله ﷺ: «إذا تئأب أحدكم في الصلاة، فليكظم ما استطاع، فإن الشيطان يَدْخُلُ في فيه».

* قوله: «إذا تئأب»: - بهمزة -.

* «يدخل في فيه»: أي: فمه إن فتح.

٤٩٤٨- (١١٢٦٣) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ قَائِماً عَلَى رِجْلَيْهِ.

* قوله: «خطب قائماً على رجليه»: أي: أحياناً، أو قبل المنبر، أو يوم العيد.

٤٩٤٩- (١١٢٦٤) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنِ الْوُتْرِ، أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُوتِرْ إِذَا ذَكَرَهُ أَوْ اسْتَيْقَظَ».

* قوله: «فليوتر إذا ذكره»: أي: ولو بعد الصبح، فيدل الحديث على تأكد الوتر، وأنه يُقضى كالفرض، فيمكن أن يستدل به من يوجهه.

٤٩٥٠- (١١٢٦٥) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ».

* قوله: «لا تخيروا»: من التخيير، أرشدهم إلى ما ينبغي لهم من التأدب مع الكل؛ إذ التخيير ربما يؤدي إلى التنقيص وسوء الأدب، وهذا لا ينافي أن يكون بعضهم أفضل كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

٤٩٥١- (١١٢٦٧) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، قال: كان المُوَلَّفَةُ قلوبُهُم على عهد رسول الله ﷺ أَرْبَعَةً: عَلْقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ الْجَعْفَرِيّ، والأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ الحَنْظَلِيّ، وَزَيْدِ الحَيْلِ الطَّائِيّ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ الفَرَّارِيّ. قال: فَقَدِمَ عَلِيٌّ بِذَهَبَةٍ مِنَ الِیْمَنِ بِتُرْبَتِهَا، فَفَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ.

* قوله: «كان المؤلف»: كأن المراد: رؤساء المؤلف، والله تعالى أعلم.

٤٩٥٢- (١١٢٦٨) - (٣١/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ، فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ».

* قوله: «في سبيل الله»: أي: خارج في سبيل الله.

* «ورجل»: المراد: من انتقل إليه بسبب حلال صدقة تصدق بها على آخر.

٤٩٥٣- (١١٢٦٩) - (٣١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: ذُكِرَ الْمِسْكُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هُوَ أَطْيَبُ الطُّيْبِ».

* قوله: «ذُكِرَ الْمِسْكُ»: على بناء المفعول، لعلمهم ذكروا أنه دم، فبين لهم أنه استحال، فصار أطيَبَ الطيب، والله تعالى أعلم.

٤٩٥٤- (١١٢٧٢) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْتَ مِنْ نَبِيِّ بَمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

* قوله: «إلا أنه لا نبي بعدي»: أي: إلا أنك لست بنبي كما كان هارون؛ لأنه لا نبي بعدي كما كان بعد موسى، ولعل المراد: بعد بعثتي؛ ليناسب ذكر هارون؛ لأن نبوة هارون ما كانت بعد موسى، وإنما كانت بعد بعثته، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والبخاري، إلا أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال

لعلي في غزوة تبوك: «خلفتك في أهلي، قال علي: يا رسول الله! أكره أن تقول العرب: خذل ابن عمه، وتخلف عنه، قال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي»، وفيه عطية العوفي، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح^(١).

٤٩٥٥ - (١١٢٧٤) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ، قال: اشتريتُ كبشاً أَضْحِيَّ به، فَعَدَا الدُّنْبُ، فأخذ الألية، قال: فسألتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «ضَحَّ بِهِ». * قوله: «فأخذ الألية»: - بفتح الهمزة -: لحمة المؤخر من الحيوان، معلومة.

٤٩٥٦ - (١١٢٧٦) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ، قال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ». * قوله: «الذي أطعمنا»: قدمه لزيادة الاهتمام به على مقتضى الحال، ولما كان الطعام لا يخلو عن شراب في أثنائه أو بعده، ذكره تبعاً، وضم إليه. * قوله: «وجعلنا مسلمين»: للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية والأخروية.

٤٩٥٧ - (١١٢٧٧) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدريّ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أتى برجلٍ. قال مسعر: أظنُّه في شراب، فَضْرَبَهُ النبيُّ ﷺ بنعلين أربعين.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (١٠٩/٩).

* قوله: «بنعلين أربعين»: يحتمل أنه بيان عدد الضربات بنعلين، أو عدد الضربات حتى صار الضربات ثمانين، والمشهور الأول.

٤٩٥٨ - (١١٢٨٠) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ».

* قوله: «من لم يشكر الناس... إلخ»: المشهور رواية نصب الجلالة والناس، والمعنى: من فات عنه شكر من جرت النعمة على يده من الناس، فلم يأت بشكره تعالى على الوجه الذي أمر به، وذلك لأن المعطي حقيقة هو الله، فهو المستحق للشكر، لكنه أمر بشكر من جرت النعمة على يده، فصار شكره من شكر الله، فمن تركه، أو أخل به، فقد أخل بشكر الله تعالى، ولم يأت بشكره على الوجه الذي أمر به، وقد تقدم زيادة تحقيق لمعناه رواية، ورواياته في مسند أبي هريرة، فلا نعيده، والله تعالى أعلم.

٤٩٥٩ - (١١٢٨١) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي الشُّحُورِ بَرَكَهٌ».

* قوله: «فإن في السحور»: - بالفتح - : الطعام، و- بالضم -: أكله، والوجهان جائزان، ورجح الضم؛ لأن نسبة البركة إلى الفعل أقرب.

٤٩٦٠ - (١١٢٨٢) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ، قال: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ، وَأَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ».

* قوله: «أحق بصدر دابته»: أي: إذا ركب معه غيره.

* «إذا رجع إليه»: أي: بعد أن قام بنية العود، والله تعالى أعلم.

٤٩٦١ - (١١٢٨٣) - (٣٢/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُدْعَى قَوْمُهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، أو ما أتانا من أحد، قال: فيقال لنوح: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقول: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قال: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال: الْوَسَطُ: الْعَدْلُ، قال: فَيُدْعَوْنَ، فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ. قال: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ».

* قوله: «فيشهدون له بالبلاغ»: قد يستنبط من هذا أنه يكفي في الشهادة مجرد العلم، ولا حاجة فيها إلى العيان، إلا أن يقال: لا تقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة، ثم يقال: إن كفى علم الحاكم، فكفى بالله شهيداً، فأى حاجة إلى هذه الشهادة، وإلا، فكيف يكفي علم هذه الأمة مع أن علمهم من جهة إعلام الحاكم - سبحانه وتعالى -، فلعل المقصود إظهار شرف هذه الأمة، فله الحمد على ما أنعم.

٤٩٦٢ - (١١٢٨٤) - (٣٢/٣ - ٣٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ! قُمْ فابْعَثْ بَعَثَ النَّارِ، فَيَقُولُ: لَبَيْتُكَ وَسَعْدَيْتُكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، يَا رَبِّ! وَمَا بَعَثَ النَّارِ؟ قال: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، قال: فَحِينَئِذٍ يَشِيبُ الْمَوْلُودُ، ﴿وَنَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢٢]، قال: فيقولون: فَأَيْنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قال: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِسْعَ مِئَةٍ

وتسعة وتسعين من يأجوج ومأجوج، ومنكم واحد»، قال: فقال الناس: الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: «والله! إنني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة، والله! إنني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة، والله! إنني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة»، قال: فكبر الناس، قال: فقال رسول الله ﷺ: «ما أنتم يومئذ في الناس إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض».

* قوله: «بعث النار»: - بفتح فسكون -؛ أي: المبعوث إليها.

* «وما بعث النار»: أي: ما قدرها؟

* «يشيب المولود»: من شدة هول ذلك، وكذا وضع الحمل، قيل: هذا على سبيل الفرض أو التمثيل، وأصله أن الهموم تضعف القوي، وتسرع بالشيب، وقيل: أو يحمل على الحقيقة؛ لأن كل واحد يبعث على ما مات عليه، فتبعث الحامل حاملاً، والمرضع مرضعة، والطفل طفلاً، فإذا قيل لآدم ذلك، وسمعوه، وقع بهم من الوجع ما يشيب له الطفل، وتسقط معه الحامل، وتذهل معه المرضعة.

* «سكاري»: أي: كأنهم سكارى؛ من شدة الأمر قد دهشت عقولهم،

وغابت أذهانهم، فمن رآهم، حسب أنهم سكارى.

* «وما هم بسكارى»: على الحقيقة.

* «تسع مئة»: - بالرفع -؛ أي: يخرج منهم هذا المقدر، ومنكم الواحد.

* «الله أكبر»: سروراً بهذه البشارة.

* «أن تكونوا ربع أهل الجنة»: خطاب لهذه الأمة، والحديث يدل على أن

العدد لا يمنع الزيادة، وقد جاء: أنهم الثلثان، فله الحمد والمنة.

٤٩٦٣- (١١٢٨٥) - (٣٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا حَلَفَ واجتهد في اليمين، قال: «لا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ! لِيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي، تَحْقِرُونَ أَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ»، قالوا: فهل من علامة يُعْرَفُونَ بها؟ قال: «فِيهِمْ رَجُلٌ ذُو يَدَيْتِهِ أَوْ ثُدْيَتِهِ مُحَلَّقِي رُؤُوسِهِمْ»، قال أبو سعيد: فحدّثني عشرون أو بضعُ وعشرون من أصحاب النبي ﷺ: أن علياً - رضي الله عنه - ولي قتلهم، قال: فرأيتُ أبا سعيد بعدما كَبِرَ، ويديه ترتعش يقول: قتالهم أحلُّ عِنْدِي من قِتَالِ عِدَّتِهِمْ مِنَ التُّرْكِ.

* قوله: «تَحْقِرُونَ»: كضرب، أو من التحقير.

* «يُعْرَفُونَ بها»: على بناء المفعول.

* «ذو يديته»: أحدهما تصغير اليد، والآخر تصغير الثدي، وهما - بتشديد التحتية الأخيرة -.

* «محلقي رؤوسهم»: حال من مجرور «فيهم».

* «بعدما كبر»: - بكسر الباء -.

* «ويديه»: أي: ورأيت يديه.

* «ترتعش»: أي: كل واحدة منهما.

٤٩٦٤- (١١٢٨٦) - (٣٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَخَيَّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَفِيقُ، فَأَجِدُ مُوسَى مُتَعَلِّقًا بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَجْزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ، أَوْ أَفَاقَ قِبَلِي؟».

* قوله: «فأفوق»: من الإفاقة.

* «أَجْرِي» : على بناء المفعول من الجزاء، والهمزة للاستفهام، وقد سبق ما يتعلق بهذا المتن .

٤٩٦٥ - (١١٢٨٧) - (٣٣/٣) عن الأغرّ أبي مسلم، قال: أشهدُ على أبي سعيدٍ وأبي هريرة: أنهما شهدا [لي] على رسول الله ﷺ: أنه قال - وأنا أشهدُ عليهما - : «ما قَعَدَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَعَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» .

* قوله: «ما قعد قوم . . . إلخ»: قد سبق في مسند أبي هريرة .

٤٩٦٦ - (١١٢٨٨) - (٣٣/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: قالت اليهود: العزلُ الموءودةُ الصغرى - قال أبي: وكان في كتابنا: أبو رفاعة بن مطيع، فغيره وكيع، وقال: عن أبي مطيع بن رفاعة -، فقال النبي ﷺ: «كَذَبَتْ يَهُودُ، إِنَّ اللهَ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً، لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ» .

* قوله: «العزل الموءودة الصغرى»: كأن المراد بالعزل: النطفة التي تعزل، والموءودة - بالهمز -؛ أي: البنت المدفونة حية، وكانت العرب تفعله خشية الإملاق، أو خوف العار، فأرادوا أنها في تفويت الحياة كالموءودة، فاستحقت أن تسمى بالموءودة الصغرى، وأرادوا بذلك إثبات الحرمة، فكذبهم النبي ﷺ، وقال: إنما يلزم الوأد لو كان مراد الله أن يخلق من تلك النطفة شيئاً، وحيث علم أنه ما أراد ذلك، فليس من الوأد في شيء، وما جاء أن العزل هو الوأد الخفي، فكأن معناه: أنه له مناسبة به، فهو مكروه لا حرام كما قالت اليهود، فلا منافاة، والله تعالى أعلم .

٤٩٦٧- (١١٢٨٩) - (٣٣/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِهِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ»، قال: فقام أبو بكر وعمر. فقال: «لا، ولكنه خَاصِفُ النَّعْلِ»، وعليٌّ يَخْصِفُ نَعْلَهُ.

* قوله: «خاصف النعل»: الخَصْفُ: الجمع والضم، يقال: خصف نعله؛ أي: خرزها.

٤٩٦٨- (١١٢٩٠) - (٣٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ. وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَخِذْ عِنْدَكَ عَهْدًا لَا تُخْلِفْنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ - أَوْ قَالَ: لَعْنَتُهُ - أَوْ جَلَدْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «فإنما أنا بشر»: فربما يجري مني شيء على مقتضى البشرية، ويكون اللائق بي تركه.

* «آذيته»: لا يتوهم في إيذائه أنه في غير محله، لكن قد يكون اللائق على مقتضى أنه رحمة للعالمين تركه، فلذلك اتخذ هذا العهد حتى يكون أمره كله على مقتضى أنه رحمة للعالمين، وبهذا ظهر غاية الظهور وجه كونه رحمة للعالمين، والله تعالى أعلم.

٤٩٦٩- (١١٢٩١) - (٣٣/٣ - ٣٤) عن أبي سلمة، قال: جاء رجلٌ إلى أبي سعيد، فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يذُكُرُ في الحُرُورِيَّةِ شيئاً؟ قال: سمعته يذكر قوماً يتعمقون في الدين، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ، وَصَوْمَهُ عِنْدَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، أَخَذَ سَهْمَهُ فَنظَرَ فِي

نَصَلِهِ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ نَظَرَ فِي رِصَافِهِ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ نَظَرَ فِي قِدْحِهِ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ نَظَرَ فِي الْقُدْذِ، فَتَمَارَى، هَلْ يَرَى شَيْئاً أَمْ لَا؟

* قوله: «أخذ سهمه فنظر»: أي: بعد أن خرج السهم من الرمية، أخذه ليعرف سرعة خروجه، فنظر.

* «رِصَافه»: - بكسر الراء أو ضمها -: جمع رَصْفَة - بفتحتين -، وهو عصب يكون على مدخل النصل.

* «في قده»: في «القاموس»: القِدْح - بالكسر -: السهم قبل أن يُرَاش ويُنصل^(١).

* «في القُدْد»: - بضم القاف وفتح المعجمة الأولى -: هو ريش السهم.

٤٩٧٠ - (١١٢٩٢) - (٣٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: رأى النَّبِيُّ ﷺ في أصحابه تأخراً، فقال: «تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «لا يزال قوم يتأخرون»: أي: في الصفوف؛ أي: وفي الاقتداء؛ بالتقصير فيه.

* «حتى يؤخَّروهم»: عن الجنة، أو عن الخير، والله تعالى أعلم.

٤٩٧١ - (١١٢٩٣) - (٣٤/٣) عن أبي سعيد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَصْرِفُ رَاحِلَتَهُ فِي نَوَاحِي الْقَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ مِنْ ظَهْرٍ،

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٣٠١).

فَلْيَعُدُّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدُّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»، حتى رأينا أن لا حَقَّ لأحدٍ منا في فَضْلٍ.

* قوله: «يصرف راحلته»: كأنه تعرض للسؤال على الطف وجه.

* «فليعد»: ضبط من العود، والباء للتعدي؛ أي: فليعط من لا ظهر له.

٤٩٧٢ - (١١٢٩٥) - (٣٤/٣) عن الأغرِّ، قال: أشهدُ على أبي هريرة وأبي سعيدِ الخُدْرِيِّ: أنهما شهدا على النبي ﷺ: أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُمِهُلُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ؟»، قال: فقال له رجل: حتى يطلع الفجر؟ قال: «نَعَمْ».

* قوله: «يمهل»: أي: يؤخِّر النزول، وقد سبق تحقيق هذا المعنى.

* قوله: «هل من مذنب؟»: ليس المراد طلب الذنب، وإنما المراد: أن من

أذنب في النهار، فليس من شأنه النوم في مثل هذا الوقت، والله تعالى أعلم.

٤٩٧٣ - (١١٢٩٦) - (٣٤/٣) عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَأْتِيكَ فِيهِ، فَوَاعِدْهُنَّ مِعَادًا، فَأَمَرَهُنَّ، وَوَعَّظَهُنَّ، وَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، فقالت امرأة: أو اثنين فإنه مات لي اثنين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أو اثنين».

* قوله: «غلبنا»: - بفتح الموحدة -.

* «عليك»: على أخذ العلم منك، أو على القرب منك والدنو من مجلسك.

* «الرجال»: فتعلموا منك، وفازوا بخير عظيم، وبقينا في أودية الجهل.

* «فأمرهنَّ»: أي: في ذلك اليوم.

* «أو اثنين»: عطف على ثلاثة بالنظر إلى المعنى؛ أي: تقدّم ثلاثة، أو اثنين كما في رواية البخاري في كتاب: العلم^(١)، أو المعنى؛ أي: ما ذكرت مقتصر على ثلاثة، أو يشمل اثنين، وعلى الوجهين فقولها: «فإنه مات لي اثنين» نصبه على الحكاية، والله تعالى أعلم.

٤٩٧٤ - (١١٢٩٧) - (٣٤/٣) عن أبي الوَدَّاءِ، يقول: لا أشرب نبيذاً بعدما سَمِعْتُ أبا سعيدٍ يقول: أتى رسولُ الله ﷺ برجلٍ نَشَوَانَ، فقال: إني لم أشرب خمراً، إنما شربت زيبياً وتمراً في دُبَاءة، قال: فأمر به، فَتُهَزَ بالأيدي، وَخُفِقَ بالتعال، وَنَهَى عن الدُّبَاءِ، وَنَهَى عن الزَّيْبِ والتَّمْرِ، يعني: أَنْ يُخْلَطَا.

* قوله: «برجل نشوان»: كسكران لفظاً ومعنى.

* «زيبياً وتمراً»: أي: نبيذهما.

* «فنهز»: على بناء المفعول؛ أي: ضرب ودفع.

٤٩٧٥ - (١١٢٩٨) - (٣٤/٣) عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ، فَلْيُؤَمِّمَهُمْ أَحَدُهُمْ، وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَفْرُوهُمْ».

* قوله: «إذا اجتمع ثلاثة» قد جاء هذا الحكم في اثنين أيضاً، فلعله في الثلاث أكد، أو خصوا بالذكر لأنه جرى الذكر فيهم، وليس المراد تخصيص الحكم بهم.

(١) رواه البخاري (١٠١)، كتاب: العلم، باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟

٤٩٧٦- (١١٢٩٩) - (٣٤/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان أحدكم يُصَلِّي، فلا يدعُ أحداً يمرُّ بينَ يديه، وليدْرأه ما استَطَاعَ، فإنَّ أباي، فليقاتله، فإنَّما هو شيطانٌ».

* قوله: «وليدْرأه»: أي: ليدفعه.

* «فليقاتله»: أي: ليدفعه بشدة.

* «شيطان»: أي: تابعه في المرور بين يدي المصلي.

٤٩٧٧- (١١٣٠٠) - (٣٤/٣) عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، قال: «لا يُبغِضُ الأنصارَ رجلٌ يؤمنُ باللهِ ورَسُولِهِ».

* قوله: «لا يبغض الأنصار»: أي: من حيث كونهم أنصاراً، أو الأنصار جميعاً، وأما ما كان لأجل ما يجري من المعاملة، فلا كلام في مثله، والله تعالى أعلم.

٤٩٧٨- (١١٣٠١) - (٣٥/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أن النبي ﷺ بعث بعثاً إلى لِحْيَانَ بْنِ هُذَيْلٍ، قال: «لينبث من كلِّ رجلين أحدهما، والأجرُ بينهما»، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لنا في مُدْنا وصَاعِنا، واجْعَلِ البرْكةَ برْكتين».

* قوله: «واجعل البركة بركتين»: أي: ذات بركتين؛ لما جاء: «واجعل مع البركة بركتين»، أو المراد: واجعل البركة المدعوة ضعفي ما بمكة، والله تعالى أعلم.

٤٩٧٩- (١١٣٠٤) - (٣٥/٣) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كُتِبَ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ أَوْ كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً».

* قوله: «اصطفى من الكلام»: أي: بمزيد الإكرام لقائله، أو اختار لملائكته الكرام ليذكروا^(١) الله تعالى به.

* «من قبل نفسه»: أي: لا حكاية عن غيره، أو قراءة للقرآن، أو المراد: مخلصاً من قلبه، وهو قيد الكل أو الأخير، وخص بمزيد الاهتمام؛ لأنه أكثر أجراً، ولأن احتمال القراءة فيه أقوى، والله تعالى أعلم.

٤٩٨٠- (١١٣٠٦) - (٣٥/٣) عن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يَرُدُّهَا مِنَ السَّحَرِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

* قوله: «يتقألها»: أي: يعدّها شيئاً قليلاً.

٤٩٨١- (١١٣٠٧) - (٣٦-٣٥/٣) عن ربيعة بن يزيد، قال: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا

(١) في الأصل: «ليذكرون».

سألك هؤلاء عنه، قلت: أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ، فقال: مالك في ذلك من خير، فأعادها عليه، فقال: كانت صلاة الظهر تُقام، فينطلق أحدنا إلى البقيع، فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله فيتوضأ، ثم يرجع إلى المسجد ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى.

قال: وسألته عن الزكاة، فقال: لا أدري أرفعه إلى النبي ﷺ أم لا؟: «في مثني درهم خمسة دراهم، وفي أربعين شاة شاة إلى عشرين ومئة، فإذا زادت واحدة، ففيها شاتان إلى ميتين، فإذا زادت، ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مئة، فإذا زادت، ففي كل مئة شاة، وفي الإبل في خمس شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين، فإذا زادت واحدة، ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين، فإذا زادت واحدة، ففيها حقة إلى ستين، فإذا زادت واحدة، ففيها جذعة إلى خمس وسبعين، فإذا زادت واحدة، ففيها ابنتا لبون إلى تسعين، فإذا زادت واحدة، ففيها حقتان إلى عشرين ومئة، فإذا زادت، ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين بنت لبون».

وسألته عن الصوم في السفر، قال: سافرننا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام، قال: فنزلنا منزلاً، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم قد دنوتُم من عدوكُم، والفطر أقوى لكم»، فكانت رخصة، فمنا من صام، ومنا من أفطر، ثم نزلنا منزلاً آخر، فقال: «إنكم مصبّحي عدوكُم، والفطر أقوى لكم، فأفطروا»، فكانت عزيمة، فأفطرننا، ثم قال: لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله ﷺ بعد ذلك في السفر.

* قوله: «مالك في ذلك»: أي: في علم صلاته.

* «من خير»: لأن العلم للعمل، وإلا، يصر حجة على صاحبه، فلما لم يمكن العمل بعلمه، فلا خير للإنسان في تعلمه.

* «إنكم مصبّحي عدوكُم»: من صبّح - بالتشديد -، ثم الظاهر: مصبحو

عدوكم كما في بعض النسخ، ولعل النصب بتقدير: صرتم مصبحي عدوكم.
* «بعد ذلك في السفر»: يريد: أن ذاك العزم كان مخصوصاً بذاك السفر،
فالصوم في السفر جائز، والله تعالى أعلم.

٤٩٨٢- (١١٣٠٩) - (٣٦/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: قال رسول الله ﷺ:
«إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» قالوا: يا رسول الله! ما لنا من مجالسنا بُدُّ،
تحدّث فيها، قال: «فَأَمَّا إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ»، قالوا:
يا رسول الله! فما حقُّ الطَّرِيقِ؟ قال: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَدْيِ، وَرَدُّ السَّلَامِ،
وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

* قوله: «ما لنا من مجالسنا بُدُّ»: لم يريدوا رد النهي وإنكاره، وإنما أرادوا
عرض حاجاتهم، وأنها هل تصلح للتخفيف أم لا؟

٤٩٨٣- (١١٣١٠) - (٣٦/٣) عن هلال بن عياض قال: حدثني أبو سعيد
الخدري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، قال: «لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ
الْغَائِطَ، كَاشِفَانِ عَوْرَتَهُمَا، يَتَحَدَّثَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمَقْتُ عَلَى ذَلِكَ».

* قوله: «لا يخرج الرجلان»: - بكسر الجيم - على النهي، أو - بضمها - على
أنه نفي بمعناه.

* «يضربان الغائط»: من ضرب الغائط: إذا أتى الخلاء.

* «كاشفان»: أي: وهما كاشفان، وفي رواية أبي داود: كاشفين^(١) -

(١) رواه أبو داود (١٥)، كتاب: الطهارة، باب: كراهية الكلام عند الحاجة.

بالنصب -، وقوله: «يضربان» وما بعده يحتمل أن تكون أحوالاً مترادفة، أو متداخلة، ويحتمل أن يكون «يضربان» صفة لـ«الرجلان»، على أن تعريفه للعهد الذهني كما قالوا في قوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ [الجمعة: ٥]، وكذا «يتحدثان»، وأما «كاشفان»، فالظاهر أنه حال بذلك التقدير؛ إذ لم يعهد وقوع المفرد النكرة صفة للمعرف بالتعريف الذهني، ولا يخفى أنه لا يصلح أن يكون حالاً محققة من ضمير «يضربان»، فلا بد أن تجعل مقدرة، ثم النهي راجع إلى الكشف والتحدث، لا إلى نفس الخروج، والله تعالى أعلم.

٤٩٨٤ - (١١٣١٥) - (٣٦/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: كان النبي ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْفِطْرِ، فَيَصَلِّي بِالنَّاسِ تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ، فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَيَقُولُ: «تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا» ثلاثَ مَرَّاتٍ، قال: فكان أكثر من يتصدق من الناس النساء بالقرط والخاتم والشيء، فإن كانت له حاجة في البعث، ذكره، وإن لم يكن له، انصرف.

* قوله: «بالقرط»: - بضم قاف وسكون راء -: نوع من حلي الأذن معروف، وهو متعلق بمقدر؛ أي: يتصدقن بالقرط.

* «إلى البعث»: - بفتح فسكون -: أي: بعث الجيش وإرسالهم إلى محل.

٤٩٨٥ - (١١٣١٧) - (٣٦/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: أصيب رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها، فكثُرَ دينُه، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ»، قال: فتصدق الناسُ عليه، فلم يبلغ ذلك وفاءً دينه، فقال النبي ﷺ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ».

* قوله: «خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك»: ظاهره أنه وضع الجائحة

بمعنى: أنه لا يؤخذ منه^(١) ما عجز عنه، ويحتمل أن المعنى: ليس لكم في الحال إلا ذلك؛ لوجوب الانتظار في غيره؛ لقوله تعالى: ﴿فَنظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وحينئذ فلا وضع أصلاً، وبالجمله: فهذا الحديث دليل لمن يقول بعدم الوضع، والله تعالى أعلم.

٤٩٨٦ - (١١٣١٨) - (٣٦/٣) أن أبا سعيد الخدري، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجال، فقال فيما يحدثنا، قال: «يأتي الدجال، وهو مُحَرَّمٌ عليه أن يدخل نقاب المدينة، فيخرجُ إليه رجلٌ يومئذٍ هو خَيْرُ النَّاسِ - أو مِنْ خَيْرِهِمْ -، فيقول: أشهدُ أنك الدجالُ الذي حَدَّثنا رسولُ الله ﷺ حديثه، فيقولُ الدجالُ: أرايتم إن قتلتُ هذا ثم أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُونُ في الأمرِ؟ فيقولون: لا، فيقتله، ثم يُحْيِيهِ، فيقول حين يُحْيَا: والله! ما كنتُ قطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً فِيكَ مِنِّي الآن. قال: فيريدُ قتلهُ الثانية، فلا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ».

* قوله: «الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه»: قيل: هو خضر، وقد سمع من النبي ﷺ، فلذلك صح له أن يقول: حدثنا، وقيل: معنى حدثنا؛ أي: حدث المسلمين، وأنا من جملة المسلمين، وقيل: المراد: أنه بلغنا منه حديثه، وبالجمله: فحدثنا عندهم يقتضي السماع، فلا بد من التأويل لذلك.

* «في الأمر»: يريد أمره أنه الإله، قلت: لا إله إلا الله.

* «حين يُحْيَا»: على بناء المفعول؛ من الإحياء، أو على بناء الفاعل؛ من الحياة.

(١) في الأصل: «عنه».

٤٩٨٧- (١١٣١٩) - (٣٧/٣) عن أبي سعيد الخدري: أنه قال: إن رسول الله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسندٌ ظهره إلى نخلة، فقال: «ألا أُخبرُكم بخيرِ النَّاسِ وشَرِّ النَّاسِ، إنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أو عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أو عَلَى قَدَمَيْهِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ. وإنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يَرَعُوهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ».

* قوله: «إن من خير الناس رجل»: الظاهر: رجلاً، وكأنه مبني على اعتبار ضمير الشأن، أو هو منصوب قراءة كما سبق له نظائر، ويؤيده أنه في بعض النسخ «رجلاً».

* «جريء»: من الجرأة؛ أي: مجترىء على التكلم، أو على الأعمال السيئة.

* «لا يرعوي»: أي: لا ينكفئ ولا يتزجر؛ من رعا يرعو: إذا كف عن الأمور، وقد ارعوى عن القبيح، والاسم الرعيا - بالفتح والضم -، وقيل: الارعواء: الندم إلى الشيء وتركه، كذا في «المجمع».

قلت: لعل المعنى هاهنا: لا يلتفت إلى شيء من ذلك، والله تعالى أعلم.

٤٩٨٨- (١١٣٢٦) - (٣٧/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُبَشِّرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلَزِلَ، فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مِلْتَّ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، يَقْسِمُ الْمَالَ صَحَاحًا»، فقال له رجل: ما صحاحاً؟ قال: «بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ»، قال: وَيَمْلَأُ اللَّهُ قُلُوبَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ غِنًى، وَيَسْعُهُمْ عَدْلُهُ، حَتَّى يَأْمُرَ مَنَادِيًا فِينَادِي، فَيَقُولُ: مَنْ لَهُ فِي مَالٍ حَاجَةٌ؟ فَمَا يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا رَجُلٌ فَيَقُولُ: أَنَا، فَيَقُولُ: ائْتِ السَّدَانَ، يَعْنِي: الْخَازِنَ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْمَهْدِيَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُعْطِيَنِي

مالاً، فيقول له: احْتُ، حتَّى إذا جعله في حجره، وأبرزه، ندِمَ، فيقول: كنت أَجْشَعُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ نَفْسًا، أَوْ عَجَزَ عَنِّي مَا وَسِعَهُمْ؟ قال: فَيْرُدُّه، فلا يُقْبَلُ مِنْهُ، فَيَقَالُ له: إِنَّا لا نَأْخُذُ شَيْئًا أَعْطَيْنَاهُ، فيكون كَذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ، أو ثَمَانِ سِنِينَ، أو تِسْعَ سِنِينَ، ثم لا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ بَعْدَهُ، أو قال: ثم لا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ».

* قوله: «يرضى عنه ساكن السماء»: أي: الملائكة.

* «قال بالسوية»: أي: العدل الذي ينبغي، لا أنه يعطي كل أحد مثل ما يعطي لآخر؛ فإن هذا غير ممدوح.

* «انت السدان»: ضبط - بفتح السين وتشديد دال -.

* «أجشع»: أجزع.

* «فلا يقبل منه»: أي: لا يقبل منه المهدي أو خازنه، ويقول له: «إنا لا نأخذ... إلخ».

وفي «المجمع»: قلت: رواه الترمذي وغيره باختصار كثير، رواه أحمد بأسانيد، وأبو يعلى باختصار كثير، ورجالهما ثقات^(١).

٤٩٨٩ - (١١٣٢٩) - (٣٨/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَن زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فزُورُوهَا؛ فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ، فَاشْرَبُوا، وَلَا أَحِلُّ مُسْكِرًا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَضَاحِيِّ، فَكُلُوا».

* قوله: «ونهيتمكم عن النبيذ»: أي: في الظروف المعلومة.

* «عن الأضاحي»: أي: عن أكلها فوق ثلاثة أيام.

* «فكلوا»: أي: ما بدا لكم.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٧/ ٣١٤).

٤٩٩٠- (١١٣٣٠) - (٣٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، عن النبيّ ﷺ، قال: «إِذَا رَمَى - أَوْ ضَرَبَ - أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبْ وَجْهَ أَخِيهِ».

* قوله: «فليجتنب وجه أخيه»: أي: إن أمكن الاحتراز عنه.

٤٩٩١- (١١٣٣١) - (٣٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ يرفعه، قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرِيدُ بِهَا بَأْسًا إِلَّا لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ، وَإِنَّهُ لَيَقَعُ مِنْهَا أَبَعَدَ مِنَ السَّمَاءِ».

* قوله: «إِلَّا لِيُضْحِكَ»: من الإضحاك، وهذا استثناء مما يفهم من المقام؛ أي: لا يتكلم بها لشيء إلا ليضحك.

* «ليقع»: أي: يسقط وينحط.

* «منها»: أي: لأجلها.

* «أبعد»: أي: موضعاً أبعد من السماء في التنزيل والتسفل، لا في التعلي والتصعد كالسما؛ فإن المقصود ببيان البعد، لا التعلي، وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

٤٩٩٢- (١١٣٣٢) - (٣٨/٣) عن أبي هريرة وأبي سعيد، عن النبيّ ﷺ، قال: «فِيْنَادِي مَعَ ذَلِكَ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَخِيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنَعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا»، قال: «يَنَادُونَ بِهَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ».

* قوله: «مع ذلك»؛ أي: مع ما يعطيهم ربهم من النعم، والكلام في أهل الجنة.

* «أَنْ تَشْبُوا» - بكسر الشين -؛ من شَبَّ؛ كضرب.

* «فَلَا تَهْرَمُوا»: من هَرَمَ؛ كسمع.

٤٩٩٣- (١١٣٣٣) - (٣٨/٣) قال عبد الله: حدثني أبي، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة وابن لهيعة، قالا: أخبرنا سالم بن غيلان التُّجِيبِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ دَرَّاجاً أبا السَّمْحِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ أبا الهيثم يقول: إنه سمع أبا سعيد الخُدْرِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالذَّنِّ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْعَدَلُ الذَّنُّ بِالْكَفْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ».

* قوله: «أيعدل الدين»: يريد أن ذكرهما معاً في الاستعاذة يقتضي معادلتها ومقاربتها، فهل الأمر كذلك؟ والله تعالى أعلم.

٤٩٩٤- (١١٣٣٤) - (٣٨/٣) سمعت أبا سعيد الخُدْرِيَّ، يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلِّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ تَيْئَانًا، تَلْدَعُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَوْ أَنَّ تَيْئَانًا مِنْهَا نَفَخَتْ فِي الْأَرْضِ، مَا أُتْبِتَتْ خَضِرًا».

* قوله: «تَيْئَانًا»: هو كسكين: نوع من الحيات كثير السم كبير الجثة.

* «خَضِرًا»: - بفتح خاء وكسر ضاد -.

٤٩٩٥- (١١٣٣٥) - (٣٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيَّ، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ عَلَى آخِيَّتِهِ، يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ».

* قوله: «كمثل الفرس على آخِيَّتِهِ»: - بمد وتشديد ياء -: حبل أو عود يشد فيه الدابة، والمعنى؛ أي: كمثل الفرس معلقة على آخية.

* «يجول»: أي: حول الآخِيَّة، قيل: يعني: أنه يبعد عن ربه بالذنوب، وأصلُ إيمانه ثابت.

وقيل: أراد بالإيمان: شعبه، فكما أن الدابة تبعد عن الآخية، ثم تعود إليها، فكذا المؤمن قد يترك بعض الشعب، ثم يتداركه ويندم.

٤٩٩٦- (١١٣٣٧) - (٣٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَصْحَبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا».

* قوله: «لا تصحب إلا مؤمناً»: أي: ينبغي للمؤمن التحري فيمن اتخذه صاحباً له؛ إذ المرء على دين خليله، وكذا فيمن يحسن إليه؛ لأن حسن المصرف يزيد في أجر الصدقة.

٤٩٩٧- (١١٣٣٨) - (٣٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا رَضِيَ عَنِ الْعَبْدِ، أُثْنِيَ عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهُ، وَإِذَا سَخِطَ عَلَى الْعَبْدِ، أُثْنِيَ عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ».

* قوله: «أُثْنِيَ عَلَيْهِ»: على بناء المفعول؛ أي: يجري على السنة عبادته مدحه بما يعمل، ويمكن أن يكون على بناء الفاعل بالمعنى المذكور.

* «سبعة أصناف»: منصوب على نزع الخافض؛ أي: بسبعة أصناف، وقيل: وفي «الجامع الصغير»: بالباء.

٤٩٩٨ - (١١٣٤٠) - (٣٨/٣ - ٣٩) أنه سَمِعَ أبا سعيدٍ الخُدْرِيَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ خَلْفٌ مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلَاةَ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُو تَرَاقِيهِمْ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ: مُؤْمِنٌ، وَمُنَافِقٌ، وَفَاجِرٌ»، قال بشير: فقلتُ للوليد: ما هؤلاء الثلاثة؟ فقال: المنافقُ كافرٌ به، والفاجرُ يتأكَّلُ به، والمؤمنُ يؤمنُ به.

* قوله: «يكون خلف»: - بفتح فسكون - أشهرُ في الشر، و- بفتحتين - أشهر في الخير، ويجيء بالعكس على قلة.

* «لا يعدو»: أي: لا يتجاوز بالصعود إلى محل القبول، أو بالنزول إلى القلب.

٤٩٩٩ - (١١٣٤٢) - (٣٩/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيَّ، عن النبي ﷺ، قال: «ما بُعثَ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ، وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ».

* قوله: «إلا كانت له بطانتان»: - بكسر الباء -: صاحب السر الذي يشاوره الإنسان في أمره وأحواله، قيل: الملك والشيطان، وقيل: أي: جلساء صالحة وطالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة، وقيل: أي: نفس أمارة بالسوء، ونفس لوامة، والمعصوم من أعطي نفساً مطمئنة، وقيل: أي: قوة ملكية، وقوة حيوانية، والمعصوم من عصمه الله، لا من عصمته نفسه.

قلت: وغالب هذه المعاني لا تختص بأحد دون أحد، فكأن [في] تخصيص الخليفة بالذكر حثاً له على كثرة النظر في الأمر؛ لأن خطأه غير ضرر عام.

٥٠٠٠ - (١١٣٤٥) - (٣/٣٩) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: أنه قال: «تَزْعُمُونَ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ قَوْمِي، وَاللَّهِ! إِنَّ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لِي قَوْمٌ يُؤْمَرُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَسَارِ، فيقول الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ! أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَأَقُولُ: أَمَّا النَّسَبُ، فَقَدْ عَرَفْتُ، وَلَكِنَّكُمْ أَحَدْتُمْ بَعْدِي، وَازْتَدَدْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمُ الْفَهْقَرَى».

* قوله: «رُفِعَ لِي قَوْمٌ»: على بناء المفعول؛ أي: أظهر والي.

٥٠٠١ - (١١٣٤٧) - (٣/٣٩) عن أبي سعيد، عن نبي الله ﷺ، قال: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَلْغُ وَلَمْ يَجْهَلْ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَفِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَالْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ».

* قوله: «وَلَمْ يَجْهَلْ»: أي: فلم يشتغل بمقتضى الجهل.

٥٠٠٢ - (١١٣٤٩) - (٣/٣٩) عن أبي سعيد الخدري: أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ: «يَتَوَخَّى». قَالَ لَهُ رَجُلٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فِيمَا أَعْلَمُ.

* قوله: «أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ»: أي: فيما إذا وهم في صلاته، فلم يدركم صلي؟

* «يَتَوَخَّى»: أي: يطلب الصواب ليمضي عليه، وفي الأصل القديم: يتحرى.

٥٠٠٣- (١١٣٥٢) - (٣٩/٣) عن عطية: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثِيَابَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَذَا ابْنُ عَمْرِو أَيْضاً.

* قوله: «من الخيلاء»: - بالضم والكسر - : الكبر والعجب، قيل: وهذا مخصوص بالرجال، فقد أجمعوا على جواز الجر للنساء، والله تعالى أعلم.

٥٠٠٤- (١١٣٥٣) - (٤٠/٣) عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ، قال: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ بُرْدَيْنِ مُخْتَلِئاً، خَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

* قوله: «يتجلجل»: أي: يغوص في الأرض، والتجلجلة: حركة مع صوت.

٥٠٠٥- (١١٣٥٤) - (٤٠/٣) عن أبي سعيد، عن نبيِّ الله ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «يَخْرُجُ عُتُقٌ مِنَ النَّارِ، يَتَكَلَّمُ يَقُولُ: وَكَلْتُ الْيَوْمَ بِنِثْلَةٍ: بِكُلِّ جَبَّارٍ، وَبِمَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِمَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ، فَيَقْدِفُهُمْ فِي غَمَرَاتِ جَهَنَّمَ».

* قوله: «يخرج عُتُقٌ من النار»: أي: طائفة، وقيل: المراد: شخص.

٥٠٠٦- (١١٣٥٧) - (٤٠/٣) عن أبي سعيد، عن نبيِّ الله ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُسْمَعُ يُسْمَعُ اللَّهُ بِهِ».

* قوله: «من يراني»: أي: يقصد بعمله أن يراه الناس على ذلك العمل.

* «يراني الله به»: أي: يجازيه على ريائه، فسمي الجزاء باسمه.

* «ومن يُسمع»: من أسمع، أو من التسميع، والمعنى كما تقدم.

وفي «زوائد ابن ماجه»: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف، والحديث من حديث جندب في «الصحيحين»^(١).

٥٠٠٧ - (١١٣٦٠) - (٤٠/٣) عن أبي سعيد، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعُدْ، فَيَقْرَأُ، وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ سُورَةٍ مَعَهُ».

* قوله: «اقرأ واصعد»: أي: ارتق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من القرآن، فمن استوفى جميع آياته، استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءاً منها، كان صعوده في الدرج على قدر ذلك، وهذا معنى ما جاء في بعض الروايات: «فإن منزلتك آخر آية».

٥٠٠٨ - (١١٣٦١) - (٤٠/٣) عن أبي سعيد، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شِبْرًا، تَقَرَّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَاهُ يَمْشِي، أَتَاهُ اللَّهُ هَرْوَلَةً».

* قوله: «من تقرب إلى الله... إلخ»: بيان لعظم رحمته تعالى، ووفور لطفه بالعباد، وأن ما يحصل للعبد من القرب برحمته أكثر مما يستحقه بعمله، ثم المراد بالشبر: شبر العبد، وبالذراع: ذراع من قيراطه كجبل أحد، ويومه كألف

(١) انظر: «مصباح الزجاجاة» للבוصري (٤/ ٢٣٨).

سنة، ويدل عليه: «من أتاه يمشي، أتاه الله يهول»، فانظر أنه اعتبر مشي العبد وهرولة الرب تعالى، والله تعالى أعلم.

٥٠٠٩- (١١٣٦٣) - (٤٠/٣) عن أبي الهيثم قال: سَمِعْتُ أبا سعيدِ الخُدْرِيِّ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «إِذَا رَضِيَ اللهُ عَنِ الْعَبْدِ، أَتَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا سَخِطَ عَلَيْهِ، أَتَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهَا».

* قوله: «أنتى عليه»: ظاهر خط النسخ هاهنا أنه على بناء الفاعل، فالمعنى: أثبت له على لسان عباده سبعة أنواع... إلخ.

٥٠١٠- (١١٣٦٤) - (٤٠/٣) عن أبي سعيد: أن رسولَ الله ﷺ قال: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ، فَصَنَعَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، فَكَانَتْ تَسِيرُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ قَصِيرَتَيْنِ، وَاتَّخَذَتْ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَحَشَّتْ تَحْتَ فَصِّهِ أَطْيَبَ الطِّيبِ الْمِسْكَ، فَكَانَتْ إِذَا مَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ، حَرَّكَتْهُ، فَتَفَخَّ رِيحُهُ».

* قوله: «بين امرأتين قصيرتين»: في «مسلم»: طويلتين^(١)، ولذا قيل: صوابه «طويلتين»، وفي الحديث بيان عظم مكرهن.

٥٠١١- (١١٣٦٥) - (٤٠/٣-٤١) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: جاء يهوديٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، قد ضُربَ في وجهه، فقال له: ضَرَبَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «لِمَ فَعَلْتَ؟»، قال: يا رسولَ الله! فَضَّلَ موسى عليك، فقال

(١) رواه مسلم (٢٢٥٢)، كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب.

النبي ﷺ: «لا تفضلوا بعض الأنبياء على بعض؛ فإن الناس يضعفون يوم القيامة، فأكون أول من يرفع رأسه من التراب، فأجد موسى - عليه السلام - عند العرش، لا أدري أكان فيمن صعق، أم لا؟».

* قوله: «قد ضرب في وجهه»: على بناء المفعول.

* «فقال النبي ﷺ»: أي: للصحابي بعد أن حضر عنده.

* «فضل»: من التفضيل، وكذا قوله ﷺ: «لا تفضلوا»: أي: لا تشتغلوا بالتفضيل بينهم؛ لأنه يؤدي إلى توهم التقيص، وهذا لا ينفي التفاضل بينهم.

* «يصعقون»: من صعق؛ كعلم؛ أي: يذهبون عن الحس.

* «أول من يرفع»: أي: ممن علم صعقه، فلا يرد أن موسى كان أول من رفع على تقدير أنه صعق، وأراد بهذا: أنكم كيف تفضلوني على موسى، وهو قد يؤدي إلى تقيص قدره، مع أنه من الفضل بهذه المثابة، والله تعالى أعلم.

٥٠١٢ - (١١٣٦٧) - (٤١/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن إبليس قال لربه - عز وجل -: وعزتك وجلالك! لا أبرح أغوي بني آدم ما دامت الأرواح فيهم، فقال له ربه - عز وجل -: فبعزتي وجلالي! لا أبرح أغفر لهم ما استغفروني».

* قوله: «لا أبرح أغفر لهم»: فيه: أنه لا ينبغي للعبد اليأس من الرحمة، وإنما ينبغي له الاستغفار، وترك الإصرار.

٥٠١٣ - (١١٣٦٩) - (٤١/٣) عن أبي السائب: أنه قال: أتيت أبا سعيد الخدري، فبينما أنا جالس عنده، إذ سمعت تحت سريره تحريك شيء، فنظرت،

فَإِذَا حَيَّةٌ، فَقَمْتُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَالِكُ؟ قُلْتُ: حَيَّةٌ هَاهُنَا، فَقَالَ: فَتَرِيدُ مَاذَا؟
 قُلْتُ: أَرِيدُ قَتْلَهَا، فَأَشَارَ لِي إِلَى بَيْتٍ فِي دَارِهِ تَلْقَاءَ بَيْتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّ لِي
 كَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ -
 وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ -، فَأَذِنَ لَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلَاحِهِ مَعَهُ، فَأَتَى دَارَهُ،
 فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ، فَقَالَتْ: لَا تَعْجَلْ حَتَّى
 تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَإِذَا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ، فَطَعَنَهَا بِالرُّمْحِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا
 فِي الرُّمْحِ تَرْتِكِضُ، قَالَ: لَا أُدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا، الرَّجُلُ أَوْ الْحَيَّةُ؟ فَأَتَى
 قَوْمَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ صَاحِبِنَا؟ قَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ»
 مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَحَذِّرُوهُ ثَلَاثَ
 مَرَّاتٍ، ثُمَّ إِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ».

* قوله: «استأذن رسول الله ﷺ»: قال النووي: قال العلماء: هذا الاستئذان
 امتثال لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾^(١) [النور:
 .[٦٢]

* «بسلاحه»: خوفاً عليه من اليهود.

* «فأشار إليها»: من شدة الغيرة.

٥٠١٤ - (١١٣٧٢) - (٤١/٣) عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، سمع أبا سعيد
 الخُدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى
 أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدَّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ:
 يَا وَيْلَهَا! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا
 الْإِنْسَانُ، لَصَعِقَ». قَالَ حَجَّاجٌ: لَصَعِقَ.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤ / ٢٣٤).

* قوله : «إذا وضعت الجنازة» : أي : الميت على النعش .

* «قالت : قدموني» : أي : إلى ما أعد الله تعالى من الكرامة .

قال القسطلاني : تقول حقيقة بلسان القال بحروف وأصوات يخلقها الله تعالى فيها^(١) .

قلت : قد تقدم قريباً أنه يعرف من يغسله وغيره .

* «يا ويلها» : عدل إلى ذلك كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه ، وفي رواية أبي هريرة قالت : «يا ويلتاه ! أين^(٢) تذهبون بي؟»^(٣) .

* «لصعق» : قيل : ذكر في «مختار الصحاح» أن صَعَقَ - بفتح العين - من باب قطع : إذا ألقيت عليه الصَّاعِقَةُ ، وصَعِقَ - بكسر العين - : إذا غشي عليه^(٤) .

ثم قيل : هذا مخصوص بصوت غير الصالح ، وقيل : بل عام ، وفي رواية ابن منده بلفظ : «لو سمعه الإنسان ، لصعق من المحسن والمسيء»^(٥) ، وهذا نص في العموم .

٥٠١٥ - (١١٣٧٣) - (٤١/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِي بَضَبٌ ، فَقَلْبُهُ بَعُودٌ كَانَ فِي يَدِهِ ظَهْرَهُ لِبَطْنِهِ ، فَقَالَ : «تَاهَ سِبْطٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَإِنْ يَكُنْ ، فَهُوَ هَذَا» .

* قوله : «أني بضب» : على بناء المفعول .

(١) انظر : «إرشاد السَّاري» له (٤١٩/٢) .

(٢) في الأصل : «أن» .

(٣) كما تقدم في «مسنده» (٢/٢٩٢) .

(٤) انظر : «مختار الصحاح» (ص : ١٥٢) .

(٥) وانظر : «فتح الباري» لابن حجر (٣/١٨٥) .

* «بعود»: سيجيء أنه أمرٌ غيرَه بالقلب، فكأنه استعمل العود حين القلب بمنزلة من يعين غيره على فعل .

* «ناه»: أي: ذهب وغاب، أو هلك بالمسخ .

* «فإن يكن»: أي: باقياً بعد المسخ .

٥٠١٦ - (١١٣٧٥) - (٤٢/٣) عن أبي النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، فَضْرَبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجْعَةَ، فَأَوْجَعَهُ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي، أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجْعَةٌ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَا حَمَلَك عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذِهِ؟

* قوله: «قد نهى عن هذه»: أي: هذه الخصلة، أو الفعلة، وقد جاء عنه ﷺ فعله أيضاً، فلذلك قالوا: النهي إذا خاف بذلك كشف العورة .

٥٠١٧ - (١١٣٧٧) - (٤٢/٣) عن أبي سعيد، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ شِرَاءِ مَا فِي بَطُونِ الْأَنْعَامِ حَتَّى تَضَعَ، وَعَنْ مَا فِي ضُرُوعِهَا إِلَّا بِكَيْلٍ، وَعَنْ شِرَاءِ الْعَبْدِ وَهُوَ أَبْقَى، وَعَنْ شِرَاءِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقَسَمَ، وَعَنْ شِرَاءِ الصَّدَقَاتِ حَتَّى تُقْبَضَ، وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ.

* قوله: «إلا بكيل»: كأن المراد: إلا بعد أن يجلب، فيصلح لحللول الكيل فيه؛ كما يدل عليه السُّوق؛ فإن الحديث مسوق للنهي عن الغرر .

* «وعن ضربة الغائص»: هو أن يقول: أغوص في البحر غوصة بكذا، فما أخرجته، فهو لك .

٥٠١٨ - (١١٣٧٩) - (٤٢/٣) عن سعيد بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه: أنه شكا إلى رسول الله ﷺ حاجته، فقال رسول الله ﷺ: «اضبر أبا سعيد؛ فإن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع من السيل من أعلى الوادي، ومن أعلى الجبل إلى أسفله».

* قوله: «فإن الفقر»: لأن المحبة لا تتم إلا بالمجانسة.

٥٠١٩ - (١١٣٨٠) - (٤٢/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: افتخر أهل الإبل عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «السكينة والوقار في أهل الغنم، والفخر والخيلاء في أهل الإبل».

* قوله: «السكينة»: لعل هذا من باب المجانسة التي تقتضيها المصاحبة.

* «والخيلاء»: - بضم أو كسر -: الكبر والعجب.

وفي «المجمع»: وفيه أن صحبة الحيوان تؤثر في النفس بإعداء هيئات وأخلاق تناسب طبعها.

٥٠٢٠ - (١١٣٨٥) - (٤٢/٣ - ٤٣) عن مولى لأبي سعيد الخدري، قال: بينما أنا مع أبي سعيد الخدري مع رسول الله ﷺ، إذ دخلنا المسجد، فإذا رجل جالس في وسط المسجد، محتبياً مشبك أصابعه بعضها في بعض، فأشار إليه رسول الله ﷺ، فلم يفتن الرجل لإشارة رسول الله ﷺ، فالتفت إلى أبي سعيد، فقال: «إذا كان أحدكم في المسجد، فلا يشبك؛ فإن التشبيك من الشيطان، وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما دام في المسجد حتى يخرج منه».

* قوله: «مشبك أصابعه»: من التشبيك، وهو إدخال الأصابع بعضها في

بعض، ورفع «مشبك» على أنه خبر إن كان «جالس» صفة، أو خبر بعد خبر إن كان «جالس» خبراً، ويحتمل أنه منصوب على الحالية مضاف إلى ما بعده إضافة لفظية.

* قوله: «فلم يفتن»: في «القاموس»: فتن به، وإليه، وله؛ كفرح ونصر وكرم^(١)؛ أي: فلم يفهم.

* «فلا يشبكن»: قيل: هذا النهي لمن كان في الصلاة، أو لمن خرج إليها وانتظرها؛ لكونه كمن في الصلاة، وهذه الهيئة ليست من هيئات الصلاة، وإلا فلا كراهة في التشبيك مطلقاً؛ فإنه قد جاء من النبي ﷺ في قصة ذي اليدين، لكن بعد ما خرج من الصلاة في زعمه، فمعنى قوله: «من الشيطان»؛ أي: في حق المصلي، أو المنتظر مثلاً، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وإسناده حسن^(٢).

٥٠٢١ - (١١٣٨٦) - (٤٣/٣) عن الأغرّ أبي مُسلم، قال: أشهدُ على أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ: أنهما شهدا على النبي ﷺ: أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ هَبَطَ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ؟».

* قوله: «هبط»: المراد: ما يليق به من الهبوط، وتحقيقه مفوض إلى علمه تعالى.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٥٧٧).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ٢٥).

٥٠٢٢ - (١١٣٨٧) - (٤٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَرْكَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَرْفَعُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟»، قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْبَبْتَ أَنْ أَعْلَمَ تَعْلَمَ ذَلِكَ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: «اتَّقُوا خِدَاجَ الصَّلَاةِ» إِذَا رَكَعَ الْإِمَامُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا».

* قوله: «أحببت أن أعلم تعلم ذلك أم لا»: كأنه سمع قوله ﷺ: «إني لأراكم من وراء ظهري» فتعمد ذلك؛ ليظهر له أنه هل علم النبي ﷺ بفعله ذلك أم لا، فيظهر له تصديق قوله بمعانته دليله، والله تعالى أعلم.

٥٠٢٣ - (١١٣٩٠) - (٤٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: حَجَجْنَا، فَنَزَلْنَا تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَجَاءَ ابْنُ صَائِدٍ، فَنَزَلَ فِي نَاحِيَّتِهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ، مَا صَبَّ هَذَا عَلِيٌّ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَا أَلْقَى مِنَ النَّاسِ وَمَا يَقُولُونَ لِي؟! يَقُولُونَ: إني الدجال! أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الدَّجَالُ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: بلى. وقال: قَدْ وُلِدَ لِي، وَقَدْ خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَكَأَنِّي رَقَقْتُ لَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِمَكَانِهِ لَأَنَا. قَالَ: قُلْتُ: تَبَّأَ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ.

* قوله: «ما صبَّ»: - بفتح صاد وتشديد -؛ أي: أي شيء أوقع هذا البلاء علي؟

* «أما سمعت»: بالخطاب.

* «إن أعلم الناس»: - بتشديد إن، ونصب أعلم، وجر الناس بالإضافة.

* «بمكانه»: أي: بمكان الدجال.

* «لأننا»: خبر أن .

* «تبا لك»: دعاء عليه بالهلاك حيث شبه الأمر عليه .

٥٠٢٤ - (١١٤٠١) - (٤٤/٣) عن هلال بن حصين، قال: نزلتُ على أبي سعيدٍ الخُدريِّ، فضمَّني وإياه المجلسُ، قال: فحدَّثَ أنه أصبح ذاتَ يومٍ، وقد عَصَبَ على بطنه حَجراً من الجوع، فقالت له امرأته أو أمه: ائتِ النبيَّ ﷺ فاسأله، فقد أتاه فلانٌ، فسأله، فأعطاه، وأتاه فلانٌ، فسأله، فأعطاه، فقال: قلتُ: حتى ألتمسَ شيئاً. قال: فالتمسْتُ، فأتيته، قال حجاج: فلم أجد شيئاً، فأتيته وهو يخطبُ، فأدركتُ من قوله وهو يقول: «مَنْ اسْتَعْفَ يُعْفَهُ اللهُ، وَمَنْ اسْتَعْنَى يُعْنِهِ اللهُ، وَمَنْ سَأَلْنَا إِمَّا أَنْ نَبْدَلَ لَهُ، وَإِمَّا أَنْ نُوَسِّيه - أبو حمزة الشَّاكِّ -، وَمَنْ يَسْتَعِفُّ عَنَّا أَوْ يَسْتَعْنِي أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّنْ يَسْأَلُنَا»، قال: فرجعتُ، فما سألتُه شيئاً، فما زال اللهُ - عز وجل - يبرزُفنا، حتى ما أعلمُ في الأنصارِ أهلَ بيتٍ أكثرَ أموالاً منا .

* قوله: «قلت: حتى ألتمس شيئاً»: كأنه أراد أن يطلب شيئاً أولاً، فإن لم يجد، يأتِه، وإن وجد، اكتفى به .

٥٠٢٥ - (١١٤١٢) - (٤٥/٣) عن أبي سعيد الخُدريِّ: أن رسولَ اللهِ ﷺ أتى بتمرٍ رِيَّانَ، وكان تمرٌ نبيِّ اللهِ ﷺ تماًراً بعلاً فيه يُيسُّ، فقال: «أَتَى لَكُمْ هَذَا التَّمْرُ؟»، فقالوا: هذا تمرٌ ابتعنا صاعاً بصاعين من تمرنا، فقال النبيُّ ﷺ: «لا يَصْلُحُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرِكَ، ثُمَّ ابْتَعْ حَاجَتَكَ» .

* قوله: «تمرّاً بعلاً»: - بفتح فسكون مهملة -: هو كل نخل وشجر وزرع

لا يسقى، أو ما سقته السماء، كذا في «القاموس»^(١).

* «ثم ابتاع حاجتك»: هكذا في النسخ، والصواب: «ثم ابتع»، والله تعالى أعلم.

٥٠٢٦ - (١١٤١٩) - (٤٦/٣) عن عبد الله بن عاصم، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يَحْلَلَ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا؛ فَإِنَّهُ خَاتِمُهُمْ عَلَيْهَا، فَإِذَا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ، فَرَأَيْتُمُ الْوَطْبَ أَوْ الرَّأْوِيَةَ أَوْ السَّقَاءَ مِنَ اللَّبَنِ، فَتَادُوا أَصْحَابَ الْإِبِلِ ثَلَاثًا، فَإِنْ سَقَاكُمْ، فَاشْرَبُوا، وَإِلَّا، فَلَا، وَإِنْ كُنْتُمْ مُزْمِلِينَ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «وَلَمْ يَكُنْ مَعَكُمْ طَعَامٌ، فَلْيُمْسِكُهُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، ثُمَّ اشْرَبُوا».

* قوله: «أَنْ يَحْلَلَ صِرَارَ نَاقَةٍ»: من حل يحل - بضم الحاء المهملة -: إذا فكه، والصَّرَارُ؛ ككِتَابٍ: ما يُشَدُّ بِهِ الشَّيْءَ؛ أَي: إِذَا وَجَدْتُمْ نَاقَةَ مَرْبُوطَةً الضَّرْعَ، فَلَيْسَ لَكُمْ أَنْ تَفْكُوا صِرَارَهَا، وَتَشْرَبُوا لَبَنَهَا بِلَا إِذْنِ أَهْلِهَا.

* «فَإِنَّهُ خَاتِمُهُمْ عَلَيْهَا»: أَي: إِنْ رِبَطْتُمْ الضَّرْعَ أَمَارَةً عَلَى مَنْعِهِمْ مِنْ ذَلِكَ، فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ مَعَ أَمَارَةِ الْمَنْعِ.

* «بِقَفْرٍ»: - بفتح قاف وسكون فاء -: الْمَكَانُ الْخَالِي مِنَ الْعِمَارَةِ.

* «فَرَأَيْتُمُ الْوَطْبَ»: - بفتح واو فسكون مهملة -: سَقَاءُ اللَّبَنِ، وَهُوَ جِلْدُ الْجَذَعِ فَمَا فَوْقَهُ.

* «وَإِنْ كُنْتُمْ مُزْمِلِينَ»: من أرمل: إذا احتاج.

* «فَلْيُمْسِكُهُ رَجُلَانِ»: أَي: لِثَلَاثِ يُوَدِّي إِلَى الْقِتَالِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيلسوف أبي عبد الله (ص: ١٢٤٩).

وفي «المجمع»: قلت: رواه ابن ماجه، بعضه بغير سياقه رواه أحمد،
ورجاله ثقات^(١).

٥٠٢٧ - (١١٤٢٠) - (٤٦/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أنه قال في الوهم:
«يتوَّخَى»، فقال له رجل: عن النبي ﷺ؟ قال: فيما أعلم.

* قوله: «أنه قال في الوهم: يتوَّخَى»: أي: إذا وهم في الصلاة، فلم يدركم
صلى؟ فليطلب الصواب.

٥٠٢٨ - (١١٤٢٣) - (٤٦/٣) عن أبي سعيد، قال: أتى رسول الله ﷺ على نَهْرٍ
من السماء والنَّاسُ صِيَامٌ في يوم صَائِفٍ مشاةً، ونبيُّ الله على بَعْلَةٍ له، فقال:
«اشْرَبُوا أَيُّهَا النَّاسُ»، قال: فَأَبَوْا، قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَيْسَرُكُمْ، إِنِّي
رَاكِبٌ»، فَأَبَوْا، قال: فَتَنَى رسولُ الله ﷺ فِخْذَهُ، فنزل، فَشَرِبَ، وَشَرِبَ النَّاسُ،
وما كان يريد أن يَشْرَبَ.

* قوله: «على نهر من السماء»: أي: من ماء المطر.

* «مشاة»: خبر بعد خبر.

* «إني أيسرکم»: من اليسار؛ أي: أغناكم عن الماء أو الإفطار.

* «وما كان يريد أن يشرب»: فيه دليل على أنه يجوز للمسافر الإفطار بعد أن
شرع في الصوم بلا ضرورة.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٤/ ١٦٢).

٥٠٢٩- (١١٤٢٥) - (٤٦/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضَلَّ سِبْطَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَرْهَبُ أَنْ تَكُونَ الضَّبَابُ».

* قوله: «ضل سبطين»: هكذا في النسخ، والظاهر: «سبطان»؛ أي: غابا، ولعله من ضلَّ فلان فرسه: إذا ذهب عنه، والتقدير: ضل سبطين أهلهما؛ أي: غابا عنهم، إلا أنه حذف أهلها، وأضمر ضميره في ضل؛ لظهوره؛ إذ لا يُضِل الشخص إلا أهله، وإفراد الضمير لإفراد الأهل لفظاً، والله تعالى أعلم.

٥٠٣٠- (١١٤٣٣) - (٤٧/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قلنا: يا رسولَ الله! هذا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَاهُ، فكيف الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قال: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ».

* قوله: «هذا السلام عليك قد علمناه»: أي: إن الله تعالى أمرنا بالصلاة والسلام عليك، فالسلام معلوم عندنا، فيمكن لنا العمل به، والمراد به أنه كسلام بعضنا على بعض، أو أنه كالسلام في التشهد، وعلى التقديرين هو معلوم، لكن الصلاة غير معلومة، فلا بدَّ من بيانها؛ إذ لا يمكن العمل بدونه.

٥٠٣١- (١١٤٣٧) - (٤٧/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: مُرَّ عَلَى مِرْوَانَ بِجَنَازَةٍ، فَلَمْ يَقُمْ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَامَ، قَالَ: فَقَامَ مِرْوَانَ.

* قوله: «مُرَّ عَلَى مِرْوَانَ»: على بناء المفعول، وكذا الثاني، وقد جاء أن هذا القيام منسوخ.

٥٠٣٢- (١١٤٣٨) - (٤٧/٣) عن أبي سعيد، قال: أصبنا سيباً يوم حُنَيْنٍ، فكثراً
نلتَمِسُ فداءهنَّ، فسألنا رسولَ الله ﷺ عن العزل، فقال: «اصنعوا ما بدا لكم»،
فما قضَى اللهُ فهو كائناً، فليسَ من كلِّ الماءِ يكونُ الولدُ».

* قوله: «نلتمس فداءهن»: أي: ثمنهن بالبيع؛ أي: فكرهننا الأولاد منهن
لذلك.

* «فليس من كل الماء يكون الولد»: أي: بل يكون من بعضه، فإن قضى
بالولد، يخرج ذلك البعض الذي يكون منه الولد في أثناء الجماع، قيل: وقت
الإنزال، فلا ينفع العزل في دفعه.

٥٠٣٣- (١١٤٤٠) - (٤٧/٣ - ٤٨) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحقرن أحدكم نفسه إذا رأى أمراً لله فيه مقال أن يقول فيه، فيقال له يوم القيامة: ما منعك أن تقول فيه؟ فيقول: رب! خشيت الناس، قال: فإنا أحق أن نخشى». وقال أبو نعيم - يعني في الحديث -: «وإنني كنتُ أحقُّ أن تخافني».

* قوله: «لا يحقرن»: من حقره؛ كضرب، أو من التحقير.

* «إذا رأى أمراً»: بالتنوين لا بالإضافة إلى ما بعده.

* «الله فيه مقال»: هذه الجملة صفة لأمر، والمقال بمعنى القول، هكذا في
الأصل القديم، وقد صُحِفَ في بعض الأصول، فجعل موضعه: «فقال» على
لفظ الماضي - بالفاء - ثم «لا يقوله»، في الأصل القديم «أن يقول فيه»، موضع
ثم «لا يقوله» وهو صحيح على أنه بدل من مقال، وأما معنى «ثم لا يقوله»،

ففيده قوله: «لا يحقرن»؛ إذ معناه؛ أي: لا يحقرن بترك ما عليه من المقال،
والله تعالى أعلم بالحال، والحديث قد تقدم أيضاً.

٥٠٣٤- (١١٤٤٧) - (٤٨/٣) عن سليمان بن علي الربيعي، سَمِعْتُ أبا الجوزاء،
قال: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يُفْتِي فِي الصَّرْفِ، قال: فَأَفْتَيْتُ بِهِ زَمَانًا، قال: ثم لَقَيْتُهُ،
فَرَجَعَ عَنْهُ، قال: فَقُلْتُ لَهُ: وَلِمَ؟ فقال: إنما هو رأي رأيته، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ
الْخُدْرِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

* قوله: «يفتي في الصرف»: أي: بجواز الزيادة فيه مع اتحاد الجنس إذا كان
يداً بيد.

* «إنما هو رأي رأيته»: قد جاء أنه كان يروي فيه حديث أسامة: «إنما الربا
في النسبة»^(١)، فكانه جعله رأياً نظراً إلى أن الحديث يحتمل تخصيصه بمختلف
الجنس، فحمله على العموم يكون رأياً منه، وأما معنى «نهى عنه» في حديث
أبي سعيد: هو أنه نهى عن الزيادة مع اتحاد الجنس، والله تعالى أعلم.

٥٠٣٥- (١١٤٥٢) - (٤٨/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا نُزْرَقُ تَمْرَ
الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* قوله: «نُزْرَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ»: على بناء المفعول؛ أي: يعطينا النبي ﷺ تَمْرًا
مجتمعاً من أنواع شتى، وهذا المتن مختصر، ستجيء بقيته قريباً.

(١) كما رواه مسلم (١٥٩٦)، كتاب: المساقاة، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل.

٥٠٣٦- (١١٤٥٧) - (٤٩/٣) عن أبي سعيد، قال: كنا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ - قال يزيد: تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الْجَمْعِ - على عهد رسول الله ﷺ، فنبيعُ الصاعين بالصاع، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ، ولا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ، ولا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ». قال يزيد: «لا صاعاً تمرٍ بصاعٍ، ولا صاعاً حنطةٍ بصاعٍ».

* قوله: «قال يزيد: لا صاعاً تمرٍ»: أي: بالرفع على إبطال عمل «لا»، أو على أنها «لا» المشبهة بليس، أو على أن تقديره: لا يصح صاعاً تمر؛ أي: بيعهما.

٥٠٣٧- (١١٤٦٩) - (٥٠/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استجدَّ ثوباً، سَمَّاهُ باسمه: عِمَامَةً، أو قَمِيصاً، أو رداءً، ثم يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ، وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَمِنْ شَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ».

* قوله: «سماه باسمه: عمامة»: - بالنصب -؛ أي: سماه عمامة باسم جنسه.

٥٠٣٨- (١١٤٧٣) - (٥٠/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قام من الليل، واستفتح صلواته وكبَّر، قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ»، ثم يقول: «لا إله إلا الله» ثلاثاً، ثم يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ»، ثم يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ» ثلاثاً، ثم يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ».

* قوله: «وتعالى جَدُّكَ»: في «النهاية»؛ أي: علا جلالك وعظمتك^(١).

* «من هَمْزِهِ... إلخ»: كل من الثلاثة بفتح فسكون، وجاء تفسير الأول بالمؤوثة، وهو نوع من الجنون يعتري الإنسان، فإذا أفاق، عاد إليه كمال العقل، وأصل الهمز: الدفع والنخس، وتفسير الثاني بالتكبر؛ كأن المتكبر نفخ فيه الشيطان فانتفخ، فخيل إليه أنه صار كبيراً، وتفسير الثالث بالشعر، والمراد المذموم، كأن الشيطان ينفثه من فيه، والله تعالى أعلم.

٥٠٣٩_ (١١٤٧٤) - (٥٠/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا رَأَهُ أَوْ شَهِدَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقَرَّبُ مِنْ أَجَلٍ، وَلَا يُبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ أَوْ يُذَكَّرَ بِعَظِيمٍ».

* قوله: «أن يقول بحق»: أي: يتكلم به.

* «فإنه»: أي: التكلم بحق، وقوله: «أن يقول بحق» بدل منه، أو الضمير للشأن، و«أن يقول بحق» فاعل الفعلين على التنازع.
* «لا يقرب»: من التقريب.

* «أو يُذَكَّرَ بِعَظِيمٍ»: على بناء المفعول؛ أي: أو يذكره الناس بكلام عظيم يطعنون به فيه، أو يلومون به عليه، والله تعالى أعلم.

٥٠٤٠_ (١١٤٧٩) - (٥١/٣) عن سليمان الربيعي، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ غَيْرَ مَرَّةٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ، اثْنَيْنِ بَوَاحِدٍ، أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَأَقْل، قَالَ: ثُمَّ حَجَجْتُ مَرَّةً أُخْرَى، وَالشَّيْخُ حَيٌّ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٤٤).

عن الصَّرْفِ، فقال: وَرَناً بوزنٍ. قال: فَقُلْتُ: إنك قد أَفْتَيْتَنِي اثنين بواحد، فلم أزلُ أَفْتِي به مُنْذُ أَفْتَيْتَنِي. فقال: إن ذلك كان عن رأيي، وهذا أبو سعيد الخُدري يُحدِّث عن رسول الله ﷺ، فتركْتُ رأيي إلى حديثِ رسول الله ﷺ.

* قوله: «اثنين بواحد»: أي: بع اثنين بواحد.

* «أكثر من ذلك»: أي: بع أكثر من ذلك.

٥٠٤١ - (١١٤٨٢) - (٥١/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلُوا رُفْقَاءَ، رُفْقَةً مَعَ فُلَانٍ، وَرُفْقَةً مَعَ فُلَانٍ، قَالَ: فَنَزَلْتُ فِي رُفْقَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ مَعَنَا أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَنَزَلْنَا بِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ حَامِلٌ، فَقَالَ لَهَا الْأَعْرَابِي: أَيَسْرُكُ أَنْ تَلِدِي غُلَامًا؟ إِنْ أَعْطَيْتَنِي شَاةً وَلَدْتِ غُلَامًا، فَأَعْطَتْهُ شَاةً، وَسَجَّعَ لَهَا أُسَاجِيعَ، قَالَ: فَذَبِحَ الشَّاةَ، فَلَمَّا جَلَسَ الْقَوْمُ يَأْكُلُونَ، قَالَ رَجُلٌ: أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الشَّاةُ؟ فَأَخْبَرَهُمْ، قَالَ: فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّزًا مُسْتَنْبِلًا مُتَقَيِّمًا.

* قوله: «رُفْقَةً مَعَ فُلَانٍ»: - بضم راء أو كسرهما وسكون فاء -: جماعة ترفقهم في السفر.

* «وسجع»: كمنع؛ أي: نطق بكلام به فواصل، وهي الأساجيع، والمراد: أنه فعل لها فعل الكهان، فإن عادتهم الإسجاع لترويج أباطيلهم.

* «فرايت أبا بكر متبرزاً»: من تبرز؛ أي: خرج إلى الفضاء لقضاء الحاجة.

* «مستنبلًا»: النبئل - بنون ثم باء مفتوحتين -: حجارة يُسْتَنْجَى بها، فلعل استنبل يكون بمعنى: طلب النبئل للاستنجاء بها؛ كما هو المعتاد بعد قضاء الحاجة.

* «متقيئاً»: من القيء؛ أي: أخرج ما أكل منه بكل وجه ممكن، والله تعالى أعلم.

٥٠٤٢ - (١١٥٠٣) - (٥٣/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ في العزْل: «أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ أَقْرَهُ قَرَارَهُ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْقَدْرُ».

* قوله: «أَقْرَهُ قَرَارَهُ»: أي: اجعل الماء في مفره؛ أي: لا تعزل.

٥٠٤٣ - (١١٥٠٨) - (٥٤/٣) عن عياض، حدّثني أبو سعيد، قال: كان النبي ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعَبِيدِ. قال يحيى: لا أعلمه إلا قال: الْفِطْرُ وَالْأَضْحَى، فَيَصَلِّي بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ، فيقوم قائماً، فيستقبل الناس بوجهه، ويقول: «تَصَدَّقُوا»، فكان أكثر من يتصدق النساء. قال عبد الرزاق: بِالْحَاتِمِ وَالْقُرْطِ وَالشَّيْءِ، فذكر معناه، فإن كانت له حاجة، أو أراد أن يضع بعثاً، تكلم، وإلا، انصرفت.

* قوله: «أو أراد أن يضع بعثاً»: أي: يقرر جيشاً.

٥٠٤٤ - (١١٥١٠) - (٥٤/٣) عن أبي سعيد الخدري، قال: سأله رجل عن الغُسل من الجنابة؟ فقال: ثلاثاً. فقال: إني كثير الشعر. قال أبو سعيد: كان رسول الله ﷺ أكثر شعراً منك وأطيب.

* قوله: «سأله رجل عن الغسل من الجنابة»: أي: كم مرة يغسل فيه الرأس؟

* «فقال: ثلاثاً»: أي: ثلاث مرات يغسل فيه الرأس، وبهذا ظهر ارتباط هذا

الكلام بما بعده.

٥٠٤٥ - (١١٥١٢) - (٥٤/٣) عن مولى لأبي سعيد الخُدري: أنه كان مع أبي سعيد وهو مع رسول الله ﷺ، قال: فدخل النبي ﷺ، فرأى رجلاً جالساً وسط المسجد، مُشَبَّكاً بين أصابعه، يحدث نفسه، فأوماً إليه النبي ﷺ، فلم يَفْطَن، قال: فالتفتَ إلى أبي سعيد، فقال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ؛ فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ».

* قوله: «مشبك بين أصابعه»: إن قرىء - بالنصب - كما يقتضيه خط بعض النسخ، فالأمر واضح، وإن قرىء - بالرفع -، فالتقدير: هو مشبك بين أصابعه.

٥٠٤٦ - (١١٥٢٢) - (٥٥/٣) وبهذا الإسناد: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَأَى، فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ بِي».

* قوله: «فقد رأى الحق»: أي: فقد رأى الرؤيا الحق.

* «لا يتكون بي»: أي: لا يظهر في صورتي للرائي.

وقد سبق تحقيق ما يتعلق بهذا المتن، والله تعالى أعلم.

٥٠٤٧ - (١١٥٢٤) - (٥٥/٣) عن عبد الله بن قُرَيْطٍ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَعَرَفَ حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مِمَّا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فِيهِ، كَفَّرَ مَا قَبْلَهُ».

* قوله: «وعرف حدوده»: أي: عرف ما ينبغي الوقوف عنده من الحدود، ولا يحسن تجاوزه.

* «مما كان ينبغي له أن يتحفظ فيه»: من الكذب والغيبة وأمثالهما.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وفيه عبد الله بن قريظ، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، انتهى^(١).

وقال الحافظ في «التعجيل» بعد ذكر أنه مجهول: قلت: ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من «الثقات»، وقال: شامي، ورأيت به بخط الصدر البكري: ابن قرط، بغير تصغير^(٢).

٥٠٤٨ - (١١٥٢٦) - (٥٥/٣) عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ، قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ، كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ، يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَأَطْعَمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ». قال عبد الله: قال أبي: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، وهذا أتم.

* قوله: «وأولوا معروفكم المؤمنين»: هو من أوليته معروفاً: إذا أعطيته إياه.

٥٠٤٩ - (١١٥٢٧) - (٥٥/٣) عن أبي سعيد الخُدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لِيْحْيَانَ، قَالَ: يَعْنِي: «لِيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلًا»، وَقَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

* قوله: «ليبعث من كل رجلين رجلاً»: أي: ليعت المتولّي لبعث الجيش، أو الأمير عليهم، من كل رجلين رجلاً.

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٣/ ١٤٣ - ١٤٤).

(٢) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٢٣٣).

٥٠٥٠ - (١١٥٣٠) - (٥٥/٣) عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «الله - عز وجل - مئة رحمة، فقسّم منها جزءاً واحداً بين الخلق، فيه يترحم الناس والوحش والطير».

* قوله: «فقسّم منها جزءاً واحداً»: أي: رحمة واحدة.

* «فيه»: أي: فيسبب ذلك الجزء المقسوم.

٥٠٥١ - (١١٥٣١) - (٥٥/٣ - ٥٦) عن أبي هريرة: أنّ رسول الله ﷺ قال: «الله مئة رحمة، عنده تسعة وتسعون، وجعل عندكم واحدة، تراحمون بها بين الجن والإنس، وبين الخلق، فإذا كان يوم القيامة، ضمّها إليها».

* قوله: «تراحمون بها»: أي: تتراحمون بتلك الرحمة الواحدة تراحمًا واقعًا بين الخلائق من الجن والإنس وغيرهما.

* «ضمّها إليها»: أي: حتى تتم المئة.

٥٠٥٢ - (١١٥٤٤) - (٥٧/٣) عن ابن جريج، أخبرني أبو قزعة: أنّ أبا نضرة أخبره، وحسنًا أخبرهما: أنّ أبا سعيد الخدري أخبره: أنّ وفد عبد القيس لما أتوا نبي الله ﷺ، قالوا: يا نبي الله! جعلنا الله فداك، ماذا يصلح لنا من الأشرطة؟ فقال: «لا تشربوا في التقيير»، فقالوا: يا نبي الله! جعلنا الله فداك، أو تدرى ما التقيير؟ قال: «نعم، الجذع يُنقرّ وسطه، ولا في الدباء، ولا في الحنمة، وعليكم بالموكى» قال روح: «بالموكى» مرتين.

* قوله: «أخبره أبو قزعة»: أنّ أبا نضرة أخبره، وحسنًا أخبرهما: أنّ أبا سعيد

الخدري أخبره... إلخ»: قال الشيخ - رحمه الله - في «هامش نسخته»: صيغة

هذا السند على متن هذا الحديث وقعت هكذا في «مسلم» في كتاب الإيمان، قال الحافظ في «النكت الظراف»: إنه وقع لجماعة من أهل الحديث خبط في تأويله، قال: وقد صنف أبو موسى المدني في ذلك جزءاً مفرداً، وحاصل ما قال: إن الحافظ ذكر أن أبا نضرة أخبر أبا قرعة والحسن بهذا الحديث عن أبي سعيد، إلا أن الحافظ ذكر أن المراد به الحسن البصري، وأما الإمام النووي، فذكر أنه الحسن بن مسلم بن يناق، والله تعالى أعلم^(١).

* قوله: «بالموكي»: - بلا همز -: هو اسم مفعول من الإيكاء؛ أي: المربوط رأسه بالحبل، والمراد: القرية.

٥٠٥٣ - (١١٥٤٧) - (٥٧/٣) عن أبي سعيد الخُدري، قال: اجتمع أناسٌ من الأنصار، فقالوا: آثر علينا غيرنا، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فجمعهم، ثم خطبهم، فقال: «يا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَمْ تَكُونُوا أَذِلَّةً فَأَعَزَّكُمْ اللهُ؟»، قالوا: صدق الله ورسوله. قال: «أَلَمْ تَكُونُوا ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللهُ؟»، قالوا: صدق الله ورسوله، قال: «أَلَمْ تَكُونُوا فُقَرَاءَ فَأَغْنَاكُمْ اللهُ؟»، قالوا: صدق الله ورسوله، ثم قال: «أَلَا تُحْيِيُونَنِي، أَلَا تَقُولُونَ: أَتَيْتَنَا طَرِيداً فَأَوَيْنَاكَ، وَأَتَيْتَنَا خَائِفاً فَأَمَّنَّاكَ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبُقْرَانِ - يعني: البقر-، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ، فَتُدْخِلُونَهُ بِيُوتِكُمْ، لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكَوا وادِياً أَوْ شُعْبَةً، وَسَلَكَتُمْ وادِياً أَوْ شُعْبَةً، لَسَلَكَتْ وادِيَكُمْ أَوْ شُعْبَتِكُمْ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امِراً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

* قوله: «آثر علينا غيرنا»: أي: اختار غيرنا علينا بالأموال مع استحقاقنا

لها.

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٩٣ - ١٩٤).

* «أذلة»: بين الناس بقلة المال والنفر.

* «فأعزكم الله»: حيث صرتم مرجعاً لأهل الدين.

* «طريداً»: مخرجاً من مكة، يريد: أن ما أحستتم به غير منسي.

* «فأمناك»: - بالمد-.

* «والبُقْران»: الظاهر أنه جمع بقر؛ مثل: بلدان جمع بلد.

* «لولا الهجرة»: أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند الله.

* «لكنت امرأ من الأنصار»: أي: لعددت نفسي واحداً منهم؛ لكمال فضلهم

وشرفهم، بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود: الإخبار بما لهم من المزية بعد

مزية الهجرة، وأنها مزية يرضى بها مثله، وإلا فالانتقال لا يتصور، سيما

الانتساب بالنسب؛ فإنه حرام ديناً، والله تعالى أعلم.

٥٠٥٤ - (١١٥٥٤) - (٥٨/٣) عن أبي سعيد مولى المَهْرِيِّ: أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدِ

الْحُدْرِيِّ لِيَالِي الْحَرَّةِ، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا

وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ! لَا أَمْرُكَ

بِذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ

وَلَأَوَائِهَا فَيَمُوتُ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا كَانَ مُسْلِماً».

* قوله: «في الجلاء»: - بفتح الجيم والمد-؛ أي: في الخروج منها إلى بلاد

الرخاء.

* «أسعارها»: أي: غلاء الأسعار.

* «على جهد المدينة»: - بفتح الجيم-؛ أي: مشقتها.

٥٠٥٥ - (١١٥٥٨) - (٥٨/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَجِيءُ النَّبِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ الرَّجُلُ، وَالتَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغْتُمْ هَذَا؟ فيقولون: لا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ قَوْمَكَ؟ فيقولون: نعم، فيقالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقولون: محمد وأُمَّتُهُ. فَيُدْعَى وَأُمَّتُهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَ هَذَا قَوْمَهُ؟ فيقولون: نَعَمْ، فيقالُ: وَمَا عَلِمْتُمْ؟ فيقولون: جَاءَنَا نَبِيُّنَا فَأَخْبَرَنَا أَنَّ الرَّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾، قال: يقولُ: عَدْلًا، ﴿ لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٣].

* قوله: «يجيء النبي ومعه الرجل»: أي: ما أسلم من قومه إلا رجل، فيجيء معه يوم القيامة.

٥٠٥٦ - (١١٥٥٩) - (٥٩/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ، وَالتَّرْبِيبِ وَالتَّمْرِ.

* قوله: «عن الزهو والتمر»: الزهو - بفتح زاي أو ضمها وسكون هاء - : البُسْرُ المِلُون، بدا فيه حمرة أو صفرة، وطاب، والمعنى: أنه نهى عن الجمع بين الزهو والتمر في الانتباز.

٥٠٥٧ - (١١٥٦٦) - (٥٩/٣) عن أبي سعيد، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُ شَيْئًا، لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ».

* قوله: «وإذا أراد الله أن يخلق منه شيء»: على بناء المفعول، ورفع «شيء»

كما هو مقتضى الخط، وأعلى بناء الفاعل ونصبه، وقد عرفت وجهه غير مرة،
والله تعالى أعلم.

٥٠٥٨ - (١١٥٨٢) - (٦٠/٣) عن أبي نضرة، قال: سألت ابن عباس عن
الصرف، فقال: يد بيد؟ قلت: نعم. لا بأس. قال فلقيت أبا سعيد الخدري،
فأخبرته أني سألت ابن عباس عن الصرف. فقال: لا بأس. فقال: أو قال ذلك؟
أما إنا سنكتب إليه فلن يفتيكموه. قال: فوالله! لقد جاء بعض فتیان
رسول الله ﷺ بتمر، فأنكره، فقال: «كأن هذا ليس من تمر أرضنا»، فقال: كان
في تمرنا العام بعض الشيء، وأخذت هذا، وزدت بعض الزيادة، فقال:
«أضعفت، أزييت، لا تقربن هذا، إذا رابك من تمر شيء، فبعه، ثم اشتري الذي
يريد من التمر».

* قوله: «قلت: نعم لا بأس»: أي: قال: لا بأس به، وحذف القول
اختصاراً كثير^(١) في الكلام.

٥٠٥٩ - (١١٥٨٨) - (٦١/٣) عن يحيى بن زكريا، سمعت مجالداً يقول: أشهد
على أبي الوداك: أنه شهد على أبي سعيد الخدري: أنه سمعه يقول: قال
رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليرؤن أهل عليين كما ترؤن الكوكب الدرّي في
أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر لمنهم، وأنعمًا»، فقال إسماعيل بن أبي خالد
وهو جالس مع مجالد على الطنفسة: وأنا أشهد على عطية العوفي: أنه شهد على
أبي سعيد الخدري: أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك.

(١) في الأصل: «كثيراً».

* قوله: «وهو جالس مع مجالد على الطُّنْفُسة»: - بكسر طاء وفاء وضمهما، أو بكسر ففتح -: بساط له خمل رقيق، وجمعه طنافس.

٥٠٦٠ - (١١٥٨٩) - (٦١/٣ - ٦٢) عن أبي سعيد، قال: لما أمرنا النبي ﷺ أن نرجم ماعز بن مالك، خرّجنا به إلى البقيع، فوالله! ما حفّرنا له، ولا أوثقناه، ولكنه قام لنا، فرميناها بالعظام والخزف، فاشتكى، فخرج يشتد، حتى انتصب لنا في عرض الحرة، فرميناها بجلاميد الجندل حتى سكت.

* قوله: «ولا أوثقناه»: أي: ولا ربطناه بالحبل.

* «والخزف»: - بخاء وزاي معجمتين مفتوحتين وفاء -: كل ما عمل من طين وشوي بالنار حتى يكون فخاراً، كذا في «القاموس»^(١).

* «فاشتكى»: أي: ثقل عليه ذلك.

* «يشتد»: أي: يجري.

* «في عرض الحرة»: - بضم عين فسكون راء -: أي: في جانبها.

* «بجلاميد الجندل»: الجلاميد - بجيم آخره دال -: الحجارة الكبار، جمع جلمود - بفتح جيم -، والجندل؛ كجعفر: ما يقله الرجل من الحجارة، و- بكسر الدال، وبضم الجيم والدال -: الموضع الذي يجتمع فيه الحجارة.

٥٠٦١ - (٢/١١٥٩٣) - (٦٢/٣) عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ ردّد

آية حتى أضحّ.

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٠٣٨).

* قوله: «رد آية»: أي: كررها، وقد جاء أنه كرر قوله تعالى: ﴿إِنْ تَعَدَّيْتُمْ فَإِنَّمَا يَتَّبِعُ اللَّهُ عِبَادَكُمْ﴾ [المائدة: ١١٨]، والله تعالى أعلم.

٥٠٦٢ - (١١٥٩٥) - (٦٢/٣) حدثنا معاوية بن أبي سلام الحبشي قال: سمعت يحيى بن أبي كثير، سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: جاء بلال إلى رسول الله ﷺ بتمر، فقال: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا؟»، فقال: كان عندي تمر رديء، فبعته بهذا، فقال النبي ﷺ: «أَوْه، عَيْنُ الرَّبِّ، عَيْنُ الرَّبِّ، فلا تَقْرِبْنَهُ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ مَا بَدَا لَكَ».

* قوله: «أوه عين الربا»: هي كلمة تقال عند الشكاية والتوجع، وهي - بسكون الواو وكسر الهاء -، وربما قلبوا الواو ألفاً، وقد تشدد الواو مكسورة، وتسكن الهاء، وقد تحذف الهاء؛ أي: هذا البيع نفس البيع، كذا في «المجمع». وقد ضبط في بعض الأصول - بفتح الواو المشددة مع فتح الألف وسكون الهاء، والله تعالى أعلم.

* «فلا تقربنه»: ضبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة.

٥٠٦٣ - (١١٦٠١) - (٦٣/٣) عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ».

* قوله: «ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب»: الإفضاء: الوصول؛ أي: لا يصل إليه من داخل الثوب، قيل: أي: لا يجوز أن يضطجع رجلان في

ثوب واحد متجردين، وكذا المرأتان، ومن يفعل، يُعزر، وقيل: هو نهى تحريم إذا لم يكن بينهما حائل؛ بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل، فتنزيه.

٥٠٦٤ - (١١٦٠٤) - (٦٣/٣) عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، قال: كنتُ في حلقة من الأنصارِ، إن بعضنا ليستر ببعضٍ من العُرِي، وقارىءٌ لنا يقرأ علينا، فنحن نستمع إلى كتاب الله، إذ وقف علينا رسولُ الله ﷺ، وقعد فينا ليعدّ نفسه معهم، فكفَّ القارىءُ، فقال: «ما كُتِّمُ تَقُولُونَ؟»، فقلنا: يا رسولَ الله! كان قارىءٌ لنا يقرأ علينا كتاب الله، فقال رسولُ الله ﷺ بيده، وحلَّقَ بها، يومئذٍ إليهم أن تحلَّقُوا، فاستدارت الحلقة، فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عَرَفَ منهم أحداً غيري، قال: فقال: «أُبَشِّرُوا يا مَعْشَرَ الصَّعَالِيكِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وذلك خمسُ مئةٍ عامٍ».

* قوله: «ليعدّ نفسه معهم»: أي: ليجعل نفسه واحداً منهم؛ من العدّ.

* «أن تحلَّقوا»: من التحلَّق، و«أن» تفسيرية.

٥٠٦٥ - (١١٦٠٦) - (٦٣/٣) عن محمد بن عمرو بن ثابت، عن أبيه قال: مرَّ بي ابن عمر، فقلتُ: من أين أصبحتَ غادياً أبا عبد الرحمن؟ قال: إلى أبي سعيد الخدريّ، فانطلقتُ معه، فقال أبو سعيد: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إني نهيتُكم عن لُحُومِ الأَصْحاحِ وادِّخارِهِ بعد ثلاثةِ أيامٍ، فَكُلُوا وادِّخِرُوا، فَقَدْ جَاءَ اللهُ بالسَّعةِ، وَنَهَيْتُكُمْ عن أَشْيَاءَ من الأَشْرِيَةِ والأَنْبِذَةِ، فاشْرَبُوا، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَنَهَيْتُكُمْ عن زِيَارَةِ القُبُورِ، فَإِنْ زُرْتُمُوهَا، فلا تَقُولُوا هُجْرًا».

* قوله: «فلا تقولوا هُجْرًا»: - بضم فسكون -؛ أي: كلاماً قبيحاً؛ من الويل

والشبور ونحو ذلك.

فهرس المسانيد

الصفحة	المسند
٥	* تممة مسند أبي هريرة
٣٢٥	* مسند أبي سعيد الخدري

* * *